

فَتْحُ الْمُبِينِ

شَرْحُ

الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ مِمَّا لَيْسَ فِي الصَّحِيحَيْنِ

تَأْلِيفُ الْعَلَامَةِ:

أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُقْبِلُ بْنُ هَادِي الْوَادِعِيِّ
المتوفى سنة (١٤٢٢هـ) رحمه الله تعالى

شَرْحُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ:

أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ الْجَوَارِيِّ الرَّزَّازِيِّ

المجلد الأول

من أول الكتاب - إلى مسند أبي طلحة

محفوظ
بجميع الحقوق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



ADAM

+967-775-732-439

مقدمة الشارح

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله الا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

أما بعد: هذه مقدمة لشرحنا إن شاء الله للصحيح المسند مما ليس في الصحيحين، المعنون: بـ "القول المبين شرح الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"، لإمام عصره ووحيد دهره: الإمام مقبل بن هادي الوادعي رحمته الله رحمة الأبرار، وأدخله الجنة، وأسكنه دار القرار، المتوفى في الأول من جمادى الأولى، لعام اثنين وعشرين وأربعمائة وألف (١٤٢٢ هـ) من هجرة النبي عليه السلام، وكانت وفاته بجدة على ما سيأتي، ودفنه في مقبرة العدل بمكة المكرمة.

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله الا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ءِالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَفُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد: اعلم أن علم الحديث هو العلم الذين يُبحث فيما رُوي عن رسول الله ﷺ صحةً وضعفاً وقبولاً ورداً، وتصدر له خالص أهل العلم الذين يذُبون عن الكتاب والسنة، وفضله ومنزلته رفيعة؛ لقول الله ﷻ: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]، وقوله تعالى: ﴿بَيِّنَاتٍ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انشُرُوا فَانشُرُوا يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١].

وأهله يدخلون دخولا أوليا في أدلة فضل العلم وأهله، وسيأتي بعض ذلك إن شاء الله، إذ أن العلم الصحيح هو العلم القائم على المعرفة بطريقة رسول الله ﷺ القولية والفعلية والاعتقادية.

وفي "شرف أصحاب الحديث" للخطيب: عن عروبة الحراني يقول: الفقيه إذا لم يكن صاحب حديث يكون أعرج، وقال الإمام الشافعي: من تعلم القرآن عظمت قيمته، ومن نظر في الفقه نبّل مقداره، ومن كتب الحديث قويت حجته.

وفي "شرف أصحاب الحديث": عن أبي بكر الهذلي أيضا قال: قال لي الزهري: يا هذلي أعجبك الحديث؟ قال: قلت: نعم، أما إنه يعجب ذكور الرجال ويكرهه مؤنثوهم.

وقال أبو الفضل العباس بن محمد الخراساني:

رحلت أطلب أصل العلم مجتهدا وزينة المرء في الدنيا الأحاديثُ
لا يطلب العلم إلا بازل ذكر وليس يبغضه إلا المخانيث
لا تعجبين بمالٍ سوف تتركه فإنما هذه الدنيا مغاريس
المخانيث في لغة المتقدمين: هم المتكسر من الرجال، الذي لا يعرف قيمة
الشيء الذي يقدم عليه.

قال الإمام أحمد في بيان منزلة أهل الحديث في مقدمة كتابه (الرد على
الجهمية): الحمد لله الذي جعل في كل زمن فترة من الرسل بقايا من أهل العلم،
يدعون من ضل إلى الهدى، ويصبرون منهم على الأذى، يُحيون بكتاب الله
الموتى، ويبصرون بنور الله أهل العمى، فكم من قتيل لإبليس قد أحيوه! وكم
من ضال تائه قد هدوه! فما أحسن أثرهم على الناس وأقبح أثر الناس عليهم!
ينفون عن كتاب الله تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين
الذين عقدوا ألوية البدع، وأطلقوا عقال الفتنة، فهم مختلفون في الكتاب،
مخالفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب، يقولون على الله وفي الله وفي
كتاب الله بغير علم، يتكلمون بالمتشابه من الكلام، ويخدعون جهال الناس بما
يشبهون عليهم، فنعوذ بالله من فتن الضالين. انتهى.

وهم مع ذلك الطائفة المنصورة والفرقة الناجية، فعن ثوبان رضي الله عنه قال: قال

رسول الله صلوات الله عليه: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين، لا يضرهم من
خالفهم، حتى يأتي أمر الله»، أخرجه مسلم.

قال أبو عيسى الترمذي: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: سمعت علي بن المدني يقول: وذكر هذا الحديث عن النبي ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين علي الحق»، فقال علي: هم أهل الحديث.

وعن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه: أنه قام خطيباً، فقال: ألا إن رسول الله ﷺ قام فينا، فقال: «ألا إن من قبلكم من أهم الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين، ثنتان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة، وهي الجماعة».

قال ابن حبان: وقد اختار طائفة لصفوته، وهداهم لزوم طاعته، من اتباع سبل الأبرار، في لزوم السنن والآثار، فزين قلوبهم بالإيمان، كما قال صلى الله عليه وسلم: ﴿حَبَبَ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانُ وَرَيْتَهُ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ [الحجرات: ٧]، وأنطق ألسنتهم بالبيان، من كشف أعلام دينه، وأتباع سنن نبيه بالدؤوب في الرحل والأسفار، وفراق الأهل والأوطار، في جميع السنن، ورفض الأهواء، والتفقه فيها بترك الآراء، فتجرد القوم للحديث وطلبوه، ورحلوا فيه وكتبوه، وسألوا عنه وأحكموه، وذاكرو به ونشروه، وتفقهوا فيه وأصلوه، وفرعوا عليه وبذلوه، وبنوا المرسل من المتصل، والموقوف من المنفصل، والناسخ من المنسوخ، والمحكم من المفسوخ، والمفسر من المجمل، والمستعمل من المهمل، والمختصر من المطول، والعموم من الخصوص، والدليل من المنصوص، والمباح من المزجور، والغريب من المشهور، والفرض من الإرشاد، والحثم من الإيعاد

والعدول، من المجروحين والضعفاء من المتروكين، وكيفية المعمول، والكشف عن المجهول، وما حُرِّف عن المخزول، وقُلب من المنحول، من مخايل التدليس، وما فيه من التلبيس.

حتى حفظ الله بهم الدين على المسلمين، وصانه عن ثلب القادحين، وجعلهم عند التنازع أئمة الهدى، وفي النوازل مصايح الدجى، فهم ورثة الأنبياء، ومأنس الأصفياء.

وقال الخطيب البغدادي: وقد جعل الله تعالى أهله أركان الشريعة، وهدم بهم كل بدعة شنيعة، فهم أمناء الله من خليقته، والواسطة بين النبي ﷺ وأُمَّته، والمجتهدون في حفظ ملته، أنوارهم زاهرة، وفضائلهم سائرة، وآياتهم باهرة، ومذاهبهم ظاهرة، وحججهم قاهرة، وكل فئة تتحيز إلى هوى ترجع إليه، أو تستحسن رأياً تعكف عليه، سوا أصحاب الحديث، فإن الكتاب عدتهم، والسنة حججتهم، والرسول فئتهم، وإليه نسبتهم، لا يعرجون على الأهواء، ولا يلتفتون إلى الآراء، يُقبل منهم ما روى الرسول ﷺ، وهم المأمونون عليه والعدول، حفظة الدين وخزنته، وأوعية العلم وحملته، إذا اختلف في حديث كان إليهم الرجوع، فما حكموا به فهو المقبول المسموع، فمنهم كل عالم فقيه، وإمام رفيع نبيه، وزاهد في قبيلة، ومخصوص بفضيلة، وقارئ متقن، وخطيب محسن، وهم الجمهور العظيم، وسبيلهم السبيل المستقيم، وكل مبدع باعقادهم يتظاهر، وعلى الإفصاح بغير مذاهبهم لا يتجاسر، من كادهم قصمه الله، ومن عاندهم

خذلهم الله، لا يضرهم من خذلهم، ولا يفلح من اعتزلهم، المحتاط لدينه إلى إرشادهم فقير، وبصر الناظر بالسوء إليهم حسير، وإن الله على نصرهم لقدير. انتهى.

والحال كما قال فيهم الصوري:

قل لمن عاند الحديث وأضحى عائباً أهله ومن يدعيه
أبِعلمٍ تقول هذا ابنُ لي أم بجهل فالجهل خلق السفية
أيعاب الذين هم حفظوا الدين من الترهات والتمويه
وإلى قولهم وما قد رووه راجع كل عالم وفقية
وأصحاب الحديث هم من اعتنى به فصاروا من أهله، فعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن الله أهلين من الناس**»، قالوا: يا رسول الله من هم؟ قال: «**هم أهل القرآن، أهل الله وخاصته**»، أخرجه ابن ماجه.

وعن النواس بن سمعان الكلابي رضي الله عنه، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «**يؤتى بالقرآن يوم القيامة، وأهله الذين كانوا يعملون به في الدنيا، تتقدمه سورة البقرة وآل عمران**».

وهم أشرف وأخير وأفضل الأقسام يقال لهم: قوم، فضلهم ربي، أي: رفع شأنهم ومنزلتهم على الأنام، على بقية الناس؛ لما هم عليه من العلم والعمل. قال ابن عبد البر في (جامع بيان العلم وفضله): وينسب إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه من قوله وهو مشهور من شعره سمعت غير واحد ينشده له:

الناس في جهة التمثيل أكفاءً
 نفس كنفس وأرواح مشاكلة
 إن يكن لهم من أصلهم حسب
 ما الفضل إلا لأهل العلم إنهم
 وقدر كل امرئ ما كان يحسنه
 وضد كل امرئ ما كان يجعله
 أبوهم آدم والأم حواء
 وأعظم خلقت فيهم وأعضاء
 يفاخرون به فالطين والماء
 على الهدى لمن استهدى أدلاءً
 وللرجال على الأفعال أسماء
 والجاهلون لأهل العلم أعداء
 فقيمة أهل الحديث بما يحملونه من الحديث.

ومن أسباب فضيلتهم أنهم نقلوا إلى من بعدهم الحديث، ومنهم أنهم
 حفظوه، حفظ صدر وحفظ كتاب، بل إنهم حفظوه مبنى ومعنى، فحفظ الله بهم
 الدين، كما قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]،
 ولذلك يبغضهم أهل البدع؛ لما بينوا من فساد بدعهم.

قال أبو عثمان الصابوني رحمته الله في (عقيدة السلف): وعلامة أهل البدع شدة
 معاداتهم لحملة أخبار النبي صلوات الله عليه، واحتقارهم لهم، وتسميتهم إياهم حشوية،
 وجهلة، وظاهرية، ومشبهة، اعتقاداً منهم في أخبار رسول الله صلوات الله عليه، أنها بمعزل
 من العلم، وأن العلم ما يلقيه الشيطان إليهم من نتائج عقولهم الفاسدة،
 ووساوس صدورهم المظلمة، وهو اجس قلوبهم الخالية عن الخير العاطلة،
 وحججهم بل شبههم الداخضة الباطلة، ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ

وَأَعْمَى أَبْصَرَهُمْ ﴿١٣﴾ [محمد: ٢٣]، ﴿وَمَنْ يُهِنِ اللَّهَ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ [الحج: ١٨].

قال: سمعت الحاكم أبا عبد الله الحافظ يقول: سمعت أبا علي الحسين بن علي الحافظ يقول: سمعت جعفر بن أحمد بن سنان الواسطي يقول: سمعت أحمد بن سنان القطان يقول: ليس في الدنيا مبتدع إلا وهو يبغض أهل الحديث، فإذا ابتدع الرجل نُزعت حلاوة الحديث من قلبه. انتهى.

وحفظوا الوحي المنزل على رسول الله ﷺ، فدخل فيه القرآن والسنة، فكله منزل، قال: تعالى: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٤]، وفيه أن القرآن منزل من عند الله، فهو كلامه غير مخلوق، منه بدأ وإليه يعود، كما هي عقيدة أهل السنة والجماعة، وهم بهذا مطبقون أمر رسول الله ﷺ وفعله، ففي سنن أبي داود عن ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: «تسمعون ويُسمع منكم، ويُسمع ممن يسمع منكم»، وعن زيد بن ثابت في (مسند أحمد): قال رسول الله ﷺ: «نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها، ثم أداها إلى من يسمعها، فرب حامل فقه لا فقه له، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه».

ومن أهل الحديث: المجددون للدين، «فإن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها»، مما شابهه من المحدثات والمخالفات، والبدع

والجهالات، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها».

ولا بد في المجدد أن يكون من أهل السنة أهل الحديث على منهج السلف الصالح، وإلا لحصل اللبس والشر العريض، وانتشرت البدع، وازمحت السنن.

ومنهم أهل التسديد، وهو موافقة الكتاب والسنة قولاً وفعلاً واعتقاداً، وهم أولياء الله، يتولاهم بالنصرة والحفظ والكلاءة، قال الله تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَآؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾ [البقرة: ٢٥٧]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ وَلِيََّ اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ﴾ [١٩٦] [الأعراف: ١٩٦]، والولاية مرتبة رفيعة، تنال بملازمة هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال الله صلى الله عليه وسلم: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَآءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [٦٢] الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [٦٣] [يونس: ٦٢-٦٣]، فبالصبر واليقين تُنال الإمامة في الدين، وأول ما تنال به الولاية: القيام بالفرائض التي أوجبها الله صلى الله عليه وسلم، كما قال الله صلى الله عليه وسلم: «من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه».

قال شيخ الإسلام رحمته الله في (الواسطية): لكن لما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم: أن أمته ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة وهي الجماعة، وفي حديث عنه أنه قال: «هم من كان على مثل ما أنا عليه اليوم وأصحابي»؛ صار

المتمسكون بالإسلام المحض الخالص عن الشوائب هم أهل السنة والجماعة، وفيهم الصديقون والشهداء والصالحون، ومنهم أعلام الهدى ومصايح الدجى، أولوا المناقب المأثورة، والفضائل المذكورة، وفيهم الأبدال^(١)، ومنهم الأئمة الذين أجمع المسلمون على هدايتهم ودرابيتهم، وهم الطائفة المنصورة الذين قال فيهم النبي ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق منصوراً لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون». انتهى.

وعلو أهل الحديث على غيرهم جاء في الأسانيد الصحيحة الثابتة عن رسول الله ﷺ، وعن السلف الكرام، يعلم ذلك من طالع كتب أهل الحديث، مثل (شرف أصحاب الحديث) للخطيب ومن أشهر ما روي في بيان ظهورهم حديث معاوية: «لا تزال طائفة من أمتي قائمة بأمر الله لا يضرهم من خذلهم أو خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم ظاهرون على الناس»، متفق عليه، وبمعناه عن جابر رضي الله عنه.

ويستمر ظهورهم إلى أن يُقاتلوا المسيح الدجال، بل وينزل عيسى عليه السلام، فعن عمران بن حصين رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوهم، حتى يقاتل آخرهم المسيح الدجال».

(١) الأبدال مصطلح صوفي، يقصدون: أنهم يتصرفون في العالم، وكان الأولى ترك هذا الاصطلاح، لكن شيخ الإسلام يريد: أنه يبدل بعضهم بعضاً بالتجديد.

قال النووي رحمه الله: وأما هذه الطائفة، فقال البخاري: هم أهل العلم. وقال أحمد بن حنبل: إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم! وقال القاضي عياض: إنما أراد أحمد أهل السنة، والجماعة، ومن يعتقد مذهب أهل الحديث. قلت: ويحتمل أن هذه الطائفة مفرقة بين أنواع المؤمنين منهم شجعان مقاتلون، ومنهم فقهاء ومنهم محدثون، ومنهم زهاد وآمرون بالمعروف وناهون عن المنكر، ومنهم أهل أنواع أخرى من الخير، ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين بل قد يكونون متفرقين في أقطار الأرض، وفي هذا الحديث معجزة ظاهرة، فإن هذا الوصف ما زال بحمد الله تعالى من زمن النبي صلوات الله عليه إلى الآن ولا يزال حتى يأتي أمر الله المذكور في الحديث. انتهى.

ومن هؤلاء الأئمة: شيخنا وإمامنا مقبل بن هادي الوادعي، وهذه ترجمة مختصرة له من كتابي: (البيان الحسن في ترجمة الإمام الوادعي وما أحياه من السنن):

ترجمة الإمام مقبل بن هادي الوادعي

اسمه:

هو الإمام العلامة، شيخ الإسلام، رحلة الطالبين، وأحد المجددين، الزاهد الورع السني السلفي، الفقيه المحدث قانع البدعة وناصر السنة، إمام الحديث وعلله، وخاصه وعامه ومجمله، أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي بن مقبل بن قائد الهمداني الوادعي الخلاللي، من قبيلة آل راشد.

مولده ﷺ:

ولد ﷺ في قرية دماج، من قبيلة وادعة، وهذه القرية تقع جنوب شرق مدينة صعدة، أما تاريخ مولده فلا يُعرف تحديده؛ نظرا لعدم اهتمام الناس بالتاريخ في حينه، لكن يقدر بأنه ولد ﷺ في سنة أربعة وخمسين وثلاثمائة وألف (١٣٥٤) للهجرة، حسب ما كان ﷺ يقدر لنا في دروسه.

نشأته:

نشأ ﷺ يتيما، حيث مات أبوه ﷺ وهو صغير لا يعرفه، وبقي في حضانة والدته ﷺ فترة، وكانت تأمره أن يشتغل في الأرض، وتأمره أن ينظر إلى حال مجتمعه كي يكون مثلهم، وهو يقول لها معرضا عن ذلك: سأذهب أدرس، فتقول له: الله يهديك. انتهى من (نبذة مختصرة عن حياة والدي العلامة مقبل الوادعي العطرة) لابنته.

بيئته:

نشأ رحمه الله في بيئة شيعية، قد ملئت بالخرافات والشركيات، وغيرها من المخالفات، حيث ومن المعلوم أن التشيع جثم على اليمن أكثر من ألف عام، أدخله أحد أئمة الضلال الهادي يحيى بن الحسين المعتزلي، الذي جعل من صعدة عاصمة لدولته، وقبر فيها واتخذ قبره وثناً يُعبد من دون الله ﷻ، بيئة بالغ بها الجهل مبلغه، يندرون لغير الله ويذبحون ويخافون ويستعينون ويستغيثون بغيره، مجتمع صرفوا كثيراً مما يستحقه الله لغيره إلا من رحم الله، وفي باب الأسماء والصفات معتزلة، ينكرون الصفات، ينكرون الشفاعة والرؤية، وغيرها من مسائل الاعتقاد، وجعلوا الدين كله محبة آل البيت، حتى قال قائلهم:

لي خمسة هم الحجى من نار لظى والحاطمة
المصطفى والمرضى وابناهما والفاطمة

بل ربما كانوا يدعونهم: يا الخمسة، وكانوا يقولون: إذا وقع الرجل أو البعير أو الولد بدلاً من قول: بسم الله يقولون: يا محمد يا علي، فلا يعرفون من الدين إلا اسمه، وهم في تشيعهم يعمهون، وفي الباطل يخوضون ويهرعون، فالله المستعان على ما يصفون.

وهذا بسبب الجهل الذي انتشر بسبب هذه الدعوة الشيعية الخبيثة، السمن للسيد، والكبش للسيد، والزبيب والعنب والحَب وغيرها من الأمور كلها للسيد، يقبلون الركب ويجلونهم، وهؤلاء السادة على زعمهم والعياذ بالله تجد

الواحد منهم ساحر، والآخر قبوري، والآخر مبتدع ضال، والآخر ساب لصحابة رسول الله ﷺ، وينكرون رؤية المؤمنين لله ﷻ يوم القيامة، وينكرون الشفاعة لأهل الكبائر، وينكرون القدر، إلى غير ذلك من المعتقدات البائرة، ليس فيهم رجل رشيد، ولا ذو عقل سديد، إلا من ﷺ.

هذا في باب المعتقد، أما في باب العبادات فهم على المذهب الحنفي سائرون، وفي السنن مفرطون، وفي البدعة واقعون، فالله المستعان.

طلبه للعلم:

فجاء الله ﷻ بهذا الإمام الألمي ﷺ وغرس فيه حب العلم، وهذا من رحمة الله ﷻ وإنجاز وعده: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، ولحديث رسول الله ﷺ: «**إن الله يبعث في هذه الأمة على رأس كل مئة سنة من يجدد لها دينها**».

وسيحدثنا الشيخ ﷺ عن بدء طلبه للعلم كما في ترجمته التي خطها بيده قال: درست في المكتب حتى انتهيت من منهج المكتب، ثم ضاع من العمر ما شاء الله في غير طلب علم، وطلبت العلم في جامع الهادي فلم أساعد على طلب العلم، ثم رحلت إلى أرض الحرمين ونجد، فكنت أسمع الواعظين ويعجبني وعظهم، فاستنصحت بعض الواعظين: ما هي الكتب المفيدة حتى أشتريها؟^(١)

(١) انظروا قال: (حتى أشتريها) عناية بالكتب من أول يوم ﷺ.

فأرشدني إلى (صحيح البخاري)، و (بلوغ المرام)، و (رياض الصالحين)، و (فتح المجيد شرح كتاب التوحيد)، وأعطاني نسيخات من مقرر التوحيد، وكنت حارسا على عمارة بالحُجُون بمكة، فعكفت على تلك الكتب، وكانت تعلق بالذهن؛ لأن العمل في بلدنا على خلاف ما فيها.

وبعد مدة من الزمن رجعت إلى بلدي أنكر كل ما رأيت يخالف ما في تلك الكتب، ثم أخبر رحمته الله عن نفسه: أنه أوذى مما اضطره إلى الدراسة في جامع الهادي مرة أخرى، وركزوا عليه الدراسة في كتب العقيدة؛ كي يغيروا ما علق في ذهنه من العقيدة الصحيحة، ولكن هيهات، وكما استشهد لنفسه:

عرفت هواها قبل أن أعرف الهوى فصادف قلبا خاليا فتمكنا

أي: أن العقيدة الصحيحة تمكنت من قلبه، فاجتهد رحمته الله في النحو؛ لَمَّا رأى أن الكتب المقررة شيعة معتزلية، كما يخبر عن نفسه، ويخبر عن نفسه كذلك: أنه رحل إلى نجران عند قيام الثورة، ولازم أبا الحسين مجد الدين المؤيدي، وهو أحد أئمة الضلال في اليمن، المنافحين عن التشيع والداعين إليه، بل قد طعن في كتابه (مطالع الأنوار في ترجمة علماء الأمصار) في أكثر من أربعين صحابياً من صحابة النبي صلواته، وهذا يدل على رفضه، واستفاد شيخنا منه في النحو، هذا ملخص مختصر لما حصل له من التحصيل الدراسي في اليمن.

ثم رحل رحمته الله إلى المملكة العربية السعودية، فالتحق بمدرسة تحفيظ القرآن في الرياض قدر شهر ونصف، ثم رحل إلى مكة، قال رحمته الله: كنت أشتغل

إن وجدت شغلا، وأطلب العلم في الليل، أحضر دروس الشيخ يحيى عثمان الباكستاني^(١) في (تفسير ابن كثير) والبخاري ومسلم، وأطلع في الكتب.

والتقيت بشيخين فاضلين من علماء اليمن: أحدهما: القاضي يحيى الأشول، صاحب معمرة، فكنت أدرس عنده في (سبل السلام) للصنعاني، وكان يدرسنني فيما أطلب، وأيضا عبد الرزاق الشاحذي المحويتي، وكان يدرسنني فيما أطلب منه.

ثم التحق رحمته الله بمعهد الحرم حين فُتح، وكان من أبرز من درس الشيخ على يديه فيه: الشيخ عبد العزيز السُّبَيْل، والشيخ عبد الله بن حميد، والشيخ محمد السبيل، هذا في المعهد، ودرس في الحرم على يد الشيخ عبد العزيز بن راشد النجدي^(٢) وعلى يد الشيخ محمد بن عبد الله الصومالي^(٣).

وبعد الانتهاء من المعهد التحق بالجامعة الإسلامية، فحول إلى كلية الشريعة وعلوم الدين، وأشهر من درس على يديه فيها: الشيخ السيد محمد الحكيم، والشيخ محمود عبد الوهاب فائد المصريين.

ثم يحدث رحمته الله عن نفسه فقال: وعند أن جاءت العطلة خشيت من ذهاب الوقت وضياعه فانتسبت في كلية الشريعة لأمرين: أحدهما: التزود من العلم،

(١) أظنه الهندي، قد أدركناه، وأخذنا منه إجازة، وما زال حيا رحمته الله.

(٢) شارح الواسطية.

(٣) وهو من أشهر علماء الحديث في عهده.

الثاني: أن الدروس متقاربة، بعضها متحدة، فهي تعتبر مراجعة لما درسناه في كلية الدعوة، وانتهيت بحمد الله وأعطيت الشهاداتتين، وأنا بحمد الله لا أبالي بالشهادات، المعتر عندي العلم^(١).

قال رحمته الله: وفي العام الذي انتهينا من الكليتين فتحت في الجامعة دراسات عليا بما يسمونه بالماجستير، فتقدمت لاختبار المقابلة، ونجحت بحمد الله، وهي تخصص في علم الحديث، وبحمد الله حصلت الفائزة، وكان أبرز من درسنا الشيخ محمد الأمين المصري رحمته الله، والشيخ السيد محمد الحكيم المصري، وفي آخرها الشيخ حماد بن محمد الأنصاري، وكنت بعض الليالي أحضر بعض دروس الشيخ عبد العزيز ابن باز في الحرم المدني (صحيح مسلم)، وأحضر كذلك مع الشيخ الألباني في جلساته الخاصة بطلبة العلم للاستفادة.

وذكر أيضا ممن استفاد منهم: الشيخ عبد المحسن العباد حفظه الله، ومع هذه الدراسة فقد كان رحمته الله داعيا إلى الله في تلك البلاد، ويدرس ما استفاد فيه، فقد درّس (قطر الندى) و (التحفة السننية) في الحرم المكي، ودرّس في المدينة (الباعث الحثيث)، و (قطر الندى) و (جامع الترمذي)، في بيته لبعض طلبة العلم، وكان رحمته الله في أوقات الفراغ مقبلا على الكتب، كما أخبر بذلك عن نفسه.

(١) وأيضا درس على الشيخ ابن باز، ودرس على الشيخ عبد المحسن العباد، وربما حضر للشيخ الألباني كما سيأتي، وأيضا استفاد من الشيخ حماد الأنصاري.

وقد حاول الشيعة الضلال عليهم من الله ما يستحقون أن يصرفوه عن هذا الخير، فقال له بعضهم: كم يعطونك في المعهد الحرم؟ قال: مائة وخمسين، قال له هذا الشيعي: نحن نعطيك مائة وخمسين واطرك الدراسة في المعهد، فرجع رحمته الله إلى البيت وهو كئيب حزين، قد دخل في قلبه بعض الشيء من التردد، فيسر الله له كتاب المقبلي (العلم الشامخ) قال: فابتعدت عنهم من ذلك اليوم ولم يتعرضوا لي بعدها. انتهى.

مرحلة ما بعد الدراسة:

بعد أن تخرج الشيخ رحمته الله من الجامعة كانت تواجهه مصاعب كثيرة جدا، من أبرزها: خروجه إلى اليمن، وإلى بلده صعدة، بتلك الكتب التي يعتبرها الشيعة كتب وهابية، وأنها تخل بالدين، وصل الشيخ رحمته الله إلى بلده دماج، وبدأ يعلم الأولاد القرآن، قال رحمته الله: فما شعرت إلا بتكالب الدنيا علي، فكأنني خرجت لخراب البلاد والدين والحكم، وأنا آنذاك لا أعرف مسؤولا ولا شيخ قبيلة، فأقول: حسبي الله ونعم الوكيل، وإذا ضاقت ذهبت إلى صنعاء وإلى حاشد أو إلى ذمار، وهكذا إلى تعز وإلى الحديدية وإب، دعوة وزيارة للإخوان في الله. انتهى.

وهذا الذي حصل له رحمته الله من باب الابتلاء، وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فقال: «يبتلى المرء على قدر دينه»، وقال الله تعالى: ﴿الْمَرْءُ أَحْسَبُ النَّاسِ أَنْ

يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴿٢﴾ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ
 اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكٰذِبِينَ ﴿٣﴾ [العنكبوت: ١-٣].

وقالت أم عبد الله الوداعية حفظها الله حكاية عن أبيها: ولم يكن أحد يعينه على الخير وعلى طلب العلم والاستفادة، ولم يكتفوا بذلك، بل زادا كبارهم الطين بالله، فحاربوه وآذوه وأثاروا عشيرته والعوام أيما إثارة عليه، وهموا بقتله، فلقي من قومه المتاعب والمشاق والمحن ما الله به عليهم، لا سيما من الهاشميين - يعني الشيعة - منهم من ذوي المصالح الشخصية من مشايخ قبائل البلاد؛ خوفا منهم على مناصبهم ومراتبهم الدنيوية، فقد كانوا مبجلين لدى الناس، ويختلسون أموالهم بالباطل، فحقا لقد ابتلي ابتلاء عظيمًا، فقد كان يواجه أمة الجهلة وذوي الأهواء وهو بمفرده. انتهى.

وقال الشيخ المبارك الناصح الأمين يحيى بن علي الحجوري حفظه الله في كتابه (الطبقات): من المعلوم بيقين أن شيخنا العلامة الوداعي رحمه الله خرج من الديار السعودية إلى البلاد اليمنية قبل نحو ربع قرن في جو مظلم بالتشيع والتصوف والتحزب ودعاء غير الله ﷻ، والتمسح بأثرية القبور والجهل المطبق، فتنكر لدعوته الكثير، وسانده من أهل البلد النزر اليسير، فصبر وصابر ودعا وعلم واجتهد وثابر؛ لما آتاه الله من العلم النافع والعمل الصالح فيما نحسبه والله حسيبه. انتهى.

ثم يذكر الشيخ عن نفسه قال: بعد أيام أخرج أحد فاعلين الخير مكتبتني من المدينة إلى مركز كُدَم، فأرسلوا بالكتب إلى صعدة، ومدير الإعلام الحملي حاقداً على السنة، فطلب الكتب أصحابنا، فقال: إن شاء الله الظهر، وما جاء الظهر إلا وقد حرك الشيعة، فطلبوا من المسؤولين توقيفها؛ لأنها من الكتب الوهابية، ولا تسأل عن الغرامة المالية والمتاعب والضيم التي حصلت لي، وبعد متاعب طويلة أبرق أهل صعداً إلى الرئيس علي عبد الله صالح^(١)، فأحال القضية إلى القاضي علي السمان، فأرسل إليه القاضي ووعده بأنه سيسلم المكتبة، وقال: إن أهل صعداً متشددون فهم يكفرون علماء صنعاء، فطلبت المكتبة إلى صنعاء، ثم قام مجموعة من موظفي التوجيه والإرشاد بتسليمها إلى الشيخ رحمته الله ورفع درجته في المهديين، ثم حصلت بعض المصاعب على الشيخ رحمته الله بعد ذلك، إما مادية، أو محاولة قتل وتفجير لمسجده الصغير الذي بدأ يدرس فيه، وغير ذلك، ويأبى الله إلا أن يتم نوره، وهو كما قال بعض الشعراء في مضي دعوة الشيخ:

يمضي ابن هادي شاهراً صمصامه صمصام حق للعدو يمزق
يمضي على درب الأبوة أرى له نصراً فألوية المعرفة تخفق

الشيخ وبدء الدعوة:

(١) أي في حينه.

نستفتح بسؤال قُدم للشيخ رحمته الله قال السائل: كيف استطعت أن تدعو في مجتمع قد خيم فيه التشيع أكثر من ألف سنة؟ فقال رحمته الله: الذي يظهر أن هذا أمر أراد الله وقدره، وليس بسبب كثرة علمي ولا بسبب شجاعتي، ولا بسبب بصيرتي في الدعوة، ولعله من باب قول الله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى﴾ [الأنفال: ١٧]، وأنا يعلم الله لم أتخذ دماج مقراً من أجل أن أدعو منه، لكن من أجل أن أختبئ في دماج، فأردنا شيئاً وأراد الله خلافه. انتهى من (غارة الأشرطة).

فهذا الذي أرادته الشيخ رحمته الله، ثم ما هي إلا أيام حتى جاء مجموعة من المصريين يدرسون عنده، كما أخبر عن نفسه في ترجمته، قال: ثم فتحنا دروساً في بعض كتب الحديث وبعض كتب اللغة، وبعد هذا ما زال طلبة العلم يفتدون من مصر والكويت والحرمين، ومن نجد ومن عدن وحضرموت، ومن الجزائر وليبيا والصومال ومن بلجيك ومن كثير من البلاد الإسلامية وغيرها. انتهى.

ويوجد الآن في مركزه من أمريكا ومن بريطانيا وفرنسا كذلك الكثير، وهذا بفضل الله، وانتشرت بعد ذلك الدعوة^(١)، ودخلت السنة كل المدن والقرى

(١) هذا لما كان المركز باقٍ، وأما الآن قد أخرجونا منه قاتلهم الله، تمالأ المجتمع الدولي ومعه من معه من خدامه من الرفضة ومن إليهم وأخرجوا طلاب العلم، وما ضر طلاب العلم ذلك، إنما ضر البلاد؛ لأن الناس تكالبوا على باطل يروه، وسكتوا عن باطل، تُسفك الدماء، وتُنْتهك

والجبال والسهول، وكم كنا نسمع من الشيخ وهو يقول: ما وصلنا بلدا إلا والسنة قد سبقتنا، نعم كان الشيخ في هذه الفترة يخرج دعوة بين الحين والآخر، من محافظة إلى أخرى، ومن عزلة إلى التي تليها، مقتديا في ذلك بإمام المتقين وصفوة الخلق أجمعين محمد ﷺ حين كان يعرض دعوته على القبائل وفي الأسواق ويقول: «من يأويني حتى أبلغ رسالة ربي؟».

نعم تلقى للشيخ بنشر الدعوة المباركة التي هي دعوة الله ﷻ، فربما وصل إلى منطقة وقد بلغت الدعايات مبلغها: أنه يبغض آل البيت، فيعطي محاضرة في فضائل آل البيت ويصل منطقة وقد حذر الحزبيون أنه يحذر من مدارس تحفيظ القرآن ويزهد في القرآن، فيعطي كلمة في فضائل القرآن، وهكذا ﷺ صارت دعوته بالحكمة والموعظة الحسنة والبصيرة، حتى طعنوا فيه أنه يحرم الأكل بالملاعق، ويجعلون عنوان رنانا: الصواعق والبوارق في تحريم الأكل بالملاعق، وهذا عنوان بغير كتاب، ربما قالوا: أنه يحرم الجزر والبقل والخيار والموز لا يدخل البيت، ويحرم على المرأة أن تحلب البقرة، وكل هذا من الكذب المفضوح، وما أشبه الليلة بالبارحة، ﴿كَذَلِكَ مَا آتَى الَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ﴿٥٢﴾ أَتَوَاصَوْا بِهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ ﴿٥٣﴾﴾ [الذاريات: ٥٢-٥٣]، الطريقة هي الطريقة في التحذير من الأنبياء وأتباع الأنبياء، ولكن يأبى

القيم والمبادئ، فما كان من الله ﷻ إلا أن حصل في اليمن ما حصل؛ جراء السكوت عن تلك المعصية والمطاوعة لها.

الله إلا أن يتم نوره ولو كره الكافرون، ولو كره المرءون، وصدق رسول الله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين».

ثم ذكرنا شيئاً من عقيدة الشيخ وطريقته، ومن توكله وورعه، ومن كتبه وتأليفه، ومما درس، وذكرنا أيضاً مكانته العلمية؛ لكثرة مؤلفاته، ولطول باعه وإطلاعه، وثناء العلماء عليه، وله من المؤلفات أكثر من خمسة وخمسين مؤلفاً، بعضها ستة مجلدات وبعضها ربما أكثر، وله من الأشربة والأجوبة الخطية على كثير من الأسئلة الشيء الكثير.

وخصوم الشيخ كثر، من الرافضة والصوفية والحزبية وأهل الدنيا، وقد حاولوا تفجيره في جامع الرحمن، نذكرها؛ للعبارة: توجه الشيخ ﷺ في رحلة دعوية إلى بعض المحافظات اليمنية، بدءاً من صنعاء ثم إب وتعز، ثم حط رحاله في عدن، وأعلنت له محاضرة في جامع الرحمن بين مغرب وعشاء، وحضر الألواف من الناس، ولما انتهت المحاضرة قال الشيخ ﷺ: وبينما المؤذن يؤذن لصلاة العشاء وإذا بانفجار اللغم وكان في الداخل، فجعلت أنظر في سقف المسجد أين أجد الفرج، كنت أظنه في المسجد فقد اهتز المسجد أيما اهتزاز، فإذا بالانفجار خارج المسجد^(١).

(١) ومن عجيب الشيء الذي في هذا الحدث: أن التفجيري قد دخل إلى قرب الشيخ فيما يذكرون، إلا أنه كان يحاول في تفجير اللغم لم ينفجر، فخرج من خارج المسجد فلما وصل إلى بين

شهرة الشيخ مقبل رحمته الله تغني عن ثناء العلماء وغيرهم عليه فقد استفاضت شهرته، وعلم صفاء دعوته، ولذلك عد الانتساب إليه نوعاً من التزكية، وقد أثنى عليه أقرانه وطلابه وغيرهم شعراً ونثراً، وأذكر من ثناء مشايخه ومن في مصافهم: قال الشيخ المجدد الإمام محمد ناصر الدين الألباني رحمته الله في (سلسلة الأحاديث الضعيفة): وأما أهل المعرفة بهذا الفن فهم لا يشكون في ضعف مثل هذا الحديث، فهذا هو الشيخ الفاضل مقبل بن هادي اليماني يقول في تخريجه على ابن كثير بعد أن تكلم على رجال إسناده فرداً فرداً: والحديث ضعيف من أجل الانقطاع، وضعف عبيد الله بن الوليد الوصافي.

قال الشيخ ابن عثيمين رحمته الله: الشيخ مقبل إمام، فعارضه بعضهم بكلام يطعن به في الشيخ، فقال الشيخ رحمته الله: الشيخ مقبل إمام، الشيخ مقبل إمام. وذكر عند الشيخ ابن باز فقال: هذه ثمرة الإخلاص، هذه ثمرة الإخلاص. وقال الشيخ حماد الأنصاري: إن مقبل الوادعي تلميذي، وأنا الذي اخترت له الموضوع في الماجستير، وكان يقرأ علي في البيت أيام الحر الشرقية، وكنت أقول له: أرجو أن تكون في اليمن في هذا الزمن كالشوكاني في زمانه، وقد كان مقبل تلميذاً ما رأيت مثله في النشاط وطلب العلم. انتهى.

مرض الشيخ رحمته الله ووفاته:

السيارات انفجر هو واللغم، فسلم الله الشيخ مقبل وسلم الله ﷺ من كان داخل المسجد، وإلا كانت مصيبة.

في السنوات الآخرة هجمت الأمراض على الشيخ رحمته الله هجمة شرسة، مع كبر سنه ونحول جسمه، مما أدى إلى ضعف الحالة الصحية للشيخ، وفتوره عن بعض الأعمال، ومع ذلك كان صابراً مجاهداً، يدرس ويؤلف ويفتي، ويخرج دعوة، إلى أن جاء يوم الخامس عشر من ربيع أول لعام واحد وعشرين وأربعمائة وألف أصيب الشيخ رحمته الله بنزيف داخلي حاد إثر مرض تليث الكبد، فأُسْعِف إلى مستشفى الثورة العام بصنعاء، وكان أمر إدخاله إلى المستشفى من قبل العميد محمد عبدالله صالح رحمته الله، وتكفل بنفقات العلاج، فتحسن الشيخ بعض الشيء، ثم قام بدعوة في مدينة صنعاء في تلك الأيام، وكانت تبث المحاضرات بالهواتف إلى كثير من المراكز العلمية، منها دار الحديث بدماج، وكان يزوره رحمته الله في اليوم أكثر من ألف زائر، وزاره كثير من المسؤولين^(١).

وحصل خير كثير من هذه الزيارات، حتى قال لنا مرة عسكري: من هذا الشيخ الذي يزوره كل هؤلاء الناس؟ يظن أنه شيخ قبيلة أو مسؤول رفيع المستوى، ولا يدري أنها رفعة العلم، ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١].

ثم نُصِح الشيخ بالخروج للعلاج خارج اليمن، فغادر اليمن إلى السعودية، وكان السبب في الدخول إلى المملكة العربية السعودية شفاعة الشيخ محمد بن

(١) وفعلاً سعدنا إلى صنعاء وزرناه، وجدنا أن الأمر بزيارته مفتوح أربعة وعشرين ساعة، بشرط: أن يأذن الشيخ للداخل فقط.

صالح العثيمين رحمته الله (١)، واستقبل من وزارة الداخلية السعودية، وزاره جم غفير من العلماء وطلبة العلم، ثم أدخل مستشفى الملك فيصل التخصصي، ثم ذهب لأداء مناسك العمرة، ثم مكث في جدة أسبوعاً طلب خلالها مقابلة الأمير نايف، ثم أخبره بمرضه، فنصححه الأمير بالتوجه إلى الولايات المتحدة الأمريكية، وتحمل رحمته الله جميع نفقات العلاج، ثم توجه الشيخ رحمته الله إلى أمريكا يوم الخميس الثالث والعشرون من جمادى الآخرة لعام واحد وعشرين وأربعمائة وألف، فنزل في نيويورك، ثم توجه إلى لوس أنجلوس غرب أمريكا، مكث فيها عدة أيام، ثم قام بدعوة في تلك البلاد، استفاد منه كثيراً من المغتربين اليمنيين، وكان يقوم بخطبة الجمعة والصلاة، والإجابة على أسئلة الوافدين، والأسئلة التي تلقى عبر الهاتف.

وفي يوم الاثنين الخامس من رجب واحد وعشرين وأربعمائة وألف دخل المستشفى، وهو من أرقى المستشفيات في الولايات المتحدة، فأجروا رحمته الله الفحوصات خلال عشرة أيام، وقرروا زراعة الكبد، وكان الشيخ رحمته الله مؤهلاً لزراعة الكبد، وسجلوه في قائمة الانتظار، ثم أُجريت عملية منظار للدواري، ثم جلسوا عند بعض الأخوة من الشَّعر، وألقى محاضرة عبر الهاتف إلى كل من صعدة ودماج ومأرب، وكذلك ألقى محاضرة إلى بريطانيا، وإلى مناطق من

(١) إذا أن الشيخ خرج مطروداً من السعودية، وكان ممنوع عليه دخول السعودية

أمريكا عبر الإنترنت، ثم أجروا للشيخ رحمته الله علاج بالكي في المستشفى الجامعي بعد رفض العلاج الكيماوي؛ لأنه يؤدي إلى تساقط الشعر، فمكث في هذا المستشفى خمسة أيام، وتحصل العبر دائما من الشيخ رحمته الله، فعند أن كان جالسا في صالة الانتظار وراء الفساد والعرايا وغير ذلك تمثل بهذا البيت:

الله يعلم أنا لا نحبكمُ ولا نلومكمُ إذ لم تحبونا

وعند أن أفاق من التخدير بعد العملية تمثل بهذا البيت:

أماويي ما يُغني الثراء عن الفتى إذا حشرجت يوماً وضاق بها الصدرُ

بعد إجراء هذه العملية حصل تحسن للشيخ رحمته الله، فعاد إلى المملكة العربية السعودية في آخر شوال^(١)، بناء على طلبه لأداء مناسك الحج والعمرة، فأتى الله له الحج والعمرة، وله موعد للرجوع إلى أمريكا، ولم يكتب له ذلك^(٢) فكان يدعو الله كثيرا أن لا يُرد إلى أمريكا، وكان يقول: للموت أحب إلي من الرجوع إلى أمريكا، فاستجاب الله دعوته، ورفضت الخارجية الأمريكية السماح له بالعودة.

(١) ونحن كنا قد يسر الله لنا بعمرة في تلك الأيام على أن نلتقيه في رمضان، إلا أنه لم يتيسر لنا ذلك.

(٢) لأن وزارة الخارجية الأمريكية رفضت عودته إلى أمريكا، وهو نفسه كان يدعو الله أن لا يعود إلى أمريكا.

ثم عُرض على الشيخ دولة أخرى، فاختر ألمانيا من أجل التقدم الطبي الذي فيها، وفي هذه الفترة كانت صحة الشيخ رحمته الله قد تدهورت وساءت، وذلك بسبب نصيحة من أحد أطباء الأعشاب طلب منه التوقف عن الأكل والاقتصار على ماء زمزم، فلما رأى الأطباء في مستشفى الملك فيصل بجدة تدهور صحته أمروا باستعجال سفره إلى الخارج، ولما تعذر سفره إلى أمريكا مرة ثانية تم اختيار ألمانيا، فكان خروجه ليلة الخميس السابع من ربيع ثاني لعام اثنين وعشرين وأربعمائة وألف، فأدخل رحمته الله في مستشفى الجامعي في بون، في قسم العناية المركزة، حيث كان قد تجمع في الشيخ ماء كثير بسبب مرض الاستسقاء، فأجريت له رحمته الله الفحوصات اللازمة، وسُحب منه الماء، فلما كان يوم السادس عشر من الشهر الرابع لعام اثنين وعشرين وأربعمائة وألف جاء البروفيسور وهو من أكبر أطباء المستشفى هو وطاقمه وقالوا: حسب الفحوصات إن الشيخ ليس مؤهلا لزراعة الكبد، كما أن الكبد بدأت تضعف ولا تقوم بعملها، وإن صحته ستسوء خلال هذا الأسبوع.

ونصح باستعجال عودته إلى بلده، فاتصلوا بالسفارة السعودية هناك، وأعطى الشيخ ومن معه تأشيرة دخول إلى المملكة، وكان قد ساء حاله، ووقته بين النوم واليقظة، مع ذلك كله جاء الزائرون من المسلمين من أغلب مدن أوروبا، وطلب من كان معه أن يقرأ عليه كتاب الأذكار من (رياض الصالحين)؛ من أجل ما فيها من الخير، وطلب من أحد رفاقه أن يذكره بحديث جابر رحمته الله

عند مسلم: «لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله»، وكان يقول كثيرا: اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرا لي، وتوفي إذا كانت الوفاة خيرا لي.

ثم كتب رحمته الله الوصية، وكان من ضمن وصيته أن يُدفن بمقبرة العدل عند العلماء ابن باز والعثيمين وابن حميد، ثم رحل رحمته الله إلى السعودية بعد تعب ومشقة، فوصل إلى جدة ونُقل بالإسعاف إلى مستشفى الملك فيصل، ثم قسم الطوارئ، ثم التنويم.

وفي صباح الأربعاء السادس والعشرين من الشهر الرابع لعام اثنين وعشرين وأربعمائة وألف دخل في الغيبوبة المستمرة، وفي حالة الاحتضار لقنه الشيخ عبد العزيز الجهنى الشهادة في أذنيه، فتحرك لسانه بالشهادة، وتبسم ابتسامة ظن من حوله أنه يضحك وأنه سيتكلم، ولكنه كان في النزاع الأخير، ثم قبضت بعد ذلك روحه وعادت إلى بارئها بعد مغيب شمس يوم السبت ودُخول ليلة الأحد من غرة جمادى الأولى لعام اثنين وعشرين وأربعمائة وألف، ولم يبلغ السبعين من العمر، ثم حُمِل إلى مكة، وصلي عليه في المسجد الحرام بعد صلاة الفجر، وحمل إلى مقبرة العدل، وتعثر المرور بالجنازة نظرا لكثرة المشيعين، وعلى رأسهم كثير من المشايخ رحمهم الله.

وبعد ذلك تنطوي حياة عامرة بالخير والعطاء للإسلام والمسلمين، وقد ترك الشيخ رحمته الله تركة مباركة من العلماء الأفاضل، الذين يذبون عن السنة وعن دين الله تعالى، وكذلك خلف الآلاف من الطلاب المستفيدين، ومكتبة عامرة

تسقى منها السنة وتنتشر منها الكتب، ودار حديث تطبق فيها السنن، ويطلب فيها العلم.

واجتمع فيه الثلاث الخصال التي ذكرها رسول الله ﷺ في الحديث: «إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية»، فقد أوقف أرضا للدعوة، وكذلك المسجد وسيارات وغيرها، «أو علم ينتفع به»، فقد خلف كتباً كثيرة كما تقدم ذكرها، وأشرطة وفتاوى وطلاب، وكل هذا من العلم الذي يُنتفع به، «وولد صالح يدعو له» هما ابتتان الحمد لله فيما نحسبهما من هذا الصنف، وخصوصاً أم عبد الله عائشة حفظها الله وأصلح أولادها، ونرجو للشيخ رحمه الله الشهادة، فقد مات من أمراض باطنية، ورسول الله ﷺ يقول: «والمبطلون شهيد»، وكل ما تقدم بأمر الله وإرادته ﷻ، وقد أحسن من قال:

مشيناها خُطى كتبت علينا ومن كُتبت عليه خطى مشاها
وأرزاق لنا متفرقات فمن لم تأته مشياً أتاها
ومن كانت منيته بأرض فليس يموت في أرض سواها
وقبل ذلك قول الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ [يونس: ٢٢]،
﴿وَمَا يَكُرِّمَنَّ نِعْمَةَ فِئِنَّ اللَّهَ﴾ [النحل: ٥٣].

ونسأل الله التوفيق والسداد، والحمد لله رب العالمين.

المدخل إلى "الصحيح المسند"

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أمّا بعد: فهذا مبحث إن شاء الله يكون في مقدمة شرحنا على "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"، بعنوان: "المدخل إلى الصحيح المسند":

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وصفيه من خلقه وخليله، ﷺ تسليماً كثيراً.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ ﴿٧٢﴾
 [آل عمران: ١٠٢]، ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ ﴿١﴾ [النساء: ١]، ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ ﴿٧١﴾
 [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أمّا بعد: فإنّ من الكتب النفيسة التي امتنَّ الله بها على الأمة لهو كتاب "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"، لشيخنا أبي عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي رحمته الله، حيث ألفه إضافة إلى ما في الصحيحين من الأحاديث الصحيحة.

وقد حوى جملة عظيمة، وهي (١٦٥٨) حديثاً، مع ما فيه من الفوائد والتعليقات، ومع ما انضاف بعد ذلك من ترتيبه على أبواب الفقه، كما في كتابه "الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين".

وأول من اعتنى بالصحيح المجرد: الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري الجعفي، وتلاه تلميذه أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري.

وأما ما جاء عن الشافعي رحمته الله من قوله: (ما تحت أديم السماء أصح من "موطأ مالك")، فهذا قبل وجود الصحيحين، التي أجمع على صحة ما فيهما، إلا أحرافاً يسيرة انتقدها الحفاظ، وربما كان الانتقاد من جهة الصناعة الحديثية لا من جهة المتون الحديثية، فإن المتون تعود إلى أصول كثيرة: كتاب ربنا، ومن سنة نبينا عليه السلام.

وهناك كتب سميت بالصحيح، وهي بعيدة عن هذه التسمية، كـ "صحيح ابن حبان" و "صحيح ابن خزيمة"، وأبعد من ذلك: "المستدرک علی الصحيحين"، كما سيأتي في مقدمة شيخنا مقبل رحمته الله في "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين".

وقد أشار إلى نحو هذا الكلام ابن الصلاح رحمته الله في "مقدمة علوم الحديث"، ولخصه ابن كثير رحمته الله في "مختصر علوم الحديث"، وأشار إليه جملة من ألف وصنّف في هذا الباب.

ومن الكتب المفيدة في هذا الباب: "الصحيحة" للشيخ الألباني، إلا أنَّ الفرق بين "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" و"الصحيحة": أنَّ "الصحيحة" تحوي جملة من أحاديث الصحيحين، وتحوي جملة من أحاديث صحت بشواهدا ومتابعاتها.

أما ما كان من "الصحيح المسند"، فاكتمى شيخنا مقبل رحمته الله بما صحَّ سنده أو حسن بدون شواهد ومتابعات إلا ما ندر، ومع ذلك ترك من السلاسل التي يرى حجيتها، مثل سلسلة (عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده)، فقد حسن بها في مواطن من كتبه، سواء في تحقيقه على ابن كثير، أو في كتاب "دلائل النبوة"، أو "الجامع الصحيح في القدر" ونحو ذلك.

المهم أنَّ "الصحيح المسند" تستطيع أن تقول: أصح حديث مجرد بعد الصحيحين، إذ أنَّ شيخنا مقبلاً رحمته الله حرص على اختيار أصح ما يكون من الأسانيد، ولذلك عمد إلى كثير من الأحاديث التي ظاهرها الصحة، وكان قد ذكرها في "الصحيح المسند" أو مرَّت به في بحثه ولم يضيفها إلى "الصحيح المسند"، ووضعها في مؤلف مستقل وسمَّاه: "أحاديث مُعلَّلة ظاهرها الصحة". ومع ذلك، هو جهد بشري، أحسن فيه أيَّما إحسان، وربما فاتته ما أُعلِّ ولم يطلع على إعلاله.

والسبب في ذلك أنَّ "العلل للدار قطني" لم تكن موجودة في عهد شيخنا مقبل رحمته الله بجميع أجزائها، وإنما وُجدت بعض أجزائها، فلذلك ربما لم يطلع

على كثير من الأجزاء في هذا الكتاب النفيس الذي هو عمدة لكثير من المحققين والدارسين.

وهكذا "مسند البزار" لم يكن قد طبع بأجمعه، وهو من كتب العلل، وربما فات الشيخ بعض ذلك.

ومع ذلك، لو نظرنا إلى متون هذه الأحاديث حتى ما أُعْلَمَ منها، نجد أنَّ أصوله في الصحيحين أو في أحدهما، أو صحَّ في غيرهما، لكن يُتَّقَد على الشيخ رحمته الله من حيث أنه اشترط إخراج الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين.

ومع ذلك كان كثيراً ما يقول ويكتب ويحرر: (أَنَّ من وجد فائدة فليُفِدني بها أو يرسل بها إلي)، ونحو ذلك مما ذكره شيخنا رحمته الله.

فالكتاب من أنفس ما يكون بعد الصحيحين، لمن أراد أن يحفظ الأحاديث الصحيحة التي يطمئن إلى ثبوتها، ويركن إلى صحيح شيخنا مقبل لها.

وذلك أنَّ كثيراً من المحققين والمتأخرين ربما ذكروا متوناً مجردة عن

الأسانيد، أما شيخنا مقبل رحمته الله فقد سلك مسلك الحافظ ابن حجر في

"المطالب العالية"، ومسلك كثير من العلماء الذين ينقلون الأحاديث بأسانيدها،

فيطمئن الطالب أو الباحث بالنظر إلى الأسانيد ورجال السند، ويمكنه العودة

إلى ما يريد من بحث أو نحوه.

وسيقسم هذا المدخل إلى فصول:

الفصل الأول: ترجمة شيخنا مقبل رحمته الله، وقد ترجمت له بتوسع في كتابي

"البيان الحسن في ترجمة الإمام الوادعي وما أحياه من السنن"، ونقول هنا:

هو الإمام العلامة، شيخ الإسلام، رحلة الطالبين، وأحد المجددين، الزاهد، الورع، السني، السلفي، الفقيه، المحدث، قانع البدع، وناصر السنة، إمام الحديث وعلله، وخاصه وعامه ومجمله، أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي بن مقبل بن قائد الهمداني الوادعي الخلامي، من قبيلة آل راشد.

وُلد رحمته الله في قرية دماج من قبيلة وادعة، وهذه القرية تقع جنوب شرق مدينة صعدة.

أما تاريخ ولادته فلا يُعرف تحديده، نظرًا لعدم اهتمام الناس بالتاريخ في حينه، لكن يُقدَّر بأنه وُلد رحمته الله في سنة (١٣٥٤) للهجرة، حسب ما كان رحمته الله يقدر لنا في دروسه.

كان الشيخ عالي الهمة في طلب العلم ونشره، يشهد له بذلك الجميع، فقد أسس رحمته الله بعد عودته من بلاد الحرمين الشريفين دار الحديث في دماج بصعدة شمال اليمن.

وبدأ طلاب العلم يتوافدون عليها من أصقاع الدنيا، ينهلون من علومها الإسلامية الصافية، وكان الشيخ رحمته الله يركز على الدعوة إلى التوحيد الصحيح ونشر السنن والرد على أهل الباطل من الرافضة والصوفية، لما كانت تعانیه اليمن منهم في تلك الفترة وإلى الآن.

وهكذا حذّر من الحزبية وما كان من شأنها وفتنها المتلاطمة، فما ترك من بدعة وصل إليه شأنها إلا وحذّر منها، ومن أمثلة ذلك ما سطره في كتابه "المخرج من الفتنة".

وكان كذلك مهتمًا بعلم الحديث الشريف، مع اهتمامه ببقية العلوم الأخرى، لكن أولاه عناية فائقة عن غيره رحمته الله، حتى لُقّب بـ (محدث القطر اليماني).

وكان يجوب اليمن شمالًا وجنوبًا، شرقًا وغربًا، دعوةً إلى الكتاب والسنة على فهم سلف الأمة، حتى توفاه الله في الثلاثين من جمادى الآخرة لعام (١٤٢٢) هجرية، رحمته الله رحمة واسعة، وأعلى درجته.

وبقيت آثاره العلمية شاهدة له بجلالته وسعة علمه، ينهل منها طلابها والمسلمون، ومن تلك الآثار وأعظمها: كتابه القيم "الصحیح المسند مما ليس في الصحيحين"، وستحدث عنه بما تيسر إن شاء الله في الأبواب الآتية، خدمةً لعلم الحديث الشريف وأهله، الذين لهم منة علينا، ومنهم هذا الإمام الألمعي مقبل بن هادي الوادعي رحمته الله.

وقد ترجم لنفسه رحمته الله بترجمة موسعة استفدنا منها كثيرًا، وهكذا ترجم له الأكوغ في "هجر العلم ومعاقله"، وترجمت له ابنته أم عبد الله، وغير واحد، وترجمت له كما أشرت لكم فيما تقدم.

وصف الكتاب:

اسم الكتاب: "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين". يقع في مجلدين.
المجلد الأول عدد صفحاته (حسب الطبعة الأخيرة): سبعمائة واثنين
صفحة (٧٠٢)، وأما الثاني ففي ستمائة وثمانون صفحة (٦٨٠).

طبقات الكتاب:

للكتاب أربع طبقات، المعتمد منها طبعتان هما: الثالثة والرابعة عن دار الآثار بصنعاء.

الطبعة الأولى: الناشر مكتبة دار القدس، دار ابن حزم، سنة (١٤١١ هـ).

الطبعة الثانية: دار النشر دار الحرمين للطباعة والنشر، صيغة الكتاب:

تجليد فني، ورق أبيض، تاريخ النشر: (١٤١٦ هـ)، عدد الصفحات: (١١٣٦).

الطبعة الثالثة: الناشر دار الآثار، نوع الغلاف: فني، تاريخ النشر: (١٤٢٧ هـ)،

مقاس الكتاب: كالمعتاد (٢٤ × ١٧).

وهكذا طبعت دار العاصمة طبعتة قبل هذه الطبعة الأخيرة، وبنفس

مواصفات طبعة دار الحرمين.

الطبعة الرابعة: دار الآثار، ومقاس الكتاب: (٢٤ × ١٧)، تاريخ النشر: سنة

(١٤٣٤ هـ).

وميزة هذه الطبعة: أنها أُضيفت إليها أحاديث لم تكن في سابقاتها، وأشير

فيها إلى الأحاديث التي نُقلت إلى "أحاديث معلّة ظاهرها الصحة".

أما سبب تأليف الكتاب:

المشهور: أن الشيخ مقبلاً الوادعي رحمته الله ألف الكتاب ردًا على شيخ له في بلاد الحرمين، كان يرى أن الحديث الصحيح خارج الصحيحين معدود بالأصابع أو لا يكاد يوجد، فأراد الشيخ مقبل رحمته الله أن يثبت خطأ هذا الرأي، فقام بجمع الأحاديث الصحيحة خارج الصحيحين، فاجتمعت عنده أحاديث جمعها في كتابه "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين".

لكن الذي أخبر به الشيخ عن نفسه وذكره: أنه أراد خدمة الصحيحين لمكانتهما العظيمة بتتبع الأحاديث الصحيحة خارجهما، مكملًا لهذا الباب العظيم، معرفة الصحيح من السقيم من كلام سيد الأولين والآخرين، مقتديًا بمن سبقه من العلماء الذين ألفوا في هذا الباب، متفاديًا الأخطاء التي وقعوا فيها، مستدرغًا عليهم، وملخصها:

١- الإلزام لصاحب الصحيح في إخراج كل الصحيح، وليس ذلك بلازم لهما.

٢- استدراك أحاديث ليست على شروطهما وليس على شرط أحدهما ولا على شروط الصحة.

٣- تصحيح أحاديث معلّة يؤهم ظاهرها الصحة.

٤- عدم اكتمال تلك الأعمال ووصولها إلينا ناقصة أو مفقودة.

قال الشيخ رحمته الله: وإني بحمد الله أحب كتاب ربي والسنة الغراء سيما الصحيحين، والقراءة فيهما عندي أحلى لذة في الدنيا، وإني إذا فتحت "صحيح

البخاري" وقلت: قال الإمام البخاري رحمه الله: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: حدثنا مالك، أو فتحت "صحيح مسلم" وقلت: قال الإمام مسلم رحمه الله: حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك، أنسى جميع مشاغل الدنيا ومشاكلها، وكنت أتمنى لو قُدِّر لي أن أجمع مجموعة من الحديث الصحيح، تُضاف إلى الصحيحين، وتكون نقية من الأحاديث الضعيفة والموضوعة، وقد قام الحاكم رحمه الله بتأليف "المستدرک"، وبعده الضياء المقدسي، فأما المقدسي فلم يتم كتابه، والظاهر أن منه ما هو مفقود والموجود ليس مطبوعاً فيستفاد منه، وأما الحاكم رحمه الله فإنه واسع الخطو في التصحيح، كما ذكره ابن الصلاح في المقدمة. انتهى.

فكرة الرد على شيخه - وهو الشيخ عبد العزيز بن راشد النجدي رحمه الله - لم تكن فكرة أساسية عند الشيخ رحمه الله، بل كان مُنكراً لما كان يقوله شيخه من أول وهلة، وإنما زاد اعتقاد عدم صحته بعد تأليفه "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين".

قال رحمه الله عن شيخه عبد العزيز بن راشد النجدي: كان له معرفة قوية بعلم الحديث، وينفر عن التقليد، وهو خريج الأزهر، وكان متشدداً في التضعيف، حتى أنه ألف "تيسير الوحيين في الاقتصار على القرآن والصحيحين"، وكان يقول: الصحيح الذي في غير الصحيحين يُعد على الأصابع، فبقيت كلمته في ذهني منكرًا لها، حتى عزمت على تأليف "الصحيح المسند مما ليس في

الصحيحين"؛ فازددت يقيناً ببطلان كلامه، وقد أنكر عليه الشيخ فقال: هذا من أجل العامة، وأما أنتم فلو تقرؤون في التوراة والإنجيل ما منعتكم. انتهى.

وكان هذا الشيخ عبد العزيز بن راشد النجدي يجله الشيخ مقبل رحمته الله جداً؛ لما كان عليه رحمته الله من التمسك بالسنة وحب التوحيد ونبذ التقليد، ومحاربة أهل الباطل والبدع والرد عليهم.

فقال رحمته الله: وكان رحمته الله رجل التوحيد، وله معرفة قوية بعلم الحديث، ومعرفة صحيحة من سقيمه، ومعلوله من سليمه، ويُعجبني فيه أنه ينفر عن التقليد، حتى أنه ألف رسالة بعنوان: "الطواغيت المقنعة"، فظنَّ بعض العلماء الكبار أنه يعينهم، وجمعت لجنة من كبار العلماء لمناقشته، فقالوا: أنت عينتنا بهذا وعينت الحكومة، فقال: إن كنتم ترون أنكم متصفون بالصفات التي ذكرت في الكتاب فهو يشملكم، وإن كنتم ترون أنكم لستم متصفين بالصفات التي ذكرت في الكتاب فهو لا يشملكم، ثم مُنع الكتاب من الدخول إلى المملكة، أفادني بذلك.

وفي ذات ليلة طُلب منه أن يُلقي دروساً، وكأنه لا اختباره، فبدأ درسه بقول الله تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣]، وسرد من الآيات التي تدل على تحريم التقليد، رحمته الله ورحم جميع علماء السنة.

تصنيف الكتاب في مكتبة الحديث:

من كتب التخريج والزوائد، من كتب التخريج من حيث أراد الحديث الصحيح وتخريجه في كتب السنة وجمع الطرق والمتابعات له، ومن كتب الزوائد لا على المعنى المعروف من حيث أراد أسانيد ومتون فيها زيادات جديدة ليست في كتب السنة المعروفة، وإنما من حيث الأحكام على الحديث بأحد مراتب القبول.

وقد سئل فضيلة الشيخ المحدث شيخنا يحيى بن علي الحجوري حفظه الله عن ذلك، فقال: جاء سؤال من بعض إخواننا وحفظ الله الجميع، يقول: هل هذا "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" يعتبر من الزوائد على الكتب الستة؟ فقال: الجواب: أنه ليس بخصوص السنن الأربع، هو زوائد مما ليس في الصحيحين دون استيعاب لكل ما صح خارج الصحيحين.

نعم "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" مما تيسر للشيخ رحمته الله ووقف عليه، لأنه استوعب جميع ما صح خارج الصحيحين وإنما زاد على ذلك ليس بصحيح، ففي "السلسلة الصحيحة" مزيد للشيخ الألباني مما صح لغيره وما ثبت لغيره، وفي غيرها مزيد أيضًا.

إنما هو كَرَدٌ على من زعم أن البخاري ومسلمًا قد استوعبا الصحيح، وما زاد على ذلك أنه ليس في الصحيح، هذا قول منكر.

فـ "مستدرك الحاكم"، وكتاب الضياء المقدسي، و"التتبع والإلزامات" للدارقطني، و"صحيح ابن حبان"، وأحسن منه "صحيح ابن الجارود"،

و"صحيح ابن خزيمة"، و"صحيح ابن السكن"، و"مسند الدارمي" من حيث النظافة، و"جامع الترمذي"، و"سنن أبي داود"، نعمًا هي، و"سنن النسائي"، وهكذا "سنن ابن ماجه"، وأمثال ذلك "مسند أحمد" كنز من الكنوز، فيها كم كبير من الأحاديث الصحيحة والحسنة لذاتها ولغيرها. اهـ مُفَرَّغ من مقطع بعنوان: "هل "الصحيح المسند" مما ليس في الصحيحين" يعتبر من كتب الزوائد على الكتب الستة؟" السؤال رقم (٤٦٣)، بتاريخ (٢٨ ربيع الآخر ١٤٤٤ هـ).

وقد تقدم معنا أن هناك أحاديث كثيرة خارج "الصحيح المسند"، أي: مما صحَّ بطرقه أو حَسُنَ بطرقه، لم يتطرق الشيخ للحسن لغيره، مع أنه يرى حجة الحسن لغيره، لا بد أن يُفَرَّق بين منهج الشيخ في "الصحيح المسند" وبين احتجاج الشيخ بالحسن لغيره؛ لأنَّ عدم الاحتجاج بالحسن لغيره منهج سيئ، ردَّ الشيخ الألباني رحمته الله على حسان عبد المنان في كتابه "الهدام" الذي ذهب إلى تضعيف الأحاديث الحسنة لغيرها، متهمًا أن هذا منهج جديد، وقسّم المحدثين إلى مذهب قديم ومذهب جديد، هذا قول غير صحيح.

المحدثون القدامى والمحدثون الجدد يرون الاحتجاج بالصحيح لذاته، والصحيح لغيره، والحسن لذاته، والحسن لغيره.

ولذلك يقول الإمام أحمد وغيره: هذا حديث في الاعتبار، هذا حديث في الشواهد، وربما تجد غيرهم يقول: هذا في الباب.

منهج المؤلف في الكتاب:

ترتيبه: قال الشيخ رحمته الله: ترتيب الكتاب: رأيت أنه أرتبه على المسانيد، وعلى ترتيب "تقريب التهذيب"، لأنه قد ألفه الباحثون. انتهى من المقدمة.

شرطه:

قال الشيخ رحمته الله: أما "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"، فإني بحمد الله قد نظرت في أكثر كتب السنة الموجودة في مكتبي، ولكن شرطي فيه شديد، فإني إذا أردت أن أكتب الحديث أنظر في "تحفة الأشراف"، هل اختلف في رفع الحديث ووقفه أو وصله وانقطاعه؟ فإن ترجح للرفع كتبه. اهـ
وهذه مسلك قد سلكه من المتقدمين غيره، كعفان بن مسلم الصنفار، قالوا في ترجمته: كان إذا شك في حرف من الحديث تركه. وهكذا الإمام مالك ذكروا أنه كان شديداً في هذا الباب.

قال: وهكذا أنظر في كتب العلل، إذا كان الحديث مُعَلَّلًا بَعْلَةً قَادِحَةً تركته، وإذا شككت في الحديث تركته، وقد فعل هذا الإمام مالك بن أنس، كما في "مناقب الشافعي"، وعفان بن مسلم، ففي "تقريب التهذيب" قال ابن المديني: كان إذا شك في حرف من الحديث تركه، وربما وهم، وفي "تهذيب التهذيب": أن علي بن المديني قال: إن عفان شك في حرف فضرب على خمسة أسطر.

ورب حديث سنده كالشمس، بعد النظر في كتب أهل العلم تظهر فيه علة، وقد جمعت من هذا نحو خمسمائة حديث، قد وصلت أربعمائة زيادة، وقد

خرجت بحمد الله في كتاب "أحاديث مُعلّة ظاهرها الصحة". انتهى من المقدمة وسيأتي.

قيمة الكتاب:

تتلخص قيمته في نقاط هي:

١- أنه من وضع إمام محدث له قدم راسخة في علم الحديث، شهد له علماء أهل في ذلك فيه تطمئن النفس إلى أحكامه، فهو مرجع مهم لكل الباحثين في معرفة الصحيح خارج الصحيحين، ولذلك قامت مؤسسة الدرر السنية بإدراج أحكام الشيخ مقبل الوادعي ضمن موسوعتها المشهورة بـ "الموسوعة الحديثية".

٢- اهتمام الشيخ رحمته الله بالكتاب، حيث كان يهتم به كثيرًا ويراجع أحاديثه والأحكام التي قررها فيه، فيُخرج الذي يتبين له إعلاله في كتاب مستقل، حتى اجتمعت له أحاديث جمعها في كتاب وسمّاه: "أحاديث مُعلّة ظاهرها الصحة"، وكذلك قام بإعادة ترتيبه على طريقة كتب السنن على حسب الأبواب العلمية والفقهية، وسمّاه: "الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين".

وقد درّس الشيخ رحمته الله الكتب الثلاثة: "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"، و"الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين"، و"أحاديث مُعلّة

ظاهاها الصحة"، في دار الحديث في دماج، أعادها الله إلى أهلها وطهرها من الرافضة الأنجاس.

اهتمام العلماء وطلاب العلم بهذا الكتاب:

اهتم العلماء بكتاب "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" حفظاً وتدریساً وشرحاً وبياناً، فكثير من طلاب العلم في دماج كانوا يشرعون بعد حفظ الصحيحين أو بعضهما في حفظه، وقد أتمه الكثير منهم. وكذلك تدریساً، فقد درّسه كثير من دور الحديث في اليمن، وربما درّسوا "الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين"، وأذكر منهم ليس على سبيل الحصر: شيخنا يحيى حفظه الله، والشيخ عدنان المصقري حفظه الله، والشيخ نجيب الشَّرْعَبِي، والشيخ جُمعان الأحمر، والشيخ أبو بكر الحمادي، والشيخ يحيى أبو طاهر درّس بعضه، وغيرهم ربما توسع فيه، ودرّسناه نحن بحمد الله وأتممناه، وندرّس الآن ضميمه وهو "الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين".

كُتِبَ أُلْفَتٌ حَوْلَ "الصحيح المسند":

كذلك من صور اهتمام أهل العلم بهذا السفر المبارك كتب أُلْفَتٌ حوله أو استفادت منه أو انتقدته أو استدركت عليه أو انتصرت له أو شرحتة، وكذلك ترجمته إلى اللغات الأجنبية وغير ذلك من الخدمات العلمية، أذكر منها ليس على سبيل الحصر:

١- "الجمع بين الصحيحين للحميدي والصحيح المسند للإمام الوادعي

رحمته الله"، للشيخ أبي اليمان المصقري حفظه الله.

٢- "المستدرک علی الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"، تأليف

أبي مریم هشام بن محمد فتحي.

٣- "أضواء على أخطاء كتاب الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"،

تأليف الدكتور أحمد بن نصر صبري.

ولكن هذه الكتب قد لا يُسَلَّم لأصحابها ما انتقدوا فيها، وإنما تُذَكَّر في

الباب.

وردَّ عليه -أي على الدكتور أحمد بن نصر صبري- شيخنا المحدث يحيى

بن علي الحجوري حفظه الله بكتاب "التبيين لجهالات الدكتور أحمد بن نصر

الله صبري في كتاب "أضواء على أخطاء كتاب الصحيح المسند مما ليس في

الصحيحين" ومدى خطورة منهج الدكتور على كتب فحول المحدثين".

والذي أذكره أن شيخنا يحيى بن علي الحجوري بدأ في تأليف هذا الكتاب

في الخامس عشر من ذي الحجة حين وصل الكتاب إلى يده، وانتهى من تأليفه

في الخامس عشر من محرم في نفس العام، حيث أعطاه جهداً طيباً.

وهكذا لنا تعليق عليه وهو الشرح الذي سترونه بين أيديكم، وترجم إلى

اللغة الروسية، ترجمه أبو إبراهيم التردستاني.

وكذلك "تقريب الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين"، تأليف أم أسرار، و"توزيع أرقام الصحيح المسند على الجامع الصحيح" لأخينا عمر هامل، وغير واحد.

كذلك نُشر إلكترونيًا بصيغة البي دي أف، ونُشر في المكتبة الشاملة، مع التنبيه أنَّ عند النقل من النسخة الإلكترونية لا بد من مراجعة المطبوع؛ لأنَّ نسخة الشاملة قد وقع فيها بعض التصحيف والأخطاء الإملائية، وكذلك في العزو، فالمعتمد هو النسخة المطبوعة.

أصول ومصادر "الصحيح المسند":

قال الشيخ مقبل رحمته الله: أما "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" فإني

بحمد الله قد نظرت في أكثر كتب السنة الموجودة بمكتبتي:

- ١ - "سنن أبي داود".
- ٢ - "جامع الترمذي".
- ٣ - "سنن النسائي المُجتبى".
- ٤ - "سنن ابن ماجه".
- ٥ - "موطأ مالك".
- ٦ - "مسند الدارمي".
- ٧ - "مسند أحمد" وزوائده لعبد الله بن أحمد.
- ٨ - "الأدب المفرد".

- ٩- "خلق أفعال العباد".
- ١٠- "الآحاد والمثاني" لابن أبي عاصم.
- ١١- "عمل اليوم والليلة" للنسائي.
- ١٢- "عمل اليوم والليلة" لابن السني.
- ١٣- "المستدرك للحاكم".
- ١٤- "المطالب العالية بزوائد الكتب الثمانية".
- ١٥- "كشف الأستار بزوائد البزار".
- ١٦- "الخصائص" للنسائي.
- ١٧- "مسند أبي يعلى الموصلي".
- ١٨- "تفسير ابن جرير الطبري".
- ١٩- "نصب الراية" لابن السكن.
- ٢٠- "السنن الكبرى" للنسائي.
- ٢١- "مشكل الآثار" للطحاوي.
- ٢٢- "المصنف" لابن أبي شيبة.
- ٢٣- "موارد الظمان إلى زوائد ابن حبان".
- ٢٤- "مسند الحميدي".
- ٢٥- "معجم الطبراني الكبير".
- ٢٦- "تعظيم قدر الصلاة" للمروزي.

- ٢٧- "الدعاء" للطبراني.
- ٢٨- "السنة" لابن أبي عاصم.
- ٢٩- "المنتخب" لعبد بن حميد.
- ٣٠- "الزهد" لابن المبارك.
- ٣١- "الزهد" لهناد بن السري.
- ٣٢- "فضائل الصحابة" للإمام أحمد.
- ٣٣- "معرفة التاريخ" للفسوي.
- ٣٤- "جامع معمر".
- ٣٥- "مسند إسحاق بن راهويه".
- ٣٦- "التفسير" للنسائي.
- ٣٧- "الإحسان" لابن حبان.
- ٣٨- "السنن الكبرى" للبيهقي.
- ٣٩- "السنن" للدارقطني.
- ٤٠- "صحيح ابن خزيمة".
- ٤١- "التاريخ الكبير" للبخاري.
- ٤٢- "صحيح أبي عوانة".
- ٤٣- "مسند الطيالسي".
- ٤٤- "سيرة ابن هشام" و"ابن إسحاق".

- ٤٥- "السنة" لعبد الله بن أحمد.
 ٤٦- "فضائل القرآن" للقاسم بن سلام.
 ٤٧- "التوحيد" لابن خزيمة.
 ٤٨- "الأسماء والكنى" للدولابي.
 ٤٩- "إكرام الضيف" لإبراهيم الحربي.
 ٥٠- "كتاب القدر" للجعفري الفريابي.
 ٥١- "زوائد فضائل الصحابة" للقطيعي.
 هذا يعتبر كتابًا كبيرًا مر على هذه الكتب أجمع.

الكتب التي استفاد منها في التعليق وغيره:

- ١- "المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي".
 ٢- "المقاصد الحسنة".
 ٣- "السير الذهبي".
 ٤- "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم.
 ٥- "الشمال المحمدية" للترمذي.
 ٦- "دلائل النبوة" لأبي نعيم.
 ٧- "تهذيب التهذيب".
 ٨- "الإصابة في معرفة الصحابة".
 ٩- "فتح الباري".

- ١٠- "تاريخ أبي زرعة".
- ١١- "شرح السنن".
- ١٢- "الثقات" للعجلي.
- ١٣- "تهذيب تاريخ دمشق".
- ١٤- "تهذيب الكمال".
- ١٥- "تحفة الأشراف".
- ١٦- "الكواكب النيرات".
- ١٧- "مشيخة ابن طهمان".
- ١٨- "تفسير ابن كثير".
- ١٩- "صفة الجنة" للمقدسي.
- ٢٠- "فضائل الصحابة" للنسائي.
- ٢١- "تعجيل المنفعة".
- ٢٢- "الكشف".
- ٢٣- "الضعفاء" للعقيلي.
- ٢٤- "التلخيص الحبير".
- ٢٥- "النكت الظراف على تحفة الأشراف".
- ٢٦- "التقريب".
- ٢٧- "تذكرة الحفاظ".

- ٢٨- "تاريخ بغداد".
- ٢٩- "مجمع الزوائد".
- ٣٠- "جامع التحصيل" للعلائي.
- ٣١- "تلخيص كتاب الموضوعات".
- ٣٢- "الصحيح المسند من أسباب النزول".
- ٣٣- "تحريم الخضاب بالسواد".
- ٣٤- "مصباح الزجاجاة".
- ٣٥- "النهاية" لابن الأثير.
- ٣٦- "جامع العلوم والحكم".
- ٣٧- "العلل" للدارقطني.
- ٣٨- "عون المعبود".
- ٣٩- "فيض القدير".
- ٤٠- "أخبار أصبهان" لأبي نعيم.
- ٤١- "لسان الميزان".
- ٤٢- "ميزان الاعتدال".
- ٤٣- "الثقات" لابن حبان.
- ٤٤- "الإلزامات".
- ٤٥- "الطبقات" لابن سعد.

- ٤٦- "التوسل والوسيلة".
- ٤٧- "صحيح البخاري".
- ٤٨- "صحيح مسلم".
- ٤٩- "تحفة الأحوذى".
- ٥٠- "جزء القراءة خلف الإمام" للبخاري.
- ٥١- "تهذيب الكمال".
- ٥٢- "العشرة للنسائي".
- ٥٣- "الخصائص للنسائي".
- ٥٤- "تاريخ جرجان" للسهمي.
- ٥٥- "الموضوعات" لابن الجوزي.
- ٥٦- "الفوائد المجموعة" للشوكاني.
- ٥٧- "الخلاصة".
- ٥٨- "شرح علل الترمذي".
- ٥٩- "حادي الأرواح" لابن القيم.
- ٦٠- "تهذيب السنن".
- ٦١- "الإكمال" لابن ماكولا.
- ٦٢- "البداية والنهاية".
- ٦٣- "بلوغ المرام".

٦٤- "سبل السلام".

٦٥- "أسد الغابة".

٦٦- "المحلى" لابن حزم.

٦٧- "حجة الوداع" لابن حزم.

٦٨- "زاد المعاد".

فوائد متفرقة عن كتاب "الصحيح المسند":

ليس كل حديث صحيح عند الشيخ يورده فيه، سُئل الشيخ رحمته الله هذا السؤال، فقال: بالنسبة لقولك عن حديث الجمعة التي ذكرت أنفاً: بأنه حديث حسن ولكنك لم تذكره في "الصحيح المسند" للاختلاف في سلسلة عمرو، ثم قلت: والصحيح سماعه كما قال البيهقي كما في "التهذيب"، فإذا كان الأمر كذلك فلمَ لم تذكره؟ قال: لم أذكره لأنَّ شعيباً لم يوثقه معتبر، ولم أذكر السلسلة أصلاً، وقلت: إنه حسن باعتبار قبول كثير من أهل العلم لها، وما كل حديث يُحتج به وأذكره في "الصحيح المسند" مما ليس في الصحيحين"، فإني انتقيت من الأحاديث وتعبت فيه غاية التعب. انتهى من "غارة الأشرطة" (٣٩١/١).

هل الشيخ مقبل رحمته الله قصد استيعاب كل الصحيح في كتابه؟

قال الشيخ رحمته الله جواباً على ذلك: أما هل كل ما صحَّ لدي أودعته فيه؟ فقد ذكرتُ هذا في المقدمة أنني ذكرتُ أحاديث صحيحة، وهناك صحائف تركتها،

مثل: صحيفة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وصحيفة بهز بن حكيم عن أبيه عن جده، ومثل أحاديث فليح بن سليمان وعبد الله بن محمد بن عقيل، والذي هو مختلف في تحسين أحاديثها وتضعيفها.

القسم الثاني: أحاديث شككت فيها فلم أكتبها، كما كان يفعل عفان بن مسلم الصفار إذا شك في حرف من الحديث تركه.

وقسم ثالث: وهو أحاديث ظاهرها الصحة وهي مُعلَّلة، وقد كتبتُ منها الآن نحو خمسمائة وزيادة.

قال: فأنا لا يهمني الاستيعاب، ولا أستطيع أنا ولا غيري أن يستوعب الصحيح من السنة، لكن الذي يهمني أن أجمع نبذة، وبحمد الله قد استفيد منها فكثير من إخواننا الباحثين منهم من قدم بحثاً في "الشمائل المحمدية" وهو "الصحيح المسند في الشمائل المحمدية"، وأعطيته ما كتبه في الشمائل، وآخر في الإمارة، وآخر في الجرح والتعديل، وأدلتها، وعلى كل فالبحث واسع، فالحسن لغيره ما استطعت أن أعرج عليه، وما كتبت منه شيئاً. انتهى من "شريط أسئلة شباب الطائف" مع اختصار.

الشيخ رحمه الله لماذا لم يأذن باختصار كتابه "الصحيح المسند"؟

الشيخ رحمه الله لم يأذن في اختصار كتابه، كما ذكره طلابه منهم الشيخ زايد الوصابي حفظه الله.

قال الشيخ مقبل رحمته الله: والشيء بالشيء يُذكر، فإنها تأتيني رسائل: نريد اختصار كتاب كذا وكذا، وآخر نريد كذا وكذا، فأنا لا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن لأحد أن يختصر شيئاً من كتبي، وآخر يقول: نريد أن نترجم لك، فلا آذن ثم لا آذن ثم لا آذن، فماذا يقول الأخ المترجم؟ كان الأخوة والسائلون لعلنا نعطي الآخر العنوان من أجل أن يطلبوا بعض الكتب لهم من مصر، فوصولها إلى اليمن يشق علينا؛ لأنّ الشيوعيين والبعثيين والناصرين والصوفية والشيعة والإخوان المفلسين، كل هؤلاء يحولون دون وصول كتبنا إلينا، -[الحمد لله قد كتبهم الله]-، فربما يُنشر الكتاب ويقولون: كتابك يباع في السعودية، وأنا لم يصل إلي، وأتمنى أني أراه، ولكن بحمد الله ستصل اليوم أو غداً أو بعد غد، والحمد لله. انتهى من "شريط أسئلة شباب الطائف". يعني: كانت تباع الكتب قبل أن يعلم بطاعتها.

هل "الصحيح المسند" أصح كتاب بعد الصحيحين؟

قال شيخنا يحيى حفظه الله: هذا هو مقصود الشيخ رحمته الله أن يكون ضميماً إلى الصحيحين؛ لأنه كان هناك من يُشكك في الزيادة على الصحيحين، وإلى هذا التاريخ يرى أنّ الصحيحين اكتملت فيها الأحاديث الصحيحة، وما زاد عنها إما مُرادف لها وإما غير صحيح.

فقام الشيخ رحمته الله بجمع هذا الكتاب "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" للرد على هذا القول، لبيان أن هناك أحاديث صحيحة وليست هي في الصحيحين ولا في أحدهما، ونعما فعل رحمته الله، فإن هذه الشبه ما زالت تروّج حتى عند بشار -على أنه لا يلتزم بها-، لكنه يكررها، وقبل أيام رددنا على فكرته هذه هي ونظيرها، وأن الأحاديث إذا جاء من عدة طرق يُشَدُّ بعضها بعضاً لا يكون، بل يزداد ضعفاً ولو جاء من أعداد الطرق، وهذا القول دفع به إلى إنكار أحاديث المهدي وتضعيفها.

بشار عواد، يحقق وفي الأخير فلت هذه الفلته.

هل أدخل الشيخ رحمته الله الحسن لغيره في "الصحيح المسند"؟

سُئِلَ الشيخ مقبل رحمته الله فقال: لم أدخله؛ لأنَّ البحث واسع، وغلبني البحث، ولكن ليس معناه أنني لا أحتج أو لا أقول بحجية الحسن لغيره، لكن ما استطعت له، يحتاج إلى جمع الطرق، وهو أيضاً مسألة اجتهادية، فرب شخص يجتهد ويقول: هذا حديث حسن لغيره، وآخر يجتهد ويقول: ليس حسن لغيره، فما استطعت أن أدخله. انتهى من "شريط الأجوبة الحسنة على أسئلة أهل بعدان".

بل حديث العرباض بن سارية إنما حسنته لغيره، حديث العرباض بن سارية: «وعظنا موعظة...».

وكذلك سُئل بهذا السؤال: ذكرتم في مسندكم المبارك النافع "الصحيح المسند" مما ليس في الصحيحين": أنكم لم تكتبوا الحسن لغيره؛ لأنه يحتاج إلى وقت يطول، لم تتمكنوا من ذلك، فهل في النية أن تكتبوا الحسن لغيره إذا أمكن لكم ذلك وتضيفوه إلى "الصحيح المسند" أم لا؟

الجواب: أظني لا أستطيع؛ لأنني الآن ما قد أكملت الصحيح، فأنا الآن أمشي في "مسند البزار" وما رأيت فيه من حديث صحيح لم أذكره كتبه في دفتر، وما رأيت من حديث ظاهر الصحة وهو مُعلِّ كتبه في دفتر آخر، فمسألة الحسن لغيره إذا وفقني الله لشرحه فيمكن بعد ذلك، أو وفق الله أخا، وقد طُلب مني هذا وهو أنه طُلب مني أن يشرح الأخ "الصحيح المسند"، قال: وهو يرغب في ذلك، وبعض الأخوة يلحون علي بشرح "الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين"، فأسأل الله أن ييسر ذلك، إذا تيسر مع الشرح إن مدَّ الله في العمر فممكن، وأما أن يُتبع فهو يحتاج إلى بحث مستقل، والله المستعان. قال: انتهى من "شريط الأجوبة على أسئلة العيزري".

الحمد لله الذي أعاننا على شرحه، وعسى أن يكرمني الله ويكون أول شرح يُطبع بإذن الله ﷻ.

وكم قضى الشيخ رحمه الله في ترتيب "الصحيح المسند" على الأبواب

الفقهية؟ قرابة ستة أشهر أو سبعة كما نقله عنه الشيخ زايد الوصابي حفظه الله.

ما الفرق بين "الصحيح المسند" و"الجامع الصحيح"؟

هناك عدة فروق، منها:

١- طريقة الترتيب: ف"الصحيح المسند" مرتب على مسانيد الصحابة وفق طريقة الحافظ ابن حجر في كتابه "تقريب التهذيب"، أما "الجامع الصحيح" فهو مرتب على الأبواب الفقهية.

٢- الأحاديث المعلّاة والمُلغاة في "الجامع الصحيح" لم تُنقل إلى كتاب "أحاديث معلّاة ظاهرها الصحة"، خلافاً لـ"الصحيح المسند" فقد كانت عناية الشيخ به أكثر من "الجامع الصحيح".

ثم أيضاً نقول بأنّ الأحاديث التي بَوَّبَ عليها في "الجامع الصحيح" وهي معلّاة لها أصولها، إلا ما ندر، مثل: «الجهر بالبسملة والإسرار أفضل»، هذا اعتمد على حديث أبي هريرة في قراءته، وهذا الحديث مُعلّل من طريق نعيم بن مُجمِر، كما بيّناه.

٣- هناك أكثر أحاديث زوائد في "الجامع الصحيح" ليست في "الصحيح المسند"، مع أن "الجامع الصحيح" المسند.

٤- الشيخ في "الصحيح المسند" يذكر متابعات للحديث أكثر مما عليه الحديث في "الجامع الصحيح".

تنبيه: عند العزو على "الصحيح المسند" و"الجامع الصحيح" لا يصح تخريج الحديث إلى "الصحيح المسند" أو "الجامع الصحيح" كأصل؛ لأنه

ليس من لديه كتب الأصول الحديثية، بل لا بد من تخريج الحديث على أصوله، ثم يتبع بقوله: وهو في "الصحيح المسند" للشيخ مقبل.

فمن الخطأ أن تقول: أخرج الشيخ مقبل، وإن كان بعض أهل العلم قد يطلق هذه العبارة، لكن لا حرج.

هذا المدخل مع ترتيبه من مبحث لأخينا أبي نضال أسيد بن ياسر العبسي، استفدنا جميعاً، والحمد لله.

قال العلامة أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوادعي المتوفى سنة اثنين وعشرين وأربعمائة وألف (١٤٢٢ هـ) رحمه الله:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله حمداً مباركاً طيباً فيه كما يحب ربنا ويرضى، ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١]، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميدٌ مجيدٌ، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم، إنك حميدٌ مجيدٌ.

أما بعد: فإني أحمد الله صلى الله عليه وسلم الذي وقّني لطلب العلم النافع، وهياً لي سُبُلَه، وحبب إليَّ سنَّة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبغض إليَّ البدع، فله الحمد حتى يرضى (١).
وإني بحمد الله أحبُّ كتاب ربي والسنة الغراء، سيما "الصحيحين"، والقراءة فيهما عندي أحلى لذة في الدنيا، وإني إذا فتحت "صحيح البخاري" وقلت: قال الإمام البخاري رحمه الله: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: حدثنا مالك،

(١) والله أن هذه كما أشار المصنف رحمه الله من أعظم المنن والمنح، قال الله تعالى: {وحبب إليكم الإيمان وزينه في قلوبكم وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان أولئك هم الراشدون}.

أو فتحت "صحيح مسلم" وقلت: قال الإمام مسلم رحمته الله: حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك؛ أنسى جميع مشاغل الدنيا ومشاكلها^(١).
 وكنت أتمنى لو قُدِّر لي أن أجمع مجموعة من الحديث الصحيح، تضاف إلى "الصحيحين"، تكون نقيّةً من الأحاديث الضعيفة والموضوعة، وقد قام الحاكم رحمته الله بتأليف "المستدرک"، وبعده الضياء المقدسي^(٢).
 فأما المقدسي فلم يتم كتابه^(٣)، والظاهر أن منه ما هو مفقود، والموجود ليس مطبوعاً فيستفاد منه^(٤).

(المتأخذ على مستدرک الحاكم)

- (١) وهذا دليل على أنه كان يتلذذ بالعلم ويجد له حلاوة وطلاوة، وهكذا من أحب شيئاً أنس به وارتاح به وإن كان فيه بعض مشقة.
- (٢) اسمه محمد بن عبد الواحد، كما ذكر في "تذكرة الحفاظ"، في كتابه "المختارة"، وهذا دليل على علو همة الشيخ، إذ أن الله وفقه لهذا المبحث الطيب.
- (٣) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: إن كتابه أصح من "صحيح الحاكم". "مختصر الصواعق" (ج ٢ ص ٢٨١). وشرطه والوفاء به أحسن من حال الحاكم بكثير.
- (٤) الفرق بين المفقود وعدم المطبوع: أن عدم المطبوع قد يكون موجود في بعض المكتبات ومعلوم، أما المفقود لا يعلم هل هو تلف أو لا، وكثير من الكتب إلى الآن مفقودة، مثل: (المسند) لبقيّة بن مخلد، ومثل (تفسير ابن مردويه).

وأما الحاكم رحمته الله: فإنه واسع الخطو في التصحيح^(١)، كما ذكره ابن الصلاح في "المقدمة"^(٢)، وقال الحافظ ابن كثير في "مختصر علوم الحديث"^(٣): إن الحاكم يلزمهما بإخراج أحاديث لا تلزمهما، لضعف رواتهما عندهما، أو لتعليقهما ذلك. اهـ^(٤).

أقول: الذي يظهر لي أنه لا يصفو للحاكم ثلث الكتاب^(٥)، الذي لا ينتقد عليه فيه، وإلا فما أكثر ما يخرج أحاديث محمد بن إسحاق -صاحب السيرة- ويقول: صحيح على شرط مسلم، ومسلم إنما روى له قدر خمسة أحاديث في الشواهد والمتابعات^(٦).

(١) يعني شرطه: أن يخرج في كتاب (المستدرک) كل حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(٢) مقدمة ابن الصلاح من أحسن الكتب في المصطلح، ومن جاء بعدها استفاد منها، إما محشياً عليها، وإما مقيداً لها، وإما شارحاً لها، وإما ناظماً لها، وإما مستدرکاً عليها ومنكتاً عليها.

(٣) ومن الخطأ تسمية هذا المختصر بـ(الباعث الحثيث)، (الباعث الحثيث) هو عبارة عن تحقيق أحمد شاكر رحمته الله.

(٤) وقد أخرج أيضاً الدارقطني كتاباً ألزمهم ببعض الأحاديث، لكن إلزامات الدارقطني من حيث أن الأحاديث ثابتة نعم، ومن حيث أنه يلزمهما إخراج كل حديث فلا.

(٥) وهذا الذي ظهر له؛ لأن للشيخ رحمته الله تحقيقان على الكتاب: الأول: عبارة عن تنكيت كما فعل الذهبي في (التلخيص)، والثاني: تحقيق مكتمل إلا أنه لم يطبع إلى الآن.

(٦) ثم أيضاً محمد بن إسحاق إنما يُحسن حديثه إذا صرح بالتحديث.

وهكذا يخرج لنعيم بن حماد الخزاعي، ويقول: صحيح على شرط البخاري. والبخاري لم يخرج له في "الصحيح" سوى موضع أو موضعين، كما في "مقدمة الفتح"، ثم نعيم مختلف فيه والراجح ضعفه. وللحاكم أوهاج كثيرة، منها قدر ثلاثمائة حديث، الذي يقول فيه: صحيح على شرطهما ولم يخرجاه، أو على شرط البخاري ولم يخرجاه، أو على شرط مسلم ولم يخرجاه، أو صحيح ولم يخرجاه. مع أنهما قد أخرجاه^(١).
 فإن مد الله في العمر فإنني إن شاء الله أجمع ذلك في مؤلف مستقل^(٢)، حتى يستريح الباحث من البحث في سند الحاكم الطويل، ويثق بأن الحديث في "الصحيح"^(٣).

(١) وقد يقول: صحيح على شرطهما ويكون قد أخرج للراوي على غير هذه السياقة، فمثلا البخاري أخرج لعكرمة، ومسلم أخرج لسماك، فهو يأتي ويجمع بينهم ويقول: صحيح على شرطهما، والصحيح أن هذا ليس على شرطهما، فرواية سماك عن عكرمة مضطربة، الأمر الثاني: أنه قد يخرج لسفيان بن الحسين عن الزهري؛ ظنا منه على أنه على شرطهما، والصحيح أن رواية سفيان بن حسين عن الزهري ضعيفة، إنما تصحح رواية سفيان بن حسين عن غير الزهري، ورواية الزهري والراوي عنه غير سفيان بن حسين.

(٢) وقد وفق الله الأخ صالح بن قائد الوداعي أعانه الله على إتمامه، ويسر نشره، إنه على كل شيء قدير.

(٣) وقد قام الشيخ رحمته الله بعمل بحث وإخراج رجال الحاكم، فأصبح الطالب يستفيد في تراجم رجال الحاكم من كتاب شيخنا مقبل، ثم يعود إلى رجال (التهذيب)، أو إلى رجال (التقريب)، فهو كتاب نافع.

أما أوهامه في تصحيح الموضوعات، فشيء كثير. وإني ذاكرك لجملة من الأحاديث التي تعقبه عليها الحافظ الذهبي بشدة:

١ - ذكر الحاكم (ج ١ ص ٢٣٤) حديث أنس: **صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، وَخَلْفَ عُمَرَ، وَخَلْفَ عُثْمَانَ، وَخَلْفَ عَلِيٍّ، فَكُلُّهُمْ كَانُوا يَجْهَرُونَ بِقِرَاءَةِ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾** [الفتحة: ١].

فتعقبه الذهبي فقال: قلت: أما استحيى المؤلف أن يورد هذا الحديث الموضوع! فأشهد بالله والله بأنه كذب^(١).

٢ - (ج ٣ ص ٣٢) ذكر الحاكم حديث مبارزة علي بن أبي طالب لعمر بن ود يوم الخندق: **«أَفْضَلُ مِنْ أَعْمَالِ أُمَّتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»**. قال الذهبي: قلت: قبح الله رافضياً افتراه^(٢).

٣ - وقال الحاكم (ج ٣ ص ٦٠) في حديث ابن مسعود، وفيه: أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قال: **«أَوَّلُ مَنْ يُصَلِّي عَلَيَّ جِبْرِيلٌ...»** إلخ.

قال الحاكم: عبد الملك بن عبد الرحمن الذي في هذا الإسناد مجهول، لا نعرفه بعدالة ولا جرح، والباقون كلهم ثقات.

(١) لأن في الصحيح: أن النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** كان يسر بهما، لم أسمعه يجهر بهما.

(٢) والرافضة يستحلون الكذب لعلي بن أبي طالب حتى قال الشعبي: لو سألت الخشبية أن يملؤوا لي البيت ذهباً على أن أحدث لهم لملؤوه.

فقال الذهبي: قلت: بل كذبه الفلاس، قال -يعني الحاكم-: والباقون ثقات. قلت: وهذا شأن الموضوع، يكون كل رواته ثقات سوى واحد، فلو استحیی الحاكم لما أورد مثل هذا^(١).

٤ - قال الحاكم رحمته الله (ج ٣ ص ٩٨) في حديث سهل بن سعد: «أني الجنة برق؟...» الحديث، قال الحاكم: إن كان الحسين بن عبيد الله هذا حفظه عن عبد العزيز بن أبي حازم، فإنه صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. فقال الذهبي متعقبًا للحاكم: قلت: ذا موضوع، وهذا هو الحسين بن عبيد الله العجلي الذي يروي عن مالك وغيره الموضوعات، أفيحتج عاقل بمثله فضلاً عن أن يورد له في الصحاح؟

٥ - ذكر الحاكم (ج ٣ ص ١٢٧) حديث: «أنا مدينة العلم وعلي بابها». فقال الذهبي: قلت: العجب من الحاكم وجرأته في تصحيح هذا وأمثاله من البواطيل، وأحمد هذا (يعني أحمد بن عبد الله بن يزيد الحراني أحد رجال السند) دجال كذاب^(٢).

(١) ومن الخطأ: أن كثيرا من الطلاب ربما ومن المحققين ينقل من (المستدرک) ولا يجد تعقبا للذهبي فيقول: أفره الذهبي، والصحيح إنما يقال: سكت عنه الذهبي.

(٢) ومن العجب على الحاكم رحمته الله: أنه ربما تكلم على بعض الرجال في كتب العلل كتب الرجال ويضعفهم ثم يخرج لهم في (المستدرک) ويقول: صحيح.

٦ - قال الحاكم (ج ٣ ص ١٢٩) في حديث: «عَلِيٌّ إِمَامُ الْبَرَّةِ»: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

فقال الذهبي: بل والله موضوع، وأحمد كذاب (يعني أحمد بن عبد الله المتقدم)، ثم قال الذهبي: فما أجهلك على سعة معرفتك^(١).

٧ - قال الحاكم (ج ٣ ص ١٣١) في الكلام على حديث الطير: وقد قال صحيح على شرط الشيخين. فتعقبه الذهبي فقال: قلت: ابن عياض لا أعرفه (يعني محمد بن أحمد بن عياض)، ولقد كنت زماناً طويلاً أظن أن حديث الطير لم يجسر الحاكم أن يودعه في "مستدركه"، فلما علقت هذا الكتاب رأيت الهول من الموضوعات التي فيه، فإذا حديث الطير بالنسبة إليها سماء^(٢).

٨ - وقال الحاكم (ج ٣ ص ١٦٠) في حديث ميناء: «أَنَا الشَّجَرَةُ وَفَاطِمَةُ فَرْعُهَا...» الحديث: هذا متنٌ شاذٌّ، وإن كان كذلك فإن إسحاق الدبري صدوق،

(١) لأنه إنما سمي الحاكم؛ لكثرة اطلاعه ولكثرة علمه.

(٢) يعني حديث الطير: أن النبي ﷺ جاءه طير من الجنة فقال: «اللهم اتني بأحب الناس إليك»، فجاء علي بن أبي طالب فردوه من علي الباب، ثم جاء مرة ثانية علي بن أبي طالب فردوه، ثم دخل أبو بكر وجاء علي بن أبي طالب فردوه، ثم جاء عمر ووردوا علي بن أبي طالب. حديث كذب، يعني أنهم يردون علي بن أبي طالب من أجل ما يأكل من الطير، أو على أنه ليس بمحسوب عند الله، طعن في الصحابة، حديث منكر، انظر ماذا يقول الذهبي: (إذا حديث الطير بالنسبة إليها سماء)، مثل حديث: (علي إمام البررة)، (علي خير البشر من أبا فقد كفر)، (أنا مدينة العلم وعلي باها).

وعبد الرزاق وأبوه وجده ثقات، وميناء مولى عبد الرحمن بن عوف قد أدرك النبي ﷺ وسمع منه، والله أعلم.

قتعقه الذهبي فقال: قلت: ما قال هذا بشر سوى الحاكم، وإنما ذا تابعي ساقط، وقال أبو حاتم: كذاب يكذب. وقال ابن معين: ليس بثقة. ولكن أظن أن هذا وضع على الدبري، فإن ابن حيويه متهم بالكذب. أفما استحيت أيها المؤلف أن تورده هذه الأملوقات من أقوال الطرقة فيما يستدرك على الشيخين؟! (١).

٩ - قال الحاكم رحمه الله (ج ٣ ص ٢١٥) في الكلام على حديث عائشة: «مَا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ فِي جَيْشٍ قَطُّ إِلَّا أَمَرَهُ...» الحديث. قال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

قال الذهبي رحمه الله: قلت: سهل، قال الحاكم في "تاريخه": كذاب. وهنا يصح له، فأين الدين؟!!

ويعني: سهل بن عمار، أحد رجال السند.

١٠ - ذكر الحاكم حديث جابر في خاتم الذهب وحرمة، من طريق حرام بن عثمان.

(١) يعني من أقوال الصوفية ما هي من أقوال النبي ﷺ.

فتعقبه الذهبي فقال: قلت: حرام هالك، فليت شعري أما سمع المؤلف قول الشافعي رحمه الله تعالى: الرواية عن حرامٍ حرامٍ؟ ثم إن الحديث باطل... وذكر العلة في بطلان متنه.

أوهام الحاكم في استدراكه أحاديث قد أخرجها:

للحاكم أوهام متكاثرة في أحاديث "مستدرکه على الشيخين"، وقد أخرجها أو أخرجها أحدهما. وأنا أذكر مثلاً من صفحات متوالية:

١ - حديث أنس (ج ٤ ص ٢٧٣): **أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ ثَلَاثًا.**

قال: على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وقد رواه البخاري كما في "تحفة الأشراف" في ترجمة ثمامة، عن أنس.

٢ - حديث جبير بن مطعم، في عدِّ أسماء رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ج ٤ ص ٢٧٣)

قال: على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وقد أخرجها، كما في "تحفة الأشراف" في ترجمة محمد بن جبير بن مطعم،

أن له خمسة أسماء.

٣ - حديث ابن عمر: **«أَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ: عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ»**، (ج

٤ ص ٢٧٤) قال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وقد أخرجه مسلم،

كما في "فيض القدير"^(١).

(١) معناه لم يطلع عليه في (مسلم)، وإنما اطلع عليه من كتاب (فيض القدير) للمناوي.

٤ - حديث جابر: «**لَا تُسَمُّ غُلَامَكَ رَبَاحًا وَأَفْلَحَ وَنَجِيحًا ...**» الحديث. وقد وهم فيه أبو أحمد، فجعله عن جابر عن عمر، وهو في "صحيح مسلم" (ج ٣ ص ١٦٨٦) بتحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

٥ - حديث أبي هريرة: «**أَخْنَعَ الْأَسْمَاءِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمَلَاكِ**» (ج ٤ ص ٢٧٤).

قال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وقد أخرجاه، كما في "فيض القدير".

وأنت إذا نظرت وجدته قد وهم في أحاديث الصفحة كلها، فأعجب لهذا المستدرک الذي أتعب من بعده بسبب أوهامه الشيعة.

٦ - حديث مطيع: «**لَا يُقْتَلَنَّ قُرَشِيٌّ بَعْدَ الْيَوْمِ**» (ج ٤ ص ٢٧٥) قال: صحيح ولم يخرجاه.

وقد أخرجه مسلم بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣ ص ١٤٠٨).

نعم، إن للحاكم رحمته الله جهدًا يشكر عليه، وهو جمع الطرق لبعض الأحاديث، مثل حديث البراء بن عازب: «**زَيُّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**» (ج ١ ص ٥٧١)، وهكذا حديث: «**لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ**».

وحديث أسامة بن شريك: «**عِبَادَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ الْحَرْجَ**» (ج ٤ ص ٣٩٩

و ٤٠٠ و ٤٠١)، فجزاه الله خيرًا.

وأنا بحمد الله أتبع أو هام الحاكم التي سكت عليها الذهبي، ولعلها قد بلغت نحو الألفين، وإن شاء الله بعد الانتهاء ستخرج مع "المستدرک" (١).

(شُرْطِي فِي "الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ")

أما "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" فإني بحمد الله قد نظرت في أكثر كتب السنة الموجودة بمكتبتي، ولكن شرطي فيه شديد (٢):

- فإني إذا أردت أن أكتب الحديث أنظر في "تحفة الأشراف" (٣)، هل اختلف في رفع الحديث ووقفه، أو وصله وانقطاعه؟ فإن ترجح لي الرفع كتبه (٤).
- وهكذا أنظر في كتب العلل، إذا كان الحديث معللاً بعلّة قاذحة تركته (٥)، وإذا شككت في الحديث تركته، وقد فعل هذا الإمام مالك بن أنس كما في "مناقب الشافعي" (٦) (ج ١ ص ٥٠٣)، وعفان بن مسلم (٧)، ففي "تقريب

(١) خرجت في طبعة من طبعات دار مصرية دار الحرمين المصرية، وهي طبعة رديئة، لكن عسى

الله أن يكرمنا بإخراجه بصورة أحسن مما كان عليه الآن.

(٢) يعني استخرجه من أكثر من ثلاث وعشرين كتاباً ومصنفاً من كتب الأئمة السابقين.

(٣) للمزي رحمته الله.

(٤) وهكذا كان عفان بن مسلم الصفار إذا شك في الحديث تركه.

(٥) يعني لا يكتفي بالنظر إلى ظاهر السند؛ لأن الحديث قد يكون ظاهر سنده الصحة وليس

بصحيح.

(٦) للبيهقي.

(٧) الصفار.

التهذيب" قال ابن المديني: كان إذا شك في حرف من الحديث تركه، وربما وهم. وفي "تهذيب التهذيب" أن علي بن المديني قال: إن عفان شك في حرف فضرب على خمسة أسطر.

ورب حديث سنده كالشمس، بعد النظر في كتب أهل العلم تظهر فيه علة. وقد جمعت من هذا نحو خمسمائة حديث^(١).

(أمثلة لأحاديث ظاهرها الصحة وهي معلة)

وإليك أمثلة من هذا:

١ - قال الإمام الترمذي رحمه الله (ج ٩ ص ٣٨٣): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ: «سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

وأخرجه النسائي (ج ٢ ص ٢٢٢).

(١) قد وصلت أربعمائة وزيادة، وقد خرجت بحمد الله في كتاب "أحاديث معلة ظاهرها الصحة".

فأنت إذا نظرت في رجاله وجدتهم رجال الصحيح، ولكنه منقطع. ففي "تهذيب التهذيب" قال أحمد: لم يسمع خالد بن مهران الحذاء من أبي العالية^(١).

٢ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٩ ص ٣٨٥): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ، أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُودُ بِكَ مِنْ أَنْ نَزَلَّ، أَوْ نَضَلَّ، أَوْ نُظْلِمَ، أَوْ نُظْلَمَ، أَوْ نَجْهَلَ، أَوْ يُجْهَلَ عَلَيْنَا». هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

فأنت إذا نظرت في سنده وجدته مسلسلاً بالأثبات، ولكنه منقطع. ففي "تهذيب التهذيب" في ترجمة الشعبي^(٢)، عن علي بن المديني: لم يسمع من زيد بن ثابت، ولم يلقَ أبا سعيد الخدري، ولا أم سلمة. اهـ^(٣).

(١) وعلى هذا قد يهيم كثير من المحققين فيعتمدون على ظاهر السند، والشيخ مقبل رحمته الله لسعة علمه واطلاعه كان لا يعتمد على ظاهر السند، بل ينظر إلى حكم أئمة العلل على الحديث.

(٢) وهو عامر بن شراحيل.

(٣) الصحيح في سماع الشعبي من أم سلمة وعائشة أنه قد ثبت، وهذه الفائدة استفدناها في زمن شيخنا مقبل رحمته الله، إلا أنه لعله لم يحذف الحديث، أو لعله أخرى.

وللحديث علة أخرى، ففي "عمل اليوم والليلة" للنسائي (ج ١٧٦): ورواه زبيد، عن الشعبي مرسلًا: أخبرنا محمد بن بشار، عن حديث عبد الرحمن، عن سفيان، عن زبيد، عن الشعبي، عن النبي ﷺ مثله، ولم يذكر: بسم الله.

٣ - قال أبو داود رحمته الله (ج ١٣ ص ١٧٣): حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَخْبَرَنَا أَبَانُ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنِي أَبُو مَجْلَزٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ مَنْ جَلَسَ وَسَطَ الْحَلْقَةِ.

الحديث أخرجه الترمذي (ج ٨ ص ٢٨) وقال: هذا حديث حسن صحيح. فأنت إذا نظرت إلى رجال السنند وجدتهم رجال الصحيح، ولكن في "تهذيب التهذيب" في ترجمة أبي مجلز لاحق بن حميد: وأرسل عن عمر وحذيفة. وفي "تهذيب التهذيب" أيضًا قال الدوري عن ابن معين: لم يسمع من حذيفة.

٤ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٤ ص ٣٦٤): حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سُرِقَتْ مِلْحَفَةٌ لَهَا، فَجَعَلَتْ تَدْعُو عَلَى مَنْ سَرَقَهَا، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَسْبِخِي عَنْهُ».

عطاء هو ابن أبي رباح.

هذا الحديث إذا نظرت إذا سنده وجدتهم رجال الصحيح، لكن سفيان الثوري قد رواه عن حبيب، عن عطاء مرسلًا، كما في "تحفة الأشراف".

والإمام العقيلي رحمته الله قد ذكره في ترجمة حبيب بن أبي ثابت، وقال: وله عن عطاء غير حديث لا يتابع عليه. وقال: إن يحيى بن سعيد يقول: حبيب عن عطاء ليست بمحفوظة. وذكر هذا الحافظ في "تهذيب التهذيب" مُقَرَّراً له، وكذا الحافظ ابن رجب ذكر هذا في "شرح علل الترمذي" (ج ٢ ص ٦٥٤) ^(١).

٥ - قال الإمام الترمذي رحمته الله ^(٢) (ج ٦ ص ٢٠٦): حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم كَوَى أَسْعَدَ بْنَ زُرَّارَةَ مِنَ الشُّوَكَةِ. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

فأنت إذا نظرت إلى سنده وجدتهم رجال الصحيح، ولكن الحافظ في "الإصابة" يقول: إن هذه الطريق شاذة ^(٣)، وإن المحفوظ رواية عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أبي أمامة بن سهل، وهو مرسل.

(١) وكتاب "شرح علل الترمذي" من الكتب النفيسة، فإنه زاد علل الترمذي فوائد عظيمة، وذكر في الباب ما يشد له الرحال.

(٢) وهو محمد بن عيسى بن سورة، أبو عيسى.

(٣) والشاذ: مخالفة المقبول لمن هو أولى منه.

ويقول ابن رجب في "شرح علل الترمذي": والصواب المرسل، وقد جعلته مثلاً لما اختلف فيه على معمر باليمن وبالبصرة؛ فرواه باليمن مرسلًا، وبالبصرة متصلًا، ثم قال: والصواب المرسل (١).

وقال ابن أبي حاتم في "العلل" (ج ٢ ص ٢٦١): سألت أبي عن حديث رواه يزيد بن زريع، عن معمر، عن الزهري، عن أنس: أن النبي ﷺ كوى أسعد بن زرارة من الشوكة؟ فقال أبي: هذا خطأ، أخطأ فيه معمر، إنما هو الزهري، عن أبي أمامة بن سهل: أن النبي ﷺ كوى أسعد؛ مرسل (٢).

٦ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٨ ص ٤٦٤): حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ (٤)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ (٥)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ يَمْشُونَ أَمَامَ الْجَنَازَةِ (٦).

(١) ولذلك أحاديث معمر عن البصريين فيها كلام، ليس عن قتادة فقط بل عن أيوب وعن غيرهم.

(٢) وانظر إلى أئمة العلل كيف يحفظون الأحاديث بعلمها.

(٣) وهو سليمان بن الأشعث السجستاني، مثل هذه الفوائد ركزوا عليها؛ حتى إذا تكررت تكون محفوظة عندكم.

(٤) وهو عبد الله بن مسلمة.

(٥) أبو محمد الهالبي.

(٦) انظر إلى هذا السند! من يقول فيه كلام هذا السند؟ يعني أئمة أثبات ورووات ثقات، ومع ذلك ستأتي.

هذا الحديث إذا نظرت إلى سنده قلت: هو في غاية من الصحة، وإليك ما قاله الإمام الترمذي رحمته الله حول هذا الحديث (ج ٤ ص ٨٨) بعد أن ساقه بسنده من طريق سفيان بن عيينة متصلًا، ثم قال: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ مَنْصُورٍ وَبَكْرِ الْكُوفِيِّ وَزِيَادٍ وَسُفْيَانَ، كُلُّهُمْ يَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم، وَأَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرَ يَمْشُونَ أَمَامَ الْجَنَازَةِ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ^(١)، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ^(٢)، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ^(٣)، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ يَمْشُونَ أَمَامَ الْجَنَازَةِ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَأَخْبَرَنِي سَالِمٌ: أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَمْشِي أَمَامَ الْجَنَازَةِ.

قال أبو عيسى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ هَكَذَا، رَوَى ابْنُ جُرَيْجٍ وَزِيَادُ بْنُ سَعْدٍ وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عِيْنَةَ.

وَرَوَى مَعْمَرٌ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ وَمَالِكٌ مِنَ الْحُقَاطِ وَغَيْرُهُمْ، عَنِ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَمْشِي أَمَامَ الْجَنَازَةِ.

وَأَهْلُ الْحَدِيثِ كُلُّهُمْ يَرَوْنَ أَنَّ الْحَدِيثَ الْمُرْسَلُ فِي ذَلِكَ أَصَحُّ.

(١) الكسبي، صاحب "المنتخب".

(٢) ابن همام الصنعاني، صاحب "المصنف".

(٣) ابن راشد، أبو عروة، صاحب "الجامع".

قال أبو عيسى: وَسَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مُوسَى، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّزَّاقِ، يَقُولُ: قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ فِي هَذَا مُرْسَلٌ، أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ. قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: وَأَرَى ابْنَ جُرَيْجٍ أَخَذَهُ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

قال أبو عيسى: وَرَوَى هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ زِيَادِ هُوَ ابْنُ سَعْدٍ وَمَنْصُورٍ وَبَكْرٍ وَسُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ. وَإِنَّمَا هُوَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، رَوَى عَنْهُ هَمَّامٌ. اهـ

يقصد الترمذي من هذا أن همام بن يحيى وهم فيه، وقال النسائي (ج ٤ ص ٥٦): هذا خطأ، والصواب مرسل. وراجع "التلخيص الحبير" للحافظ ابن

حجر رحمته الله.

وهذا الحديث كما ترى سكت عنه أبو داود، فعلى هذا فقوله رحمته الله تعالى: وما سكت عنه فهو صالح، يحتاج إلى بحث. فقد سكت عن أحاديث وتعقبه الحافظ المنذري، وسكت المنذري عن أشياء فتعقبه الحافظ ابن القيم، كما يُعلم من كتابيهما^(١).

(١) كتاب ابن القيم "تهذيب سنن أبي داود" وهو كتاب علل وكتاب شرح، وأيضا النقل عن الترمذي يبين لك أن كتاب الترمذي مليء بالعلل، فهو كتاب لا يُستغنى عنه، فإذا أراد الباحث أن يبحث ينظر فيما قاله الترمذي في عقب الحديث؛ فإنه يأتي بالفقه ويأتي بالعلل، ولذلك إن جعل الله رحمته الله بركة ووقتا عسى أن نُدرّسه بعد سنن أبي داود إن شاء الله.

٧ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٦ ص ٤٤٤): حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ^(١)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، لَا تَخْتَصَّ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ دُونَ اللَّيَالِي، وَلَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ دُونَ الْأَيَّامِ».

عاصم هو ابن سليمان الأحول، والحديث ظاهر سنده أنه صحيح على شرط الشيخين، ولكن في "جامع التحصيل" في ترجمة محمد بن سيرين عن أبي حاتم: ولا أظنه سمع من أبي الدرداء، ذاك بالشام وذاك بالبصرة. وفيه أيضاً: وقال في "التهذيب": إن روايته عن حذيفة وأبي الدرداء مرسلة. اهـ

٨ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٢ ص ٨٨): حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم عَلَى عُمَرَ ثَوْبًا أَيْصُ، فَقَالَ: «أَجْدِيدُ ثَوْبِكَ أَمْ غَسِيلٌ؟» فَقَالَ: فَلَا أَدْرِي مَا رَدَّ عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم: «الْبَسْ جَدِيدًا، وَعَشْ حَمِيدًا، وَمُتْ شَهِيدًا» أَظُنُّهُ قَالَ: «وَيَرْزُقُكَ اللَّهُ قُرَّةَ عَيْنٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».

هذا الحديث إذا نظرت إليه تقول: هو صحيح على شرط الشيخين^(٢)، ولكن ابن أبي حاتم يذكره في "العلل" (ج ١ ص ٤٩٠) ثم قال بعد أن سأل أباه عنه: ورواه عبد الرزاق أيضاً، عن الثوري، عن عاصم بن عبيد الله، عن سالم،

(١) عويمر.

(٢) يعني على شرط البخاري ومسلم، فرجاله وسياقته سياقتهما.

عن أبيه، عن النبي ﷺ مثله. فأنكر الناس ذلك، وهو حديث باطل، فالتمس الحديث: هل رواه أحد؟ فوجدوه قد رواه ابن إدريس، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي الأشهب النخعي، عن رجل من مزينة، عن النبي ﷺ، فذكر مثله. وقال الحافظ المزي في "تحفة الأشراف" (ج ٥ ص ٣٩٧): قال حمزة بن محمد الكناني الحافظ: لا أعلم أحدًا رواه عن الزهري غير معمر، وما أحسبه بالصحيح، والله أعلم.

وقال الحافظ في "النكت الظراف": قلت: قال النسائي: هذا حديث منكر، أنكره يحيى القطان على عبد الرزاق، ولم يروه عن معمر غيره. وقد روي عن معقل واختلف عليه فيه، فقليل: عنه، عن إبراهيم بن سعد، عن الزهري مرسلًا، وليس هذا الحديث من حديث الزهري. هكذا وقع في رواية ابن الأحمر. اهـ قلت: وهو كذلك في "عمل اليوم والليلة" (ص ٢٧٦).

٩ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٧ ص ٢٣٦): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَكُونُ إِبِلٌ لِلشَّيَاطِينِ، وَبُيُوتٌ لِلشَّيَاطِينِ؛ فَأَمَّا إِبِلُ الشَّيَاطِينِ فَقَدْ رَأَيْتُهَا، يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ بِجَنِيَّاتٍ مَعَهُ قَدْ أَسْمَنَهَا فَلَا يَعْلُو بَعِيرًا مِنْهَا،

وَيَمُرُّ بِأَخِيهِ قَدْ انْقَطَعَ بِهِ فَلَا يَحْمِلُهُ، وَأَمَّا بَيْتُ الشَّيَاطِينِ فَلَمْ أَرَهَا»^(١). كَانَ سَعِيدٌ يَقُولُ: لَا أَرَاهَا إِلَّا هَذِهِ الْأَقْفَاصُ الَّتِي يَسْتُرُ النَّاسُ بِالذَّبِيحِ^(٢).

هذا الحديث إذا نظرت إلى سنده وجدته رجال الصحيح، إلا عبد الله بن أبي يحيى، وقد وثقه أحمد وابن معين وأبو داود، كما في "تهذيب التهذيب"، ولكن سعيد بن أبي هند لم يلق أبا هريرة، كما في "عون المعبود" عن أبي حاتم. اهـ

١٠ - قال الإمام أبو داود رحمته الله (ج ١ ص ٢٤٩): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلی اللہ علیہ وسلم سَرِيَّةً، فَأَصَابَهُمُ الْبَرْدُ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلی اللہ علیہ وسلم أَمَرَهُمْ أَنْ يَمَسْحُوا عَلَى الْعَصَائِبِ وَالتَّسَاخِينِ». اهـ

ثور هو ابن يزيد. وهذا الحديث إذا نظرت في سنده وجدتهم ثقات، ولكن راشد بن سعد لم يسمع من ثوبان، قاله أبو حاتم وإبراهيم الحربي، وقال الخلال

(١) ذهب بعضهم إلى أن المراد بيوت الشياطين السيارات، ولا دليل على ذلك.

(٢) يعني الهوادج التي تكون على الأبعرة.

عن أحمد: لا ينبغي أن يكون سمع. اهـ من "تهذيب التهذيب". ثم وجدت أن البخاري يقول: في "التاريخ الكبير": سمع ثوبان. فعلى هذا فليس معلاً^(١).

١١ - قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٣ ص ٣٦٤): حَدَّثَنَا عَفَّانُ^(٢)، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ^(٣)، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مُحَارِبَ خَصْفَةَ بِنَخْلٍ^(٤)، فَرَأَوْا مِنَ الْمُسْلِمِينَ غِرَّةً، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: غَوْرَثُ بْنُ الْحَارِثِ، حَتَّى قَامَ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالسَّيْفِ، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: «اللَّهُ وَجَلَّتْ» فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ: «مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟» قَالَ: كُنْ كَخَيْرِ آخِذٍ. قَالَ: «أَتَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قَالَ: لَا، وَلَكِنِّي أَعَاهِدُكَ أَنْ لَا أُقَاتِلَكَ، وَلَا أَكُونَ مَعَ قَوْمٍ يُقَاتِلُونَكَ، فَخَلَّى سَبِيلَهُ، قَالَ: فَذَهَبَ إِلَى أَصْحَابِهِ، قَالَ: قَدْ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ. فَلَمَّا كَانَ الظُّهْرُ أَوْ الْعَصْرُ صَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الْخَوْفِ، فَكَانَ النَّاسُ طَائِفَتَيْنِ: طَائِفَةٌ بِإِزَاءِ عَدُوِّهِمْ، وَطَائِفَةٌ صَلَّوْا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفُوا، فَكَانُوا مَكَانَ أَوْلِيكَ الَّذِينَ كَانُوا بِإِزَاءِ عَدُوِّهِمْ، وَجَاءَ

(١) والقاعدة عندهم: أن الميثم مقدم على النافي، وقد يقول قائل: لماذا أبقى الشيخ الحديث في

هذا الموطن وهو يرى أنه ثابت؟ لفائدة حتى لا يظن الطالب أنه بما أنه قد قيل: لم يسمع أن

الحديث ضعيف فيذكره للفائدة.

(٢) وهو ابن مسلم.

(٣) جعفر.

(٤) منطقة نخل.

أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، فَكَانَ لِلْقَوْمِ رَكَعَتَانِ رَكَعَتَانِ، وَلِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ (١).

وقال رحمه الله (ص ٣٩٠): ثنا سريج، ثنا أبو عوانة، عن أبي بشر، عن سليمان بن قيس.

أنت إذا نظرت في سند هذا الحديث وجدتهم ثقات رجال الصحيح، إلا سليمان بن قيس، وقد وثقه أبو زرعة والنسائي، كما في "تهذيب التهذيب".

ولكن أبا بشر وهو جعفر بن أبي وحشية لم يسمع من سليمان بن قيس، كما في "تهذيب التهذيب" عن البخاري وابن حبان.

والحديث صحيح عن جابر من طرق أخرى، رواه مسلم (ج ١ ص ٥٧٦) من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن جابر بنحوه.

هذا، ومما لا أعرج عليه: ما إذا كان التابعي يرسل، ولم يذكروا أنه سمع من ذلك الصحابي ولا أنه لم يسمع منه، ولم أجد الشيخين رضي الله عنهما قد أخرجاه عن ذلك الصحابي، فهذا مما أتوقف في الإخراج عنه (٢).

(١) الحديث في الصحيح بغير ذكر هذا غورث بن الحارث.

(٢) هذا مما يدل على أن شرط الشيخ كان شديدا في انتقاء أحاديث "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" يعني بحيث أنه يتأكد من الراوي هل سمع؟ ثم يتأكد إن لم يكن سمع هل أخرج له الشيخان بهذه الطريقة وهذه السياقة؟ فإن كان نعم وإلا ترك الحديث.

• ومنها: أن يكون التابعي أكثرًا والصحابي أكثرًا أيضًا، ولم يُصرح بالتحديث عن ذلك الصحابي، ولم يخرج له الشيخان عنه، فهذا مما أتوقف فيه، وإن لم يكن التابعي ممن قيل فيه: يرسل. ولا يقال: إن عنعنة غير المدلس مقبولة، فإنه مقيد بما إذا قد سمع منه، فعنعنة غير المدلس عن من سمع منه محمولة على السماع.

• ومنها: أن يكون الراوي لم يوثقه معتبر، وليس مشهورًا بالطلب، فإني أتوقف فيه^(١). فإن كان قد روى له الشيخان، فإني أتوقف فيما إذا كان خارج "الصحيحين". ولست بحمد الله أجهل انتقاد الحافظ الذهبي في "الميزان" لابن القطان، حيث جهل بعض من روى عنه جماعة، كمالك بن الخير المصري، ولكنني غير مقتنع بكلام الحافظ الذهبي، فالذي يظهر لي أنه لا بد من توثيق من معتبر، أو شهرة في الطلب، كما في "فتح المغيث". والله أعلم.

ثم إن هذه ليست قاعدة مطردة^(٢)، فربَّ راوٍ يروي عنه جماعة ويقول الحافظ الذهبي في "الميزان": لم يوثق، ويقول الحافظ فيه: مقبول. فهي مسألة اجتهادية.

(١) بخلاف كثير من المحققين مثل هذا يقبلون حديثه.

(٢) يعني ما يأتي واحد يقول لك: أنت قد أخرجت حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم وعظهم موعظة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون، وهي من رواية بعض من لم يوثقه معتبر، يقول: هذه قاعدة غير مطردة، أحيانًا قد يكون للحديث شواهد، أو قد يكون له ما يعضده.

• ورُبَّ حديث قد صححه علماؤنا الأفاضل المعاصرون فأرى فيه علة، فأعرض عنه صفحاً، وربما ذكرته في "أحاديث ظاهرها الصحة وهي معلة" (١).

الحكم على الحديث:

كنت في أول الأمر أقول: صحيح على شرط الشيخين، أو على شرط أحدهما، أو صحيح. فلما طال عليّ الزمن اقتصرت على: صحيح، أو حسن. والله المستعان (٢).

الحسن لغيره:

لم أتمكن من كتابة الحسن لغيره، إذ هو يحتاج إلى وقت طويل، والبحث واسع كما ترى، فلم أتمكن (٣).

زيادات الثقات:

(١) انظر إلى تواضعه مع أنه من أئمة المسلمين ومن علماء الدين، ومع ذلك يقول: علماؤنا، يشير إلى الشيخ الألباني ومن إليه.

(٢) لعله كان في مبدأ الأمر يعرض الحديث على الصحيحين، ثم يتعب الإنسان ويعجز ويميل.

(٣) هذا دليل على أنه يرى حُجَّة الحسن لغيره، وإنما يرد حجية الحسن لغيره بعض المتنطعين في باب التحقيق، وإلا فهو حديث ثابت، وأيضا لم يخرج سلسلة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، مع أنه يرى تحسينها، وقد حسن بها في "تحقيقه على ابن كثير"، وخرج منها في "الصحيح المسند من دلائل النبوة" وهكذا "الجامع الصحيح في القدر".

كذلك زيادات الثقات لم أتمكن من كتابتها، إذ هي تحتاج إلى جمع طرق الحديث، ثم النظر فيها هل هي محفوظة أم شاذة؟ من أجل هذا لم تيسر كتابتها^(١).

بقي كتب ينظر فيها إن شاء الله:

بعد الانتهاء من "السنن" ومن "مسند الإمام أحمد" لم يبقَ كثير، بل في آخر الأمر كان ينتهي النهار في البحث وأنا أقلب ورقاً فلا أجد حديثاً أكتبه. من أجل هذا رأيت إخراج ما تيسر، وأنا عازم إن شاء الله على المرور على "المطالب العالية"، و"معجم الطبراني الكبير"، و"صحيح ابن حبان"، وبقية الكتب التي في متناولتي، فإن عثرت على شيء فسينشر إن شاء الله في طبعات قادمة^(٢)، والله المستعان.

أوهام:

(١) وقد تكلم الشيخ رحمته الله عن زيادة الثقة والقول فيها وكلام أهل العلم في مقدمة تحقيقه على "الإلزامات والتتبع"، وهو من أنفس المباحث في هذا الباب زيادة الثقة، فزيادة الثقة إن قبلت سُميت زيادة ثقة، وإن رُدَّت سُميت شاذة، بينما زيادة الضعيف إذا قبلت فهي معروفة، وإن رُدَّت فهي منكرة، وهي ضعيفة في الحالين، إلا أن الفرق بين الشاذ والحديث الذي في سنده ضعف: أن الشاذ لا يصلح في الشواهد والمتابعات؛ لأنه خطأ.

(٢) وقد مر الشيخ رحمته الله على هذه الكتب التي سماها وعلى غيرها؛ مثل: مسند أبي يعلى، و"مسند البزار"، و"شرح مشكل الآثار"، وأضاف منها أحاديث في هذه الطبعة الجديدة. اهـ الناشر. لأن هذه الطبعة تتميز على الطبعات السابقة بزيادة ثمانين حديثاً أو أكثر.

كنت أكتب وأنا على وجل من تكرار الحديث، وقد حصل، ولكن إن شاء الله عند الجمع سيحذف المكرر.

وعلى وجل من أن يكون الحديث في "الصحيحين" أو في أحدهما، فأكون كالحاكم الذي يقول: صحيح على شرطهما ولم يخرجاه، والواقع أنهما قد أخرجاه^(١).

وكذا أخاف أن أصحح حديثاً وهو ضعيف. ولكن الذي يسليني أن لا تكون أوهامي كالحاكم إن شاء الله، بل ليست بشيء بالنسبة لأوهام الحاكم رحمته الله. وعلى كُـلِّ، فهذا عنواني من أجل من اطلع على وَهَمٍ يفيدني، وجزاه الله خيراً: (اليمن - صعدة - ص. ب: ٩٠٠٧٠)^(٢).

التخريج:

لم أهتم بكثرة التخريج عن عمد، لكي أقدم للقارئ نبذة يسيرة تضم إلى "الصحيحين". وقد اخترت من الأسانيد أحسنها، وربما أكتب الحديث بسند حسن، فأراه بسند صحيح فأضيفه، وأنبه على ذلك، والحمد لله^(٣).

(١) مع ذلك لم يحصل هذا، وإن حصل في حديث أو في حديثين ليس بشيء.

(٢) هذا قديماً، نسأل الله أن يرحمه ويتجاوز عنه.

(٣) طريقة الشيخ ليست كطريقة بقية المحققين أنه يجمع كل الطرق ويذكر كل الأقوال، وإنما يبحث عن أحسن طريق ثم يذكرها؛ إذ العمدة ثبوت الحديث، أو العمدة تضعيف الحديث، فإذا ثبت الحديث تكفي تلك الطريق، وإن أضيفت إليها طريق تقويها فحسن، وإن لم يثبت الحديث فلا تنتفع بكثرة الطرق.

الاستدراك:

استفسر مني بعض إخواني في الله: هل تسمح بالاستدراك؟^(١)
 فأقول لهم: إن كان بيان ضعيف قد صححته، أو وهَمَّ قد وهمت فيه،
 فأقول: جزى الله من فعل ذلك خيرًا. وإن كان لما فاتني، فبعد انتهائي إن شاء الله
 من كتب السنَّة التي في متناولي.
 نسأل الله أن يتم ذلك بخير، وأن يعيد بلدنا وسائر بلاد المسلمين من
 الفتن، إنه على كل شيء قدير^(٢).

ترتيب الكتاب:

رأيت أن أرتبه على المسانيد وعلى ترتيب "تقريب التهذيب"، لأنه قد أَلْفَهُ
 الباحثون. وإني عازم إن شاء الله بعد الانتهاء منه، على ترتيبه على الأبواب
 الفقهية^(٣)، محليًا له بالآيات القرآنية^(٤)، وبفوائد تتعلق بالأحاديث. ويصير - إن

(١) يعني زيادة، أو انتقاد.

(٢) لأن الفتن تُقسي القلوب، وتذهب الأوقات، وتضعف معها الهمم، نسأل الله السلامة والعافية،
 وهذا دليل على بعد نظر هؤلاء العلماء، بعد نظر الراسخين في العلم، في أيام السلامة وهم
 يستعيدون بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن.

(٣) قدرته "الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين".

(٤) هذا لم يتم، وكان قد عزم على ذلك إلا أنه كثرت أشغاله وأمراضه، ثم كان قد سلك الشيخ
 يحيى حفظه الله هذا المسلك، وما أدري هل سيستمر فيها أم لا.

شاء الله - كتابين، فمن أحب أن يقرأ في "المسند"، ومن أحب أن يقرأ المرتب على الأبواب الفقهية، يسر الله ذلك، إنه على كل شيء قدير^(١).

(١) و"الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين" صار كتابا مفيدا؛ لكثرة أبوابه وكثرة تبويباته، وهو يُعتبر اختيارات الشيخ مقبل، وكما يقال: فقه البخاري في صحيحه فكذلك: فقه الشيخ مقبل في "جامعه الصحيح مما ليس في الصحيحين"، ويوب أبوابا تشد لها الرحال، وزاد كتبا ربما ليست في كتاب "صحيح البخاري" ولا "صحيح مسلم" وهو كغيره من العلماء المتأخرين يستفيد من العلماء المتقدمين، المهم أنه صار كتابا نافعا ماتعا، ولولا أن الإنسان في ضيق من شأنه لمر على الجامع الصحيح وعلى غيره من كتب الشيخ مقبل رحمته الله؛ لنفاستها، ولحسن صياغتها.

كلمة شكر

أشكر ربي الذي وفقني لطلب العلم، وهياً لي سبله، فهو علّمني ما لم أكن أعلم، وكان فضل الله عليّ عظيماً، وأسأله أن يختم لي بالحسنى.

ثم أشكر لمشايخي، وأخص من بينهم الشيخ عبد الله بن محمد بن حميد، إذ درّسنا في "التحفة السنية" في الحرم المكي بعد العشاء، ثم الشيخ السيد محمد الحكيم، والشيخ محمود بن عبد الوهاب بن فائد، المدرّسين في الجامعة الإسلامية.

وأشكر لجميع من ساعدني على تبليغ الدعوة ومواصلة طلب العلم والتعليم، أثابهم الله على ما قدموا من خدمة للدعوة، وجزاهم الله عن الدعوة خيراً.

ثم إنني أشكر لإخواني في الله الذين ساعدوني على الكتابة والمقابلة، وهم: الأخ محمد بن ناجي العودي، والأخ حسين بن محمد مناع، والأخ عبد الرحمن بن محمد النمراي، والأخ أحمد بن سالم الزبيدي، والأخ محمد بن قائد الحجري، والأخ عيسى بن يحيى بن معافى، والأخ محمد بن صالح النوبي المحويطي، والأخ عثمان، والأخ أحمد بن علي الوصابي، فجزاهم الله خيراً.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين^(١).

قال ﷺ:

(١) بهذا نكون قد انتهينا من هذه المقدمة، ونشرع في الصحيح المسند.

مسند أبي بن كعب رضي الله عنه

بدأ به؛ لأن الكتاب مرتب على الأحرف الأبجدية ليس على الأفضلية، الإمام أحمد رتب مسنده: بدأ بالعشرة المبشرين بالجنة، ثم مضى على ما مضى عليه، وهكذا غير أحد من أهل العلم، أما الشيخ مقبل رحمته الله فكما ترى رتب "الصحيح المسند" على الأحرف الأبجدية.

وأبي بن كعب من الأنصار، وهو الذي أمر الله محمدا صلوات الله عليه أن يقرأ عليه آله **يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا** [البينة: ١] قال: أوسماني؟ قال: «نعم»، فبكى أبي، وهو ممن حفظ القرآن على عهد رسول الله صلوات الله عليه.

١ - قال عبد الله بن أحمد في "زوائد المسند" (ج ٥ ص ١٣٦): حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو يَحْيَى الْبَزَّازُ، حَدَّثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَيِّ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه: «**إِنَّ مَطْعَمَ ابْنِ آدَمَ جُعِلَ مَثَلًا لِلدُّنْيَا، وَإِنْ قَزَحَهُ وَمَلَّحَهُ، فَانظُرُوا إِلَى مَاذَا يَصِيرُ**».

هذا حديث حسن.

مع ذلك فيه كلام من أجل أبي حذيفة موسى بن مسعود.

ومعنى الحديث: ضرب النبي صلوات الله عليه مثل الدنيا كمطعم ابن آدم، ربما اختلفت طرق طباعته وتلذذ في مأكله، إلا أن مصيره إلى ما تعلمون مما يخرج من

الإنسان غائطاً نتناً، والله المستعان، فكذلك هذه الدنيا لا عبرة فيها ولا نظر إلى ما فيها، إذ العبرة بطاعة الله ﷻ.

٢ - قال الإمام أبو داود رحمته الله (ج ٧ ص ١٣٥): حدثنا موسى بن إسماعيل ^(١)، أخبرنا حماد، أنبأنا ثابت، عن أبي رافع، عن أبي بن كعب: أن النبي ﷺ كان يعتكف العشر الأواخر من رمضان، فلم يعتكف عامًا، فلما كان في العام المقبل اعتكف عشرين ليلة.

هذا حديث صحيحٌ على شرط مسلم. وحماد هو ابن سلمة، وأبو رافع هو نَفِيعُ بن رافع الصائغ.

الحديث أخرجه ابن ماجه (ج ١ ص ٥٦٢).

الله أعلم، لأن النبي ﷺ قد عَرَضَ القرآن في ذلك العام مرتين على جبريل، وأراد الاستكثار؛ إذ قد أوحى الله ﷻ إليه بقرب أجله.

وفيه ما كان عليه النبي ﷺ من ملازمة الاعتكاف والأعمال الصالحة.

وفيه قضاء المبرات، فالنبي ﷺ فالنبي ﷺ حين شُغِلَ عن الركعتين بعد الظهر قضاهما بعد العصر، وحين خرج من الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان اعتكف في شوال.

(١) أبو سلمة التبودكي.

٣ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ١٠ ص ٣٩٧): حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ زُرَّ بْنَ حُبَيْشٍ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلم قَالَ لَهُ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ» فَقَرَأَ عَلَيْهِ: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البينة: ١] وَقَرَأَ فِيهَا: «إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْخَيْرِيُّ» الْمُسْلِمَةُ، لَا الْيَهُودِيَّةَ وَلَا النَّصْرَانِيَّةَ وَلَا الْمَجُوسِيَّةَ، مَنْ يَعْمَلْ خَيْرًا فَلَنْ يُكْفَرَهُ، وَقَرَأَ عَلَيْهِ: «لَوْ أَنَّ لِبْنِ آدَمَ وَادِيًا مِنْ مَالٍ لَا بُتْغَىٰ إِلَيْهِ ثَانِيًا، وَلَوْ كَانَ لَهُ ثَانِيًا لَا بُتْغَىٰ إِلَيْهِ ثَالِثًا، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَىٰ مَنْ تَابَ».

قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح.

قال أبو عبد الرحمن: هو حديث حسن.

أبو عيسى هو الترمذي، وأبو عبد الرحمن هو الشيخ مقبل.

قوله: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ» فيه فضيلة لأبي بن كعب رضي الله عنه،

كما في الصحيح قال: أوسماني؟ قال: «نعم»، قال: فبكى أبي.

وسورة البينة فيه أنها سورة مدنية.

(وَقَرَأَ فِيهَا) أي في هذه السورة وقبل أن يُنسخ.

(الْخَيْرِيُّ) والحنيف: هو المائل إلى التوحيد البعيد من الشرك والتنديد.

وقوله: (مَنْ يَعْمَلْ خَيْرًا فَلَنْ يُكْفَرَهُ) كما أخبر الله صلوات الله عليه وآله وسلم في القرآن، فمن يعمل

من الصالحات فهي محفوظة له إن حافظ عليها.

لَوْ أَنَّ لِابْنِ آدَمَ وَادِيًا مِنْ مَالٍ لَابْتَغَى إِلَيْهِ ثَانِيًا) فيه طمع ابن آدم، وكثرة تعلقه

بالدنيا.

(وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ) أي: إذا مات ووضعت في القبر وملئ

بالتراب عند ذلك يكون زاهدا في الدنيا.

(وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ) والتوبة تجب ما قبلها وتهدم ما قبلها.

٤ - قال أبو داود رحمته الله (١) (ج ٤ ص ٣٥٠): حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ،

أَخْبَرَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ

الْخُزَاعِيِّ (٢)، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم: «يَا أَبُي، إِنِّي أُقْرِئُ الْقُرْآنَ،

فَقِيلَ لِي: عَلَى حَرْفٍ أَوْ حَرْفَيْنِ؟ فَقَالَ الْمَلِكُ الَّذِي مَعِيَ قُلْ: عَلَى حَرْفَيْنِ. قُلْتُ:

عَلَى حَرْفَيْنِ. فَقِيلَ لِي: عَلَى حَرْفَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ؟ فَقَالَ الْمَلِكُ الَّذِي مَعِيَ: قُلْ عَلَى

ثَلَاثَةٍ. قُلْتُ: عَلَى ثَلَاثَةٍ. حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرُفٍ، ثُمَّ قَالَ: لَيْسَ مِنْهَا إِلَّا شَافٍ

كَافٍ، إِنْ قُلْتَ: سَمِيعًا عَلِيمًا عَزِيزًا حَكِيمًا، مَا لَمْ تَخْتِمْ آيَةَ عَذَابٍ بِرَحْمَةٍ، أَوْ آيَةَ

رَحْمَةٍ بِعَذَابٍ».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

والحديث أصله في مسلم (ج ١ ص ٥٦٠) بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.

(١) وهو سليمان ابن الأشعث السجستاني رحمته الله.

(٢) صحابي.

نعم أصله في مسلم: أن أبي تمارى مع أحدهم في سورة سمعها من النبي ﷺ، ف جاء إلى النبي ﷺ فقال لذلك الرجل: «اقرأ»، ثم قال لأبي: «اقرأ»، فقرأ وقال لكليهما: «هكذا أنزلت»، فوقع في نفس أبي ما شاء الله أن يقع، قال: فوقع في نفسي من الشك ما لم يقع في زمن الإشراف، ف ضرب النبي ﷺ على صدره وقال: «اسمع أبي» يعني كالمذكر له بعظيم نعمة الله ومتمته، وأن هذا ليس بتناقض وليس باختلاف، فإن القرآن نزل على سبعة أحرف، وهذا من فضل الله ﷻ، وقد قال النبي ﷺ لما قال له جبريل: إن الله يُقرئك القرآن على حرف، قال: «أسأل الله معافاته ومغفرته»؛ لأن الإنسان إذا ضيق عليه في الشيء ربما يقع عليه الخطأ الشديد، أو كذلك الخلل، لكن لما فسح الله ﷻ للأمة في أن تقرأ القرآن على هذه الأحرف الكثيرة؛ دل على عظيم نعمة الله ﷻ.

٥ - قال أبو داود رحمته الله (ج ١ ص ٣٦٤): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الْبَزَّازُ الرَّازِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُبَشَّرُ الْحَلْبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ أَبِي غَسَّانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ: أَنَّ الْفُتْيَا الَّتِي كَانُوا يَفْتُونَ أَنَّ الْمَاءَ مِنَ الْمَاءِ، كَانَتْ رُخْصَةً رَخَّصَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَدْءِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ أَمَرَ بِالِاغْتِسَالِ بَعْدُ.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين. ومبشر هو ابن إسماعيل، ومحمد أبو غسان هو محمد بن مطرف، وأبو حازم هو سلمة بن دينار.

وأخرجه الترمذي (ج ١ ص ٣٦٥) فقال رحمته الله: حدثنا أحمد بن مَنِيع، حدثنا عبد الله بن المبارك، أخبرنا يونس، عن الزهري، عن سهل بن سعد، عن أبي بن كعب... فذكره، ثم قال: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن ماجه (ج ١ ص ٢٠٠) فقال رحمته الله: حدثنا محمد بن بشار، ثنا عثمان بن عمر، أنبأنا يونس به.

وأخرجه عبد الرزاق (ج ١ ص ٢٤٨) عن معمر، عن الزهري، ولم يذكر أبيًا، وكذا ابن أبي شيبة (ج ١ ص ٨٩) من حديث عبد الأعلى، عن معمر به، ولم يذكر أبيًا^(١).

(الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ) حديث أبي سعيد في الصحيح: **«الماء من الماء»**، ثم بعد ذلك قال النبي صلواته على: **«إذا جلس بين شعبها الأربع ثم جهدها فقد وجب الغسل»**، في رواية: **«وإن لم ينزل»**، فالآن صار الغسل واجبا على الإنسان بمجرد الإيلاج، أو الإيلاج مع الإنزال، أو الإنزال بدون إيلاج، فلو قام من النوم ووجد بللا ولم يذكر احتلاما وجب عليه الغسل، وإن قام من النوم وذكر احتلاما وبللا وجب عليه الغسل، وإن قام من النوم وذكر احتلاما ولم يجد بللا لم يجب عليه الغسل. وهذا الحديث قد خالفه جمع من الصحابة، منهم: عثمان بن عفان، وطلحة بن عبيد الله، وغير واحد، ذهبوا إلى أن الماء من الماء ما زال حكمه، والصحيح

(١) معناه: أن الحديث قد اختلف في وصله وإرساله، والذي ذهب إليه الشيخ مقبل رحمته الله: أن

أنه قد نُسخ بقول النبي ﷺ: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شَعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ وَمَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ فَقَدْ وَجِبَ عَلَى الْغَسْلِ».

ومعنى (الْمَاءَ مِنَ الْمَاءِ): أنه لا يجب عليه الغسل إلا إذا خرج ماء، ففي مبدأ الإسلام كان الرجل إذا جامع زوجته ثم كسل ولم يُنزل ليس عليه غسل.

٦ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٦ ص ٥٢٧): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسْبُوا الرِّيحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ فَتَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَخَيْرِ مَا أَمَرْتُ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أَمَرْتُ بِهِ».

هذا حديث حسن صحيح غريب.

قال أبو عبد الرحمن: هو حديث صحيح، ورجاله رجال الصحيح، إلا إسحاق بن إبراهيم بن الشهيد، وقد وثقه النسائي والدارقطني.

والحديث قد روي عن الأعمش موقوفاً ومرفوعاً، فيُحمل على الوجهين.

(مُحَمَّدُ بْنُ فَضَيْلٍ) وهو ابن عزوان. (الْأَعْمَشُ) هو سليمان.

(عَنْ ذَرٍّ) المرهبي.

هذا حديث يُذكر في باب الدعوات، ويذكر في باب المنهيات، ويذكر كذلك

في باب العظمة، إذ أن الريح مخلوق عظيم دمر الله بها أمة وهم قوم عاد، ونصر

الله بهم أمة وهم قوم محمد ﷺ، وسخرها لسليمان، في غدوها مسيرة شهر، وفي رواحها مسيرة شهر، وخلق الله هذه الريح؛ لتصفية الأرض من الجيف، وتحريك البحار، وتلقيح الأشجار، وترطيب الجو، وفيها ما فيها، ومع ذلك **(لا تَسْبُوا الرِّيحَ)** إذا رأيتموها؛ لأنها مخلوق مسير.

(فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ): تخشون من شيء فيها من الأعاصير أو المياه الكثيرة التي تضر البلدان والأوطان **(فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ)** وخيرها في بركة مطرها، وفي تلطيف جوها، وفي تلقيح أشجارها. **(وَخَيْرٌ مَا فِيهَا، وَخَيْرٌ مَا أَمَرْتُ بِهِ)؛** لأنها مأمورة من الله مسيرة، ما كان لها أن تفعل شيئاً إلا بإذن الله.

(وَنَعُودُكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أَمَرْتُ بِهِ) ولا معيذ من هذه الشرور إلا الله ﷻ.

وقد جاء نحو هذا الحديث عن عائشة وغيرها في "صحيح مسلم": أن النبي ﷺ كان إذا رأى الجو تغير دخل وخرج وأقبل وأدبر، فإذا أمطرت سُرِّي عنه.

٧ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٨ ص ٥٥٩): حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ حَرْيْثٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ أُصِيبَ مِنَ الْأَنْصَارِ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ رَجُلًا، وَمِنَ الْمُهَاجِرِينَ سِتَّةٌ، فِيهِمْ حَمْزَةٌ، فَمَثَلُوا بِهِمْ، فَقَالَتْ الْأَنْصَارُ: لَيْنَ أَصَبْنَا مِنْهُمْ يَوْمًا مِثْلَ هَذَا لَنُرَبِّينَ عَلَيْهِمْ، قَالَ: فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ

مَكَّةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦] فَقَالَ رَجُلٌ: لَا قُرَيْشَ بَعْدَ الْيَوْمِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُفُّوا عَنِ الْقَوْمِ إِلَّا أَرْبَعَةً».

هذا حديث حسن غريب من حديث أبي بن كعب.

قال أبو عبد الرحمن: هو حديث حسن.

وهذا الحديث يُذكر في باب الغزوات، وفي باب أسباب النزول، وفي باب عفو النبي ﷺ وكرمه، وفي باب ما لحق الصحابة من القتل في سبيل الله، وكان من أشد الأيام عليهم يوم أحد، وكان في السنة الثالثة من الهجرة. سُمي بيوم أحد؛ لأنه عند جبل يقال له: أحد، وسمي الجبل بهذا الاسم؛ لأنه متوحد لم يتصل بجبال هاهنا وهاهنا، ومن شأنه قول النبي ﷺ: «أحد جبل يحبنا ونحبه».

(أُصِيبَ مِنَ الْأَنْصَارِ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ رَجُلًا) وهذا عدد كبير، أي: أنهم قُتلوا في

سبيل الله ﷺ، منهم تسعة كانوا حول النبي ﷺ، قال في شأنهم: «من يرد علي القوم وهو رفيقي في الجنة»، فقام الأول وقتل، ثم الثاني وقتل، وهكذا.

(وَمِنْ الْمُهَاجِرِينَ سِتَّةٌ) منهم حمزة ومصعب بن عمير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

فَمَثَلُوا بِهِمْ) أي بحمزة وبيعض الأنصار، كوالد أنس بن مالك، والمثلة مذمومة، وهو: أن يعمد إلى المقتول فيقوم بقطع أنفه، أو بقر بطنه، أو قطع أذنه والتشويه به، والنبى ﷺ نهى عن المثلة كما في حديث أنس.

فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: لَئِنِ أَصَبْنَا مِنْهُمْ يَوْمًا مِثْلَ هَذَا) أي وانتصرنا فيه **(لِنُرِيَنَّ عَلَيْهِمْ)** أي: لنهلكنهم ونستأصلهم.

فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ) وهو في السنة الثامنة من الهجرة في رمضان.
فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ) والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وهكذا في كل شأن إن عاقبت ولا بد أن تأخذ بحقك فبمثل ما عوقبت به.

وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ) ابتغاء وجه الله وتنازلتهم الله ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠] **(أَلَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ)** في دنياهم وأخراهم.

فَقَالَ رَجُلٌ) أي من الأنصار: **(لَا فُرِيَشَ بَعْدَ الْيَوْمِ)** حين سمع هذا الكلام.
كُفُّوا عَنِ الْقَوْمِ إِلَّا أَرْبَعَةً) وهم: ابن خطل، وعكرمة بن أبي جهل، وصفوان بن أمية، والرابع من يذكره؟ قُتل منهم اثنان وبقي اثنان، عفا عنهم، عن عكرمة وعن صفوان، الرابع لا أذكره الآن، قال النبي ﷺ: **«ولو وجدتموه متعلقا بأستار الكعبة فاقتلوه»** أي ابن خطل.

قال هنا: وفي حديث سعد عند النسائي قال لما كان يوم فتح مكة أمن رسول الله ﷺ الناس إلا أربعة نفر وامرأتين، وقال: **«اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين**

بأستار الكعبة»: عكرمة بن أبي جهل وعبد الله بن خطل ومقيس بن صبابه وعبد الله بن سعد بن أبي السرح، الحديث. أفاده صاحب "تحفة الأحوزي" (٨/٤٤٥).

فقولي أيضا: صفوان كأنه ليس منهم.

٨ - قال الإمام النسائي رحمته الله (ج ٢ ص ٨٨): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُقَدَّمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي التَّيْمِيُّ، عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا فِي الْمَسْجِدِ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ، فَجَبَدَنِي رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي جَبْدَةً فَتَحَّانِي وَقَامَ مَقَامِي، فَوَاللَّهِ مَا عَقَلْتُ صَلَاتِي، فَلَمَّا انْصَرَفَ فَإِذَا هُوَ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ، فَقَالَ: يَا فَتَى، لَا يَسُوكَ اللَّهُ إِنْ هَذَا عَهْدٌ مِنَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلم إِلَيْنَا أَنْ نَلِيَهُ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَقَالَ: «هَلْكَ أَهْلُ الْعُقْدِ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ» ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «وَاللَّهِ مَا عَلَيْهِمْ آسَى وَلَكِنْ آسَى عَلَى مَنْ أَضَلُّوا». قُلْتُ: يَا أَبَا يَعْقُوبَ، مَا يَعْنِي بِأَهْلِ الْعُقْدِ؟ قَالَ الْأَمْرَاءُ.

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح، إلا محمد بن عمر المقدمي وهو ثقة.

في هذا الحديث: باب تغيير المنكر، وفيه: أن الذي يلي الإمام هم أولو الأحلام والنهي، وفيه: أن الإنسان إذا شغل بشيء ربما اشتدت الوسوسة عليه وصلى لا يدري كم صلى، ولا يلزمه الإعادة.

وفيه: أن أحق الناس بالصف المقدم العلماء ومن إليهم.

(فَجَبَدَنِي رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي) يعني: أخذ به من خلفه (جَبَدَةً) قوية.

(فَنَحَانِي وَقَامَ مَقَامِي)؛ عملاً بحديث النبي ﷺ.

(فَوَاللَّهِ): الحلف بدون استحلاف.

(مَا عَقَلْتُ صَلَاتِي)؛ لشدة ما نزل به من الهم.

(فَلَمَّا أَنْصَرَفَ فَإِذَا هُوَ أَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ) الأنصاري، من حفاظ الصحابة.

(فَقَالَ: يَا فَتَى، لَا يَسُؤُكَ) فيه حسن الاعتذار، وفيه التلطف بالصغار، وهذه

المسألة الآن ربما إذا طردته من الصف المقدم ذهب إلى خارج المسجد وأصبح مع غير أهل الصلاح، ولكن تطف به، وأخبره: أن أحق الناس بهذا المقام بعد الإمام أولو الأحلام والنهي، ولا بأس أن يُنَحَى يميناً أو يساراً.

(لَا يَسُؤُكَ اللَّهُ) أي: لا يصيبك بسوء.

(إِنَّ هَذَا عَهْدٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْنَا) فيه العمل بأوامر النبي ﷺ، والثبات على

ما كان عليه.

(أَنْ نَلِيَهُ) ونلي كذلك الأئمة بعده.

(ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ) كالذي يدعو أو يُخبر.

(فَقَالَ: هَلَكَ أَهْلُ الْعُقَدِ) أي الأمراء (وَرَبُّ الْكَعْبَةِ) يقسم (ثَلَاثًا)؛ لأنهم ما

عملوا بشرع الله، ومن لم يعمل بشرع الله يُخشى عليه الهلكة، بضعف إيمانهم وضعف استقامتهم، وحصول البلاء عليهم.

ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ مَا عَلَيْهِمْ أَسَى يعني الأسى ليس عليهم لأنهم قد اختاروا هذا الطريق **(وَلَكِنْ أَسَى عَلَى مَنْ أَضَلُّوا)** يعني الأسى على قوم اتبعوهم تقليدا ما معهم من الدنيا شيء، وإنما هو التقليد والله المستعان.
قُلْتُ: يَا أَبَا يَعْقُوبَ فيه سؤال المتكلم عما يشكل.
مَا يَعْنِي بِأَهْلِ الْعُقَدِ؟ قَالَ الْأَمْرَاءُ؛ لأنه عُقد لهم بالخلافة والإمارة ونحو ذلك.

* وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ١٤٠): حدثنا سليمان بن داود ووهب بن جرير، قالوا: حدثنا شعبة، عن أبي جمرة^(١) ، قال: سمعت إياس بن قتادة يحدث، عن قيس بن عباد، قال: أتيت المدينة للقي أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم ولم يكن فيهم رجل ألقاه أحب إلي من أبي، فأقيمت الصلاة وخرج عمر مع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقامت في الصف الأول، فجاء رجل فنظر في وجوه القوم فعرفهم غيري، فنحاني وقام في مكاني، فما عقلت صلاتي، فلما صلى قال: يا بني، لا يسوءك الله، فإني لم آتك الذي أتيتك بجهالة، ولكن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لنا: **«كونوا في الصف الذي يليني»**، وإني نظرت في

(١) في الأصل: عن أبي حمرة. والصواب: عن أبي جمرة، وهو نصر بن عِمْرَانَ الضَّبَعِيُّ، كما في ترجمة إياس بن قتادة من "تعجيل المنفعة".

وهذا يُعرف بالنظر إلى التلميذ وإلى الشيخ، إذا أشكل عليك اسم راو ولم تدري ما هو أو تصحف ارجع إلى شيخه وإلى تلميذه تعرفه.

وجوه القوم فعرفتهم غيرك، ثم حَدَّث، فما رأيت الرجال مَتَحَتْ (١) أعناقها إلى شيء مُتَوَحَّهَا إليه، قال: فسمعتة يقول: «هلك أهل العقدة ورب الكعبة، ألا لا عليهم آسى، ولكن آسى على من يهلكون من المسلمين» وإذا هو أبي.

والحديث على لفظ سليمان بن داود.

هذا حديث صحيح.

وإياس بن قتادة ترجمته في "تعجيل المنفعة" قال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث.

(شعبة) هو ابن الحجاج.

"تعجيل المنفعة" خاص برجال الأربعة.

قوله: (أتيت المدينة للقي أصحاب محمد ﷺ) فيه حرص التابعين على

لقي العلماء، لا سيما أصحاب محمد ﷺ؛ لأخذ العلم عنهم.

(ولم يكن فيهم رجل ألقاه أحب إلي من أبي)؛ لأنه من الحفاظ، ولأن الله

ﷻ قد أمر النبي ﷺ أن يقرأ عليه ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [البينة: ١].

وفيه الحرص على مجالسة الأخيار.

(فأقيمت الصلاة وخرج عمر مع أصحاب رسول الله ﷺ) وهذا هو دأب

الأمراء في ذلك الزمان أنهم يبادرون إلى الصلوات في بيوت الله، بخلاف أمراء

(١) في "النهاية": متحت أي: مدت أعناقها نحوه. وكان في الأصل: متخت. والصواب ما أثبتناه

كما في "النهاية".

زماننا الذين ربما بعضهم لا يصلي، ومن صلى صلى في بيته، والله المستعان،
والله إن هذه الأمانة ستكون ندامة يوم القيامة إن لم يقوموا بما أوجب الله ﷻ
عليهم مع أنفسهم، وبما أوجب عليهم مع رعيته، وبما أوجب عليهم فيما
بينهم وبينه، فهم داخلون في جميع الأدلة القرآنية والنبوية في الحث على توحيد
الله وإفراده بالعبادة، وفي الحث على الصلاة والصيام والزكاة وغير ذلك من
الأعمال.

(فقمت في الصف الأول) وكان عمر هو إمام الناس.

(فجاء رجل فنظر في وجوه القوم فعرفهم غيري) وتركهم؛ لعلمه بعلمهم
وما هم عليه من الخير.

(فحناني وقام في مكاني، فما عقلت صلاتي) «من سبق إلى مباح فهو أحق به
من غيره» إلا خلف الإمام فلا بد أن يُنظر أولو الأحلام والنهي.

(فلما صلى قال: يا بني) فيه جواز القول للصغير: يا بني؛ من باب الاحترام
والتقدير، وقد جاء في غير هذا الحديث.

(لا يسوءك الله) أي: لا يصيبك بسوء، كما تقدم.

(فإني لم آتك الذي أتيتك بجهالة) فيه حسن الاعتذار، ولكن بعلم، وفيه
العمل بالعلم.

(ولكن رسول الله ﷺ قال لنا) كالموصي لهم ولغيرهم.

(كونوا في الصف الذي يلي) يلي الإمام.

(فما رأيت الرجال مَتَحَتْ أعناقها إلى شيء مُتَوَحَّهَا إليه)؛ لعلمهم بعلمه وكذلك لفصاحته، وهكذا لما يأمر به.

٩ - قال عبد الله بن أحمد في "زوائد المسند" (ج ٥ ص ١٢٣): حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا أبو حفص الأبار، عن الأعمش، عن طلحة وزبيد، عن زر، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، عن أبي بن كعب قال: إن رسول الله ﷺ كان يوتر بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] و ﴿قُلْ يَتَّيْبُهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١] و ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١].

حدثني أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا محمد بن أبي عبيده، حدثنا أبي، عن الأعمش، عن طلحة الياامي، عن زر، عن ابن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، عن أبي بن كعب، قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ في الوتر بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] و ﴿قُلْ يَتَّيْبُهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١] و ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، فإذا سلم قال: «سبحان الملك القدوس» ثلاث مرات.

حدثني محمد بن عبد الرحيم البزاز، حدثنا أبو عمر الضرير البصري، حدثنا جرير بن حازم، عن زبيد، عن زر، عن سعيد بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي بن كعب، عن النبي ﷺ مثله.

هذا حديث صحيح.

(قال عبد الله بن أحمد في "زوائد المسند") عندي سؤال: هذه زوائد المسند

ما قدر رأينا كتابا في المكتبة اسمه "زوائد المسند" أين توجد هذه زوائد المسند؟

الآن لو ذهبت إلى مكاتب العالم تبحث عن "زوائد المسند" ربما ما تجدها، فأين هي؟ مطبوعة في "المسند"، لكن بدل أن يقول: قال عبد الله بن أحمد: حدثني أبي، يقول: قال عبد الله بن أحمد: حدثني عثمان بن أبي شيبة، فإذا لم يوجد خلال السند أحمد بن حنبل كان من زوائد المسند، وإذا كان الحديث مأخوذ عن أحمد بن حنبل فهو أبوه ورواه عنه هذا الكتاب.

في هذا الحديث سنية الوتر بـ ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] في الركعة الأولى و ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [الكافرون: ١] في الركعة الثانية، و ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] في الركعة الثالثة، مع قراءة الفاتحة في كل ركعة؛ إذ أنها لا تصح الصلاة إلا بقراءتها، كما قال النبي ﷺ: «**لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب**».

ومن أوتر بغير هذه السور وقرأ ما شاء من القرآن صح وتره، ولكن هذا على الاستحباب.

وفي هذا دليل على أن الوتر ثلاث ركعات متصلات بتسليم واحد، ليس فيها تشهد أوسط، ولو كان ركعة واحدة؛ لقال: قرأها في ركعة، وبين ذلك، ولو كان في ركعتين ثم ركعة منفصلة لبين ذلك، لكن الأصل عدم ذلك.

ثم يقول إذا سلم: **(سبحان الملك القدوس)** جاء في بعض الروايات: يمد صوته بالثالثة، القدوس، سبحان الملك القدوس، يرفع صوته ويمد به.

(سبحان): تنزيهه، (الملك): ذو الملك، (القدوس): المنزه عن النقائص

.

١٠ - قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٤ ص ٣٠): حدثنا عتاب بن زياد، حدثنا

عبد الله يعني ابن المبارك، حدثنا موسى بن عقبة، عن عبد الرحمن بن زيد بن عقبة، عن أنس بن مالك، قال: كنت أنا وأبي بن كعب وأبو طلحة جلوساً، فأكلنا لحماً وخبزاً، ثم دعوت بوضوء، فقالا: لم يتوضأ؟ فقلت: لهذا الطعام الذي أكلنا. فقال^(١): أتتوضأ من الطيبات؟! لم يتوضأ من هو خير منك.

هذا حديث حسن.

وعبد الرحمن بن زيد بن عقبة ترجمته في "تعجيل المنفعة"، قال أبو حاتم:

ما بحديثه بأس.

فيه الاجتماع على الطعام، وفيه ظن أنس بن مالك رضي الله عنه أن أكل المطبوخ على النار ينقض الوضوء، وهذا كان في أول الإسلام، «الوضوء مما مست النار»، «توضؤوا مما مست النار»، ثم بعد ذلك أكل رسول الله صلوات الله عليه كتف شاه ثم صلى ولم يتوضأ.

(فأكلنا لحماً وخبزاً)

إذا ما اللحم تأدمه بخبز فذاك أمانة الله الثريد

(١) كذا في "المسند" (ج ٤ ص ٣٠)، وفي "المسند" (ج ٥ ص ١٢٩): فقالا، وهو المناسب

للسياق.

(ثم دعوت بوضوء) أي: بماء، بينما قال: وضوءً بالضم سيكون الفعل، لكن (بوضوء): الماء الذي يتوضأ به.

(فقالا: لم تتوضأ؟) فيه الاستفصال، وفيه إنكار المنكر، وفيه البيان، وإن لم يكن هذا من المنكرات؛ لأنه يجوز أن يتوضأ وهو متوضئ، لكن لعلهما رأيا أن هذا الفعل قصده وهذا ليس بواجب عليه.

(فقلت: لهذا الطعام الذي أكلنا) «الوضوء مما مست النار».

١١ - قال الإمام النسائي في "عمل اليوم والليلة" (ص ٥٤٠): أخبرنا أحمد بن محمد بن المغيرة، قال: حدثنا معاوية هو ابن حفص، قال: حدثنا السري بن يحيى، عن الحسن، عن عُمَيِّ، عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: «من سمعتموه يدعو بدعوى الجاهلية فأعضوه بهن أبيه ولا تكنوا». هذا حديث حسن.

* قال الإمام النسائي رحمه الله في "عمل اليوم والليلة" (ص ٥٤٠): أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: حدثنا خالد، قال: حدثنا عوف، عن الحسن، عن عُمَيِّ بن ضمرة، قال: شهدته يوماً يعني أبي بن كعب وإذا رجل يتعزى بعزاء الجاهلية، فأعضه بأير أبيه ولم يكنه، فكأن القوم استنكروا ذلك منه فقال: لا تلوموني، فإن نبي الله ﷺ قال لنا: «من رأيتموه يتعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه ولا تكنوا».

هذا حديث حسن. وهو الحديث الأول إلا أنه خالف في اللفظ.

* الحديث أخرجه الإمام أحمد (ج ٥ ص ١٣٦) فقال: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عوف، عن الحسن، عن عتي بن ضمرة، عن أبي بن كعب: أن رجلاً اعتزى بعزاء الجاهلية فأعضه ولم يكنه، فنظر القوم إليه، فقال للقوم: إني قد أرى الذي في أنفسكم، إني لم أستطع إلا أن أقول هذا، إن رسول الله ﷺ أمرنا: «إذا سمعتم من يعتزى بعزاء الجاهلية فأعضوه ولا تكنوا».

حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا عوف، عن الحسن، عن عتي، عن أبي بن كعب به.

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عيسى بن يونس، عن عوف، عن الحسن، عن عتي، عن أبي به.

حدثنا إسماعيل، عن يونس، عن الحسن، عن عتي، قال: قال أبي به. قال: كنا نؤمر إذا اعتزى رجل... فذكر مثله.

* قال الإمام عبد الله بن أحمد كما في "زوائد المسند" (ج ٥ ص ١٣٣): حدثنا محمد بن عمرو بن العباس الباهلي، حدثنا سفيان، عن عاصم، عن أبي عثمان، عن أبي بن كعب: أن رجلاً اعتزى، فأعضه أبي بهن أبيه، فقالوا: ما كنت فحاشاً. قال: إنا أمرنا بذلك.

هذا حديث صحيح.

وعاصم هو ابن سليمان الأحول.

"عمل اليوم والليلة" كم تعرف من كتب عمل اليوم والليلة؟ "عمل اليوم والليلة" للنسائي، و"عمل اليوم والليلة" لابن السُّنِّي، أيهما شيخ الآخر الدينوري تلميذ النسائي أو النسائي تلميذ الدينوري؟ بلا شك أن الدينوري تلميذ النسائي، وكتاب النسائي أصح وأعلى.

"عمل اليوم والليلة" هو ضمن السنن الكبرى، النسائي له "المجتبى" وهو المسمى "بالسنن الصغرى" وله "الكبرى" ومن ضمنها: "كتاب التفسير" وكتاب كذلك "عمل اليوم والليلة" و"الاستعانة" و"الخصائص" و"الجمعة" و"العشرة"، وكم هي الكتب التي تضمنه كتاب السنن الكبرى!

معنى هذا الحديث: كراهية الاعتزاز بالأباء لا سيما إذا ماتوا على الكفر وعلى الإنسان أن يكون فخره بدينه واستقامته وعلمه وما هو فيه من الخير والصلاح، وأما الأنساب فإنها لا تجر الإنسان رفعة ولا ضعة، لا سيما إذا كان على البعد عن طاعة الملك الديان، فمن سمعتموه يقول: كان أبي وكان جدي وكان أصلي وفرعي وهو على غير ذلك كالمتبجح؛ فأعضوه بهن أبيه، يعني تقول له: كل هن أبيك، أو كل أير أبيك، أو كما يسمونه بالأسماء الكثيرة.

فالناس استنكروا هذا الكلام من أبي كيف تتكلم هذا الكلام الفاحش؟ قال: أمرنا رسول الله ﷺ بذلك، وهذا يدل على أن الاعتزاز بعزاء الجاهلية والافتخار بما كان عليه الناس في الجاهلية يعتبر من كبائر الذنوب وعظيم الآثام.

١٢ - قال البخاري رحمته الله في "خلق أفعال العباد" (ص ١٧١): حدثنا بذلك قبيصة، ثنا سفيان، عن أسلم المنقري، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، قال أبي: قال لي النبي صلوات الله وسلاماته عليه: «أنزلت علي سورة أمرت أن أقرئكها» قلت: سُميت لك؟ قال: «نعم». قلت لأبي: يا أبا المنذر، فرحت بذلك؟ قال: وما يمنعني وهو يقول: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا﴾ [يونس: ٥٨].

حدثنا محمد بن يوسف، ثنا سفيان، عن أسلم المنقري، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، عن أبي بن كعب رضي الله عنه، قال: قال لي النبي صلوات الله وسلاماته عليه نحوه. هذا حديث حسن.

(قال البخاري رحمته الله في "خلق أفعال العباد") الشيخ مقبل يقول: ما سأخرج في هذا الكتاب إلا مما لم يخرج به البخاري ومسلم، والآن يقول: قال البخاري في "خلق أفعال العباد"؟ نعم كتاب "خلق أفعال العباد" ليس في "صحيح البخاري" هو كتاب آخر ألفه البخاري للرد على طائفتين: في الرد على القدرية والرد على الجهمية والمعتزلة، فالقدرية يقولون: أفعال العباد خلق لهم، فبيّن أن أفعال العباد خلق لله، الله خالق كل صانع وصنعتة، والمعتزلة يزعمون أن القرآن مخلوق، فبيّن لهم أن القرآن كلام الله غير مخلوق.

قد جاء الحديث في الصحيح: «يا أباي إن الله أمرني أن أقرأ عليك» لم يكن الذين كفروا [البينة: ١]، قال: أوسماني يا رسول الله؟ قال: «نعم»، فبكى أبي، وفي هذا فضيل لأبي رضي الله عنه.

وفيه أن القرآن منزل من عند الله ﷻ، وأنه كان ينزل حسب الحوادث.
 وفيه أن النبي ﷺ عبد طائع لله، من قوله: **(أمرت أن أقرأكها)**، لكن من
 عجيب صنيعهم: أن بعضهم ذهب إلى أن الله ﷻ أمر النبي ﷺ أن يعرض
 القرآن على أبي، وهذا غير صحيح، فإن العرض على قراءة النبي ﷺ، لكن لا
 بأس أن يقرأ الفاضل على المفضول، لا سيما في مثل هذا الأمر الإلهي الذي هو
 فضيلة لأبي بن كعب، والنبي ﷺ قد قال لأبي بن كعب لما سأله عن أعظم آية
 في القرآن قال: **﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾** [البقرة: ٢٥٥] قال: **(ليهنك
 العلم أبا المنذر).**

قال الراوي: **(قلت لأبي: يا أبا المنذر، فرحت بذلك؟ قال: وما يمنعني)**
 كيف ما تفرح والله ﷻ يذكرك باسمك ويأمر نبيه ﷺ أن يقرأ عليك؟ كيف لا
 يفرح **﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا﴾** [يونس: ٥٨]، فإذا كان فرحك
 لاستقامتك لحفظك للقرآن لعملك بالسنة لنشرك لدين الله فهذا فرح محمود،
 إنما المذموم أن تفرح أنك تارك صلاة، أو تفرح بالأغاني، أو تفرح بالدشوش
 والتلافز، أو تفرح بالبدع والخرافات.

١٣ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ١٢٣): حدثنا سليمان بن داود،
 حدثنا شعبة، عن حبيب بن الزبير، قال: سمعت عبد الله بن أبي الهذيل، سمع ابن

أبزي، سمع عبد الله بن خباب، سمع أياً يحدث: أن رسول الله ﷺ ذكر الدجال،

فقال: «إحدى عينيه كأنها زجاجة خضراء، وتعودوا بالله ﷻ من عذاب القبر».

وقال أيضاً (ج ٥ ص ١٢٤): ثنا محمد بن جعفر ورؤح، قالوا: حدثنا شعبة به.

وقال: ثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، بمثله.

هذا حديث صحيح.

(عبد الله بن خباب) قتله الخوارج في إمارة علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(ذكر الدجال) الدجال الأعور، يكون في آخر الزمان، وهو رجل من بني آدم

من اليهود، يدعي النبوة ثم يدعي الإلهية.

هذا الحديث يُذكر في أشراف الساعة، ويذكر كذلك في عذاب القبر، ويذكر

في دلائل نبوة النبي ﷺ.

وفيه ما كان عليه الدجال من سوء المنظر، فعيناه عوراوان، إحداها كأنها

عنة طافية، والثانية ممسوحة.

وقوله: (خضراء) أي: زرقاء اللون، سيئة المنظر، ولو كان الدجال رباً كما

يزعم لكان شأنه الصلاح في وجهه، ولكنه كافر نعوذ بالله من شره.

(وتعودوا بالله ﷻ من عذاب القبر) وعذاب القبر حق، وستأتي عدة أحاديث

في بيان هذه المسألة، تأتي في موطنها إن شاء الله تعالى، وإلى هنا والحمد لله رب

العالمين.

مسند أبي بن مالك

١٤ - قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٤ ص ٣٤٤): حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن زرارة بن أوفى عن أبي بن مالك: عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال «من أدرك والديه أو أحدهما ثم دخل النار من بعد ذلك فأبعده الله وأسحقه».

حدثنا حجاج حدثني شعبة عن قتادة قال: سمعت زرارة بن أوفى يحدث عن أبي بن مالك عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم.
وحدثني بهز قال ثنا شعبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن رجل من قومه يقال له أبي بن مالك: أنه سمع النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «من أدرك والديه أو أحدهما فدخل النار فأبعده الله».

هذا حديث صحيح.

(بهز) وهو بهز بن أسد.

وهذا الدعاء من النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وفيه بيان لعظم بر الوالدين ولعظم عقوقهما، فوجودهما من الأسباب دخول الجنة لمن أطاعهما ووصلهما وأبرهما، قد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «الوالد أوسط أبواب الجنة».

مسند أسامة بن أخدري

١٥ - قال أبو داود رحمته الله (ج ١٣ ص ٢٩٥): حدثنا مسدد أخبرنا بشر يعني ابن المفضل حدثني بشير^(١) بن ميمون عن عمه أسامة بن أخدري: أن رجلاً يقال له أصرم كان في النفر الذين أتوا رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلم فقال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلم «ما اسمك؟» قال أنا أصرم قال «بل أنت زرعة». هذا حديث حسن.

فيه تغيير الأسماء القبيحة، قد غير النبي صلوات الله عليه وآله وسلم عاصية إلى جميلة، والعاص إلى الأسود، وهكذا غير مجموعة منهم زرعة كما ترى، وبشير ابن الخصاصة، كان اسمه زُحَم وأراد أن يغير حَزَن، قال: لا أغير عن الاسم الذي سماني به أبي.

(١) تصحف إلى بُشير.

مسند أسامة بن زيد بن حارثة رضى الله عنهما

١٦ - قال الإمام أبو داود رحمته الله (ج ٥ ص ٤٠٢): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ أَخْبَرَنَا، أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُسَامَةَ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلم فَلَمَّا وَقَعَتْ الشَّمْسُ دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلم .
هذا حديث حسن، وأصله في مسلم.

(أسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنه) وهو الحَبِ ابن الحب، مولى رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلم وابن مولاة، أمره رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلم على جيش فيه أبو بكر وعمر، وكان مبعث الجيش بعد موت النبي صلوات الله عليه وآله وسلم، وحقق الله نصرا عظيما.
الحديث أيضا أصلا في مسلم كما قال الشيخ.
بمعنى: أن النبي صلوات الله عليه وآله وسلم دفع من عرفات حين غروب الشمس.

١٧ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٢٠١): حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلم هَبَطَتْ وَهَبَطَ النَّاسُ مَعِيَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلم وَقَدْ أَصَمْتُ، فَلَا يَتَكَلَّمُ فَجَعَلَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ يَصْبِهَا عَلَيَّ أَعْرِفُ أَنَّهُ يَدْعُو لِي .
هذا حديث حسن.

(وهبط الناس معي إلى المدينة) لأن بعضهم ربما كان في علو المدينة في بعض حاجته.

(وقد أصمت، فلا يتكلم)؛ من شدة المرض، وهذا يحصل قرب الموت. وهذه مكرمة عظيمة لأسامة بن زيد أن يدعو له النبي ﷺ حتى في سياقة الموت، وهذا لشدة حبه له، فقد أحب النبي ﷺ زيد بن حارثة حتى تبناه، وسماه زيد بن محمد، وإنما أزيح هذه البنوة بعد أن نهى الله ﷻ عنها: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

ومن شأن زيد بن حارثة: أنه سُرق وهو صغير، ثم بيع في مكة، وكان مع خديجة، ثم أهدته لرسول الله ﷺ، وما زال أبوه يندبه بالأشعار ويبحث عنه حتى حج قوم من كلب من اليمن، فرآهم زيد فعرفهم، فقال: اقرئوا أبي السلام وأخبروه: أني في خير حال، فركب أبوه إليه إلى مكة، فلما جاءوا إلى النبي ﷺ قالوا: يا ابن عبد المطلب سمعنا من وصفك كذا وكذا وجئناك لطلب ولدنا، قال: «هل لكم في أمر؟» قالوا: نعم، قالوا: «هو هذا دونكم إن أردكم فخذوه، وإن أردني بقي معي»، قالوا: قد أنصفتنا، فأخبرهم بما هو عليه من حسن الحال، ثم اختار رسول الله ﷺ، فتبناه رسول الله ﷺ، وفرح أبوه وفرح الناس ثم تركوه على خير حال، حتى كان بعد ذلك موته في مؤتة، قُتل شهيدا.

وزوجه النبي ﷺ بزینب بنت جحش، قرشية وهو مولى، ثم طلقها فتزوجها رسول الله ﷺ، ولم يُذكر أحد من الصحابة باسمه في القرآن إلا هو: ﴿فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكُمَا﴾ [الأحزاب: ٣٧].

ثم تزوج بعد زينب أم أيمن، بركة الحبشية، فأنجبت له أسامة وكان أسود اللون وأبوه أبيض اللون، فوقع من وقع في ذلك، ثم جاء مُجزز المدلجي فرأى أقدامهما وهما نائمين، فقال: إن هذه الأقدام بعضها من بعض، فدخل النبي ﷺ تبرق أساريره، فقالت عائشة: ما شأنك يا رسول الله؟ قال: «أما سمعت ماذا قال مُجزز: إن هذه الأقدام بعضها من بعض»، وكانت القافة معمول بها، ثم زوجه النبي ﷺ فاطمة بنت قيس، قرشية أيضا.

١٨ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٢٠٣): حدثنا عثمان بن عمر حدثنا بن أبي ذئب عن الحارث عن كريب مولى ابن عباس عن أسامة بن زيد قال: دخلت على رسول الله ﷺ وعليه الكآبة، فسألته ما له؟ فقال: «لم يأتي جبريل منذ ثلاث»، قال: فإذا جرو كلب بين بيوته، فأمر به فقتل، فبدا له جبريل عليه السلام، فبهش إليه رسول الله ﷺ حين رآه فقال: «لم تأتني»، فقال: إنا لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا تصاوير.

حدثنا حسين، حدثنا ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن به. هذا حديث حسن. والحارث بن عبد الرحمن هو خال ابن أبي ذئب.

وفي هذا الحديث: ما كان عليه النبي ﷺ من الفرح والكآبة، وهذا يتغير بتغير الأحوال.

وفيه: أن النبي ﷺ كان يقع في نفسه من تخلف جبريل عليه السلام، وفيه: أن جبريل يتنزل بأمر الله، ﴿وَمَا نَنْزِلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ﴾ [مريم: ٦٤]، إلا أنه حال بينه وبين الدخول جرو كلب، وقد جاء في حديث ميمونة في الصحيح: أنه رأى جرو كلب تحت سريره، فأزاحه وغسل مكانه.

(لم يأتي جبريل منذ ثلاث) ورسل الله لا تخلف مواعيدها.

(فإذا جرو كلب) حال بينه وبين الدخول.

(فأمر به فقتل) وقد نسخ النبي ﷺ قتل الكلاب إلا ما كان مؤذياً، **«ما بهم**

وبال الكلاب؟»، وقال: **«عليكم بالأسود البهيم؛ فإنه شيطان»**.

(فبدا له جبريل عليه السلام) أي: ظهر، وربما رآه النبي ﷺ وربما لم يره.

(فبهش إليه رسول الله ﷺ حين رآه) أي: انشرح صدره وبش له.

(فقال: لم تأتني) فيه المعاتبة برفق ولين.

(فقال: إنا لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا تصاوير) فيه وضع المعاذير، وفيه

تحريم تصوير ذوات الأرواح، وفيه شؤم الكلاب إذ أن الملائكة لا تدخل بيتاً

فيه كلب ولا صورة، وقد جاء هذا الحديث عن أبي طلحة رضي الله عنه في الصحيح.

وهؤلاء هم ملائكة الرحمة، وأما ملائكة كتابة الأعمال ونحو ذلك فهي مع

الإنسان حيث كان.

١٩ - قال النسائي رحمته الله (ج ٤ ص ٢٠١): أخبرنا عمرو بن علي عن عبد الرحمن قال حدثنا ثابت بن قيس أبو الغصن شيخ من أهل المدينة، قال: حدثني أبو سعيد المقبري، قال: حدثني أسامة بن زيد قال: قلت يا رسول الله إنك تصوم حتى لا تكاد تفطر وتفطر حتى لا تكاد أن تصوم إلا يومين إن دخلا في صيامك وإلا صمتهما، قال: «أي يومين؟» قلت: يوم الاثنين ويوم الخميس، قال: «ذانك يومان تعرض فيهما الأعمال على رب العالمين فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم».

أخبرنا أحمد بن سليمان، قال: حدثنا زيد بن الحباب، قال: أخبرني ثابت بن قيس الغفاري، قال: حدثني أبو سعيد المقبري، قال: حدثني أبو هريرة عن أسامة بن زيد^(١): أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسرد الصوم فيقال: لا يفطر ويفطر فيقال: لا يصوم.

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث حسن، وهو من المزيد في متصل الأسانيد؛ فأبو سعيد المقبري تارة يرويه عن أسامة بن زيد، وقد صرح بالتحديث منه، وتارة يرويه عن أبي هريرة عن أسامة بن زيد. اهـ

(النسائي رحمته الله) هو أحمد بن علي بن ثابت.

(عمرو بن علي) وهو الفلاس، (عبد الرحمن) لعله ابن مهدي.

(١) رواية الأقران، وإذا علم أن كلاهما قد روى عن الآخر سيكون رواية المدبج.

فيه فضيلة صوم الإثنين والخميس، وقد رغب النبي ﷺ في صيامهما في غير حديث.

وفيه ما كان عليه النبي ﷺ من الصيام حتى يكاد لا يفطر ويفطر حتى يكاد لا يصوم، فكان عمله ديمة، وكان يأخذ باليسرية، لم يكن عمل النبي ﷺ على الشدة أبداً، بعض الناس الآن يشدد على نفسه مثلاً بصيام ثلاثة أيام البيض ولا بد، يأتي وهو مريض متعب، أو مسافر مرهق ونحو ذلك، النبي ﷺ كان يصوم ثلاثة أيام لا يبالي من أي الشهر صام، إن صام في أوله أو في وسطه أو في آخره، والمتقبل ربنا ﷻ.

والمشكلة أن هؤلاء الذين يُرهقون أنفسهم ببعض الوقوف على بعض النصوص تجد سبب ذلك الفهم الخاطئ في الأجر والفضيلة، أحياناً تكون الأجر والفضيلة في الثلاثة الأيام من أول الشهر، وربما كانت في وسط الشهر وربما كانت في آخر الشهر، والإنسان على السماحة.

مثل دخول مكة دخل من الثنية العليا، الآن الثنية العليا قد تحتاج إلى مشوار كامل حتى تصل إليها، والذي ما يعرفها ربما يمكث ساعات لاسيما في أيام زحمة الحج، هناك أماكن تدخل منها بسهولة، مثل جهة باب الملك عبد العزيز مثل جهة باب الملك عبد الله، مثل جهة باب الملك فهد، رحم الله الجميع. فالشاهد أن الإنسان يأتي بالعبادة على الوجه الأيسر والأسمح، هذا هو.

(المزيد في متصل الأسانيد): هو زيادة راوٍ من خلال السند، ويشترط فيه

التصريح بالتحديث في موطن الزيادة.

مسند أسامة بن شريك

٢٠ - قال أبو داود رحمته الله (ج ١٠ ص ٣٣٤): حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ النَّمِرِيُّ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله وَأَصْحَابَهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُءُوسِهِمُ الطَّيْرُ فَسَلَّمْتُ ثُمَّ قَعَدْتُ، فَجَاءَ الْأَعْرَابُ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَدَاوَى؟ فَقَالَ: «تَدَاوُوا فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً، غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ الْهَرَمُ».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

الحديث أخرجه الترمذي (ج ٦ ص ١٩٠) وقال: هذا حديث حسن

صحيح.

* وقال الإمام البخاري رحمته الله في "الأدب المفرد" (ص ١٠٩): حدثنا أبو النعمان قال حدثنا أبو عوانة عن زياد بن علقمة عن أسامة بن شريك قال: كنت عند النبي صلوات الله عليه وآله وجاءت الأعراب ناس كثير من هاهنا ومن هاهنا فسكت الناس لا يتكلمون غيرهم فقالوا: يا رسول الله أعلينا حرج في كذا وكذا؟ في أشياء من أمور الناس لا بأس بها فقال: «يا عباد الله وضع الله الحرج إلا امرءاً اقترض امرءاً ظلماً فذاك الذي حرج وهلك» قالوا: يا رسول الله أنتداوى؟ قال: «نعم يا عباد الله تداووا فإن الله رحمته لم يضع داء إلا وضع له شفاء غير داء واحد» قالوا: وما هو يا رسول الله؟ قال: «الهرم» قالوا: يا رسول الله ما خير ما أعطي الإنسان؟ قال: «خلق حسن».

* وقال أبو داود رحمته الله (ج ٥ ص ٤٩٥): حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلم حَاجًّا، فَكَانَ النَّاسُ يَأْتُونَهُ فَمَنْ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَعَيْتُ قَبْلَ أَنْ أَطُوفَ أَوْ قَدَّمْتُ شَيْئًا أَوْ أَخَّرْتُ شَيْئًا؟ فَكَانَ يَقُولُ: «لَا حَرَجَ لَا حَرَجَ إِلَّا عَلَى رَجُلٍ اقْتَرَضَ عَرَضَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ وَهُوَ ظَالِمٌ فَذَلِكَ الَّذِي حَرَجَ وَهَلَكَ».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وهو من الأحاديث التي ألزم الدارقطني البخاري ومسلمًا أن يخرجاه كما في "الإلزامات" رقم (٢١).

* وقال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمته الله (ج ٢ ص ١١٣٧): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ، قَالَ: شَهِدْتُ الْأَعْرَابَ يَسْأَلُونَ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله وسلم: أَعَلَيْنَا حَرَجٌ فِي كَذَا؟ أَعَلَيْنَا حَرَجٌ فِي كَذَا؟ فَقَالَ لَهُمْ: «عِبَادَ اللَّهِ وَضَعَ اللَّهُ الْحَرَجَ إِلَّا مَنْ اقْتَرَضَ مِنْ عَرَضِ أَخِيهِ شَيْئًا فَذَلِكَ الَّذِي حَرَجَ»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ عَلَيْنَا جُنَاحٌ أَنْ لَا نَتَدَاوَى؟ قَالَ: «تَدَاوَوْا عِبَادَ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ مَعَهُ شِفَاءً إِلَّا الْهَرَمَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا خَيْرٌ مَا أُعْطِيَ الْعَبْدُ؟ قَالَ: «خُلُقٌ حَسَنٌ».

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح.

* وقال الإمام أبو بكر بن أبي شيبة رحمته الله (ج ٨ ص ٥١٤): حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ وَمِسْعَرٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، سَمِعَهُ مِنْ أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَفْضَلُ مَا أُعْطِيَ الْمُسْلِمُ؟ قَالَ: «خُلُقٌ حَسَنٌ».

هذا حديث صحيح.

الحديث أخرجه الإمام أحمد (ج ٤ ص ٢٧٨)، وابن حبان (ج ٢ ص ٢٢٦).

(أبو داود رحمته الله): سليمان بن الأشعث السجستاني.

هذا فيه فائدة زيادة على ما نقرأ من الأحاديث الآن تعرف مجموعة ممن يسمى من الصحابة بأسامة، مجموعة ممن يسمى من الصحابة بأبي، وهكذا، ربما أسماء ما قد عرفتها تعرفها، الإنسان يركز على مثل هذه الأسماء.

(وقال الإمام أبو بكر بن أبي شيبة رحمته الله) في "المصنف" غالبا، وهو عبد الله

بن محمد بن أبي شيبة.

(مسعر) مسعر بن كدام.

وهذا حديث واحد ساق شيخنا رحمته الله عدة طرق؛ لبيان ما فيه من الزيادات

العظيمة، ومنها:

قوله: (أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لطلب العلم وللتزود من الخير، وفيه: زيارة

الأفاضل.

(وَأَصْحَابُهُ كَانَمَا عَلَى رُءُوسِهِمُ الطَّيْرُ)؛ لأنهم نهوا أن يسألوه عن أشياء،

فكان يعجبهم أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل يسأل، وفيه: أن المجالس

لا سيما للعالم ولغيره يكون أهيب له من الأعرابي؛ لأن الأعراب والعوام ربما

يكون عندهم نوع جفاء، وإنما يعرف الفضل لذي الفضل ذووه، فربما تجد

بعض العوام إذا جلس مع العالم كأنه يجلس مع واحد في السوق أصحاب
البناشرة ومن أصحاب هذه الأعمال، ربما يدخل في مزح لا يليق، أو يتكلم
بكلام لا يليق، وربما سُئل العالم وأجاب هو، وربما يسأل ويجيب لنفسه، لكن
العقل يعرفون قيمة ذلك.

مرة صعد بعضهم إلى دماغ وكان يأكل القات، ولما أراد أن يدخل على
الشيخ يحيى حفظه الله قال: ما يليق أن ندخل وألقات في أفواهنا، هذا عالم،
فذهب وتمضمض وأصلح من شأنه ثم دخل، بينما بعضهم ربما يدخل وهو
عامل هكذا يزيد السجارة في يده، وينفخ في وجهه.

(فَجَاءَ الْأَعْرَابُ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا) كان يعجبهم أن يسأل الأعراب النبي

ﷺ؛ حتى يقع لهم الفقه، وفيه: أن أيام الحج أيام فرصة يستطيع الإنسان أن
يتفقه.

(فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ دَاوَى؟) أي: من الأمراض والأسقام الحسية.

(فَقَالَ: تَدَاوَوْا) هل هذا الأمر للوجوب أو للاستحباب أو للإباحة؟

الصحيح أن الأصل في الأمر الإباحة هنا؛ لأنه أمر إرشاد، لكن إذا كان الإنسان
سيلحقه المرض الشديد الذي قد يحول بينه وبين الطاعة وربما أدى إلى نفوق
نفسه فيجب عليه أن يتداوى، ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥].

(فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ دَوَاءً) وفي هذا رد على هؤلاء الذين

يقولون: هذا المرض ماله دواء، ربما قالوا: الإذم ماله دواء، والسرطان ماله

دواء، والسكري ما له دواء، والآن يقولون: كورونا ما له دواء، ما هو صحيح، هذا خبر رسول الله ﷺ بين أيدينا أن الله ﷻ لم يضع داءً إلا وضع له دواء، إلا أن الناس يتفاوتون، يعرفه من يعرفه ويجهله من يجهله.

الأمر الثاني: أن الأجسام تتفاوت، بعض الأجسام تقبل الدواء وبعض الأجسام لا تقبل الدواء، إما لأن المرض قد تمكن منها، أو لوجود أمور أخرى. **(غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ الْهَرَمُ)** وهو طول العمر، حتى يهرم الإنسان ولا يستطيع الحراك.

وفي الرواية الأخرى: (يا عباد الله وضع الله الحرج) الإنسان أحياناً ينتزه من أمر يسير يراه أنه عظيم ويتنزّه منه، وهو واقع فيما هو أشد منه، مثل الغيبة مثل النسيمة، نسأل الله السلامة والعافية، **«من قال في مسلم ما ليس فيه إسكنه الله ردغة الخبال حتى يخرج مما قال»**.

(يا عباد الله وضع الله الحرج) يعني أمور يعفو الله عنها، **﴿إِلَّا اللَّمَمَ﴾** [النجم: ٣٢] يتجاوز الله ﷻ عنها.

(إلا امرأة اقترض امرأة ظلمًا): ظلمه، أخذ ماله، وقع في عرضه، اغتابه، ثم عليه، كذب عليه، بهته.

(فذاك الذي حرج وهلك) ويلقى الحرج يوم القيامة حين تؤخذ منه الحسنات، فإن فنيت الحسنات أخذت السيئات، كما في حديث المفلس.

(قالوا: يا رسول الله ما خير ما أعطي الإنسان؟ قال: **خُلِقَ حَسَنًا**) هذا دليل

على فضيلة حسن الخلق، قال الله ﷻ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾﴾ [القلم: ٤]،

وسياتي في "الصحيح المسند" جملة أحاديث: «**ما من شيء أثقل في ميزان العبد**

من حسن الخلق»، كان النبي ﷺ أكثر الناس خلقاً، وأقرب الناس من رسول الله

ﷺ أحاسنهم أخلاقاً.

وفي الرواية الأخرى قوله: (**سَعَيْتُ قَبْلَ أَنْ أَطُوفَ أَوْ قَدَّمْتُ شَيْئًا أَوْ أَخَّرْتُ**

شَيْئًا؟) هذه الرواية إذا ضُمت إلى حديث عبد الله بن عمرو وغيره تجد الدلالة

فيها صريحة: أن من قدم في ذلك اليوم الطواف قبل السعي أو السعي قبل

الطواف ألا حرج، وهذا الذي يظهر والله، وإن كان شيخنا يحيى حفظه الله يرجح

أن هذه الرواية فيها كلام.

لكن الذي يظهر أن هذه الرواية داخلة تحت ذلك العموم: «**افعل ولا**

حرج»، فما سئل عن شيء قدم ولا أخر إلا قال: «**افعل ولا حرج**»، والطواف

قبل السعي هو الأصل، والسعي قبل الطواف قد يقع من إنسان جاهل، أو قد يقع

من الإنسان يُلجأ إليه، والله المستعان.

مسند أسامة والد أبي المليح وهو أسامة بن عمير رضي الله عنه

٢١ - قال أبو داود رضي الله عنه (ج ١ ص ٨٧): حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي المليح عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لا يقبل الله صدقة من غلول ولا صلاة بغير طهور».

هذا حديث صحيح، وقد ألزم الدارقطني البخاري ومسلماً أن يخرجاه. الحديث أخرجه النسائي (ج ١ ص ٨٧) و (ج ٥ ص ٥٢)، وابن ماجه (ج ١ ص ١٠٠).

مسند أسامة والد أبي المليح وهو أسامة بن عمير رضي الله عنه إذن أربعة أسامة في "الصحيح المسند": أسامة بن زيد، وأسامة بن شريك، وأسامة بن عمير، وأسامة بن أخدري، أربعة أسامة.

وهنا فائدة: هل يلزم البخاري ومسلم إخراج كل حديث ألزمه الدارقطني به؟ لا يلزم؛ لأن البخاري لم يخرج كل الصحيح ولا مسلم، وأما من حيث المتن هذا المتن في "صحيح مسلم" عن ابن عمر، الحديث الثاني في كتاب الطهارة.

(لا يقبل الله صدقة من غلول) إنسان يغل المال العام ثم يذهب يتصدق، ومفهومه: أن كل مال حرام الصدقة منه لا تقبل، «إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً». **(ولا صلاة بغير طهور)** والطهور: رفع الحدث، لكن المراد به هنا الوضوء، ويدخل في ذلك رفع الحدث سواء بطهور الماء أو كذلك بالتراب التيمم، ويشهد

لهذا الحديث أيضا حديث أبي هريرة: «لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ».

٢٢ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٣ ص ٥٢): حدثنا محمد بن كثير أنبأنا همام عن قتادة، عن أبي المليح عن أبيه: أن يوم حنين كان يوم مطر فأمر النبي صلى الله عليه وسلم مناديه: أن الصلاة في الرحال.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وهو من الأحاديث التي أزم الدارقطني البخاري ومسلماً أن يخرجها.

وقتادة وإن كان مدلساً فقد رواه عنه شعبة كما عند النسائي وأحمد، وتابعه أبو قلابة عند أحمد وعبد الرزاق.

الحديث أخرجه النسائي (ج ٢ ص ١١١)، وابن ماجه (ج ١ ص ٣٠٢)، وأحمد (ج ٥ ص ٧٤)، وعبد الرزاق (ج ١ ص ٥٠١).

(محمد بن كثير) هو العبدي، (همام) هو ابن يحيى، (قتادة) ابن دعامة أبو الخطاب.

(أن الصلاة في الرحال) وقد جاء الصلاة في الرحال في الصحيح عن جابر، وقد مر معنا أظن قبل أيام عن ابن عمر وعن ابن عباس، وأيضا سيأتي عن نعيم بن النحام.

(أن الصلاة في الرحال) فمن صلى في الرحال فهي رخصة، ومن صلى في المسجد فهي عزيمة.

٢٣ - قال الإمام أحمد بن عمرو بن أبي عاصم النبيل رضي الله عنه في "الآحاد والمثاني" (ج ٢ ص ٣٠٥): حدثنا ابن أبي عمر ويعقوب، قالوا: ثنا ابن عيينة، عن أيوب السختياني، عن أبي المليح، عن أبيه، وكان أسامة رضي الله عنه قد صحب النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال ذلك فينا - يعني في هذيل -، قال: فرمت امرأة في هذيل بعمود فقتلتها و قتلت ما في بطنها، فقضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في المرأة بالدية، وقضى بدية الغرة لزوجها، وقضى بالعقل على عصبة القاتلة، فقال رجل من عصبة القاتلة: كيف يُدى يا رسول الله من لا أكل ولا شرب ولا نطق فاستهل فمثل ذلك يُطل؟! فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «أسجاعة أنت؟».

هذا حديث صحيحٌ.

(أحمد بن عمرو بن أبي عاصم النبيل رضي الله عنه) صاحب كتاب "السنة" وصاحب كتاب "الآحاد والمثاني".

(أسجاعة أنت؟) وفي رواية: «أسجع كسجع الكهان»، وفي هذا الحديث: الإنكار على الإنسان الذي يريد إمضاء الباطل ورد الحق، فقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: (أسجاعة أنت؟) يعني أنك عليه فعله بكلمة ليست بالسهلة، كما جاء في بعض الروايات: «سجع كسجع الكهان»، يعني: ترد به الحق الواضح البين.

وهذا الحديث يشهد له أيضا حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وجاء عن محمد بن مسلمة في الصحيح: أن امرأة قتلت امرأة أخرى بعمود فسطاط، ففيه: هذا قتل

شبهه عمد؛ لأنها ضربتها بعمود، ومثله ربما ما يقتل، وإلا لو قتلها بما يقتل مثله لكان فيها القصاص، ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [البقرة: ١٧٩].

(فقتلتها وقتلت ما في بطنها) فكان في المرأة الدية كاملة، وكان فيما في بطنها

غرة عبد أو أمة، يعني عبد أو أمة، ليست دية، الدية مائة من الإبل.

الأمر الثاني مما يدل على أنه ليس بقتل عمد: **(وقضى بالعقل على عصابة**

القاتلة)؛ لأن قاتل الخطأ وشبه العمد تكون الدية على العصابة، زوجها ولا يلزمه

ريال، وهي ولا يلزمها ريال واحد لو كانت أموالها بالملايين، القاتل في الخطأ

لو كانت أمواله بالملايين ما يلزمه ريال في الدية شرعا، وإنما يلزم العصابة:

الأعمام وأبناء الأعمام، والأجداد، العصابة يلزمهم أن يؤدوا الدية، وهو الذي

يجب عليه: أن يصوم شهرين متتابعين، هذا الذي أوجب الله عليه.

لكن من يقول للناس الآن؟ تجد أن قاتل الخطأ هو الذي يتحمل الدية، ما

هو صحيح، قاتل الخطأ ليس عليه دية، وليس عليه حتى المساهمة في الدية،

على أوليائه وعصبته أن يجمعوا الدية كيفما جمعوها، سواء بالحملات، أو ببيع

ما معهم من الأراضي أو السيارات أو الأسلحة ويؤدوا الدية عن صاحبهم،

وصاحبهم عليه أن يصوم شهرين متتابعين.

(وقضى بالعقل على عصابة القاتلة) انظر ما قضى على زوجها ولا على

أبنائها، الميراث لمن؟ للزوج والأبناء، والدية على من؟ على العصابة، شرع الله.

(فقال رجل من عصابة القاتلة: كيف يُدى يا رسول الله من لا أكل، ولا شرب
ولا نطق فاستهل؟) معناه: أن الذي أكل وشرب ونطق فاستهل ديته كاملة، لو
خرج الابن من بطن أمه وصاح يلزم الدية الكاملة، بينما لو مات في بطن أمه
وخرج عبارة عن إملاص ليس فيه إلا غرة عبد أو أمة.
(فمثل ذلك يُطل) وهذا قياس فاسد، فرده النبي ﷺ.

مسند الأسود بن سريـع

٢٤ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٤ ص ٢٤): حدثنا علي بن عبد الله حدثنا
معاذ بن هشام قال: حدثني أبي عن قتادة عن الأحنف بن قيس عن الأسود بن
سريع: أن نبي الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «أربعة يوم القيامة: رجل أصم لا يسمع شيئاً، ورجل
أحمق، ورجل هرم، ورجل مات في فترة، فأما الأصم فيقول: رب لقد جاء
الإسلام وما أسمع شيئاً، وأما الأحمق فيقول: رب لقد جاء الإسلام والصبيان
يحذفوني بالبر، وأما الهرم فيقول: ربي لقد جاء الإسلام وما أعقل شيئاً، وأما
الذي مات في الفترة فيقول: رب ما أتاني لك من رسول، فيأخذ موائقهم ليطيعنه،
فيرسل إليهم: أن ادخلوا النار»، قال: «فوالذي نفس محمد بيده لو دخلوها
لكانت عليهم برداً وسلاماً».

حدثنا علي، حدثنا معاذ بن هشام، قال: حدثني أبي، عن قتادة، عن الحسن،
عن أبي رافع، عن أبي هريرة مثل هذا، غير أنه قال في آخره: «فمن دخلها كانت
عليه برداً وسلاماً، ومن لم يدخلها يسحب إليها».

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح.

(علي بن عبد الله) ابن المديني.

وبه استدل شيخنا مقبل رحمته الله تعالى على مسألة العذر في الجهل كما في

آخر كتاب التوحيد من كتاب "الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين".

ومعنى هذا: أن هؤلاء الأربعة ما علموا الإسلام ولا عرفوه، حتى من كان

حيا في زمن الإسلام إلا أنه ما عرفه ولا علم به، ويدخل في ذلك من بلغه الإسلام

بصورة لم يتمكن من معرفته على حقيقته، لكن لا يقال: بأن هذا ما هو كافر،

الكافر كافر، الكافر كافر سواء علم أو ما علم، لكن يوم القيامة يُختبر، وهو ما

يسمى بأصحاب الفترة، لأنه قد وُجد من دعاة الضلال من يزعم أن الذين في

أوروبا وأمريكا وغير هذه من المناطق الذين ما بلغهم الإسلام الصحيح بصورته

الصحيحة هؤلاء في حكم المسلمين، هذا ليس بصواب، هذا كلام باطل، لا

يكون في حكم المسلمين إلا من دخل الإسلام وعمل بالإسلام، لاسيما

التوحيد.

أما إنسان ما سمع بالإسلام ولا علم بالإسلام علما يُرفع عنه الجهل به هذا

يختبر يوم القيامة، فإما أن يكون للنار وإما أن يكون مع أهل الجنة، على التفصيل

الذي ذكر في الحديث.

وفيه: أن مناط التكليف العقل، «رفع القلم عن ثلاث» وذكر منها: «المجنون

حتى يفيق».

ومنها: أن الله ﷻ عفو غفور، «لا أحد أحب إليه العذر من الله»، يعني: لما يأتي هؤلاء مع ما كانوا فيه من الكفر وما دخلوا في الإسلام، لكن قالوا: يارب ما جاءنا من بشير ما جاءنا من نذير، ما عرفنا شيئاً اسمه الإسلام، ولا عرفنا شيئاً اسمه محمد، فعند ذلك يأخذ عليهم العهد والميثاق، فإن أطاعوه أطاعوه دخلوا الجنة، وإن عصوه دل على أنهم لو كانوا في زمن النبي ﷺ لكانوا أشد عصياناً.

قد يقول قائل كما قال بعض العلماء: هذا الحديث منكر، مع أنه ثابت، قالوا: والسبب أن الآخرة ليست بدار تكليف، الآخرة دار جزاء ما هي بدار تكليف، كيف تلزمون هؤلاء بالتكليف؟ نقول: ليست بدار تكليف لكن هؤلاء كان لهم عذر أنه ما جاءهم من بشير ولا نذير، والله ﷻ يقول: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، فكان الشأن في هؤلاء، ذلك العموم يُخصص في هؤلاء، يُختبرون، فمن وفقه الله ﷻ لطاعة الله ودخل النار كانت عليه بردا وسلاما ودخل منها إلى الجنة، ومن عص الله ﷻ دل على أن الكفر والشرك والمعصية متعمقة فيه.

مسند أسيد بن حُضَيْر رضي الله عنه

٢٥ - قال ابن أبي عاصم رضي الله عنه في "الأحاد والمثاني" (ج ٣ ص ٣٣١):

حدثني محمد بن معمر، حدثني حرمي بن عمارة، ناشعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك، عن أسيد بن حُضَيْر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الأنصار كرشية وعييتي».

هذا حديث صحيحٌ، والحديث في "الصحيحين" من حديث أنس رضي الله عنه.

(أسيد بن حُضَيْر رضي الله عنه) وهو من قراء الأنصار، وقد نزل الملائكة لسماع

قراءته، كما في الصحيح: أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل يقول: «اقرأ حُضَيْر»، ثم قال: «والذي نفسي بيده لو قرأت لأصبح يراها الناس لا تستتر منهم، تلك السكينة تنزلت للقرآن».

ومن شأنه: أنه كان يمشي بالليل فجعل الله صلى الله عليه وسلم في مقدمة عصاه مثل السراج

يُضيء له هو وعباد بن البشر، فلما افترقا صار مع كل واحد منهما سراجا.

("الأحاد والمثاني") كتاب اسمه "الأحاد والمثاني".

وفي هذا الحديث فضيلة الأنصار، وأنهم كرش النبي صلى الله عليه وسلم وعييته، وهو

موضع وضع الحاجة، فكانوا له مناصرين، ولستته ملتزمين وشريعته مطبقين

وداعين، وسيأتي مزيد بيان لفضل الأنصار في موطن آخر.

مسند أنس بن مالك

٢٦ - قال الإمام الترمذي رحمه الله (ج ٧ ص ٩): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ أَخْوَانٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليهم فَكَانَ أَحَدُهُمَا يَأْتِي النَّبِيَّ صلوات الله عليهم وَالْآخَرُ يَحْتَرِفُ، فَشَكَا الْمُحْتَرِفُ أَخَاهُ إِلَى النَّبِيِّ صلوات الله عليهم فَقَالَ: «لَعَلَّكَ تُرْزَقُ بِهِ».

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

والحديث أخرجه الحاكم (ج ١ ص ٩٣) وقال: هذا حديث على شرط مسلم، ورواته عن آخرهم ثقات، ولم يخرجاه.

(أنس بن مالك رضي الله عنه) هو أبو حمزة الأنصاري، خادم النبي صلوات الله عليهم، خدم النبي صلوات الله عليهم وعمره عشر سنين، وبقي معه عشر سنين، دعا له النبي صلوات الله عليهم أن يكثر الله ويعطاه ما له وولده وأن يبارك له فيما أعطاه، وهو من المكثرين في رواية حديث رسول الله صلوات الله عليهم، وأمه أم سليم رضي الله عنها إحدى المبشرات بالجنة.

(الإمام الترمذي رحمه الله) هو محمد بن عيسى بن سورة، أبو عيسى.

أولاً: تجد الشيخ مقبل رحمته الله يقول: قال الإمام الترمذي ولا يقول: في، وقال الإمام أحمد ولا يقول: في، وقال أبو داود ولا يقول: في، فالأصل أن كتاب الترمذي هو "الجامع" أو المعروف بـ "السنن"، وكتاب أبي داود هو "السنن" وكتاب أحمد هو "المسند"، بينما لو كان للمصنف عدة كتب مشهورة يحتاج أن

ثانيا: هذا الحديث دليل على أن طلب العلم من أسباب الرزق ومن أسباب حصول الخير والبركات.

قوله: (فَكَانَ أَحَدُهُمَا يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ) أي لطلب العلم، (وَالْآخَرُ يَحْتَرِفُ)

أي: يعمل بالحرفة لكسب بعض الرزق والمال، وهو ممدوح، قال سفيان: لولا المهنة لتمندل بي الناس.

(فَشَكَا الْمُحْتَرِفُ أَخَاهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ) يعني كالذي يقول: أنا أعمل وأتعب

وأنصب وأخي جالس عندك لا يعمل ولا يتعب ولا ينصب، ثم أنا الذي أتكفل بالبيت والنفقة عليه.

(فَقَالَ) له النبي ﷺ محضضا له على ترك أخيه على طلب العلم: (لَعَلَّكَ

تُرَزَّقُ بِهِ) أي: لعل ما أنت فيه من الخير من الرزق والبركة بسبب طلب أخيك للعلم.

فعلى هذا: من كان له ولد أو أخ أو أب قد تفرغ للعلم ولم يوفق هو للتفرغ لما تفرغ له فإن لم يعنه فلا يؤنبه أو يزره على ما هو فيه، فإن طلب العلم شأنه عظيم ورفيع، وطالب العلم كغيره ممن كُتب رزقه وأجله وعمره، فهو سيأكل من رزقه الذي قد كُتب له وقدر له، نعم قد يكون في رزقه قلة وحاجة، لكن مع ذلك ما هو فيه من العلم والخير خير، لا يستوي هو وصاحب الدنيا ولو ملك صاحب الدنيا الكنوز.

٢٧ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٢١٦): حدثنا أبو سعيد حدثنا شداد أبو طلحة حدثنا عبيد الله بن أبي بكر، عن أبيه عن جده قال: أتت الأنصار النبي صلى الله عليه وآله وسلم بجماعتهم، فقالوا: إلى متى ننزع من هذه الآبار؟ فلو أتينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فدعا الله لنا ففجر لنا من هذه الجبال عيوناً، فجاءوا بجماعتهم إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فلما رآهم قال: «مرحباً وأهلاً، لقد جاء بكم إلينا حاجة»، قالوا: إي والله يا رسول الله، فقال: «إنكم لن تسألوني اليوم شيئاً إلا أوتيتموه، ولا أسأل الله شيئاً إلا أعطانيه»، فأقبل بعضهم على بعض فقالوا: الدنيا تريدون؟ فاطلبوا الآخرة، فقالوا بجماعتهم: يا رسول الله، ادع الله لنا أن يغفر لنا، فقال: «اللهم اغفر للأَنْصار، ولأبناء الأنصار، ولأبناء أبناء الأنصار» (قالوا: يا رسول الله، وأولادنا من غيرنا. قال: «وأولاد الأنصار» قالوا: يا رسول الله، وموالينا. قال: «وموالي الأنصار»).

هذا حديث حسن.

وشداد هو ابن سعيد أبو طلحة الراسبي، مختلف فيه، والظاهر أن حديثه لا ينزل عن الحسن.

وأبو سعيد شيخ الإمام أحمد هو مولى بني هاشم واسمه عبد الرحمن بن عبد الله.

قوله: (أت الأنصار النبي ﷺ بجماعتهم) إذ أنه إمام المسلمين كما أنه نبيهم ورسولهم وولي أمرهم، فكانوا يرجعون إليه لحاجاتهم، ولعلمهم أن النبي ﷺ دعاءه مستجاب.

(فقالوا: إلى متى نزرع من هذه الآبار؟) أي: لسقي المزارع؛ لأن المدينة لم يكن فيها أنهار، وإن كان فيها غيول في بعض المناطق، وربما نزعوا من الآبار بالدلاء، وربما نزعوا من الآبار بالأبصرة السانية التي تستخدم لهذا الأمر، لكن مع ذلك هو مشقة.

(فلو أتينا رسول الله ﷺ فدعا الله لنا) فيه أن دعاء النبي ﷺ أغلبه مستجاب، وقد جعل الله ﷻ من البركات على يديه ما الله به عليم، يعرف ذلك من قرأ في دلائل نبوة النبي ﷺ.

(ففجر لنا من هذه الجبال عيوناً) وهذا الطلب منهم ليس كطلب قريش فقريش أرادوا أن يطلبوه تعتاً وإعراضاً، وأما هؤلاء أرادوا أن يطلبوا هذا إيماناً وتصديقاً.

(فجاءوا بجماعتهم إلى النبي ﷺ) وهو من العام الذي يراد به الخاص، لم تأت نساؤهم وأطفالهم وعبيدهم.

(فلما رأهم قال: مرحباً وأهلاً) فيه الترحيب بالزائر، وذلك مما يدخل السرور عليه والبهجة، فينبغي للمستضيف أن يكثر من الترحيب بزائريه والبشاشة لهم، وتقديم الطعام بين أيديهم.

(لقد جاء بكم إلينا حاجة)؛ لأنهم جاءوا بجماعتهم، ولم يكن ثمت موطن

زيارة.

(قالوا: إي والله يا رسول الله) الحلف بدون استحلاف.

(فقال: إنكم لن تسألوني اليوم شيئاً إلا أوتيموه) وهذا وعد نبوي، وهو ﷺ

كان يلقب بالصادق الأمين.

(ولا أسأل الله شيئاً إلا أعطانيه) وهذا أمر آخر أنه لو سأل الله ما سأل في ذلك

اليوم لأعطاه الله ﷺ، فلو قالوا: نريد نهرا لكان النهر، ولو قالوا: نريد دنيا لكانت الدنيا.

وفيه أن المعطي هو الله، «اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت»،

وفيه بركة الدعاء وعظيم شأنه، إذ أنه لا يكلف الإنسان بأكثر من رفع اليدين والتضرع والسؤال.

(فأقبل بعضهم على بعض) يتشاورون، وفيه فضيلة المشاورة.

(فقالوا: الدنيا تريدون؟) أي: بعد هذا الوعد النبوي تطلبون الدنيا؟

ستنالونها، ولكن سرعان ما تموتون وتتركونها.

(فاطلبوا الآخرة)؛ لأنها خير وأبقى.

(فقالوا بجماعتهم: يا رسول الله، ادع الله لنا أن يغفر لنا) ومعناه: أن يغفر

لهم ما سلف من شأنهم، وأن يوفقهم فيما يأتي من أمرهم.

(فقال: اللهم اغفر للأنصار، ولأبناء الأنصار، ولأبناء أبناء الأنصار) فدعا

لهم، وزادهم مكرمة منه أن دعا لأبنائهم وأحفادهم، وهذا دليل على صلاحهم وعلى فضل القرون الثلاثة الأولى.

وفيه أن الإنسان قد يناله الخير ببركة صلاح آبائه وأحفاده وأبنائه، وأن الدعاء للأبناء والدعاء للأحفاد داخل في الدعاء للآباء، فلا يبخل أحدكم على نفسه بأن يدعو لنفسه ولأبنائه وأحفاده، فإن صلاحهم في ميزان حسناته.

٢٨ - قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمته الله (ج ٢ ص ٨٩٧): حَدَّثَنَا أَبُو

عُمَيْرٍ عَيْسَى بْنُ مُحَمَّدٍ النَّحَّاسِ وَعَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَالْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِيُّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ ابْنِ شَوْذَبٍ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ

أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ بِقَاتِلٍ وَلِيَّهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلم فَقَالَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلم:

«اغْفُ» فَأَبَى فَقَالَ: «خُذْ أَرْشَكَ» فَأَبَى قَالَ «اذْهَبْ فَاقْتُلْهُ فَإِنَّكَ مِثْلُهُ»، قَالَ: فَلَحِقَ

بِهِ فَقِيلَ لَهُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلم قَدْ قَالَ: «اقْتُلْهُ فَإِنَّكَ مِثْلُهُ»، فَخَلَى سَبِيلَهُ قَالَ فَرُّيْ

يَجْرُ نَسْعَتَهُ ذَاهِبًا إِلَى أَهْلِهِ قَالَ كَأَنَّهُ قَدْ كَانَ أَوْثَقَهُ.

قَالَ أَبُو عُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ ابْنُ شَوْذَبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ: فَلَيْسَ

لِأَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلم أَنْ يَقُولَ: اقْتُلْهُ فَإِنَّكَ مِثْلُهُ.

قال ابن ماجه: هذا حديث الرملين ليس إلا عندهم.

هذا حديث صحيح.

الحديث أخرجه النسائي (ج ٨ ص ١٧).

(الإمام ابن ماجه رحمته الله) محمد بن يزيد القزويني، و "سننه" تعتبر سادس السنن، أضافها إلى السنن أبو طاهر السلفي.

(ثابت البناني) أبو محمد، يلازم أنس كثيرا.

قوله: (أَتَى رَجُلٌ بِقَاتِلٍ وَلِيَّهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه) أي: ليقْتاد منه، فلعله قتله عمدا، ويُعلم ذلك بأنه أذن له بالقصاص فيه، قال الله وَعَلَيْكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَأْتُوايَ الْأَلْبَبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾ [البقرة: ١٧٩]، ﴿وَمَنْ قَتَلَ مَطْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطٰنًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا ﴿٢٢﴾ [الإسراء: ٣٣].

وفيه: رفع الدعاوى إلى ولي أمر المسلمين، فإن إقامة الحدود بدون الرجوع إليهم سبب لتوسع الفتن، والله وَعَلَيْكُمْ يقول: ﴿النَّفْسُ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥].

(فَقَالَ النَّبِيُّ صلوات الله وسلامته عليه: اعْفُ)؛ لأن النبي عليه السلام ما رُفِعَ إليه شيء إلا أمر فيه بالعتفو، وهذا هو الذي يتعين على الأمراء والحكام والقضاة، وهكذا كل من يدخل في الصلح بين المسلمين أن يبدأ بطلب العفو، ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحْ﴾ [المائدة: ١٣]، ﴿فَاعْفُواْ وَأَصْفَحُواْ﴾ [البقرة: ١٠٩]، ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠]، ثم بعد ذلك ينتقل إلى الأرش، والدية، لا سيما في القتل، وهي هنا في مقام الصلح.

(خُذْ أَرْشَكَ) أي: دية وليك وميتك، وهذا فيه مصلحة لولي المقتول بحيث يأخذ الدية، وفيه مصلحة للقاتل بأن يسلم من القتل، وهذا إذا ما علم أن القاتل لم يعد مستجرباً فيما هو فيه من الشر، ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾ [الشورى: ٤٠]، إذا كان العفو يؤدي إلى استمرار القاتل في بغيه لا يجوز أن يعفى عنه.

(فَأَبَى) وفيه أن الإنسان إذا أبى ما هو له لا يُعاتب ولا يعاقب، هي شفاة من النبي ﷺ، والنبي ﷺ يقول: «اشفعوا تؤجروا»، وقال لبريرة: «بل أشفع»، معناها: أن الشفاة غير ملزمة، ومن أخذ بها فحسن.

(أَذْهَبَ فَاقْتُلُهُ فَإِنَّكَ مِثْلُهُ) (أذهب فاقتله) ظاهر، قاتل متعمد، لكن معنى (فإنك مثله) هاتي التي أشكلت، فليل: (فإنك مثله): صرت قاتلاً، وليس معنى فإنك مثله في الإثم؛ فهو قتل متعمد وهذا قتل قصاصاً بالشرع.

(فَخَلَّى سَبِيلَهُ) فيه أنهم كانوا يعودون سريعاً ويستجيبون لأمر النبي ﷺ، وانظر لهذا الحال حين يأتي قاتل وليك بين يديك وتخليه! هذه مكرمة وحسن استجابة.

(فَرَرْتُ يَجْرُ نِسْعَتَهُ) النسعة: الشيء الذي يُربط فيه؛ من أجل لا يهرب أو لا يدافع عن نفسه.

قوله: **(فَلَيْسَ لِأَحَدٍ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَقُولَ: اقْتُلْهُ فَإِنَّكَ مِثْلُهُ)**؛ لأن النبي ﷺ يأتيه الوحي، وأما غير النبي ﷺ فإنما يتكلم بما بين يديه من الشرع الظاهر.

(قال ابن ماجه: هذا حديث الرملين ليس إلا عندهم) هذا معناه يسمى بالمفرد النسبي، أو الفرد النسبي، أو الغريب النسبي، يعني هو ليس بغريب في الأصل، لكنه غريب بالنسبة إلى الرملين حيث تفردوا به.

٢٩ - قال أبو داود رحمته الله (ج ١٢ ص ٢٠٩): حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلوات الله وسلامته عليه رُفِعَ إِلَيْهِ شَيْءٌ فِيهِ قِصَاصٌ إِلَّا أَمَرَ فِيهِ بِالْعَفْوِ. هذا حديث حسن، رجاله رجال الصحيح، إلا عبد الله بن بكر بن عبد الله المزني، وقد قال ابن معين والنسائي: ليس به بأس، ووثقه الدارقطني. وأخرجه ابن ماجه.

هذا موافق للحديث الأول أنه كان يبدأ طلب العفو؛ لأن العفو مكرمة، ﴿فَمَنْ عَفَى لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة: ١٧٨].

٣٠ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٢٦٧): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسِ الْحَدَّانِيِّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلوات الله وسلامته عليه فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبَرَنِي بِمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ عِبَادَةَ صَلَوَاتٍ خَمْسًا»، قَالَ: هَلْ قَبْلَهُنَّ أَوْ بَعْدَهُنَّ؟ قَالَ: «افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ عِبَادَةَ صَلَوَاتٍ خَمْسًا»، قَالَهَا ثَلَاثًا قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَزِيدُ فِيهِنَّ شَيْئًا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُنَّ شَيْئًا، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ صلوات الله وسلامته عليه: «دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ».

الحديث أخرجه النسائي (ج ١ ص ٢٢٨) فقال: أخبرنا قتيبة، قال: حدثنا نوح بن قيس به.

هذا حديث صحيحٌ على شرط مسلم.

قتادة من الأثبات في أنس، وأثبت الرواة عن أنس البناني ثابت.

قد جاء نحوه عن أبي طلحة في "الصحيحين" وعن أنس في "الصحيحين"

وعن أبي أيوب وأبي هريرة، فيه: «دخل الجنة إن صدق».

قوله: (جاء رجل إلى النبي ﷺ) أي: يستفتيه.

(فقال: يا رسول الله أخبرني بما افترض الله علي من الصلاة) يعني سأله عن

الصلاة المكتوبة المفروضة، لا عن النوافل القبليّة والبعديّة.

(فقال: افترض الله على عباده صلوات خمسًا) وهي: الظهر والعصر

والمغرب والعشاء والفجر.

(قال: هل قبلهن أو بعدهن؟) يعني من الفرائض؟ (قال: افترض الله على

عباده صلوات خمسًا) أما لو قال: هل قبلهن أو بعدهن من النوافل؟ أكيد الظهر

قبلها أربعاً، وهكذا العصر لمن أراد أن يتطوع، «بين كل أذنين صلاة»، والمغرب

كذلك، والعشاء بعدها يصلي ركعتين، والمغرب يصلي ركعتين، والظهر يصلي

ركعتين، والفجر يصلي قبلها ركعتين، وهكذا.

(قالها ثلاثاً) أي: يكرر عليه.

(قال: والذي بعثك بالحق لا أزيد فيهن شيئاً ولا أنقص منهن شيئاً) وهذا

عهد عظيم أخذه على نفسه أن يأتي بهن كما صلى رسول الله ﷺ.

(فقال النبي ﷺ: دخل الجنة إن صدق) معناه: أن من أتى بالفرائض وإن

قصر في النوافل أنه إلى خير، لا سيما إذا أتى بالفرائض على الوجه التي شرع الله، أما إذا كان عنده تقصير فالنصيحة أن يكثر من النوافل فإنها سبب لمحبة الله له.

٣١ - قال الترمذي رحمته الله (ج ٧ ص ١١٩): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّبَّاحِ

الْهَاشِمِيُّ أَخْبَرَنَا بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ أَخْبَرَنَا حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ الْأَنْصَارِيُّ أَبُو الْخَطَّابِ

أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَشْفَعَ لِي يَوْمَ

الْقِيَامَةِ فَقَالَ: «أَنَا فَاعِلٌ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيْنَ أَطْلُبُكَ؟ قَالَ: «أَطْلُبُنِي أَوَّلَ مَا

تَطْلُبُنِي عَلَى الصِّرَاطِ»، قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ عَلَى الصِّرَاطِ؟ قَالَ: «فَأَطْلُبُنِي عِنْدَ

الْمِيزَانِ» قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ عِنْدَ الْمِيزَانِ؟ قَالَ: «فَأَطْلُبُنِي عِنْدَ الْحَوْضِ فَإِنِّي لَا

أُخْطِئُ هَذِهِ الثَّلَاثَ الْمَوَاطِنَ».

هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

قوله: (سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَشْفَعَ لِي) هذا في حياته، أما من ذهب الآن يدعو

النبي ﷺ ويسأله الشفاعة فالصحيح أن هذا مشرك شركاً أكبر مخرج من الملة،

﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ [الزمر: ٣٠]، ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَن فِي الْقُبُورِ﴾

فَقَالَ: أَنَا فَاعِلٌ) وهذا وعد من رسول الله ﷺ خاص مع أنه قد وعد الأمة بالشفاعة: «شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيْنَ أَطْلُبُكَ؟ أي: أين أجذك مع كثرة الناس والزحام.
قَالَ: اطْلُبْنِي أَوَّلَ مَا تَطْلُبْنِي عَلَى الصِّرَاطِ) هذا فيه تقديم الصراط على بقية المواطنين، ومعلوم أن الصراط هو آخر المواطن التي يمر بها المكلف المؤمن، ثم بعد ذلك إلى الجنة.

وفيه الإيمان بالصراط، وهو جسر ممدود على متن جهنم، يجوزه المؤمنون أول من يجوزه محمد ﷺ وأمته، «وهو دحضة مزلة، عليه خطاطيف وحلق وحسك مثل شوك السعدان، فمنهم من يمر كالبرق ومنهم من يمر كالريح، ومنهم من يمر كشد الرحال، تجري بهم أعمالهم، ومنهم من يزحف زحفا، ومنهم من يكرس على وجهه في نار جهنم».

وينكر الصراط الخوارج والمعتزلة ومن إليهم.

قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَلْقَكَ عَلَى الصِّرَاطِ؟ قَالَ: **فَاطْلُبْنِي عِنْدَ الْمِيزَانِ**) وهذا دليل على الإيمان بالميزان، وهو مكون من كفتين ولسان، توزن به أعمال العباد، أنكره المعتزلة ومن إليهم بدعوى أن الميزان لا يحتاجه إلا البقال والفوام، والصحيح أن الله ﷻ اتخذها؛ لإظهار عدله، ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف: ٨].

جمعت الموازين؛ لكثرة الموزونات وإلا فهو ميزان واحد، يوزن العمل والعامل والصحف، وسيأتي بين ذلك.

فَاطْلُبْنِي عِنْدَ الْحَوْضِ فَإِنِّي لَا أُخْطِي هَذِهِ الثَّلَاثَ الْمَوَاطِنَ والحوض هو الحوض العظيم الكوثر الذي يسقي النبي ﷺ منه أمته ومن شاء من عباد الله المؤمنين، قال ﷺ: **«حوضي مسيرة شهر وزواياه سواء، أنيته كعدد النجوم، من شرب منه شربة لا يظمأ بعدها أبدا»**، وينكره كذلك المعتزلة والخوارج، وهو موجود الآن؛ لقول النبي ﷺ: **«ومنبري على حوضي»**.

إذاً نعود لما تقدم من أن الحوض أولاً، ثم الميزان ثانياً، ثم الصراط ثالثاً، والحديث ليس فيه ترتيب، وهذه المواطن الثلاثة هي أشد المواطن التي تمر بالإنسان.

٣٢ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ١٤٦): حدثنا حسن حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس: أن رجلاً قال: يا رسول الله إن لفلان نخلة وأنا أقيم حائطي بها فأمره أن يعطيني حتى أقيم حائطي بها، فقال له النبي ﷺ: **«أعطاها إياه بنخلة في الجنة»**، فأبى فأتاه أبو الدحداح فقال: بعني نخلتك بحائطي، ففعل، فأنى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني قد ابتعت النخلة بحائطي، قال: فاجعلها له فقد أعطيتها فقال رسول الله ﷺ: **«كم من عذق راح لأبي الدحداح في الجنة!»**، قالها مراراً، قال: فأنى امرأته فقال: يا أم الدحداح اخرجي من الحائط فإني قد بعته بنخلة في الجنة، فقالت: ربح البيع، أو كلمة تشبهها.

هذا حديث صحيح.

الحديث أخرجه الحاكم (ج ٢ ص ٢٠) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

قوله: (أن رجلاً قال يا رسول الله إن لفلان نخلة وأنا أقيم حائطي بها) لعل الجدار يكون عليها، أو يستند عليها، أو نحو ذلك من الأعمال.
(فأمره أن يعطيني حتى أقيم حائطي بها) يعني من باب الشفاعة لا من باب الإلزام.

(فقال له النبي ﷺ: أعطها إياه بنخلة في الجنة) وهذا وعد عظيم، مزرعة فانية تيسر ويلحقها الضرر بنخلة في الجنة، ومن أعطي نخلة في الجنة يوشك أن يدخلها.

(فأتاه أبو الدحداح) فيه المسارعة إلى الخيرات والمبادرة إليها، والإنفاق في أوجه الخير.

(فقال: بعني نخلتك بحائطي) فيه جواز المفاضلة في بيع الأراضي وبيع النخل، وإنما الممنوع المفاضلة في الثمر، وهكذا المفاضلة في النقود، «يدا بيد، هاء وهاء، فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كانت يدا بيد».

(فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني قد ابتعت النخلة بحائطي قال: فاجعلها له فقد أعطيتها) فيه المسارعة إلى الخير واستخدام السبل الموصلة إلى الجنة، ولا يجعل أحدهم الجنة خطراً.

(كم من عذق راح لأبي الدحداح في الجنة، قالها مراراً) فيه أن أبا الدحداح مبشر بالجنة كغيره ممن بُشِّر من الصحابة، وفيه جواز مدح الإنسان في وجهه إن أُمنت عليه الفتنة، وفيه أنه عُوض بدل النخلة بأعذاق عظيمة كثيرة.

(فأتى امرأته فقال يا أم الدحداح اخرجي من الحائط فإني قد بعته بنخلة في الجنة) وهذا من عظيم خلقها أنها لم تعارضه بل قالت: (ربح البيع) وخرجت، (أو كلمة تشبهها)، فكانوا في غاية من الاستقامة وكانت نساؤهم في غاية من الالتزام بشرع الله ﷻ.

٣٣ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٢٢٠): حدثنا أبو جعفر المدائني وهو محمد بن جعفر، حدثنا عباد بن العوام، حدثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن المنكدر عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن أمام الدجال سنين خداعة، يكذب فيها الصادق ويصدق فيها الكاذب، ويخون فيها الأمين ويؤتمن فيها الخائن، ويتكلم فيها الروبيضة» قيل: وما الروبيضة؟ قال: «الفويسق يتكلم في أمر العامة».

ثم قال بعد حديث بعده: حدثنا عثمان بن محمد بن أبي شيبة - قال أبو عبد الرحمن^(١) وسمعتُه أنا من عثمان - قال: حدثني عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن دينار قال: سمعت أنس بن مالك قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «إن بين يدي الساعة سنين...» فذكر الحديث.

(١) عبد الله بن أحمد.

هذا حديث حسنٌ، وطريق محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن دينار، عن أنس، عن النبي ﷺ قد أخرجها البزار كما في "كشف الأستار" (ج ٤ ص ١٣٢) وفيها تصريح محمد بن إسحاق بالتحديث من عبد الله بن دينار، والحمد لله. بمعنى: أن عننة محمد بن إسحاق تضعف الحديث، إلا إذا صرح بالتحديث صار مقبولاً.

قوله: (إن أمام الدجال سنين خداعة) كما قال النبي ﷺ: «إن بين يدي الساعة أيام يرفع فيها العلم، ويظهر فيها الجهل، ويفشو فيها الزنا ويشرب فيها الخمر، ويكثر فيها القتل».

(سنين خداعة): يكثر الخداع فيها، وإلا فالزمان هو الزمان، وإنما المراد: يكثر الخداع في أهلها.

(يكذب فيها الصادق) وهذا من تقليب الحقائق، فالصادق حقه أن يقبل كلامه، والكاذب حقه أن يرد كلامه، **(ويصدق فيها الكاذب)** وهذا العكس.

(ويخون فيها الأمين): الرجل الأمين يتهم بالخيانة.

(ويؤتمن فيها الخائن) ويمدح ويثنى عليه: فلان بطل فلان طيب فلان كذا وهو خائن.

(ويتكلم فيها الرويضة) أناس لا شأن لهم يتكلمون في شأن العامة، في شأن الناس في شأن حاجة الناس، مع أنه فويسق رويض.

(الفويستق يتكلم في أمر العامة) يحتاج إلى إصلاح نفسه قبل أن يسعى في إصلاح غيره، لكن ماذا تفعل؟ «لا تقوم الساعة حتى يكون أسعد الناس فيها لكع ابن لكع»، وفي حديث أبي هريرة مخبرا أيضا النبي ﷺ: «إن بين يدي الساعة أيام يرفع فيها التحوت، ويوضع فيها الوعول»، الوعول: سروات الناس وعرفاء الناس، يصيرون في حالت ضعة، والتحوت: الناس الذين لا يلتفت إليهم، يصيرون في حال النظرة.

وكان الشيخ فايز بشر الله يرحمه يكثر أن يقول ذلك البيت الشعري:

قد هو يشب النار من لا يشبها وقد هو يقود الناس من كان
يعني تغير الحال، النار يشبها كان العبيد والموالي والإماء، وأسيادهم
ينتظرون الضيف ويرحبون به، وتغير الحال، ربما صار سيد القوم هو الذي
يخدم نفسه ويقوم على شأنه.

(وقد هو يقود الناس من كان تاليها) يعني: إنسان كان تابع وإذا به صار
متبوعا، ومثل هؤلاء إذا تمكنوا لا يرقبون إلا ولا ذمة فيمن تحتهم، بخلاف
الرجل الذي تربي على مكارم الأخلاق وعلى معالي القيم، سواء ساد أو لم يسد
شأنه على الحال الحسن، لا يحمل حقدًا في قلبه، ولا يسعى في انتقام، وتجد
عنده العفو، بينما هؤلاء إذا تسلطوا أهانوا ولم يرحموا، وتفننوا بعذاب من تحت
أيديهم، وهذا والله أمر ظاهر وفشوه حاضر، إلا أن الإنسان بعض الكلام تركه

أولى من الكلام به؛ لأن الكلام به لا يجدي ولا ينفع، وإلا لو كان الكلام به سيؤدي إلى تغيير الأمر وتغيير الحال يتعين.

فالشاهد: أن ما قاله النبي ﷺ يكاد يكون واقعا الآن، والليالي والأيام التي ستأتي سيكون الشر فيها أكثر، والبلاء فيها أكثر.

٣٤ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٣ ص ٢٢١): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شَبُوهِ الْمَرْوَزِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُشِيرُ فِي الصَّلَاةِ. هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

أي: يشير بالسبابة هكذا، كما هو موضح في حديث عبد الله بن الزبير عند "مسلم"، وفي حديث عبد الله بن عمر في "الصحيح"، وجاء عن غيره، وبدون تحريك، وإنما أحد أحد يشير بواحدة.

٣٥ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٢ ص ٣٧٠): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ مَحْمُودٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَدَفَعْنَا إِلَى السَّوَارِي فَتَقَدَّمْنَا وَتَأَخَّرْنَا فَقَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نَتَّقِي هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

هذا حديث صحيح، ورجاله ثقات.

وأخرجه الترمذي (ج ٢ ص ٢٠) وقال: حديث حسن صحيح.

والنسائي (ج ٢ ص ٩٤) وأصله في "الصحيح" أي: في البخاري.

فَدْفِعْنَا إِلَى السَّوَارِي) ازدحم المسجد فدُفِعُوا إلى السواري.
فَتَقَدَّمْنَا وَتَأَخَّرْنَا؛ لكرهية ذلك.

كُنَّا نَتَّقِي هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ لأن السواري تؤدي إلى تقطيع الصفوف، والأمر بتسوية الصفوف وبوصل الصفوف، **«أتموا الصف المقدم ثم الذي يليه»**.

لكن إن كان الحال كمسجدنا هذا الذي وقع الحال فيه بسبب الانحراف في القبلة فالإنسان معذور، وأما إذا وجدت الجهة مضبوطة فلا يصلى بين السواري إلا إذا كان مفردا فلا بأس أن يصلي، أو كان إماما والناس خلفه، والصلاة صحيحة مع الكراهة إن صلى مع اتساع المكان.

قوله: (كُنَّا نَتَّقِي هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ) أي: أن الصلاة بين السواري مكروهة، وقد جاء أن النبي ﷺ صلى بين الاسطوانتين، وهو على المعنى الذي تقدم.

٣٦ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ١٤٨): حدثنا حسن وعفان قالا: حدثنا حماد بن سلمة عن سنان بن ربيعة عن أنس قال عفان في حديثه: قال: أخبرنا أبو ربيعة قال سمعت أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا ابتلى الله العبد المسلم ببلاء في جسده قال الله: اكتب له صالح عمله الذي كان يعمله، فإن شفاه غسله وطهره، وإن قبضه غفر له ورحمه»**.

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح.

وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٢٣٨): حدثنا حماد بن سلمة به.

(حسن) الأثيب، (عفان) بن مسلم الصفار.

هذا الحديث شاهد لما في "البخاري" عن أبي موسى رضي الله عنه الذي من طريق السكسكي، وقد أُعل: «إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا»، فهذا شاهد لما إذا ابتلي بمرض.

(إذا ابتلى الله العبد المسلم ببلاء في جسده) من مرض حمى أو أمراض أخرى تحول بينه وبين القيام بالعمل الصالح، لكن بشرط: أنه كان على عمل صالح قبل حتى يكتب له أجره.

(قال الله: اكتب له صالح عمله الذي كان يعمله) صالح عمله الذي كان يعمله قبل مرضه، فانظر لو كان مجنوناً كان قبل جنونه صالحاً يكتب له صالح عمله وهو مجنون، وهكذا لو كان قعيداً مشلولاً يكتب له صالح عمله وإن كان مشلولاً.

(فإن شفاه) الله من المرض (غسله وطهره) أي: من الذنوب، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «طهور إن شاء الله»؛ لأن الابتلاءات الجسدية منها تكفير الذنوب التي تمر بالإنسان.

(وإن قبضه) أي: مات في مرضه (غفر له ورحمه) وهذه مكرمة عظيمة.

٣٧ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ١٥٢): حدثنا عبد الصمد حدثنا

حماد بن سلمة، حدثنا ثابت عن أنس: أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل من بني

النجار يعوده، فقال له رسول الله ﷺ: «يا خال قل: لا إله إلا الله»، فقال: أو خال أنا أو عم؟ فقال النبي ﷺ: «لا بل خال» فقال له: «قل: لا إله إلا الله»^(١) هو خير لي؟ قال: «نعم».

هذا حديث صحيح.

* وقال الإمام أحمد أيضًا (ج ٣ ص ١٥٤): حدثنا حسن حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ عاد رجلًا من الأنصار فقال: «يا خال قل: لا إله إلا الله»، فقال: أخال أم عم؟ فقال: «لا بل خال»، قال: فخبر لي أن أقول: لا إله إلا الله؟ فقال النبي ﷺ: «نعم».

* الحديث أخرجه أبو يعلى (ج ٦ ص ٢٢٧) فقال رحمه الله: حدثنا زهير حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا ثابت عن أنس: أن رسول الله ﷺ عاد رجلًا من الأنصار، فقال: «يا خال قل: لا إله إلا الله» فقال: أخال أم عم؟ فقال: «لا بل خال» وقال: خير لي أن أقولها؟ قال: «نعم».

* وأخرجه البزار كما في "كشف الأستار" (ج ١ ص ٣٧٣) فقال: حدثنا محمد بن معمر، حدثنا الحجاج بن منهال، حدثنا حماد، عن ثابت، عن أنس: أن رسول الله ﷺ عاد رجلًا من الأنصار فقال: «يا خال قل: لا إله إلا الله» فقال: خال أم عم؟ قال: «بل خال» قال: وخير لي أن أقولها؟ قال: «نعم».

(١) الظاهر أنه سقط (قال) كما يفهم من الروايات الأخرى المشار إليها في التخریج.

(وأخرجه البزار كما في "كشف الأستار")؛ لأن كشف الأستار ليس للبزار،
للبزار "المسند"، أما "كشف الأستار" فهو للهيثمي.

هذا حديث موافق لحديث المسيب بن حزن في دخول النبي ﷺ على عمه
أبي طالب يدعوه إلى شهادة لا إله إلا الله، فأبا أن يقولها، لم يوفق؛ لما علم الله
ﷺ في قلبه من سوء السريرة، وهكذا كما دخل النبي ﷺ على شاب من اليهود
فقال: «قل: لا إله إلا الله»، فالتفت إلى أبيه فقال: أطع أبا القاسم.

فالشاهد: أن الإنسان إذا شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ﷺ
قبل أن يغرغر ولو كان كافرا رُجي له الخير.

(دخل على رجل من بني النجار يعودُه) بنو النجار أخواله، فيه فضل عيادة
المريض.

(فقال له رسول الله ﷺ: يا خال قل: لا إله إلا الله) فيه أن أهل المحلة
جميعا أخوال، حتى ولو مات الخال القريب، ولذلك الرجل يقول له: أخال أم
عم؟ يعني أنا خال أم عم؟ لأن العم يقولها العرب من باب الاحترام، لكن الخال
لا تطلق إلا على الخال الذي هو أخو الوالدة، فقال له النبي ﷺ: (بل خال)،
لماذا؟ لأنه من أخواله، من أسرة أخواله.

(فقال له: قل: لا إله إلا الله) لعله كان قبل إسلامه دعاه إلى شهادة أن لا إله
إلا الله، أو أنه كان قد أسلم وأمره أن يقولها؛ حتى يختم له بها، والذي يظهر
الأول، والله أعلم.

(قال: فخير لي أن أقول: لا إله إلا الله؟ فقال النبي ﷺ: نعم) فوفقه الله لقولها، والله أعلم.

٣٨ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ١٨٣): حدثنا وكيع، حدثنا حماد بن سلمة عن هشام عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إن قامت على أحدكم القيامة وفي يده فسلة فليغرسها».

* وقال رحمته الله (ج ٣ ص ١٩١): حدثنا بهز حدثنا حماد حدثنا هشام بن زيد قال سمعت أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «إن قامت الساعة وبيد أحدكم فسيلة فإن استطاع أن لا يقوم حتى يغرسها فليفعل».

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح.

الحديث أخرجه عبد بن حميد في "المنتخب" (ج ٣ ص ١١٠) قال رحمته الله: حدثني أبو الوليد ومحمد بن الفضل، قالوا: ثنا حماد بن سلمة، قال: حدثنا هشام بن زيد، عن أنس به.

وأخرجه البخاري في "الأدب المفرد" (ص ١٦٨) فقال رحمته الله: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثنا حماد بن سلمة به.

وأخرجه البزار كما في "كشف الأستار" (ج ٢ ص ٨١) فقال رحمته الله: حدثنا الحسين بن أبي كبشة، ثنا عبد الرحمن، ثنا حماد بن سلمة به.

ثم قال: لا نعلم رواه عن هشام بن زيد إلا حماد.

(وكيع) وهو وكيع بن الجراح، أبو سفيان، (بهز) وهو ابن أسد.

(لا نعلم رواه عن هشام بن زيد إلا حماد) وحماد ثقة.

والحديث يستدل به على أن الإنسان لا يحول بينه وبين العمل قرب الأجل بل يستمر في عمل الآخرة إلى أن يموت، وإن استطاع أن يستمر في عمل الدنيا فليعمل، لعله يغرس هذه الشجرة فينتفع بها أبناؤه، أو ينتفع بها من شاء الله ﷻ من مخلوقاته، فيكون له أجر ومثوبة، والله المستعان.

٣٩ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٤ ص ٤١١): حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَبْنَانَا حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله وسلم كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ **الْبَرَصِ وَالْجُنُونِ وَالْجُدَامِ وَسَيِّئِ الْأَسْقَامِ**». هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

(البرص): مرض يكون في الجلد، وأصله مرض باطني، وإنما يظهر أثره على الجلد بتغير اللون، وصاحبه يتعب من الحر والقر.
(والجنون): زهاب العقل، (والجدام): مرض يصيب الأطراف، والنبى صلوات الله عليه وآله وسلم يقول: «فر من المجذوم فرارك من الأسد».

(وسىء الأسقام): دعاء جامع بعد تفصيل، فيشمل الاستعاذة من كل مرض سىء يؤدي إلى إتلاف البصر أو السمع أو الحركة.

* وقال ابن حبان رحمته الله كما في "الإحسان" (ج ٣ ص ٣٠٠): أخبرنا أحمد بن يحيى بن زهير الحافظ بتستر قال: حدثنا أحمد بن منصور قال: حدثنا عبد الصمد بن النعمان قال: حدثنا شيبان عن قتادة عن أنس قال: كان النبي صلوات الله عليه وآله وسلم

يدعو يقول: «اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل والبخل والهرم، والقسوة والغفلة والذلة والمسكنة، وأعوذ بك من الفقر والكفر والشرك والنفاق والسمعة والرياء، وأعوذ بك من الصمم والبكم والجنون والبرص والجذام وسيئ الأسقام».

هذا حديث صحيح.

وقد أخرجه الحاكم (ج ١ ص ٥٣٠) فقال رحمته الله: أخبرنا عبدان بن يزيد الدقاق بهمدان، ثنا إبراهيم بن الحسين بن ديزيل، ثنا آدم بن أبي إياس، ثنا شيبان بن عبد الرحمن به. ثم قال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. اهـ
وأخرجه الطبراني في "الصغير" (ج ١ ص ١١٤) فقال رحمته الله: حدثنا جعفر بن محمد القلانسي، حدثنا آدم بن أبي إياس العسقلاني به. ثم قال: لم يروه بهذا التمام إلا شيبان، تفرد به آدم. اهـ
كذا قال، وأنت ترى أنه قد رواه ابن حبان من غير طريق آدم.

(ابن حبان): محمد بن حبان البستي.

شمل عشرين خصلة استعاذ منها النبي صلوات الله عليه، وهذا يعتبر من الأدعية الجوامع التي ينبغي لطالب العلم ولغيره أن يحفظها.

(اللهم إني أعوذ بك من العجز) عن الإتيان بالأعمال الصالحة، إما لمرض

أو نحوه.

(والكسل) عن الإتيان بالأعمال الصالحة مع صحة الجسم والبدن.

(والبخل) وهو مسك المال عن الإنفاق في أوجه الخير.

أنت للمال إذا أمسكته وإذا أنفقته فالمال لك

(والهرم) وهو طول العمر، حتى يصيبه الخرف.

(والقسوة): قسوة القلب، حيث لا يقبل الحق ولا يلين.

(والغفلة) عن العلم والعمل، فإنها تؤدي إلى الفتور والقسوة.

(والذلة) سبب المعاصي والذنوب، **«وجعلت الذلة والصغار على من**

خالف أمري».

(والمسكنة) الضعة بحيث لا يلتفت إلى الإنسان، وأعظمها مسكنة

المعاصي، يصيبه المعاصي والذنوب، وربما الفقر.

(وأعوذ بك من الفقر) لأن الفقر هم وغم قد يعجز الإنسان عن شراء

الضروريات، وعن دفع الواجبات، وعن الوصول إلى كثير من الخيرات، ولذلك

قرن النبي ﷺ الاستعاذة بالفقر الاستعاذة بالكفر.

(والكفر) وهو الردة بعد الإسلام، **(والشرك):** أن يجعل لله ﷻ شريك وهو

الذنب الأعظم، **﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾** [لقمان: ١٣].

(والنفاق) وهو إظهار الإسلام وإبطان الكفر، **﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ**

الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ [النساء: ١٤٥].

(والسمعة): التسميع بالأعمال الصالحة، يعملها لا لله، ولكن ليسمع بها

العباد.

(والرياء): مراعاة العباد بأعماله الصالحة، وكلاهما من مبطلات العمل،
«من سَمِعَ سمع الله به، ومن يراني يراني الله به».

(وأعوذ بك من الصمم): ذهاب السمع، (والبكم): ذهاب الكلام،
(والجنون): ذهاب العاقل، (والبرص): ذهاب اللون الحسن، (والجدام): تغير
في الأطراف، (وسوء الأسقام).

فما أحوج الناس إلى هذا الدعاء في هذه الأيام، بدل أن تشغل نفسك بكذا
وكذا قم آخر الليل واطرح نفسك بين يدي الله ﷻ، واستعد بالله من هذه
الأمراض وهذه الأسقام، فإذا دفعها الله عنك فأنت المعافي، وإذا أصابك الله بها
فوالله لا عافية وإن توفر الدواء والطبيب.

٤٠ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٤ ص ٥٦٧): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
بْنِ بَرِيعٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ أَهْدَيْتَنِي إِلَى كِرَاعٍ لَقَبِلْتُ وَلَوْ دُعِيتُ عَلَيْهِ لَأَجَبْتُ».
حديث أنس حديث حسن صحيح.

(سعيد) بن أبي عروبة.

فيه تواضع النبي ﷺ، وقبول الهدية، والمجيء على القليل والكثير،
والكراع: عظم يكون في مقدمة اليد أو رجل الحيوان.

٤١ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ١٠ ص ٣٨٩): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ
زَنْجُوَيْهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ رحمته الله: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

قَالَ: «حَسْبُكَ مِنْ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ وَخَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، وَأَسِيَّةُ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

الحديث أخرجه الإمام أحمد (ج ٣ ص ١٣٥) قال رحمته الله: ثنا عبد الرزاق، قال: أنا معمر، عن قتادة، عن أنس به.

وفي رواية معمر عن قتادة ضعف، لكنه قد جاء من طريق معمر، عن الزهري، عن أنس به.

* قال الإمام أحمد رحمته الله في "فضائل الصحابة" (ج ٢ ص ٧٥٨): نا عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن أنس بن مالك: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد عليها السلام».

الحديث أخرجه الحاكم (ج ٣ ص ١٥٨) من طريق الإمام أحمد بن حنبل به. ثم قال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وفي هذا الحديث ثناء على هذه النسوة الأربع، اللاتي هن من أفضل نساء العالمين، يعني (حسبك من نساء العالمين): يكفيك في الفضل والامتزلة وعلو الرتبة.

(مريم بنت عمران): وأمه صديقة.

(وخديجة بنت خويلد) زوج النبي ﷺ، مبشرة بالجنة، وأول من آمن به على الإطلاق على الصحيح.

(وفاطمة بنت محمد) سيدة نساء العالمين.

(وآسية امرأة فرعون) التي استجاب الله دعوتها، وضرب بها مثلاً للمؤمنين:

﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿١١﴾﴾

[التحريم: ١١].

وفي رواية: «كامل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا...» وذكرهن.

٤٢ - قال الإمام النسائي رحمته الله في "عمل اليوم والليلة" (ص ٣٩٧): أخبرنا

محمد بن عقيل، قال: أخبرنا حفص قال: حدثني إبراهيم عن الحجاج بن

الحجاج عن قتادة، عن أنس بن مالك أنه قال: كان رسول الله ﷺ يدعو: «يا حي

يا قيوم».

أخبرنا محمد بن عبد الأعلى، قال: ثنا المعتمر، عن أبيه، عن أنس، قال:

كان من دعاء النبي: «أي حي أي قيوم».

هذا حديث صحيح بالسند الأول، محمد بن عقيل وثقه النسائي، وحفص

هو ابن عبد الله بن راشد السلمي من رجال البخاري، وإبراهيم هو ابن طهمان

من رجال الجماعة، وحجاج بن حجاج هو الباهلي البصري الأحول من رجال

الشيخين، وقتادة هو ابن دعامة حافظ كبير القدر لكنه مدلس ولم يصرح

بالتحديث، ولكنه متابع كما ترى في السند الثاني، وأما السند الثاني فرجاله ثقات معروفون.

والحديث بالسند المتقدم رواه الطبراني في "الدعاء" (ج ٢ ص ٨٢٣) فقال رحمته: حدثنا موسى بن هارون، ثنا أحمد بن حفص، حدثني أبي، ثنا إبراهيم بن طهمان به.

وهذا تعلم شذوذ تلك الرواية التي فيها: «يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث»، فإن الحديث المذكور في "الصحيح المسند" عن أنس رضي الله عنه وغيرها، وشيخنا مقبل رحمته قد ذكر في المقدمة: أنهم كانوا إذا اختلفوا في الحديث بين رفعه ووقفه أو وصله وانقطاعه ولم يترجح له ترك الحديث، فالثابتة أن من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم: «يا حي يا قيوم»، وأما: «برحمتك أستغيث» فإن كان المراد به دعاء الصفة فدعاء الصفة ممنوع، لا يجوز أن تدعو رحمة الله، فلا يجوز أن تقول: يا رحمة الله ارحمني، ولا يجوز أن تقول: يا سمع الله افعل لي، وإنما تقول: يا الله، وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا [الأعراف: ١٨٠]، بل ذهب بعض أهل العلم إلا أن دعاء الصفة يعتبر كفر، وليس بدعاء مشروع.

الأمر الثاني: الذي ذهب إليه شيخ الإسلام على أنها ثابتة، والمراد بها التوسل برحمة الله صلى الله عليه وسلم، كما في حديث عائشة في الصحيح: «اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وبك منك لا أحصي ثناء عليك».

٤٣ - قال الإمام النسائي رحمته الله (ج ١ ص ١١٥): أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: «مَاءُ الرَّجُلِ غَلِيظٌ أبيضٌ ومَاءُ الْمَرْأَةِ رَقِيْقٌ أَصْفَرٌ، فَأَيُّهُمَا سَبَقَ كَانَ الشَّبَهُ». هذا حديث صحيحٌ على شرط الشيخين.

(عبدة) هو ابن سليمان، (سعيد) وهو ابن أبي عروبة، (قتادة) وهو ابن دعامة، انظروا هذا السند يتكرر، المتعين على طالب العلم ما تنتهي من مسند أنس بن مالك إلا وقد حفظ هذا السند، يتكرر، إذ أن قتادة لم يسمع إلا من ثلاثة من الصحابة: أنس بن مالك، وعبد الله بن سرجس، وأبو الطفيل عامر بن واثلة. (مَاءُ الرَّجُلِ) أي منيه، (غَلِيظٌ أبيضٌ) ثخين، ولونه أبيض، هذا ماء الرجل المعتدل السليم من الأمراض والأسقام، وأما غيره ربما تجد فيه الصفار، وربما تجد فيه الحمار، وربما تجد فيه الرقة، وغير ذلك. (وَمَاءُ الْمَرْأَةِ رَقِيْقٌ أَصْفَرٌ) على الوصف الأول.

(فَأَيُّهُمَا سَبَقَ كَانَ الشَّبَهُ) هذا هو الحكم، أيهما سبق كان الشبه، وأما ما جاء في "صحيح مسلم": «إِذَا سَبَقَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ أَذْكَرًا، وَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ أَثْنَى» فهذا اللفظ قد أعله ابن القيم، وتكلم عليه، ورجح أن الأمر يعود إلى الشبه، «إِذَا عَلَا مَنِي الرَّجُلِ مَنِي الْمَرْأَةِ أَشْبَهَ الْوَلَدَ أَعْمَامَهُ، وَإِذَا عَلَا مَنِي الْمَرْأَةِ مَنِي الرَّجُلِ أَشْبَهَ الْوَلَدَ أَخْوَالَهُ»، ليس معناه: إِذَا سَبَقَ مَاءُ الرَّجُلِ صَارَ

ذكرا، وإذا سبق ماء الأثني صار أنثى، هذا قد أعل، مع أن الحديث في مسلم عن ثوبان.

٤٤ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ١٢٠): حدثنا وكيع حدثنا شعبة عن

عتاب^(١) مولى ابن هرمز قال: سمعت أنس بن مالك قال: بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فقال: «**فيما استطعتم**».

هذا حديث صحيح رجاله رجال الصحيح، إلا عتاباً مولى ابن هرمز وقد وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: شيخ، كما في "تهذيب التهذيب".

والحديث أخرجه ابن ماجه في كتاب الجهاد من "سننه" عن علي بن محمد، عن وكيع به، كما في "تحفة الأشراف".

(وقال أبو حاتم: شيخ، كما في "تهذيب التهذيب") يعني شيخ عند ابن أبي

حاتم صدوق.

قد جاء في الصحيح عن جرير، وعن عبد الله بن عمر: «**فيما استطعتم**»،

والبيعة على السمع والطاعة متواترة، حديث عبادة بن الصامت: بايعنا رسول الله

صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة في العسر واليسر، والمنشط والمكره، وعلى أثرة علينا،

وَألا ننازع الأمر أهله، «**إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم فيه من الله برهان**»، وفي

حديث ابن عمر: «**على المرء المسلم السمع والطاعة، فيما أحب وكره، إلا أن**

(١) في الأصل: غياث، والصواب ما أثبتناه.

يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»، وفي الحديث أيضا: «اسمع وأطع، وإن عبد حبشي مجدع الأطراف، كأن رأسه زبيبة».

(فيما استطعتم) بيان لقول الله ﷻ: ﴿لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وأيضا يقيد بشيء آخر: (في المعروف)، حديث علي: «إنما الطاعة في المعروف».

٤٥ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٢ ص ١١٨): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَزَاعِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ .
وَقَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ».

حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح، إلا محمد بن عبد الله بن عثمان الخزامي، وقد وثقه علي بن المديني، وأبو حاتم كما في "تهذيب التهذيب".
وقد ذكرت هذا الحديث في "الصحيح المسند من دلائل النبوة"؛ لوقوع ما أخبر به النبي ﷺ من زخرفة المساجد.

الحديث أخرجه النسائي (ج ٢ ص ٣٢) فقال: أخبرنا سويد بن نصر، قال: أنبأنا عبد الله بن المبارك، عن حماد بن سلمة به.

وأخرجه ابن ماجه (ج ١ ص ٧٤١)، وأخرجه الإمام أحمد (ج ٣ ص ١٣٤) فقال: ثنا عبد الصمد، ثنا حماد يعني ابن سلمة به.
وأخرجه ابويعلی (ج ٥ ص ١٨٤ و ١٨٥).

(أيوب) ابن أبي تميمه السخثياني.

(أبو قلابة) عبد الله بن زيد الجرمي.

(وَقَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ) يعني أيوب يرويه عن أبي قلابة عن أنس، ويرويه عن

قتادة عن أنس.

وهذا الحديث قد وقع، (لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ)

فإن أحدهم ربما يبني المسجد ويضع فيه الملايين، بينما لو بناه على البناء

الشرعي بدون زخرفة ولا تزويق ربما لبنى عدة مساجد، والنبي ﷺ يقول: «ما

أُمرت بتشديد المساجد»، ويتباهون بالمساجد تباهيهم في أمور الدنيا.

٤٦ - قال الإمام النسائي رحمته الله في "عمل اليوم والليلة" (ص ٤٣٩): أَخْبَرَنَا

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ، قَالَ: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ

الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ، فَنَزَلَ وَنَزَلَ رَجُلٌ

إِلَى جَانِبِهِ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَقَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَفْضَلِ الْقُرْآنِ؟» قَالَ: فَتَلَا عَلَيْهِ:

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢].

هذا حديث صحيح، فعبيد الله بن عبد الكريم هو الحافظ الكبير أبو زرعة،

وعلي بن عبد الحميد هو المعني، وقد وثقه أبو حاتم وأبو زرعة كما في "تهذيب

التهذيب".

(١) في الأصل: المجيد، والتصويب من "تهذيب التهذيب"، ومن "المستدرک".

وقد أخرجه الحاكم رحمته الله (ج ١ ص ٥٦٠) فقال: أخبرنا الحسين بن الحسن بن أيوب، ثنا أبو حاتم الرازي، ثنا علي بن عبد الحميد المعني به، ثم قال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.
كذا قال، وعلي بن عبد الحميد ليس من رجال مسلم.

الحديث في الصحيح عن أبي سعيد بن المعلى: «ألا أخبرك بأفضل سورة في القرآن»، وقرأ عليه ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢].

٤٧ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ١٢٠): حدثنا وكيع حدثني عكرمة بن عمار عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال: جاءت أم سليم إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم فقالت: يا رسول الله علمني كلمات أدعو بهن قال: «تسبحين الله عز وجل عشراً وتحمدينه عشراً وتكبرينه عشراً ثم سلي حاجتك، فإنه يقول: قد فعلت قد فعلت».

هذا حديث حسن على شرط مسلم.

وقد أخرجه النسائي كما في "تحفة الأشراف".

* قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٢ ص ٥٩٦): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ غَدَتْ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم فَقَالَتْ: عَلَّمَنِي كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي صَلَاتِي فَقَالَ: «كَبَّرِي اللَّهُ عَشْرًا، وَسَبَّحِي اللَّهُ عَشْرًا، وَاحْمَدِيهِ عَشْرًا، ثُمَّ سَلِي مَا شِئْتَ يَقُولُ: نَعَمْ نَعَمْ».

قال أبو عيسى: حديث أنس حديث حسن غريب.

قال أبو عبد الرحمن: هو حديث حسن، ورجاله رجال الصحيح.

وقد أخرجه الحاكم (ج ١ ص ٢٥٥) فقال رحمته الله: حدثنا علي بن حمشاذ

العدل، ثنا إسماعيل بن قتيبة، حدثنا محمد بن مقاتل المروزي، حدثنا ابن المبارك به.

(عكرمة بن عمار) هو غير عكرمة مولى ابن عباس، هذا أنزل طبقة ورتبة،

وذاك أعلى طبقة ورتبة.

هذا حديث عظيم، فيه أن من أسباب استجابة الدعاء التوسل إلى الله وَعَلَيْهِ

بذكره، ومن ذلك: أن يسبح الله وَعَلَيْهِ قبل دعائه عشر تسيحات، ويحمد الله وَعَلَيْهِ

عشر تحميدات، ويكبر الله وَعَلَيْهِ عشر تكبيرات، ثم يسأل حاجته، فيأتي قول الله

وَعَلَيْهِ: «**قد فعلت قد فعلت**»، أو: «**نعم، نعم**».

وجاء هذا أنه أيضا في الصلاة، وذهب بعضهم إلى أنه يقال بعد تكبيرة

الإحرام، ولا حرج أن يقال في آخرها، والله أعلم.

٤٨ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ١٢٤): حدثنا إسماعيل بن إبراهيم

حدثنا عبد العزيز بن صهيب - وقال مرة: أخبرنا عبد العزيز بن صهيب - عن

أنس بن مالك قال: كان معاذ بن جبل يوم قومه، فدخل حرام وهو يريد أن يسقي

نخله، فدخل المسجد ليصلي مع القوم، فلما رأى معاذًا طول تجوز في صلاته

ولحق بنخله يسقيه، فلما قضى معاذ الصلاة قيل له: إن حرامًا دخل المسجد فلما

رَأَكَ طَوَّلَتْ تَجُوزُ فِي صَلَاتِهِ وَلِحَقِّ بِنَخْلِهِ يَسْقِيهِ، قَالَ: إِنَّهُ لَمَنَافِقٌ أَيْعَجَلُ عَنِ الصَّلَاةِ مِنْ أَجْلِ سَقْيِ نَخْلِهِ، قَالَ: فَجَاءَ حَرَامٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَاذُ عِنْدَهُ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أُرِدْتُ أَنْ أَسْقِيَ نَخْلًا لِي فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ لِأَصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ، فَلَمَّا طَوَّلَ تَجُوزَتْ فِي صَلَاتِي وَلِحَقَّتْ بِنَخْلِي أَسْقِيهِ، فَزَعَمَ أَنِي مَنَافِقٌ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ فَقَالَ: «أَفْتَانُ أَنْتَ؟ أَفْتَانُ أَنْتَ؟ لَا تَطْوِلْ بِهِمْ اقْرَأْ ب ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] و ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ [الشمس: ١] ونحوهما».

هذا حديث صحيحٌ على شرط الشيخين.

الحديث أخرجه النسائي في "ال تفسير" (ج ٢ ص ٢٦٩) فقال: أنا عمرو بن زرارة، أنا إسماعيل به.

الحديث أصله في الصحيح عن جابر رضي الله عنه، وهذه الصلاة هي صلاة العشاء، إذ أن معاذ كان يصلي مع النبي ﷺ العشاء فريضة، ثم يرجع فيؤم قومه، فتكون له نافلة ولهم فريضة.

وطول قرأ بسورة البقرة، جاء في بعض روايات مسلم: أن هذا الرجل سلم والصحيح أنها شاذة، شذ بها محمد بن أبي حفصة، وإنما تجوز في صلاته انحرف وتجاوز في صلاته، أو في مكانه أيضا يصلي، بحيث يقتصر على الفاتحة وما شاء، ثم يركع ويسجد.

(ولحق بنخله) فيه جواز الخروج من الصلاة إذا أطال الإمام إطالة تخرج

عن المقصود، أو كان الإنسان في عجلة من شأنه.

(فلما قضى معاذ الصلاة قيل له: إن حراماً دخل المسجد فلما رآك طولت تجوز في صلاته ولحق بنخله يسقيه، قال: إنه لمنافق) أي: حكم عليه بعدم جلوسه للصلاة أن هذا من أعمال المنافقين، حيث ثقلت عليه الصلاة، فشكى حرام معاذاً إلى النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: «أفتان أنت؟ أفتان أنت؟» فيه أن الإمام يصلي بالناس «وليخفف، فإن من ورائه الكبير والصغير، والمريض وذو الحاجة».

وفيه أن صلاة العشاء يُقرأ فيها بوسط المفصل.

٤٩ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ١٢٥): حدثنا عبد الصمد حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن أنس: أن أم سليم بعثته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بقناع عليه رطب، فجعل يقبض قبضته فيبعث بها إلى بعض أزواجه، ويقبض القبضة فيبعث بها إلى بعض أزواجه، ثم جلس فأكل بقيته أكل رجل يعلم أنه يشتهيها. هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح.

وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٢٦٩): ثنا عفان، ثنا همام به.

فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية، وفيه حرص الصحابة على الإهداء لرسول الله صلى الله عليه وسلم.

والقناع شيء مثل الصحن أو نحوه، عليه رطب، وهو التمر الذي لم يبس

بعد.

(فجعل يقبض قبضته فيبعث بها إلى بعض أزواجه) لأنهن في حاجة إلى

هذا؛ لقلة ما كان مع النبي ﷺ.

(ثم أكل أكلاً يشتهيهِ)؛ لأنه ربما كان قد لحقه الجوع بأبي هو وأمي.

٥٠ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ١٣٣): حدثنا عبد الرحمن بن

مهدي حدثنا سفيان عن السدي قال سمعت أنس بن مالك يقول: لو عاش

إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم لكان صديقاً نبياً.

هذا حديث حسن.

والسدي هو إسماعيل بن عبد الرحمن وهو حسن الحديث إن شاء الله.

هذا الحديث قد تكلم عليه بعضهم بأنه موقوف على أنس بن مالك رضي الله عنه،

وليس بمرفوع إلى النبي ﷺ، والله أعلم، إذ أنه ليس من الشرط أن يكون ابن

النبي نبي، لأن بعضهم يقول: ابن النبي نبي، هذا ليس من الشرط، فأبناء يعقوب

على الصحيح أنهم ليسوا بأنبياء، وهكذا ابن نوح لم يؤمن، فكيف يقول: أن من

الشرط أن يكون ابن النبي نبي؟

لكن لله ويعلم حكمة بالغة وحجة دامغة في قبض أبناء النبي ﷺ قبله، أولاً:

يؤجر النبي ﷺ على احتسابهم، ثانياً: لله في ذلك شأن.

٥١ - قال الحاكم رحمته الله (ج ١ ص ٩١): حدثنا علي بن حمشاذ العدل في

مسند أنس ثنا يحيى بن منصور الهروي ثنا أحمد بن نصر المقرئ النيسابوري،

وأخبرني أبو الحسن محمد بن عبد الله الجوهرى، ثنا محمد بن إسحاق الإمام، حدثني أحمد بن نصر، ثنا سريج بن النعمان^(١)

، ثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «منهومان لا

يشبعان: منهوم في علم لا يشبع، ومنهوم في دنيا لا يشبع».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ولم أجد له علة. اهـ
الحديث أخرجه البيهقي في "المدخل إلى السنن الكبرى" (ص ٣٠٠) من طريق الحاكم به.

وهذا حديث عظيم، فيه بيان أن صاحب العلم لا يشبع من العلم، وإن بلغ مبلغا عظيما في العلم والعمل، كما أن صاحب الدنيا لا يشبع من الدنيا وإن بلغ مبلغا عظيما من المال، فصاحب العلم لا يقنع إلا قد وُسد في قبره، وإلا يحب الزيادة، إما حفظا وإما تأليفا وإما تدريسا، وصاحب الدنيا لا يقنع وإن كثرت أمواله وتجارته، فتجد أنه إذا طال عمره زاد حبه للدنيا، كما قال النبي ﷺ: «يهرم ابن آدم وتشب معه خصلتان: طول العمر، وحب المال».

(١) في الأصل: شريح، والصواب ما أثبتناه.

يتصحف إلى شريح، وهذا يتعب، لا تظن أنه سهل، أنت الآن تلقاه عندك مصحح، فتراه سهلا، وأما في تلك الأيام يحتاج إلى أن يرجع إلى عدة كتب حتى يتأكد أنه سريج بن النعمان وليس شريح.

٥٢ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ١٣٤): حدثنا أبو كامل حدثنا حماد مرة عن ثابت عن أنس ومرة عن حميد عن أنس بن مالك قال: ما كان أحد من الناس أحب إليهم شخصاً من رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا إذا رأوه لا يقوم له أحد منهم لما يعلمون من كراهيته لذلك.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولا يضره أن حماداً تارة يروي عن حميد، وأخرى عن ثابت؛ فهو مكثر عنهما، وحميد خاله كما في "تحفة الأشراف".

(حدثنا حماد مرة عن ثابت عن أنس ومرة عن حميد) لا يضر؛ لأنه يدور على ثقتين.

يعني: ما كان أحد من الناس أحب إلى الأنصار أو الصحابة جميعاً شخصاً من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهو نبيهم ورسولهم.

(كانوا إذا رأوه لا يقوم له أحد منهم لما يعلمون من كراهيته لذلك) والنبى صلى الله عليه وسلم قد ذم من أحب أن يتمثل له الناس قياماً، ومع ذلك إذا قيم للكبير فلا حرج؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **«قوموا إلى سيدكم»**، ولما قدم كعب بن مالك قام أبو طلحة لاستقباله.

٥٣ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ١٣٥): حدثنا بهز حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم تعجبه الرؤيا الحسنة فربما قال: **«هل رأى أحد منكم رؤيا؟»** فإذا رأى الرجل رؤيا سأل عنه فان كان ليس به

بأس كان أعجب لرؤياه إليه، قال: فجاءت امرأة فقالت: رأيت كأني دخلت الجنة فسمعت بها وجبة ارتجت لها الجنة فنظرت فإذا قد جيء بفلان بن فلان وفلان بن فلان حتى عدت أثنى عشر رجلاً، وقد بعث رسول الله ﷺ سرية قبل ذلك قالت: فجيء بهم عليهم ثياب طلس تشخب أوداجهم قال: فقيل: اذهبوا بهم إلى نهر البیدخ - أو قال: إلى نهر البیدج - قال فغمسوا فيه فخرجوا منه وجوههم كالقمر ليلة البدر قال: ثم أتوا بكراسي من ذهب فقعدها عليها وأتى بصحفة - أو كلمة نحوها - فيها بسرة فأكلوا منها فما يقبلونها لشق إلا أكلوا من فاكهة ما أرادوا، وأكلت معهم، قال: فجاء البشير من تلك السرية فقال: يا رسول الله كان من أمرنا كذا وكذا وأصيب فلان وفلان حتى عد الاثني عشر الذين عدتهم المرأة، قال رسول الله ﷺ: «علي بالمرأة»، فجاءت قال: «قصي على هذا رؤياك»، فقصدت قال: هو كما قالت لرسول الله ﷺ.

حدثنا أبو النضر، حدثنا سليمان المعنى .

وقال رحمه الله (ج ٣ ص ٢٥٧): ثنا عفان، ثنا سليمان به .

هذا حديث صحيح على شرط مسلم .

وقد أخرج البخاري لسليمان بن المغيرة حديثاً واحداً مقروناً كما في

"تهذيب التهذيب" عن أبي مسعود الدمشقي .

الحديث أخرجه عبد بن حميد في "المنتخب" (ج ٣ ص ١٣٦) فقال رحمه الله:

حدثني هاشم بن القاسم به .

وأخرجه أبو يعلى (ج ٦ ص ٤٤) فقال ﷺ: حدثنا شيبان، حدثنا سليمان بن المغيرة به.

(بهز) وهو ابن أسد.

هذا حديث عظيم، وفيه ما عليه النبي ﷺ من الاهتمام بالرؤيا، لاسيما الحسنة، وأما السيئة فقد أخبر النبي ﷺ أن: «من رأى رؤيا تعجبه فليخبر بها من يحب، ومن رأى رؤيا لا تعجبه فلينفث عن يساره ثلاثا، وليستعد بالله من الشيطان ومن شرها، فإنها لا تضره، ولا يخبر بها أحدا».

وكان النبي ﷺ يسأل عن حال قاص الرؤيا؛ لأن أصدقهم رؤيا أصدقهم حديثا، فإن كان ليس به بأس من حيث الصدق والأمانة كان أعجب لرؤياه.

(فجاءت امرأة) يعني: تستفتي النبي ﷺ.

(فقالت: رأيت كأني دخلت الجنة) وأخبرت عن مجموعة من أصحابه ممن ذهبوا إلى الجهاد، وأنه جيء بهم، وفيه إثبات الحياة البرزخية، وفيه: أن أنهار الجنة لها أسماء، وفيه أنهم يحشرون إلى ربهم ودماءؤهم تسيل، ثم يصلح الله ﷻ شأنهم.

وفيه: أن الشهيد وجهه كالقمر ليلة البدر، وهكذا السبعون الألف الذين يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب.

وفيه: الكرامة التي هم فيها إذ يؤتى لهم بكراسي من ذهب، ويأكلون من أنواع ما لذ وطاب من الفواكه والمأكولات.

وفيه: البشارة بالنصر، وفيه: إخبار القائد بما كان من شأن سرية.

٥٤ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ١٤٠): حدثنا زيد بن الحباب حدثنا

حسين بن واقد، حدثني ثابت البناني، حدثني أنس بن مالك قال: كنت جالساً

عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ مر رجل فقال رجل من القوم: يا رسول الله إني لأحب هذا

الرجل، قال: **«هل أعلمته ذلك؟»** قال: لا فقال: **«قم فأعلمه»**، قال: فقام إليه

فقال: يا هذا والله إني لأحبك في الله، قال: أحبك الذي أحببني له.

هذا حديث حسن.

* وقال معمر بن راشد رحمته الله في "الجامع" كما في آخر "مصنف عبد

الرزاق" (ج ١١ ص ٢٠٠): عن الأشعث بن عبد الله عن أنس بن مالك قال: مر

رجل بالنبى صلى الله عليه وسلم وعنده ناس فقال رجل ممن عنده: إني لأحب هذا الله فقال النبى

صلى الله عليه وسلم: **«أعلمته؟»** قال: لا قال: **«فقم إليه فأعلمه»**، فقام إليه فأعلمه فقال: أحبك

الذي أحببني له قال: ثم رجع إلى النبى صلى الله عليه وسلم فأخبره بما قال، فقال النبى صلى الله عليه وسلم:

«أنت مع من أحببت ولك ما احتسبت».

هذا حديث صحيح.

(وقال معمر بن راشد رحمته الله في "الجامع") هذا الكتاب تجده في آخر مصنف

عبد الرزاق، ما تجده وحده، مطبوع في آخر مصنف عبد الرزاق، وستجد فيه:

قال عبد الرزاق، لكن كلمة عبد الرزاق لا تلتفت إليها، اكتب قال معمر، واذكر

ما بعده.

فيه: فضيلة الحب في الله، وأنها من أعظم المزايا، وأن الله ﷻ يحب المتحابين في جلاله، ويظلمهم أيضا في ظله يوم لا ظل إلا ظله، فعلى المسلم أن يخلص حبه لله ﷻ، ومن أحبته فأخبره؛ حتى تقع المحبة بينكم، **«ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم»**، فكيف إذا قلت له: إني أحبك.

وفيه: أن المحبة الممدوحة ما كانت لله، أما ما لم تكن لله فلا التفات إليها، بل ربما كانت حسرة وندامة، ﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [٦٧] ﴿يَعْبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ﴾ [٦٨].
وفيه: فضيلة النية الصالحة، وفيه: أن المؤمن مع من أحب يوم القيامة، كما قال النبي ﷺ.

٥٥ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٢ ص ٣٦٦): حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبَانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: **«رُصُّوا صُفُوفَكُمْ وَقَارِبُوا بَيْنَهَا وَحَادُوا بِالْأَعْنَاقِ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصَّفِّ كَأَنَّهَا الْحَدَفُ»**.

هذا حديث صحيحٌ ورجاله رجال الصحيح.

الحديث أخرجه النسائي (ج ٢ ص ٩٢) وعنده تصريح قتادة بالتحديث.

(مسلم بن إبراهيم) وهو الفراهيدي.

وفيه أهمية تسوية الصفوف، وأن الشيطان حريص على إفساد الصلاة على أهلها، قال بعضهم: لماذا يأتي الشيطان يدخل من هذا المكان ولا يدخل من فوق وإلا يدخل من مكان آخر؟ قال: هو يريد إفساد ما بين المصلين، هو ما يريد أنه يدخل المسجد يجلس في مكان مقدم، هو يريد أن يدخل بين اثنين ليفرق بينهما ويفسد ما بينهما.

٥٦ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ١٤١): حدثنا زيد بن الحباب حدثني حسين بن واقد حدثني ثابت البناني، حدثني أنس بن مالك: عليه السلام دفع إلى حفصة بنته عمر رجلاً فقال: «احتفظي به» قال: فغفلت حفصة ومضى الرجل فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: «يا حفصة ما فعل الرجل؟» قالت: غفلت عنه يا رسول الله فخرج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قطع الله يدك»، فرفعت يديها هكذا فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «ما شأنك يا حفصة؟» فقالت: يا رسول الله قلت قبل لي كذا وكذا فقال لها: «صفي يدك فإني سألت الله وَعَلَّمَ أيما إنسان من أمتي دعوت الله وَعَلَّمَ عليه أن يجعلها له مغفرة».

هذا حديث حسن.

إذا لم يكن لها أهل، كما في حديث عائشة في الصحيح: «أيما رجل من أمتي دعوت عليه ولم يكن لها أهل فاجعلها له زكاة ورحمة».

وأما من كان لها أهل فقد تصيبه، دعا على ذلك الرجل: «لا استطعت»، فما رفعها إلى فيه.

٥٧ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٢ ص ٣٦٩): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «**أَتَمُّوا الصَّفَّ الْمُقَدَّمَ ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ فَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ فَلْيَكُنْ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ**».

هذا حديث صحيح، وعبد الوهاب بن عطاء هو الخفاف.

الحديث أخرجه النسائي فقال: حدثنا إسماعيل بن مسعود، عن خالد، قال: حدثنا سعيد به.

وخالد هو ابن الحارث الهجيمي، وسعيد هو ابن أبي عروبة.

فيه: أن تسوية الصفوف تبدأ بالصف المقدم ثم الذي يليه، وليكن النقص في الصف المؤخر؛ لأن «**من وصل صفا وصله الله، ومن قطع صفا قطعه الله**».

٥٨ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٧ ص ٢٩٥): حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنِي أَبِي أَخْبَرَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا غَزَا قَالَ: «**اللَّهُمَّ أَنْتَ عَضْدِي وَنَصِيرِي بِكَ أَحْوَلُ وَبِكَ أَصُولُ وَبِكَ أَقَاتِلُ**».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

الحديث أخرجه الترمذي (ج ١٠ ص ٤٤) وقال: هذا حديث حسن غريب.

فيه أن الإنسان يستنصر بالله، وفيه خضوع النبي صلى الله عليه وسلم وتعلقه بالله.

أَنْتَ عَضْدِي وَنَصِيرِي أي: تنصرتني وتعينني.

بِكَ أَحْوَلُ من المحاولة والمجاولة.

(وَبِكَ أَسْوَلُ) أتقدم وأتأخر.

(وَبِكَ أَقَاتِلُ) أي: حال كوني مستعينا بك، ومن أعانه الله فهو المعان

المنصور.

٥٩ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ١٠ ص ٣٤٨): حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا حُمِلَتْ جَنَازَةُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ قَالَ: الْمُنَافِقُونَ مَا أَخَفَّ جَنَازَتَهُ وَذَلِكَ لِحُكْمِهِ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم فَقَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ كَانَتْ تَحْمِلُهُ».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

قال أبو عبد الرحمن: هو حسن لغيره.

(عبد بن حميد) صاحب "المنتخب".

(معمر عن قتادة) رواية معمر عن قتادة فيها ضعف وقد تقدمت، احفظوا

هذه الفائدة؛ لأن معمر روايته عن البصريين ضعيفة، وما كان في اليمن مقبول.

(قال أبو عبد الرحمن: هو حسن لغيره) أي من غير هذه الطريق.

الشاهد: فيه فضيلة لسعد بن معاذ الذي أصابه سهم يوم الأحزاب، ثم مات فيه.

وفيه: طعن المنافقين في أولياء الله الصالحين.

وفيه: أن خفة الجنازة من ثقلها لا يحكم بصلاح العبد وفساده عليها، إذ أن

هذا الأمر يعود لأمر آخر.

قوله: (وَذَلِكَ لِحُكْمِهِ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ) بل أصاب حكمه حكم الله، كما قال

النبي ﷺ.

(فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ كَانَتْ تَحْمِلُهُ) فيه الدفاع عن

الرجل الصالح من طعن الطاعنين وكلام المتكلمين.

٦٠ - قال أبو داود رحمته الله (ج ١١ ص ٢٢٠): حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا أَبُو

أَحْمَدَ عَنْ شَيْبَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ عَنْ
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ سُكَّةٌ^(١) يَتَطَيَّبُ مِنْهَا.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

(نصر بن علي) وهو الجهضمي.

فلا بأس أن الإنسان يتخذ له ما يتطيب به، والله المستعان.

وفيه: أن النبي ﷺ كان يحرص على أن توجد منه الريح الطيبة.

٦١ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٤ ص ٥١٦): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ،

قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَاصِمٍ عَنْ شَيْبِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فِي الْخَمْرِ عَشْرَةَ: عَاصِرَهَا وَمُعْتَصِرَهَا وَشَارِبَهَا وَحَامِلَهَا وَالْمَحْمُولَةَ إِلَيْهِ
وَسَاقِيَهَا وَبَائِعَهَا وَآكِلَ ثَمَنِهَا وَالْمُشْتَرِيَ لَهَا وَالْمُشْتَرَاةَ لَهُ.

(١) سُكَّةٌ: بضم السين المهملة وتشديد الكاف، نوع من الطيب عزيز، وقيل: الظاهر أن المراد بها

ظرف فيها طيب، ويشعر به قوله: يتطيب منها؛ لأنه لو أراد بها نفس الطيب لقال: يتطيب بها.

اهـ "عون المعبود".

هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ.

قال أبو عبد الرحمن: هو حديث حسن، شبيب بن بشر وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: لين الحديث، حديثه حديث الشيوخ. فالظاهر أن حديثه لا ينزل عن الحسن، والله أعلم.

(عبد الله بن منير) خارفي همداني، من اليمن.

(سمعت أبا عاصم) الضحاك بن مخلد النبيل.

(أنس بن مالك) أبو حمزة الأنصاري.

هذا حديث عظيم، فيه دلالة على تحريم الخمر، إذ أنه من أشد المحرمات، ولم يرد أن النبي ﷺ لعن في معصية أكثر من الخمر، لعن عشرة، لعن في الربا كاتبه وأكله وشاهديه، لكن هذا لعن عشرة:

(عاصرها) يعني: الذي عصرها من عنب إلى خمر.

(ومعتصرها): الذي يطلب هذا الفعل.

(وشاربها) بعد أن صارت خمراً.

(وحاملها إليه والمحمولة إليه) سواء كان تاجراً أو شارباً أو مهدياً.

(وساقياها): الخادم الذي يقوم يسقيهم.

(وبائعها) صاحب الدكان.

(وأكل ثمنها) من كان، من شاركه وهو يعلم أنه من الخمر كان داخلاً في

هذا الوعيد.

(والمشترى لها) سواء له أو لغيره، (والمشترأة له).

فانظروا إلى هذا اللعن الشديد والوعيد الأكيد لمثل هؤلاء! ولذلك تشاهد في سُراب الخمر من الذلة ما الله به عليم: وجوههم سيئة المنظر، وعيونهم قد خرجت، ورائحتهم منتنة، وما أسوأ الحال الذي هم عليه! وأسوأ الحال الذي يصلون إليه إن لم يتوبوا إلى الله ﷻ! تجد بعضهم يتقيؤها، الناس يتعالجون من القيء وهو يشرب ويقيء على ملابسه، وعلى فراشه، وعلى نفسه، وربما خرج في الشارع كالمجنون، بل المجنون أحسن حالاً منه، المجنون يخرج مستقيماً، أما هذا تارة لهذا الجنب، وتارة لهذا الجنب، ونعوذ بالله من الحال الذي هو عليه.

ومن شرب الخمر في الدنيا ثم مات ولم يتب منها لم يطعمها في الآخرة، حتى ولو دخل الجنة ما يطعم خمر الجنة، فما بالك بمن يستحل الخمر؟

٦٢ - قال أبو داود رحمته الله (ج ١١ ص ١٦٤): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى حَدَّثَنَا أَبُو جُمَيْعٍ سَالِمُ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى فَاطِمَةَ بَعْبِدٍ قَدْ وَهَبَهُ لَهَا، قَالَ: وَعَلَى فَاطِمَةَ رحمته الله ثَوْبٌ إِذَا قَنَعَتْ بِهِ رَأْسَهَا لَمْ يَبْلُغْ رِجْلَيْهَا وَإِذَا غَطَّتْ بِهِ رِجْلَيْهَا لَمْ يَبْلُغْ رَأْسَهَا، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ مَا تَلَقَى قَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ بَأْسٌ إِنَّمَا هُوَ أَبُوكَ وَغَلَامُكَ».

هذا حديث حسن.

وهو دليل على صحة صلاة المرأة وإن لم تغط رجلها، والدلالة منه: أن فاطمة لو كان لها ثوب أستر من هذا للبسته، ومع ذلك لم يكن لها إلا هذا، ومعلوم أن مثله يصلى فيه.

(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى فَاطِمَةَ) يزورها ويهديها عبداً يخدمها ويقوم على كثير من الشأن، فقد اشتكت إليه من الرحي، والرحي هي ما يطحن عليها الحب.

(وَعَلَى فَاطِمَةَ ﷺ ثَوْبٌ إِذَا قَنَّعَتْ بِهِ رَأْسَهَا لَمْ يَبْلُغْ رِجْلَيْهَا) ولا إله إلا الله! انظر إلى سيدة نساء العالمين هذا حالها، وشاكرة ذاكرة، ونحن -نسأل الله السلامة - تجد مع المرأة ربما أكثر من عشرة أثواب من غير الفساتين والطراريح وكذا وكذا، وتجد أنها ليست براضية عن حالها.

٦٣ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٤ ص ٤٩٤): حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُرَاعِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُمَيْدِ الرَّوَّاسِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ كِلَابٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ فَهَاهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَطْرُقُ الْفَحْلَ فَنُكْرِمُ، فَرَخَّصَ لَهُ فِي الْكِرَامَةِ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

قال أبو عبد الرحمن: هو حديث صحيح على شرط البخاري.

الحديث رواه النسائي (ج ٧ ص ٣١٠) ولم يذكر الرخصة.

قوله: (أَنَّ رَجُلًا مِنْ كِلَابٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ) قبيلة يقال لها كلاب، وقد كانت العرب تسمي أبناءها بأسماء الوحوش، وتسمي عبيدها بأسماء مثلاً: نافع، يسار، وهكذا من هذه الأسماء، بينما تجد الابن: جرثوم، حمار، أسد. وقيل لبعضهم: لماذا تسمون أبناءكم بهذه الأسماء وتسمون غلمانكم بهذه الأسماء الجميلة؟ قال: أسماء أبنائنا لأعدائنا: حيدرة، وأسماء عبيدنا لأنفسنا. انظر إلى علي بن أبي طالب حين حارب وبارز ذلك اليهودي مرحب، جعل يقول:

أنا الذي سمّني أمي حيدرة أكيلهم بالسيف كيل السندرة
يعني كان يفتخر بهذا الاسم، وحيدرة من أسماء الأسود.

(عَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ فَهَاءُ) عسب الفحل: ما يعطاه الرجل على الذكر من غنمه أو إبله أو بقره، فيأخذونه لتلقيح الأثني ويعطونه مقابلاً، فإذا كان على الشرط فهو حرام، وإن كان يعطى بغير شرط فلا حرج للرخصة التي ذكر.
(فَرَخَّصَ لَهُ فِي الْكِرَامَةِ) يعني: بغير شرط.

٦٤ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٤ ص ٢٠٤): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ فِي قَوْلِهِ ﷺ ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ [الذاريات: ١٧] قَالَ: كَانُوا يُصَلُّونَ فِيمَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. زَادَ فِي حَدِيثِ يَحْيَى: وَكَذَلِكَ ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ﴾ [السجدة: ١٦].
هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

قد جاءت أحاديث في فضيلة الصلاة بين المغرب والعشاء، منها ما حدد بست ركعات له كذا وكذا من الأجر، ومنه ما حدد باثنتي عشرة ركعة له كذا وكذا من الأجر، وهذه لا تثبت.

وأما ثبوت الصلاة بين مغرب وعشاء أحياناً فلا حرج، أما أنه يقيم الليل بين مغرب وعشاء فلا، لكن إن صلى بعد الصلاة، سيأتي معنا في حديث حذيفة أنه جاء إلى النبي ﷺ فوجده يصلي بين مغرب وعشاء، وهذا الحديث: كانوا يصلون فيما بين المغرب والعشاء.

﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ ﴿٧﴾ لها تفسيران: كانوا قليلاً من الليل الذي يهجعون، وعلى هذا المعنى سيكون أكثر الليل صلاة، وعلى المعنى الثاني: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ ﴿٧﴾ أي: أنهم ينامون الليل أجمع ويقومون شيئاً سيراً منه، وكله فضل.

٦٥ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٤ ص ٢٠٣): حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ زُرَيْعٍ أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي هَذِهِ الْآيَةِ ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ ﴿١٦﴾ [السجدة: ١٦] قَالَ: كَانُوا يَتَّقِظُونَ مَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ يُصَلُّونَ.
هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

* قال الإمام الترمذي - (ج ٩ ص ٥٥): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ أَخْبَرَنَا، عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ

أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ هَذِهِ آيَةٌ ﴿تَتَجَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ [السجدة: ١٦] نَزَلَتْ فِي أَنْتِظَارِ الصَّلَاةِ الَّتِي تُدْعَى الْعَتَمَةَ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

(أبو كامل) الجحدري، اسمه: فضيل بن حسين.

(سعيد) سعيد بن أبي عروبة، من الأثبات في قتادة، وغالباً أن المحدث إذا أتى بالمشهور عن الشيخ لا يُسَمَّى أباه، بينما إذا أتى بغير المشهور يضيفه، فسعيد بن أبي عروبة عن قتادة في الحديث من الأثبات، وفي التفسير ضعيف.

﴿تَتَجَافَى جُنُوبَهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾ للصلاة، ما هو على الواتسابات أو على التلفزيونات كما هو حال الناس الآن، أو على الكيرم والضمنة، تجد بعضهم يسمر إلى الفجر، لكن إما على واتساب أو على فيسبوك في غير طاعة الله - إذا كان ينشر الخير يرجى له الخير -، أو على شطرنج وضمنة ومن هذه الألعاب، بعضهم على تلفزيون ودشوش وأفلام، فإذا كان الجنب يتجافى عن الفراش لهذه الأمور فهو مأزور غير مأجور، وعائشة رضي الله عنها لما سمعت عروة يحدث بعد العشاء قالت: ما هذا يا عُرَيَّة؟ لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع كصنيعكم، إما قائماً فيغنم، وإما نائماً فيسلم.

﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ﴾ سواء دعاء مسألة أو دعاء عبادة، دعاء العبادة: الصلاة،

وطلب العلم، دعاء المسألة: يا رب اغفر لنا، يا رب ارحمنا، وربما كان الأمرين.

﴿حَوْفًا﴾ من عذابه وبطشه ونقمته، ﴿وَطَمَعًا﴾ في رحمته وكرمه وفضله،
 ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَهُمْ يُفْقُونَ﴾^(٣): الزكاة وما إليها من أفعال البر.

٦٦ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٤ ص ٧١): حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ أَخْبَرَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنِي حَمْرَةُ الْعَائِذِي^(١) رَجُلٌ مِنْ بَنِي ضَبَّةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله إِذَا نَزَلَ مَنْزِلًا لَمْ يَرْتَحِلْ حَتَّى يُصَلِّيَ الظُّهْرَ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ يَنْصِفُ النَّهَارَ؟ قَالَ: وَإِنْ كَانَ يَنْصِفُ النَّهَارَ.
 هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

الحديث أخرجه النسائي (ج ١ ص ١٩٩) طبعة الحلبي، فقال: أخبرنا عبيد الله بن سعيد، حدثنا يحيى بن سعيد به.

وأخرجه الإمام أحمد (ج ٢ ص ١٢٠) فقال: ثنا وكيع، ثنا شعبة، به.

كما جاء في الصحيح: إذا دخل الظهر قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ارتحل، وإذا كان ماشياً جمع بين الظهر والعصر.

٦٧ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٤ ص ٩٢): حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، أَخْبَرَنَا رَبِيعِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَارُودِ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنِي الْجَارُودُ بْنُ أَبِي سَبْرَةَ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله كَانَ إِذَا سَافَرَ فَأَرَادَ أَنْ يَتَطَوَّعَ اسْتَقْبَلَ بِنَاقَتِهِ الْقِبْلَةَ فَكَبَّرَ ثُمَّ صَلَّى حَيْثُ وَجَّهَهُ رِكَابُهُ.
 هذا حديث حسن.

(١) هو حمزة بن عمرو، قال أبو حاتم: شيخ، ووثقه النسائي.

استدل العلماء بهذا الحديث على أن من أراد أن يتطوع على راحلته أو بعيره أنه يُسن له أن يستقبل القبلة في مبدأ الصلاة، ثم بعد ذلك يصلي حيث شاء، وذهب بعضهم - لكن نسيت هذه الفائدة من أين تحصلت عليها - على أن هذا الحديث أصله في الصحيح بغير ذكر الاستقبال، وعند العلماء قاعدة - أو عند بعضهم -: أن البخاري ومسلماً إذا أخرجوا أصل الحديث وتركوا زيادة ربما تركاها لضعف فيها، والله أعلم. ومع ذلك، هذه الزيادة لا تخالف، فإن استقبل القبلة إن كان لا يشق عليه فحسن، وإن صلى ابتداءً حيث وجهته راحلته فلا حرج.

والصلاة على الراحلة إنما تكون في حق النافلة، أما الفريضة فإنه ينزل ويصلي على الأرض، إلا إذا عجز، كأن تكون الأرض مبللة بالماء، أو مليئة بالحشرات التي لا يأمن غوائلها، أو كذلك يكون في الطائفة وربما يخرج الوقت قبل أن يصل، وفي السفينة، وهكذا الباص هذه الأيام ربما تركب مع إنسان لا يبالي بالصلاة، فصلّ إن تيسر أن تصلي إلى القبلة وبالهئية المعهودة صليت، وإن لم يتيسر فصلّ على قدر ما تستطيع، إن وجدت ماءً وإلا تيممت بضربة في الكرسي تمسح بها وجهك ويديك ثم تصلي.

٦٨ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٢ ص ٨٦): حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ

عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ نَرْمِي فَيْرِي أَحَدُنَا مَوْضِعَ بَيْلِهِ.

هذا حديث صحيحٌ رجاله رجال الصحيح، فحماد هو ابن سلمة من رجال مسلم، وداود بن شبيب من رجال البخاري.

الحديث أخرجه ابن خزيمة (ج ١ ص ١٧٤) فقال رحمته الله: ثنا محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي، ثنا يحيى بن إسحاق، حدثنا حماد بن سلمة به.

وأخرجه أبو يعلى (ج ٦ ص ٦٢) فقال رحمته الله: حدثنا إبراهيم بن الحجاج، حدثنا حماد بن سلمة به.

وأخرجه الإمام أحمد (ج ٣ ص ١١٤) فقال رحمته الله: ثنا يحيى، عن حميد، عن أنس به.

وقال رحمته الله (ص ١٨٩): ثنا محمد بن عبد الله، ثنا حميد، عن أنس به. وقال رحمته الله (ص ٢٠٥): ثنا ابن أبي عدي، عن حميد به.

جاء في الصحيح عن رافع بن خديج، وهذا دليل على أنهم كانوا يبكرون بالمغرب، ودليل على قصر القراءة في صلاة المغرب. وفيه ما عليه الصحابة من الانتضال وتعلم الرمي.

سؤال: الشيخ مقبل يقول: فحماد هو ابن سلمة من رجال مسلم، ونحن قد وجدناه مذكوراً في "صحيح البخاري"، كيف هذا الخبر؟ يعني الشيخ مقبل وهم أو ماذا؟ موصولاً لم يعتمده، إنما أخرج له في الشواهد والمتابعات.

إذاً منخرج الحديث حميد وثابت البناني، وأحياناً حميد ربما يأخذ عن ثابت.

٦٩ - قال الإمام البزار رحمته الله كما في "كشف الأستار" (ج ١ ص ٢٨١):
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السَّكَنِ، ثنا يحيى بن كثير، ثنا شُعبَة، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
 أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صلَّى الله عليه وآله وسلم قَالَ: «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ».
 هذا حديث صحيحٌ رجاله رجال الصَّحيح.

من هو مؤلف كتاب "كشف الأستار"؟ الهيثمي، انظر كيف وفق الله
 الهيثمي جاء بهذه الزيادات بأسانيدھا، ويا ليت أن "مجمع الزوائد" كان على
 هذه الطريقة، كان سيریح العلماء والدعاة والمشايخ وأصحاب التأليف، لكن
 الآن عندك أحاديث تريد ترجع إلى أسانيدھا.

وهكذا السيوطي في "الدر المنثور"، لو أنه أبقى هذا الكتاب بأسانيدہ ربما
 استغنى به أهل التفسير عن كثير من الكتب، سيكون السند أمامه وتحكم عليه.
 (عبید الله بن أبي بكر) بن أنس.

عن أنس - أن النبي صلَّى الله عليه وآله وسلم قال: «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ».
 في "صحيح مسلم" عن أبي ذر: «يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ» أو: «يَقْطَعُ
 الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ»، قالوا: يا أبا ذر، ما الفرق بين الكلب
 الأسود والأحمر؟ قال: «الكلب الأسود شيطان»، ويؤيده ما تقدم معنا في العصر
 من حديث جابر: «الأسود البهيم فإنه شيطان».

وأما عائشة رضي الله عنها فردت هذا الاستدلال وقالت: شبهتمونا بالحمير؟ قد كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وأنا مضطجعة بين يديه كاضطجاع الجنازة، وربما بدت لها الحاجة فتنسل.

ولا دلالة لها في فعلها، ولا دلالة لها في تقرير رسول الله صلى الله عليه وسلم لها رضي الله عنها، فإنها كانت نائمة معترضة، ويجوز للرجل أن يصلي إلى المعترض، وأما كونها كانت تنسل، فلو كان أمامك واحد جالس ستره ثم بدا له أن يقوم هل يكون كالمرور بين يديك؟ لا يكون كالمرور، فالحق مع من خالف عائشة رضي الله عنها.

(يقطع الصلاة الكلب والحمار والمرأة) والكلب يقيد بالأسود، والقطع قطع بطلان لا قطع نقصان؛ لأن الجمهور ذهبوا إلى أنه قطع نقصان، والصحيح أنه قطع بطلان.

والمرأة المراد بها البالغة، جاء في بعض الروايات: **«المرأة الحائض»**، ليس المراد بها المرأة في حال حيضها، وإنما المراد بها البالغة.

٧٠ - قال الإمام البزار رحمته الله كما في "كشف الأستار" (ج ١ ص ٢٤٩):
 حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنِ قَتَادَةَ،
 عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: **«خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها، وخير
 صفوف النساء آخرها، وشرها أولها.»**

قال البزار: لا نعلمه عن أنس إلا من هذا الوجه، تفرد به أبو عاصم عن

قال أبو عبد الرحمن: الحديث صحيحٌ، رجاله رجال الصحيح، إلا يعقوب بن إسحاق وهو القلوس، ترجمته في "الأنساب" للسمعاني وقال: وكان حافظاً ثقة ضابطاً. وفي "تاريخ بغداد" (ج ١٤ ص ٢٨٥) وقال الخطيب: وكان حافظاً ثقة ضابطاً.

وقال الحافظ الذهبي في "السير" (ج ١٢ ص ٦٣١) في ترجمة القلوس: الإمام الحافظ الثبت الفقيه... ثم ذكر ترجمته.

سؤال: الحديث الذي في "كشف الأستار" تبحث عنه في البخاري ومسلم وسنن أبي داود والترمذي والنسائي؟ حديث وجدناه في كشف الأستار هل نذهب نبحت عن متابعاته في البخاري ومسلم وسنن الترمذي والنسائي وأبي داود؟ نعم؛ لأنه زوائد البزار على "الأمهات الست"، وربما على "مسند أحمد"، فهو عبارة عن زوائد البزار عن هذه الكتب، وإلا لو أردت الأحاديث التي توجد عند البزار وعند هؤلاء الكتب ترجع إلى "مسند البزار"، فهذه كتب زوائد.

(وخير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها) بعض العلماء استثنى إذا كانت النساء وحدهن فخير الصفوف الأول، «إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف»، «أتموا الصف المقدم، ثم الذي يليه، فإن كان من نقص فليكن في الصف المؤخر».

٧١ - قال الإمام البزار رحمته الله (ج ١ ص ٢٣٦): حدثنا محمد بن معمر ثنا روح بن عبادة، ثنا حماد بن سلمة عن ثابت وقتادة وحميد عن أنس: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان يقرأ في الظهر والعصر: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] و﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْعَاشِيَةِ﴾ [الغاشية: ١].

هذا حديث صحيح.

هذا دليل على أن الظهر والعصر أيضاً يقرأ فيها بقصار المفصل.

٧٢ - قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمته الله (ج ١ ص ٤١٤): حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم صَلَّى الْعِيدَ بِالْمُصَلَّى مُسْتَتِرًا بِحَرْبَةٍ.

هذا حديث صحيح رجاله رجال الصحيح.

(يحيى بن سعيد) هو الأنصاري.

في هذا بيان أن السنة في صلاة العيد أن تكون بالمصلى، ويخرج لها بغير منبر، وبغير أذان وإقامة، وفيه مشروعية السترة، وفيه ملازمة الحربة الصغيرة وهي العنزة مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

٧٣ - قال الإمام أحمد بن محمد بن محمد بن السني رحمته الله (ص ١٧١): أخبرني محمد بن هارون بن المجدر، حدثنا محمود بن غيلان، ثنا أبو داود الطيالسي، ثنا

حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس بن مالك رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: «اللهم لا سهل إلا ما جعلته سهلاً، وأنت تجعل الحزن إذا شئت سهلاً».

هذا حديث صحيح، وشيخ ابن السني ترجمه الخطيب في "التاريخ" (ج ٣ ص ٣٥٧) وقال: وكان ثقة.

وقال السخاوي في "المقاصد الحسنة" (ص ٩١): حديث: «اللَّهُمَّ لَا سَهْلَ إِلَّا مَا جَعَلْتَهُ سَهْلًا، وَأَنْتَ إِنْ شِئْتَ جَعَلْتَ الْحَزْنَ سَهْلًا»، العدني في "مسنده" من حديث بشر بن السري، وابن حبان في "صحيحه" من حديث سهل بن حماد أبي عتاب الدلال، والبيهقي، ومن قبله الحاكم، ومن طريقه الديلمي في "مسنده" من حديث عبيد الله بن موسى، وابن السني في "عمل اليوم والليلة"، والبيهقي في "الدعوات" من طريق أبي داود الطيالسي، كلهم عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس رفعه بهذا، وكذا رواه القعنبی عن حماد بن سلمة، لكنه لم يذكر أنساً، ولفظه: «وَأَنْتَ تَجْعَلُ الْحَزْنَ إِذَا شِئْتَ سَهْلًا»، ولا يؤثر في وصله، وكذا أورده الضياء في "المختارة" وصححه غيره. اهـ^(١).

(أحمد بن محمد بن السني) الدينوري، تلميذ الإمام النسائي، وكلاهما له "عمل اليوم والليلة".

هذا حديث عظيم، ومن أصح الأحاديث، إذ أنه من رواية حماد بن سلمة عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك، وهذه سلسلة قوية، فحماد من أثبت الناس

(١) إذ أن الأكثر روه متصلاً ومرفوعاً.

في ثابت، وثابت من أثبت الناس في أنس، وما أدري لماذا لم يذكر الشيخ الحديث من "مسند الطيالسي"، هل هو ليس موجوداً فيها أم ماذا؟ لأن "عمل اليوم والليلة" لابن السني يعتبر من الكتب النازلة، والطيالسي يعتبر من العالية. فيقول: **(اللهم لا سهل)** من الأمور **(إلا ما جعلته سهلاً)**: يسرته وسهله وقربته، **(وأنت تجعل الحزن)**: **(إذا شئت سهلاً)** سهل المتناول، سهل الوصول، سهل الفعل، هو حديث عام يؤتى به في أشياء كثيرة.

٧٤ - قال الطبراني رحمته الله في "الدعاء" (ج ٢ ص ١٢٥٤): حدثنا معاذ بن المشي، حدثنا علي بن المديني، ح وثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، قالوا: ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا المشي بن سعيد، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا هاجت ريح شديدة قال: **«اللهم إني أسألك من خير ما أمرت به، وأعوذ بك من شر ما أمرت به»**.

هذا حديث صحيح.

وهكذا كان يدعو صلى الله عليه وسلم كثيراً إذا هاجت الرياح: **«اللهم إني أسألك خيرها وخير ما أرسلت به، وأعوذ بك من شرها وشر ما أرسلت به»**.

فالريح من روح الله، تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: **«نُصِرَ قَوْمٌ بِالرِّيحِ»**، وهم محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه، **«وهزم قوم بالريح»**، وهم قريش، **«ودمر قوم بالريح»**، وهم عاد.

٧٥ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ١٤٢): حدثنا يحيى بن حماد حدثنا أبو عوانة، عن قتادة عن أنس: عن النبي صلى الله عليه وسلم: «أن ثلاثة نفر فيما سلف من الناس انطلقوا يرتادون لأهلهم فأخذتهم السماء فدخلوا غارًا فسقط عليهم حجر متجاف حتى ما يرون منه خصاصة، فقال بعضهم لبعض: قد وقع الحجر وعفا الأثر ولا يعلم بمكانكم إلا الله، فادعوا الله بأوثق أعمالكم، قال: فقال رجل منهم: اللهم إن كنت تعلم أنه قد كان لي والدان فكنت أحلب لهما في إنائهما فأتيهما فإذا وجدتهما راقدين قمت على رؤوسهما كراهية أن أرد سنتهما في رؤوسهما حتى يستيقظا متى استيقظا، اللهم إن كنت تعلم أنني إنما فعلت ذلك رجاء رحمتك ومخافة عذابك ففرج عنا، فزال ثلث الحجر، وقال الآخر: اللهم إن كنت تعلم أنني استأجرت أجيرًا على عمل يعمله فأتاني يطلب أجره وأنا غضبان فزبرته، فانطلق فترك أجره ذلك فجمعته وثمرته حتى كان منه كل المال فأتاني يطلب أجره فدفعت إليه ذلك كله، ولو شئت لم أعطه إلا أجره الأول اللهم إن كنت تعلم أنني إنما فعلت ذلك رجاء رحمتك ومخافة عذابك ففرج عنا، قال: فزال ثلثا الحجر، وقال الثالث: اللهم إن كنت تعلم أنه أعجبت امرأة فجعل لها جعلًا، فلما قدر عليها وقر لها نفسها وسلم لها جعلها، اللهم إن كنت تعلم أنني إنما فعلت ذلك رجاء رحمتك ومخافة عذابك ففرج عنا فزال الحجر وخرجوا معانيق يتماشون».

قال عبد الله: حدثنا أبو بحر، حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، قال عبد الله: عن أنس، عن النبي ﷺ... فذكر نحوه.

هذا حديث صحيح.

وقد أخرجه الطبراني في "الدعاء" (ج ٢ ص ٨٦٨) فقال ﷺ: حدثنا معاذ بن المشنى، ثنا مسدد، ثنا أبو عوانة به.

(فيما سلف من الناس) أي: فيما مضى، السلف: الماضي.

(انطلقوا يرتادون لأهلهم): يطلبون طعاماً أو نحو ذلك.

(فأخذتهم السماء) أي: بالمطر.

(فدخلوا غاراً) أي: كهفاً في عرض جبل.

(فسقط عليهم حجر متجافٍ حتى ما يرون منه خصاصة) أي: سد باب

الغار.

(قد وقع الحجر وعفى الأثر) بحيث لن يطلع أحد عليكم.

(فادعوا الله بأوثق أعمالكم) التوسل بالعمل الصالح، وهو أحد التوسل

المشروع، التوسل المشروع يكون بأسماء الله وصفاته، ويكون بدعاء الرجل

الصالح، ويكون بالعمل الصالح.

(حتى يستيقظا متى استيقظا) فيه أن النائم لا تزعجه بإيقاظ، وأيضاً إذا

أيقظته لا تزعجه بحيث يقوم فزعاً لا يدري ما الأمر، ربما يدخل أحدهم على

ابنه وهو في غرفة ويرفع صوته: يا فلان قم! كأنه منذر جيش، هذا قد يسبب له أذى، لكن له أن يمسه في أرجلهم ويناديهم بعد ذلك بصوت يتبهون له.
(فزبرته): قهرته.

(فأتاني يطلب أجره فدفعت إليه ذلك كله) فرج من الله، ترك الأجر وهو ربما يحتاج إليه قليلاً، ثم عاد إليه وهو في أشد الحاجة فوجد الرجل قد نماه وكثره.

(اللهم إن كنت تعلم أنه أعجبه) يقصد نفسه.

(امرأة فجعل لها جعلاً): عطاء.

(وخرجوا معانيق يتماشون) خرجوا يتعانقون فرحاً ويتماشون فرحاً، وهذا من أحاديث الفرج بعد الشدة، وأصله في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما، وجاء أيضاً عن النعمان بن بشير يأتي في موطنه.

فلا تياس من روح الله أبداً، وإن ضاقت بك المضايق، وانقطعت بك السبل وظننت الهلكة، فالله ﷻ إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له: كن فيكون، فما شاءه الله كان وما لم يشأ لم يكن.

٧٦ - قال الترمذي رحمته الله (ج ٣ ص ٥١٢): حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

جَعْفَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ يُرِيدُ سَفَرًا وَقَدْ رَحَلَتْ لَهُ رَاحِلَتُهُ وَلَبَسَ ثِيَابَ السَّفَرِ، فَدَعَا بِطَعَامٍ فَأَكَلَ، فَقُلْتُ لَهُ: سُنَّةٌ؟ فَقَالَ: سُنَّةٌ. ثُمَّ رَكِبَ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ: أَتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فِي رَمَضَانَ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

قال أبو عيسى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ هُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ مَدِينِيٌّ ثِقَةٌ، وَهُوَ أَخُو إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ هُوَ ابْنُ نَجِيحٍ وَالِدُ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، وَكَانَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ يُضَعِّفُهُ.

قال أبو عبد الرحمن: الحديث من طريق محمد بن جعفر صحيح، ورجاله رجال الصحيح.

هذا الحديث معلول بهذا اللفظ، والصحيح أنه قال له: سنة؟ قال: ليس بسنة، فالسنة أن يكون الفطر بعد الخروج من البلد؛ لأنه قد يحال بينه وبين السفر فيكون قد أفطر.

٧٧ - قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمته الله (ج ١ ص ٧٨): حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفِ أَبُو بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُدَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: «إِنَّ لِلَّهِ أَهْلِينَ مِنَ النَّاسِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «هُمْ أَهْلُ الْقُرْآنِ أَهْلُ اللَّهِ وَخَاصَّتُهُ».

هذا حديث صحيح. وقد رواه النسائي كما في "تحفة الأشراف" عن أبي قدامة عبيد الله بن سعيد، عن ابن مهدي به.

ورواه الإمام أحمد (ج ٣ ص ١٢٧) فقال رحمته الله: ثنا عبد الصمد، ثنا عبد الرحمن بن بديل العقيلي به.

والدارمي (ج ٢ ص ٥٢٥) فقال رحمته الله: حدثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا الحسين بن أبي جعفر، ثنا بديل به.

في هذا الحديث دليل على أهمية الاعتناء بالقرآن، فهو كلام الله المنزل ووحيه المرتل، تكلم به حقيقة وسمعه منه جبريل فبلغه محمداً صلوات الله عليه، فكيف تُصرف به فهو كلام الله، محفوظ في الصدور، أو مكتوب في الألواح، أو مقروء بالألسنة، فإنما يضاف الكلام إلى من قاله ابتداء.

وأهل القرآن هم الذين يعملون به، لحديث أبي أمامة: «يؤتى بالقرآن وأهله الذين كانوا يعملون به في الدنيا، تتقدمه سورة البقرة وآل عمران»، فمن كان حافظاً للقرآن وكان مشركاً مندداً ليس من أهله، ومن كان حافظاً للقرآن وكان مبتدعاً ضالاً ليس من أهله، فإنما أهله هم العاملون به المنقادون له.

(أهل الله وخاصته) الإضافة هنا إضافة تشريف، أكرمهم الله بالإضافة إلى نفسه لكرامتهم.

٧٨ - قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمته الله (ج ١ ص ٥٤): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: «لَقَدْ أُودِيتُ فِي اللَّهِ وَمَا يُؤْذَى أَحَدٌ، وَلَقَدْ أُخِفْتُ فِي اللَّهِ وَمَا

يُخَافُ أَحَدًا، وَلَقَدْ أَتَتْ عَلَيَّ ثَالِثَةٌ وَمَا لِي وَلِبَلَالٍ طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ إِلَّا مَا وَارَى
إِبْطُ بِلَالٍ».

هذا حديث صحيح رجاله رجال الصحيح، إلا علي بن محمد شيخ ابن ماجه، ولا ابن ماجه شيخان كلاهما اسمه علي بن محمد، ولكن ابن ماجه بالرواية عن الطنافسي أشهر، فيحمل عليه عندما يهمله، والله أعلم.

الحديث أخرجه الترمذي (ج ٧ ص ١٧٠) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ١٢٠) فقال: ثنا وكيع به.

وأخرجه الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٢٨٦) فقال: ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة به.

وأخرجه أبو يعلى (ج ٦ ص ١٤٥) فقال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع، عن حماد بن سلمة به.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (ج ١٤ ص ٣٠٠) فقال رحمته الله: حدثنا وكيع، عن حماد بن سلمة به.

الحديث مخرجه واحد: حماد بن سلمة.

فيه شدة معاناة النبي صلوات الله عليه من أجل تبليغ الدين.

قوله: (لَقَدْ أُذِيْتُ) آذاه المشركون والمنددون، وفعلوا به الأفاعيل، والله المستعان، لم يرعوا فيه حرمة الرحم، ولا حرمة القرابة، ولا حرمة الضعف، ولا حرمة قبل ذلك الرسالة.

(وَمَا يُؤْذَى أَحَدٌ فِي مَكَّةَ إِلَّا النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ).

(وَلَقَدْ أَخْفَتْ فِي اللَّهِ) خوفه بالقتل والحصار، وغير ذلك.

(وَلَقَدْ آتَتْ عَلَيَّ ثَلَاثَةٌ) ثلاثة أيام.

(وَمَا لِي وَلِبَلَالٍ) لأنه كان يخدمه.

(طَعَامٌ يَأْكُلُهُ ذُو كَبِدٍ) إنسان أو حيوان.

(إِلَّا مَا وَارَى إِبْطُ بِلَالٍ) يعني شيء يسير يواريه الإبط، ما عساه يكفي؟ لكن

يجعل الله ﷻ فيه البركة.

٧٩ - قال الإمام أبو يعلى رحمته الله (ج ٧ ص ١٧): حدثنا عبد الأعلى حدثنا

زكريا بن يحيى حدثنا هشيم سمعت عبد العزيز بن صهيب يحدث عن أنس

قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث لا يزلن في أمتي حتى تقوم الساعة: النياحة،

والمفاخرة في الأنساب والأنواء».

حدثنا نصر بن علي، حدثنا زكريا بن يحيى، حدثنا هشيم، عن عبد العزيز،

عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لن يزلن في أمتي...» وذكر بنحوه.

هذا حديث صحيح.

النياحة على الأموات، وقد قال النبي ﷺ: «النائحة إذا لم تب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران، ودرع من جرب»، وقد أخذ النبي ﷺ في البيعة على ترك النوح.

والمفاخرة في الأنساب: يتسبب إلى أبيه أو إلى جده، والنبي ﷺ يقول: «لينتهين أقوام ينتسبون إلى آبائهم لهم ماتوا في الجاهلية، أو ليكونن كالجعلان»، أو كما قال ﷺ، «ومن رأيتموه يتعزى بعزاء الجاهلية فأعضوه بهن أبيه ولا تكنوه».

والأنواء: أنهم يقولون: مطرنا بنوء كذا ونوء وكذا، كما في حديث زيد بن خالد وفي حديث ابن عباس، قال النبي ﷺ: «أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر»، وإلى الآن تسمع الناس: هذا سهيل، وهذا كذا، نعم لا مانع أن الإنسان يعرف هذه الأنواء، لكن لا اعتقاد أنها سبب لنزول المطر هذا اعتقادا مخالف للشرع، شرك أصغر، فإن اعتقد أنها هي التي تُنزل المطر وتأتي به هذا شرك أكبر مخرج من الملة.

٨٠ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ١٨٣): حدثنا يحيى عن التيمي، عن أنس قال: ذكر لي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولم أسمعه منه: «إن فيكم قوماً يعبدون ويدأبون حتى يعجب بهم الناس وتعجبهم أنفسهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية».

هذا حديث صحيحٌ على شرط الشَّيخين . ويحيى هو ابن سعيد القطان،
والتيمي هو سليمان بن طَرْخان.

وقال الإمام أحمد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ج ٣ ص ١٨٩): ثنا إسماعيل، أنا سليمان التيمي،
ثنا أنس بن مالك... فذكره.

إسماعيل هو ابن إبراهيم الشهير بابن عُليَّة.

وأخرجه أبو يعلى (ج ٧ ص ١١٦) فقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حدثنا وهب بن بَقِيَّة، أخبرنا
خالد، عن سليمان التيمي به.

هذا حديث فيه وعيد عظيم، ويفعله والله كثير من الخوارج والحزبيين
والمبتدعة الضالين، يتعدون لله فيما يبدو للناس، يتحفظون القرآن، يتحفظون
العلم، يتحفظون من السنة.

توفي يوم أمس عبد الوهاب الديلمي هذا الإخواني المشهور، الذي قد نال
وزارة وإمارة وتدريس وغير ذلك، وعند أن تنظر في ترجمته وعلى من درس
وعند من درس بعضهم من مشايخ الشيخ مقبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وله مؤلفات ومحاضرات
في العقيدة، لكن مع ذلك عند أن تنظر إلى الواقع تجد أنه من أركان تمزيق الأمة
اليمنية، إذ أنه من رؤوس الحزبيين، من رؤوس الإخوان المسلمين الذين أقاموا
الثورات، وأقاموا الفتن والقتل، ولو استقاموا على دين الله وَعَلَّمَ وعلى شرعه
والتزموا هدي رسول الله ﷺ لنفع الله بهم نفعا عظيما، ولكن أبوا إلا سلوك
مسلك الحزبيات المفترقات.

فهذا هو المعنى، **(يعبدون ويدأبون حتى يعجب بهم الناس)**؛ لكثرة أعمالهم وكثرة أفعالهم وكثرة أقوالهم ربما التي ظاهرها نصر الإسلام وإعزاز الإسلام، كم تكلموا عن فلسطين! وكم تكلموا عن الشيشان! وكم تكلموا عن اليهود والنصارى! وهم يقلدونهم، ويسيروا بكثير من سيرهم، ويوافقونهم شعروا أو لم يشعروا في تدمير الشعوب والأمم والمجتمعات المسلمة، فنسأل الله أن يلفظ بنا، وأن يرزقنا توبة قبل الموت، وأن يثبتنا على الحق حتى نلقاه نعوذ بالله أن نلقى الله **ﷻ** منحرفين عن الصراط القويم وعن الطريق المستبين، والله المستعان.

(وتعجبهم أنفسهم) أنهم قدموا وفعلوا للإسلام والمسلمين.

(يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية) خوارج، هذا وصف الخوارج، كما في حديث علي بن أبي طالب وغيره من الأحاديث.

(إسماعيل هو ابن إبراهيم الشهير بابن عُلَيَّة) وولده إبراهيم معتزلي.

ولا تستبعد، سني، وربما تجد الولد سني والأب رافضي، أو العكس، الأمر إلى الله في الهداية والإضلال، من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له نسأل الله أن يعافينا وأن يعافي أبناءنا وجميع المسلمين من الفتن.

(سليمان التيمي) سليمان بن طرخان التيمي، علم الناس دقيقات الورع.

٨١ - قال أبو يعلى **ﷺ** (ج ٧ ص ١١٨): حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل

حدثنا معتمر عن أبيه، عن أنس: عن النبي **ﷺ** أنه قال: **(ليلة أسري بي رأيت**

قومًا تقرض ألسنتهم بمقاريض من نار - أو قال: من حديد - قلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: خطباء أمتك».

* وقال أبو يعلى رضي الله عنه (ص ١٨٠): حدثنا محمد بن المنهال حدثنا يزيد حدثنا هشام الدستوائي عن المغيرة ختن مالك بن دينار عن مالك بن دينار عن أنس: قال رسول الله صلوات الله وسلاماته عليه: «أتيت على سماء الدنيا ليلة أسري بي، فرأيت فيها رجالًا تقطع ألسنتهم وشفاههم بمقاريض من نار، فقلت: يا جبريل ما هؤلاء؟ قال: هؤلاء خطباء من أمتك».

هذا حديث صحيح. ويزيد هو ابن زريع، ومغيرة هو ابن حبيب. في "تفسير ابن كثير" (ج ١ ص ١٤٩) زيادة: ثمامة، بين مالك وأنس، وعزاه إلى ابن مردويه وابن حبان. اهـ

(معمتر) بن سليمان، (عن أبيه) سليمان بن طرخان.

(من نار - أو قال: من حديد) حديد من نار، لا تعارض.

وهذا الحديث فيه وعيد عظيم للخطباء الذين يخطبون الناس وتخالف أفعالهم أقوالهم، وهو موافق لحديث أسامة: «يؤتى بالرجل فتندلق أقتاب بطنه في النار، فيدور بها كما يدور الحمار بالرحى، فيجتمع عليه أهل النار يقولون: يا فلان أما كنت تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ قال: كنت أمر بالمعروف ولا آتية، وأنهى على المنكر وآتية»، فنسأل الله السلامة والعافية.

وفي هذا دليل لعذاب القبر، إذا أن النبي ﷺ رأهم ليلة أسري به، ولم تكن قد قامت الساعة.

وفيه أن النبي ﷺ لا يعلم إلا ما علم، فمن يزعم أن النبي ﷺ يعلم الغيب فهو كاذب زنديق؛ لأن النبي ﷺ قال: «من هؤلاء يا جبريل؟».

وفيه الإيمان بالإسراء وأنه كان يقظة لا مناما، فلو كان مناما ما كذبه الكفار. **(هؤلاء خطباء من أمتك)** ليسوا من اليهود ولا من النصارى، من أمة محمد ﷺ، فالخطيب أجره عظيم إذا كان يدعو إلى الكتاب والسنة ويدعو إلى الطاعة ويحذر من المعصية، وإثمه عظيم إذا كان مخالفا لذلك.

(وعزاه إلى ابن مردويه) "تفسير ابن مردويه" كان قد بشرنا بعض إخواننا أنه موجود في بعض مكتبات ألمانيا، وفرح طلاب العلم بذلك واستبشروا؛ لأنه إذ كان موجودا عسى أن يُطبع ويخرج للناس، لكن ما ندري لأنه إلى الآن ما قد ظهر، وإنما ذكر منه ابن كثير جملة في "كتابه التفسير"، وهذا دليل على أن الكتاب كان موجودا إلى القرن الثامن الهجري، فنقل منه جملا بأسانيدها، والله المستعان، لو أن السيوطي وُفق في كتابه "الدر المنثور" وأبقى على أسانيد أصحاب الكتب؛ لكانت كثير من الكتب التي الآن مفقودة موجودة، حتى وإن لم توجد يعود الإنسان إلى ذلك الموطن ويأخذ الحديث بسنده، أو الأثر بسنده، وينظر في رجاله، ويحكم عليه بما يستحقه.

ومع ذلك لا تظن أن بضياع كتاب أو ضياع بعض الكتب ضاع الإسلام، لا، الإسلام محفوظ بحفظ الله له، لكن هذه ربما تكون فيها بعض شواهد، وتكون فيها كذلك علو بدل نزول، مثل "مسند بقرية بن مخلد رضي الله عنه" يقولون: أكبر مسند في الدنيا، ومع ذلك فقد، وهو الذي أدخل "مصنف ابن أبي شيبة" إلى الأندلس، فانظر ربما يكون في مسنده "مصنف ابن أبي شيبة" و "مسند أحمد"؛ لأنه سمع من أحمد، وكثير من أحاديث أهل المشرق والمغرب.

لكن كثير من الكتب غرقت، وكثير من الكتب أحرقت، وكثير من الكتب ما زالت مغيبة في غياهب المكتبات الخاصة أو العامة، والله المستعان، وما كان موجودا سيظهر، وما لم يكن موجودا ففيما بين أيدينا الخير.

٨٢ - قال الإمام أبو يعلى رضي الله عنه (ج ٧ ص ١٨٠): حدثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدي حدثني عجلان بن عبد الله من بني عدي عن مالك بن دينار عن أنس قال: لما حضرت أبا سلمة الوفاة قالت أم سلمة: إلى من تكلني؟ فقال: اللهم إنك لأم سلمة خير من أبي سلمة. فلما توفي خطبها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقالت: إني كبيرة السن. قال: «أنا أكبر منك سنًا والعيال على الله ورسوله، وأما الغيرة فأرجو الله أن يذهبها»، فتزوجها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فأرسل إليها برحاءين وجزء للماء.

هذا حديث حسنٌ. وعجلان بن عبد الله ترجمته في "الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم، قال أبو زرعة: بصري لا بأس به.

وفي هذا الحديث سابقة أبي سلمة بالإسلام، وفيه الوصية، وفيه حزن المرأة على زوجها، وفيه أنه أكلها إلى الله، ومن استودع الله شيئاً حفظه الله. وفيه: أن الله ﷻ قد يخلف للإنسان بخير إن صبر واحتسب، وأم سلمة قالت: اللهم أجرني في مصيبي وأخلف لي خيراً منها، فأجرها الله بمحمد ﷺ. وفيه أن المرأة قد تتزوج وإن كانت قد كبرت شيئاً ما، ربما في الأربعين أو في الثلاثين، بل حتى في الخمسين، وفوق ذلك ودون ذلك، فإن هذا أمر مباح لها وإنما حرم الله زواج زوجات النبي ﷺ؛ إكراماً للنبي ﷺ، ومنة عليهن حتى يكن زوجات النبي ﷺ في الآخرة.

وفيه: أن كبير السن أيضاً يتزوج، ولا يضيره ذلك، والفارق في السن قد لا يؤثر إذا كان التفاهم موجوداً بين الرجل وبين المرأة.

(والعيال على الله ورسوله) كان لها عيال، أي: أن الله هو الذي يرزقهم، ومع ذلك كانوا في حجره، ربما أكلوا معه.

(وأما الغيرة فأرجو الله أن يذهبها) في رواية: **«فندعو الله أن يذهبها»**؛ لأن هذه الغيرة هي من مفسدات الزواج، أعظم مفسد من مفسدات الزواج: الغيرة، تتقلقل المرأة وتقلقل زوجها معها، والغيرة قد تطراً عليها وتجعلها تتصرف تصرفات شبه المجنون في بعض النساء، وإذا غارت ما عرفت غيرها، انظر إلى سارة عليها السلام حين غارت من هاجر عليها السلام كان الأمر أن إبراهيم غيب هاجر إلى مكة.

وهكذا غارت عائشة، وربما كسرت القصعة لبعض زوجات النبي ﷺ، وغارت زينب حتى سبت عائشة عند النبي ﷺ، وربما كانت عائشة ﷺ تدخل رجلها بين الحشيش ونحوه وتقول: اللهم حيّة اللهم عقرب، نبيك ولا أدري ما أقول، لشدة الغيرة التي نزلت عليها من شأن مشي النبي ﷺ مع حفصة، مع أنها هي التي وضعت حفصة في هودجها وركبت في هودج حفصة، فهذا أمر يطرأ على المرأة، لا تؤاخذ به.

لكن ينبغي أن تكون الغيرة بالمعقول، إذا رأت من الرجل تجاوزا أو ظلما أو ميلا عند ذلك لها أن تغار وتغضب وتصيح، والزوج يتحمل؛ لأنه أخطأ، لكن أحيانا غيرة بدون ذلك، ما هناك مبرر لها، إلا أنها تتماشى مع ما يأتيها من الوسوس والتهويلات والظنون ونحو ذلك.

ثم أيضا بعض الناس يشكو من زوجته لماذا ما تخطب لي؟ ولماذا ما تأذن لي أتزوج؟ ولماذا ما ترضى عني؟ ما أذن الله ﷻ لها بذلك ولا أمر به شرعا ولا قدرا، الشرع ما أمرها بذلك، والقدر لم تكن على ذلك، طبيعة النساء أن تقع منهن الغيرة، فينبغي للإنسان أن يعالج هذا الباب بالعدل، ويتقي الله ﷻ بمراقبة الله ﷻ.

أما بعضهم يقول: أنا أتزوج طالبة علم وأريد أجلس عندها تفيدني، اطلب علم عند الشيخ، واطلب علم عند المدرسين، واترك هذه الحيلة الشيطانية، وإن

كان في ظاهرها أنها تدرسك لكن ما أدري تلك المسكينة التي في الحجرة الثانية أنها تدرسك، هذا من تلبس الشيطان.

وهكذا بعضهم ربما يقول: ما يجب علي العدل إلا في المبيت، ويبقى طول النهار عند زوجته الثانية إن كان من المعددين أو عند زوجته الأولى ويترك الثانية، فيقع الحرج العظيم.

فلا بد للإنسان أن يراعي هذا الباب مراعاة طيبة بإدخال السرور على زوجته وعلى أهلها، وأن يدعو أن يذهب الله الغيرة؛ لأن هذا الأمر إذا نزل نزل شديد ربما تتكلم عليك الزوجة بشدة وهي تحبك وأنت تحبها وهي تميل إليك وأنت تميل إليها، لكن بسبب الغيرة ربما يقع منها ما لا يُحمد من التصرفات الغير مرضية، والله المستعان.

تمالأت زوجات النبي ﷺ عليه بسبب الغيرة من عائشة رضي الله عنها، وانظر إلى رسول الله ﷺ: **(وأما الغيرة فأرجو الله أن يذهبها)** يرجو الله، ظنه في الله حسن، أن يذهبها، وترك الزواج من نساء الأنصار؛ للغيرة التي فيهن، ونحن الآن الله يهدينا ويعفو عنا الواحد يذهب يبحث لها عن زوجة وما ينظر إلى طبيعة البلاد، بعض البلدان التعداد عندهم شديد، تذهب تتزوج عندهم وإذا بك ينقلب بيتك إلى جحيم وإلى نار وإلى فتن وقلقل، بينما لو تسأل عن طبيعة البلاد، وكيف حال النساء من حيث الغيرة من عدمها، ميول الناس في الجملة، فبعض البلدان ربما تجد التعداد عندهم ما شاء الله، المرأة تنشأ وأبوها معدد، وأخوها معدد،

خالها معدد، عمها معدد، يعني متزوج أكثر من واحدة، فعند ذلك ربما تستسيغ هذا الأمر، أهون من غيرها، مع أن الغيرة موجود في الجميع.

لكن عند أن تذهب إلى بلد الغيرة عندهم شديدة هذا قد يقلب عليك النعيم إلى جحيم، والنبى ﷺ مع ما عانا من اليهود من الكفار من الفقر من المتربصين لم يقع في قلبه مثل ما وقع من النساء حين هجرهن شهرا، وأقسم بالله أن لا يدخل عليهن شهرا، ورأى الصحابة رضو الله عليهم أن ما لحق النبى ﷺ أشد من غسان، وذلك لأن غضب النبى ﷺ شديد، يؤدي إلى غضب الله ﷻ على العباد، ومع ذلك عفا الله عنهن.

ذلك المنافق الذي قال: اعدل يا محمد كان شأنه أنه من أهل النفاق، وهن يقلن: اعدل يا رسول الله، عفا الله عنهن في هذه الكلمة، (ويناشدك العدل في بنت أبي قحافة)، لازمه أنه ليس بعاذل، لكن عفا الله ﷻ عنهن؛ لشدة الغيرة التي نزلت بهن، فلهذا يُعفى عن المرأة في باب الغيرة ما لا يعفى في غيرها.

فليتنبه لمثل هذا الباب، لأن الإنسان إذا لم يتنبه لمثل هذا الباب؛ ربما عاجل نفسه بطلاقها وبكسرها وبخراب بيته، ويلحقه بعد ذلك الندم ولاة حين مندم، والله المستعان وعليه التكلان، والحمد لله رب العالمين.

٨٣ - قال الإمام أبو يعلى ﷺ (ج ٦ ص ٨٣): حدثنا مصعب بن عبد الله

الزبيري، حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله بن عمر، عن ثابت البناني، عن

أنس بن مالك: أن رجلاً كان يلزم قراءة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] في

الصلاة في كل سورة وهو يوم أصحابه، فقال له رسول الله ﷺ: «ما يلزمك هذه السورة؟» قال: «إني أحبها، قال: «حبها أدخلك الجنة».

وقد علقه البخاري.

* وأسنده الترمذي فقال رحمته الله (ج ٦ ص ٨٣): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُؤْمَهُمْ فِي مَسْجِدِ قُبَاءَ، فَكَانَ كُلَّمَا افْتَتِحَ سُورَةٌ يَقْرَأُ لَهُمْ فِي الصَّلَاةِ يَقْرَأُ بِهَا افْتَتَحَ بِ— ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾﴾ [الإخلاص: ١]، حَتَّى يَفْرَغَ مِنْهَا ثُمَّ يَقْرَأُ سُورَةً أُخْرَى مَعَهَا، وَكَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، فَكَلَّمَهُ أَصْحَابُهُ فَقَالُوا: إِنَّكَ تَقْرَأُ بِهَذِهِ السُّورَةِ ثُمَّ لَا تَرَى أَنَّهَا تُجْزِيكَ حَتَّى تَقْرَأَ بِسُورَةٍ أُخْرَى، فِيمَا أَنْ تَقْرَأَ بِهَا وَإِمَّا أَنْ تَدْعَهَا وَتَقْرَأَ بِسُورَةٍ أُخْرَى، قَالَ: مَا أَنَا بِتَارِكِهَا إِنْ أَحْبَبْتُمْ أَنْ أُوْمِّكُمْ بِهَا فَعَلْتُ، وَإِنْ كَرِهْتُمْ تَرَكْتُكُمْ، وَكَانُوا يَرَوْنَهُ أَفْضَلَهُمْ، وَكَرِهُوا أَنْ يُؤْمَهُمْ غَيْرَهُ، فَلَمَّا آتَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرُوهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ مَا يَمْنَعُكَ مِمَّا يَأْمُرُ بِهِ أَصْحَابُكَ؟ وَمَا يَحْمِلُكَ أَنْ تَقْرَأَ هَذِهِ السُّورَةَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ؟» فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَحْبَبْتُهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ حُبَّهَا أَدْخَلَكَ الْجَنَّةَ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ. وَقَدْ رَوَى مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ^(١)، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَجُلًا

(١) وهو ضعيف.

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَحِبُّ هَذِهِ السُّورَةَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]،
قَالَ: «إِنَّ حُبَّكَ إِيَّاهَا يُدْخِلُكَ الْجَنَّةَ».

* قلت: وحديث المبارك بن فضالة عن ثابت قد أخرجه الإمام أحمد رحمته الله
(ج ٣ ص ١٤١) فقال: حدثنا أبو النضر حدثنا المبارك عن ثابت البناني عن أنس
بن مالك قال: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إني أحب هذه السورة ﴿قُلْ
هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «حبك إياها أدخلك
الجنة».

حدثنا خلف بن الوليد، حدثنا المبارك، قال: سمعت ثابتاً، عن أنس، قال:
قال رجل: يا رسول الله إني أحب هذه السورة... فذكر مثله.
وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ١٥٠): ثنا حسين بن محمد، ثنا المبارك،
عن ثابت، عن أنس... فذكره.
والمبارك بن فضالة وإن كان مدلساً فقد صرح بالتحديث في رواية خلف بن
الوليد عنه عند الإمام أحمد كما تقدم، وعند الدارمي (ج ٢ ص ٥٥٢) قال
الدارمي رحمته الله: ثنا يزيد بن هارون، أنا المبارك بن فضالة، ثنا ثابت، عن أنس...
فذكره.

هذا حديث حسن.

(عبد العزيز بن محمد) وهو الدراوردي، (عبيد الله بن عمر) وهو العمري.

(ثابت البناني) وهو أبو محمد.

(أنس بن مالك رضي الله عنه) وهو أبو حمزة الأنصاري.

وجاء من حديث عائشة في "البخاري": إنها صفة الرحمن وأحب أن أقرأ بها، وبها استدل العلماء على إثبات الصفة للرحمن ﷻ، حتى ابن حزم الذي هو جهمي في عقيدته بالأسماء والصفات استدل بهذا الحديث على إثبات الصفات. وفي هذا الحديث فضيلة **﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾** [الإخلاص: ١]، وجواز تكرار السورة في كل صلاة، والاستفصال فيما من شأنه الإشكال.

وفيه أن حب القرآن وحب ما يتعلق به من أسباب وصول العبد إلى الجنان. **(هذا حديث حسن)** إذا قوله: هو ضعيف، من باب التدليس.

الشاهد: أن هذا الحديث ثابت، وما كان يتردد هذا الرجل على قراءة قل هو الله أحد في كل ركعة إلا لعظيم معرفته بمبناها ومعناها، يتلذذ بقراءتها ويزداد بها إيماناً، وقد قال عنها النبي ﷺ: **«تعديل ثلث القرآن»**.

٨٤ - قال الإمام أبو يعلى رحمته الله (ج ٦ ص ٥٨): حدثنا عبد الواحد حدثنا غسان بن برزين يعني الطهوي، حدثنا ثابت البناني عن أنس بن مالك قال: غدا أصحاب النبي ﷺ ذات يوم فقالوا: يا رسول الله هلكننا ورب الكعبة، فقال: **«وما ذاك؟»** قالوا: النفاق النفاق قال: **«ألستم تشهدون أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله؟»** قالوا: بلى قال: **«ليس ذاك النفاق»** قال: ثم عادوا الثانية فقالوا: يا رسول الله هلكننا ورب الكعبة قال: **«وما ذاك؟»** قالوا: النفاق النفاق، قال: **«ألستم تشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله؟»** قالوا:

بلى قال: «ليس ذاك النفاق» قال: ثم عادوا الثالثة فقالوا: يا رسول الله هلكننا ورب الكعبة قال: «وما ذاك؟» قالوا: النفاق النفاق قال: «ألستم تشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله؟» قالوا: بلى قال: «ليس ذاك النفاق»، قالوا: إنا إذا كنا عندك كنا على حال وإذا خرجنا من عندك هممتنا الدنيا وأهلونا، قال: «لو أنكم إذا خرجتم من عندي تكونون على الحال الذي تكونون عليه لصافحتكم الملائكة بطرق المدينة».

هذا حديث حسنٌ. وعبد الواحد هو ابن غياث.

أولاً: هذا الحديث له شاهد في "صحيح مسلم" من حديث حنظلة الكاتب

ﷺ، من قوله وحده.

وهذا الحديث يدل على عظيم شأن الصحابة، إذ أنهم إذ تغيرت قلوبهم ظنوا أنهم وقعوا في النفاق، المرض العضال الذي صاحبه يخلد في النار تحت الكافرين، ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾ ﴿١٤٥﴾ [النساء: ١٤٥].

وفيه: ما عليه الصحابة من تعاهد الإيمان، وفيه الرجوع إلى أهل العلم، وفيه أن بعضهم قد يظن بعض الشيء هلكة وليس بذاك، ﴿فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ ﴿٤٣﴾ [النحل: ٤٣].

(هلكننا ورب الكعبة) المعاصي هلكة والذنوب هلكة.

(قال: وما ذاك؟) دليل على أن النبي ﷺ لا يعلم الغيب خلافا لما يعتقده غلاة الصوفية ومن إليهم.

(قالوا: النفاق النفاق) أي: أهلكنا النفاق.

(قال: أستم تشهدون أن لا إله إلا الله؟) ظاهرا باطنا، وإلا لو كانوا يشهدون بألسنتهم ويخالفون بقلوبهم ما نفعتهم.

(وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله) ومن قال ذلك بلسانه واعتقد بقلبه وانقاد بجوارحه فهو مسلم لا يكون منافقا.

(قالوا: بلى قال: ليس ذاك النفاق) ثم عادوا الثانية والثالثة يكررون هذا الأمر.

(إنا إذا كنا عندك كنا على حال) يعني تذكرونا الجنة والنار حتى كأنها رأي العين، ويخوفهم من الله ويرغبهم فيما عنده حتى لا يجدوا ألد مما هم فيه من النعيم.

(وإذا خرجنا من عندك هممتنا الدنيا) الأموال، (وأهلونا) الإنسان يحتاج إلى أن يمزح مع أهله، يضحك مع أهله، يتكلم مع أهله، مثل هذه الأمور تؤدي ربما إلى قسوة قلب، وإلى صرف عما هو فيه.

(قال: لو أنكم إذا خرجتم من عندي تكونون على الحال الذي تكونون

عليه) أي عند النبي ﷺ (لصافحتكم الملائكة بطرق المدينة) لعظيم إيمانهم وعظيم مراقبتهم لله ﷻ.

فيه زيادة في حديث حنظلة: «ولكن ساعة وساعة»، ساعة مع الطاعة، وساعة مع المباح الذي أباحه الله، ليس كما يفهم العامة: ساعة لربي وساعة لقلبي، هذا غير صحيح، بل الوقت كله لله، ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [١٦٢] لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾ [الأنعام: ١٦٢-١٦٣]، لكن ساعة تكون في اجتهاد في الطاعة، وساعة تقضيها في المباحات من مأكَل ومشرب وملبس، وعشرة مع الأهل، وتسوق، ونحو ذلك.

فالإسلام لا يدعو الإنسان إلى ترك الدنيا جملة، وإنما يدعو الإنسان إلى القيام بطاعة الله.

٨٥ - قال الإمام أبو يعلى رحمه الله (ج ٦ ص ٥٥): حدثنا عبد الواحد بن غياث أبو بحر حدثنا حماد حدثنا ثابت عن أنس: أن أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم كن يدلجن بالقرب يسقين أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. هذا حديث حسن.

والظاهر أن هذا بالمدينة، وأنه غير خروج بعض النسوة في الغزو يداوين الجرحى ويسقين المرضى، والله أعلم.

نعم كان النساء يجمعن الماء إلى البيوت ويشرب الناس من البيوت وضيوف النبي صلى الله عليه وآله وسلم كانوا أكثر.

٨٦ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٢١٠): حدثنا سليمان، حدثنا شعبة، حدثنا قتادة عن أنس بن مالك: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «يقول الله ﷻ: أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه إذا دعاني».

هذا حديث صحيح. وسليمان شيخ الإمام أحمد هو سليمان بن داود أبو داود الطيالسي كما ذكره بكنيته (ج ٢ ص ٢٧٧)، وهو من الأحاديث الكثيرة في "المسند" التي تكررت سندًا ومتنًا.

والحديث أخرجه أبو يعلى (ج ٦ ص ١٢) فقال رحمته الله: حدثنا أحمد، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، عن قتادة، سمع أنسًا يحدث... فذكره، وشيخ أبي يعلى هو أحمد بن يعقوب الدورقي.

وله شاهد في الصحيح من حديث أبي هرير رضي الله عنه.

(يقول الله ﷻ) فيه أن الله يتكلم بحرف وصوت يُسمع.

(أنا عند ظن عبدي بي) «فليظن بي ما شاء»، إن ظننت بالله خيرا لقيت الخير وإن ظننت بالله غير ذلك لقيت ما ظننته، ويتعين الظن بالله الظن الحسن عند الموت، «لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله»، وأما الكفار فإنهم ﴿يُظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ [آل عمران: ١٥٤].

(وأنا معه إذا دعاني) معية استجابة، معية نصر، معية إحاطة وحفظ، لأن

المعية تنقسم إلى قسمين: معية عامة، وهي متعلقة بجميع المخلوقات، ﴿وَهُوَ

مَعَكُمْ أَيَّنَّ مَا كُنْتُمْ﴾ [الحديد: ٤] وهو على عرشه، ومعية خاصة: تقتضي النصر

والتأييد والعز والتمكين، فالله معك إذا دعوته ورجوته وسألته، ﴿وَقَالَ اللَّهُ
إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي
وَعَزَّزْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ [المائدة: ١٢].

٨٧ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٢٧٠): حدثنا عفان حدثنا أبان بن
يزيد، حدثنا قتادة، عن أنس بن مالك: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم يجتمع له غداء ولا
عشاء من خبز ولحم إلا على ضفف.
هذا حديث صحيح.

الحديث أخرجه الترمذي في "الشمائل" (ص ٧٥) فقال رحمته الله: حدثنا عبد
الله بن عبد الرحمن، حدثنا عفان بن مسلم به، ثم قال في تفسير الضفف: قال عبد
الله: قال بعضهم: هو كثرة الأيدي.

وأخرجه أبو يعلى (ج ٥ ص ٤٢٠) حدثنا زهير، حدثنا عفان به.

(عفان) وهو ابن مسلم الصفار. (قتادة) ابن دعامة.

يعني: كثرة الأيدي، إذا وجد له خبز ولحم يكون الضيوف أكثر، كم عساه
يجد له من قطعة اللحم، ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هو ذلك الرجل الكريم العظيم.

(لم يجتمع له غداء ولا عشاء) كما عليه الناس الآن ربما يصبح لحم صغار
ويتغدى حنيداً أو مضبي أو مشوي أو غير ذلك، وهذه الأيام ما يسمى بالمحمس
وكذلك الشاة المصلية، وبالليل ربما يجعل له مضغوط ونحو ذلك، على
اللحم، والنبي صلى الله عليه وآله وسلم كان دون ذلك في هذا الباب، كان شأنهم الغداء والعشاء، ما

كان عندهم طعام الظهر، طعام الظهر لم يكن عندهم، فالغداء هو الفطور الذي نسميه الآن الصبوح، والظهر إذا أكلوا شيئاً يسمى الغوث، من باب أنه يغيث الجائع، وإلا فكان الشآن على القلة، وقد قال النبي ﷺ: «اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا».

٨٨ - قال الإمام النسائي رحمته الله (ج ٨ ص ٢٦٣): حدثنا قتيبة قال حدثنا خلف عن حفص عن أنس: أن النبي ﷺ كان يدعو بهذه الدعوات: «اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع، وقلب لا يخشع، ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع»، ثم يقول: «اللهم إني أعوذ بك من هؤلاء الأربع».

حفص هو ابن أخي أنس، وخلف هو ابن خليفة.

الحديث أخرجه الإمام أحمد رحمته الله (ج ٢ ص ٢٨٣) فقال: ثنا عفان، ثنا خلف بن خليفة، حدثنا حفص بن عمر، عن أنس به.

* وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ١٩٢): حدثنا بهز وحدثنا أبو كامل قال حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن أنس: أن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من قول لا يسمع، وعمل لا يرفع، وقلب لا يخشع، وعلم لا ينفع».

* وقال أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٢٥٥): حدثنا حسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ كان يقول: «اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع، وعمل لا يرفع وقلب لا يخشع، وقول لا يسمع».

وأخرجه أبو يعلى (ج ٥ ص ٢٣٢) فقال ﷺ: حدثنا أبو نصر التمار، حدثنا حماد به، ثم قال: حدثنا إبراهيم بن الحجاج، حدثنا حماد به. طريق ثالثة إلى أنس:

* قال الإمام محمد بن حبان أبو حاتم ﷺ (ج ٦ ص ٧٨): أخبرنا عبد الله بن أحمد بن موسى بعسكر مكرم^(١) قال: حدثنا هريم بن عبد الأعلى، قال: حدثنا معتمر بن سليمان، قال: سمعت أبي يقول: حدثنا أنس بن مالك: عن النبي ﷺ أنه قال: «اللهم إني أعوذ بك من دعاء لا يسمع، وأعوذ بك من قلب لا يخشع».

هذا حديث صحيح.

وعبد الله بن محمد بن موسى هو الملقب بعبدان الأهوازي، ترجمته في "تاريخ بغداد" (ج ٩ ص ٣٧٨) قال الخطيب: كان أحد الحفاظ الأثبات. (بهز) وهو ابن أسد. (أبو كامل) وهو الجحدري.

(الإمام محمد بن حبان أبو حاتم ﷺ) البستي، صاحب "صحيح ابن حبان".

هذا حديث عظيم كان يدعو به النبي ﷺ، ونحن بحاجة أن ندعو به. (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ) لأنه إذ لم ينفع يضر، والعلم الذي لا ينفع إما أنه العلم بنفسه كعلم الكلام وعلم السحر وعلم الشعوذة وما إليه، أو أنه

(١) يعني: منطقة اسمها: عسكر مكرم.

علم الكتاب والسنة ولا يُعمل به فلا ينتفع به بل يكون حجة عليه، كما قال عليه السلام:
«والقرآن حجة لك أو عليك».

(وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ): لا يخضع لله ولا يخاف منه ولا يرهب منه، قلب قاسي كالحجر.

(وَدُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ) تبقى تدعو الله، يسمعك، لا تخفى عليه خافية، لكن لا يسمع سمع استجابته، لا يستجيب لك، وهذا يدل على الحرمان، يرفع يديه إلى السماء: **«يا رب يا رب، ومأكله حرام، ومشربه حرام، وغذي بالحرام، فأنى يستجاب له».**

(وَنَفْسٍ لَا تَشْبَعُ) لا تشبع من الدنيا، كما قال النبي عليه السلام: **«لو كان لابن آدم واد من مال لابتغى إليه ثانيا، ولو كان له ثانيا لابتغى إليه ثالثا»**، **«ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى عن النفس».**

(ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَوْلَاءِ الْأَرْبَعِ) يستعيذ بها على الإجمال.
(اللهم اني أعوذ بك من قول لا يسمع) وهذا أيضا فيه زيادة قول لا يسمع: تخطب تحاضر تنصح ولا يُسمع لكلامك، ولا يستفاد من توجيهك.

(وَعَمَلٍ لَا يَرْفَعُ) تعمل وتكدح ولكنه لا يرفع إلى الله، وإنما يرفع إلى الله ﷻ طيب العمل وخالص العمل، **﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ**

يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠].

٨٩ - قال البخاري في "الأدب المفرد" (ص ٢٢٤): حدثنا أبو نعيم قال حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مريم سمعت أنس بن مالك: عن النبي ﷺ قال: «من صلى علي واحدة صلى الله عليه عشرًا وحط عنه عشر خطيئات».

هذا حديث حسنٌ.

وقد أخرجه الإمام أحمد رحمته الله في "المسند" (ج ٣ ص ٢٦١) بهذا السند. وأخرجه (ج ٣ ص ١٠٢) فقال رحمته الله: ثنا محمد بن فضيل، ثنا يونس بن عمرو يعني يونس بن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، عن أنس بن مالك به. * قال الإمام النسائي رحمته الله (ج ٣ ص ٥٠): أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ وَحُطَّتْ عَنْهُ عَشْرُ خَطِيئَاتٍ وَرُفِعَتْ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ».

هذا حديث حسنٌ.

(من صلى علي واحدة صلى الله عليه عشرًا وحط عنه عشر خطيئات)

شاهده في "صحيح مسلم" عن عبد الله بن عمرو بن العاص وعن أبي هرير رضي الله عنه، وذلك أن الحسنه بعشر أمثالها، ومن صلى الله عليه وصله وحفظه وأعانه وأمدته، فالصلاة من الله: ذكر العبد في الملائكة الأعلى، والصلاة من الملائكة ومن

المكلفين: الدعاء، ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]، «والملائكة تصلي على أحدكم مدام في مجلسه الذي صلى فيه: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه اللهم تب عليه».

﴿فَضُلَّ اللَّهُ يُوتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الحديد: ٢١]، ومع ذلك يكسل الكثير من الناس عن الصلاة على النبي ﷺ، فلتكثروا ببارك الله فيكم من الصلاة، لا سيما وأنتم تسمعون الدروس، وفيها من الصلوات الشيء الكثير فمن استطاع أن يصلي على النبي ﷺ كلما سمع ذكره فذلك أجره عظيم، أولا: لهذا الفضل، ثانيا: من أن الله له ملائكة سيارة يبلغون النبي ﷺ من أمته السلام.

٩٠ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٦ ص ٥٥١): حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، أَخْبَرَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، أَخْبَرَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ فُلْفُلٍ أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرِّسَالَةَ وَالنَّبُوَّةَ قَدْ انْقَطَعَتْ فَلَا رَسُولَ بَعْدِي وَلَا نَبِيٍّ»، قَالَ: فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «لَكِنَّ الْمُبَشِّرَاتُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْمُبَشِّرَاتُ؟ قَالَ: «رُؤْيَا الْمُسْلِمِ وَهِيَ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَاءِ النَّبُوَّةِ».

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ.
قال أبو عبد الرحمن: هو حديث حسن، رجاله رجال الصحيح.

(فَلَا رَسُولَ بَعْدِي وَلَا نَبِيَّ) ﴿وَحَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، يأبى القاديانية ومن إليهم أن معنى وخاتم النبيين: زينة النبيين؛ حتى يقع لهم تجويز نبوة بعد النبي ﷺ، لكن هذا يقضي على ذلك: **(فَلَا رَسُولَ بَعْدِي وَلَا نَبِيَّ)**.

(فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ)؛ لأنهم خشوا انقطاع الوحي من السماء.

(وَهِيَ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَاءِ النَّبُوَّةِ) جاء في رواية: **(جزء من خمسة وأربعين)**، **(جزء من خمسة وعشرين)**، بل جاء في بعضها: **(جزء من سبعين)**، قال العلماء: تختلف باختلاف حال الرائي، **(فأصدقهم حديثاً أصدقهم رؤياً، ولا تكاد رؤياً المؤمن تكذب)**.

والحديث له شاهد عن ابن عباس في "صحيح مسلم".

٩١ - قال الإمام أحمد بن عمرو بن أبي عاصم في "السنة" (ج ١ ص ٣٠٤): حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، حدثنا ديلم بن غزوان، حدثنا ثابت، عن أنس، قال: أرسل رسول الله ﷺ رجلاً من أصحابه إلى رأس المشركين يدعوه إلى الله تعالى، فقال المشرك: هذا الذي تدعوني إليه من ذهب أو فضة أو نحاس؟ فتعاضم مقالته في صدر رسول الله، فرجع إلى رسول الله ﷺ فأخبره. فقال: **(ارجع إليه)**. فرجع إليه بمثل ذلك، وأرسل الله ﷺ صاعقة من السماء فأهلكته، ورسول رسول الله ﷺ في الطريق لا يدري، فقال له النبي ﷺ: **(إن الله قد أهلك صاحبك بعدك)** ونزلت على رسول الله ﷺ: **(وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ)﴾** [الرعد: ١٣].

هذا حديث صحيحٌ. وديلم بن غزوان وثَّقه ابن معين، وفي رواية عنه أنه قال: صالح. كما في "تهذيب التهذيب".

الحديث أخرجه البزار كما في "كشف الأستار" (ج ٣ ص ٥٤)، وأبو يعلى (ج ٦ ص ٨٧)، والبيهقي في "الأسماء والصفات" (ص ٢٧٨)، كلهم من طريق ديلم بن غزوان، عن ثابت، عن أنس به.

وهذا حديث عظيم، وذلك أن النبي ﷺ كان يرسل أصحابه لدعوة الناس إلى التوحيد، والتحذير من الشرك والتنديد.

وفيه ما عليه أهل الشرك من عدم تعظيم الله ﷻ، ﴿وَمَا فَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الأنعام: ٩١]، انظر كيف يقول: ربك من ذهب؟ على سخرية، أو من فضة أو من نحاس؟ ربما كان ربه هذا المشرك من هذه الأشياء، فيظن أن رب المسلمين على هذا الوصف، تعالى الله عن قولهم علوا كبيرا.

فوقعت هذه الكلمة في صدر هذا الصحابي موقعا عظيما، ووجد ثقلها، كيف يقول للنبي ﷺ؟

وفيه تكرار الدعوة إلى الله، وعدم اليأس والملال، وفيه انتقام الله ﷻ من المخالفين لدين رب العالمين حيث أرسل عليه صاعقة فأهلكته، والرسول ﷺ أخبره الله بالوحي، ورسول رسول الله ﷻ لا يدري، (فقال له النبي ﷺ: «إن الله

قد أهلك صاحبك بعدك» ونزلت على رسول الله ﷺ: ﴿وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ﴾ [الرعد: ١٣].

جاءت آثار في الباب: أنه إذا رأى الرعد والبرق يقول: سبحان من سبحت له، أو سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته، أو نحو ذلك، بمجموعها إن شاء الله ثابتة.

٩٢ - قال الإمام عبد بن حميد رحمته الله في "المنتخب" (ج ٣ ص ١٧٠): حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت عن أنس قال: كان النبي صلوات الله وسلامته عليه إذا اجتهد لأحد في الدعاء قال: «جعل الله عليكم صلاة قوم أبرار، يقومون الليل ويصومون النهار، ليسوا بأثمة ولا فجار».

هذا حديث صحيح.

(جعل الله عليكم صلاة قوم أبرار) أي: دعاء قوم أبرار يدعون لكم وأنتم لا تشعرون، ووالله أن في هذا الدعاء بركات عظيمة، فكم نرى من آثار عظيمة ومن أمور تتحقق والله بدعاء الصالحين، وإلا نحن مساكين، ولذلك كثيرا ما أرسل في بعض الحالات وفي بعض الأحوال في الرسائل الجماعية إذا أردنا دعاء في مسألة من المسائل، وهذا يدعو وهذا يترحم، وهذا كذا، ولعل الله أن يستجيب لهم، «ودعوة المسلم لأخيه بظهر الغيب مستجابة، عند كتفه ملك موكل يقول: آمين، ولك بمثل».

فيقول: **(جعل الله عليكم صلاة قوم أبرار)** ربما تموت وهو يدعو لك، ربما تنام وهو يدعو لك، ربما تذنّب وهو يدعو لك ويستغفر لك.

(يقومون الليل ويصومون النهار) أي هؤلاء الأبرار، **(ليسوا بأئمة ولا فجار)** ومثل هؤلاء يستجاب دعاؤهم، يستجاب دعاؤهم ولا يتخلف؛ لأن الصوم مظنة لاستجابة الدعاء وقيام الليل مظنة لاستجابة الدعاء، لا سيما في الثلث الأخير من الليل، زد على ذلك: **(ليسوا بأئمة):** أصحاب آثام، **(ولا فجار)** في أفعالهم، يعني: ليسوا من أصحاب القبح في أفعالهم.

٩٣ - قال الدارمي رحمته الله (ج ١ ص ٣٢): أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي خلف حدثنا عمر بن يونس، حدثنا عكرمة بن عمار، حدثنا إسحاق بن أبي طلحة، حدثنا أنس بن مالك: أن النبي صلّى الله عليه وآله كان يقوم يوم الجمعة فيسند ظهره إلى جذع منصوب في المسجد فيخطب الناس، فجاءه رومي فقال: ألا أصنع لك شيئاً تقعد عليه وكأنك قائم، فصنع له منبراً له درجتان ويقعد على الثالثة، فلما قعد نبي الله صلّى الله عليه وآله على ذلك المنبر خار الجذع كخوار الثور حتى ارتج المسجد؛ حزناً على رسول الله صلّى الله عليه وآله، فنزل إليه رسول الله صلّى الله عليه وآله من المنبر فالتزمه وهو يخور، فلما التزمه رسول الله صلّى الله عليه وآله سكن، ثم قال: **«أما والذي نفس محمد بيده لو لم ألتزمه لما زال هكذا إلى يوم القيامة؛ حزناً على رسول الله صلّى الله عليه وآله»،** فأمر به رسول الله صلّى الله عليه وآله فدفن.

هذا حديث حسن.

* قال الإمام الترمذي رحمه الله (ج ١٠ ص ١٠٠): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلم حَطَبَ إِلَى لِزْقِ جِدْعٍ وَاتَّخَذُوا لَهُ مِنْبَرًا فَحَطَبَ عَلَيْهِ فَحَنَّ الْجِدْعُ حَنِينَ النَّاقَةِ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلم فَمَسَّهُ فَسَكَتَ. حَدِيثُ أَنَسٍ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. قال أبو عبد الرحمن: هو حديث حسنٌ على شرط مسلم.

* قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمه الله (ج ١ ص ٤٥٤): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله وسلم كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جِدْعٍ فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمَنْبَرَ ذَهَبَ إِلَى الْمَنْبَرِ فَحَنَّ الْجِدْعُ فَأَتَاهُ فَأَحْتَضَنَهُ فَسَكَتَ، فَقَالَ: «لَوْ لَمْ أَحْتَضِنُهُ لَحَنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

هذا حديث صحيحٌ على شرط مسلم.

وكما ترى هذا حديث عظيم، وهو من دلائل نبوة النبي صلوات الله عليه وآله وسلم إذ يحن الجذع إليه ويخور عليه، ونحن بشر ربما عندنا من التقصير في محبته وفي اتباعه وفي السير على سيره ما الله به عليم، كان يسلم عليه الحجر، ويشتكى عنده الحيوان، ويحن عليه الجذع، بأبي هو وأمي صلوات الله عليه وآله وسلم.

وفيه: استحباب المنبر، وأنه يكون من ثلاث درجات، الدرجة الثالثة يجلس عليها، يكون قاعدا كأنه قائم.

وفيه: أن الأصل أن يكون المنبر من الخشب، ولا تعارض بين هذا الحديث وبين بقية الأحاديث من أن النبي ﷺ قال لامرأة من الأنصار: «**مري غلامك النجار فليصنع لي أعوادا أجلس عليها**»، ففعل هذا النجار عرض عليه وكان لامرأة من الأنصار، ثم أمرها أن تأمره بذلك.

وفيه: الحلف بغير استحلاف، وفيه: أن الله ﷻ قد يجعل في بعض الجمادات الحياة، فالأمر إليه لا يعجزه شيء.

٩٤ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٦ ص ٦٢٧): حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «**هَذَا ابْنُ آدَمَ وَهَذَا أَجَلُهُ**»، وَوَضَعَ يَدَهُ عِنْدَ قَفَاهُ ثُمَّ بَسَطَهَا فَقَالَ: «**وَتَمَّ أَمَلُهُ وَتَمَّ أَمَلُهُ**».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قال أبو عبد الرحمن: هو حديث صحيح.

الحديث أخرجه ابن ماجه (ج ٢ ص ١٤١٤) فقال: حدثنا إسحاق بن منصور، ثنا النضر بن شميل، أنبأنا حماد بن سلمة، عن عبد الله بن أبي بكر، قال: سمعت أنس بن مالك، يقول... فذكر الحديث.

وأخرجه الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ١٢٣) فقال: ثنا يزيد، أنا حماد بن سلمة، فذكره.

(هَذَا ابْنُ آدَمَ) يعني أشار إلى ابن آدم.

(وَهَذَا أَجَلُهُ): يبين أن له أجلا محدودا.

(وَتَمَّ أَمَلُهُ وَتَمَّ أَمَلُهُ) يعني أن أمله بعيدا، سواء برغبته في الدنيا، برغبته في

الحياة، برغبته في الملذات، وجاء هذا الحديث في الصحيح: أن النبي ﷺ خط

خطا مربعا، أي: تحيط به الخطوط من جميع الجوانب، ثم خط خطأ مستقيما،

فقال: «هذا الإنسان، وهذا أمله قد خرج خارج الخط، وهذا أجله»، أي أن الأجل

يقطع الأمل، ولذلك يقول بعضهم: الأمل طول والأجل عرض، يعني: أن

الإنسان قد يؤمل آمالا كثيرة، ولكن الأجل يأتي ويقطع هذه الآمال.

وسبحان الله! «يهرم بن آدم وتشب معه خصلتان» كلما طال في عمره شبت

معه خصلتان: «حب المال، وطول الأمل»، فلذلك قل أن يوفق للتوبة إلا من

شاء الله ﷻ أن يوفق لذلك.

٩٥ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٨ ص ٤٨٥): حَدَّثَنَا بُنْدَارٌ أَخْبَرَنَا عَفَّانُ

بْنُ مُسْلِمٍ وَعَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَا: أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ

أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَاءَةَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ دَعَاهُ، فَقَالَ: «لَا يَنْبَغِي

لِأَحَدٍ أَنْ يَبْلُغَ هَذَا إِلَّا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِي»، فَدَعَا عَلِيًّا فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ.

قال أبو عبد الرحمن: هو حديث حسن على شرط مسلم.

الحديث أخرجه الإمام أحمد (ج ٣ ص ٢١٢) فقال رحمته الله: ثنا عبد الصمد

وعفان، قالا: حدثنا حماد به.

وأخرجه ابن أبي شيبه (ج ١٢ ص ٨٤) فقال رحمته الله: حدثنا عفان، قال: حدثنا حماد بن سلمة به.

وأخرجه النسائي في "الخصائص" (ج ٩٢) فقال رحمته الله: أخبرنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عفان وعبد الصمد، قالوا: حدثنا حماد بن سلمة به.

(بندار) وهو محمد بن بشار. (عفان بن مسلم) وهو الصفار.

لما نزل قول الله ﷻ: ﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ۗ فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ [التوبة: ١-٢] أرسل رسول الله ﷺ إلى أبي بكر أن يقرأها في عرفة، ثم أرسل علي بن أبي طالب رضي الله عنه لا تطعن في أبي بكر، ولكن كان عادة الناس أن الذي يأتي بما يدل على نقض العهد وعلى رده رجل من أهل بيت صاحب العهد والميثاق، فالنبي ﷺ مضى على شأنهم، فأرسل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وأرسل أبا بكر، وأبو هريرة كان بعينهم، وكثير من الصحابة بلغوا هذا الأمر.

وكلهم على خير، كل الصحابة على خير، والله كلهم على خير، إلا أن أفضلهم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، ثم بقية العشرة، وإلا كلهم على خير رأوا رسول الله ﷺ وصلوا خلفه، وربما صافحوه، ودعا لهم، ورضي الله عنهم ورضوا عنه، إلى غير ذلك.

والله لو سألت -أظن- أي واحد منكم أنه يتمنى أنه رأى رسول الله ﷺ بماله وكل شيء، بل العوام عوام أهل الإسلام يتمنى أنه رسول الله ﷺ بأهله وماله وكل شيء، ما الحياة أمام صحبة النبي ﷺ؟ ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [المائدة: ١١٩]، يخبر هذا ﷺ: عن أعمالهم عن أقوالهم عن أفعالهم، عن جميع شأنهم، ورضوا عنه.

يا أخي نحن عندنا تسخطات، عندنا اعتراضات، هذا يتألم لأنه فقير، وهذا يتألم من ولده، وهذا يتألم من زوجته، وهذا يتألم من جاره، وهذا يتألم من أشياء كثيرة، وأولئك رضوا عن الله ورضي الله عنهم، فلذلك كان همهم أن يطيعوا الله همهم أن ينصروا دين الله، ألف وخمسمائة منهم لا يدخلون النار إلا تحلة القسم مروراً، ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١]، وأهل بدر «اعملوا ما شئتم»، وقبل بيعة الرضوان: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلَ أَوْلِيكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَتْلَوْا وَكَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾ [الحديد: ١٠].

أنا أنصحكم: أن تعمقوا محبتكم لهم في قلوبكم، فإنها أرجى ما نقلى الله به بعد التوحيد، عندنا قصور في الصلاة، عندنا قصور في قيام الليل، عندنا قصور في قراءة القرآن، عندنا قصور في البذل، عندنا قصور في المحبة لأنفسنا ولغيرنا، لكن علينا أن نحب الصحابة، عسى أن نكون معهم، «هم القوم لا يشقى بهم جليسهم»، لا يشقى محبهم، قال النبي ﷺ: «المرء مع من أحب»، قال أنس:

والله إني لأحب رسول الله ﷺ، وأبا بكر وعمر، يعني توسل إلى الله ﷻ بمحبته لهم، يرجو أن يكون معهم.

لا سيما هذه الأيام عمقوا محبة الصحابة في قلوب الناس، ركزوا في خطبكم على مسألة الصحابة، ركزوا في محاضراتكم على فضائل الصحابة؛ لأن الناس ما عرفوا لهم قدرهم، وأما الرافضة ومن إليهم يسبونهم ويحتقروهم.

٩٦ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٨ ص ٤٥١): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا﴾ [الأعراف: ١٤٣]، قَالَ حَمَادٌ: هَكَذَا وَأَمْسَكَ سُلَيْمَانُ بِطَرْفِ إِيْهَامِهِ عَلَى أَنْمَلَةٍ إِضْبَعِهِ الْيُمْنَى، قَالَ: فَسَاخَ الْجَبَلَ ﴿وَخَرَّ مُوسَى صَبَعًا﴾ [الأعراف: ١٤٣].

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الْوَرَّاقُ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... نَحْوَهُ. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

* وقد أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (ج ٣ ص ١٢٥) فقال: حدثنا أبو

المثنى معاذ بن معاذ العنبري، قال: حدثنا حماد بن سلمة، حدثنا ثابت البناني عن

أنس بن مالك: عن النبي ﷺ في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ﴾ [الأعراف:

[١٤٣] قال: قال هكذا - يعني أنه أخرج طرف الخنصر - . قال أبي: أرانا معاذ قال: فقال له حميد الطويل: ما تريد إلى هذا يا أبا محمد؟ قال: فضرب صدره ضربة شديدة وقال: من أنت يا حميد؟ وما أنت يا حميد؟ يحدثني به أنس بن مالك عن النبي ﷺ فتقول أنت ما تريد إليه!

﴿فَلَمَّا تَخَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا﴾ [الأعراف: ١٤٣] أي: دك الجبل.

(قَالَ حَمَّادٌ: هَكَذَا وَأَمْسَكَ سُلَيْمَانُ بِطَرْفِ إِبْهَامِهِ عَلَى أَنْمَلَةٍ إِضْبَعِهِ الْيُمْنَى)

يعني هكذا.. ليس فيها تمثيل إن شاء الله، كما سيأتي إنكار ثابت على حميد: من أنت يا حميد؟ وما تريد يا حميد؟

(فَسَاخَ الْجَبَلُ) ساخ كأن لم يكن جبل، ولم يبقى له أثر.

﴿وَحَرَّ مُوسَى صَعْقًا﴾ [الأعراف: ١٤٣] يعني: أصيب بالصعقة، لولا أن الله

أحياه بعدها لكان ميتا.

(قال هكذا - يعني أنه أخرج طرف الخنصر -) قد تكلمت على مسألة

الإشارة في الصفات في مقدمة كتابي "ضوابط تحديث العوام بأحاديث الأسماء والصفات"، وقد نقلت فتاوى أهل العلم في ذلك، سواء فتوى شيخنا مقبل رحمته الله، وهكذا فتوى شيخنا يحيى حفظه الله، وفتاوى غيرهم من المتقدمين

والمؤخرين، مع ذكر بعض الأحاديث التي فيها الإشارة، مثل الحديث ابن عمر: «فجعل يهزهن ويقول: أنا الملك»، مثل حديث: «إن الله ليس بأعور» وأشار إلى

عينه، مثل حديث أبي هريرة: إن الله كان سميعاً بصيراً، وأشار إلى سمعه وبصره؛ لتأكيد الصفة.

فبعض العلماء منع الإشارة مطلقاً، قال: حرام تشير عند التحديث في الصفات، وبعض العلماء رخص فيها مطلقاً، والصحيح: إن كنت بين قوم تخشى أن يمثلوا صفات الله بصفات خلقه لا يجوز أن تشير، وإن كنت بين قوم لا تخشى من ذلك لك أن تشير؛ لتأكيد الصفة.

وقد أنكر العلماء على ابن بطوطة لما قال: دخلت دمشق ولقيت شيخ الإسلام يخطب ويقول: ينزل الله إلى السماء الدنيا كما أنزل من على منبر، خطأً وكذباً، فإن ابن تيمية في تلك الأيام كان في السجن، فأنى له أن يخطب؟ وأنى له أن يراه؟ ثم إن ابن تيمية كما في اللامية المنسوبة إليه: وإلى السماء بغير كيف ينزل، كيف يمثل؟ لذلك ينبغي للإنسان أن يتحرز في هذا الباب وأن يسلك سبيل السلف الكرام.

(فقال له حميد الطويل: ما تريد إلى هذا يا أبا محمد) أنكر عليه.

(يحدثني به أنس بن مالك عن النبي ﷺ فنقول أنت ما تريد إليه!) يعني:

حميد أنكر وثابت يقول: قد حدثني أنس بن مالك عن النبي ﷺ.

٩٧ - قال الإمام البزار رحمته الله كما في "كشف الأستار" (ج ٣ ص ٣٧٦):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَّا، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ قَوْمٌ يَبَايَعُونَهُ، وَفِيهِمْ رَجُلٌ فِي يَدِهِ أَثَرُ

خَلُوقٍ، فَلَمْ يَزَلْ يُبَايِعُهُمْ وَيُؤَخِّرُهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ طِيبَ الرَّجَالِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ وَخَفِيَ لَوْنُهُ، وَطِيبُ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ وَخَفِيَ رِيحُهُ».

قَالَ الْبَزْأُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ عَاصِمٍ، إِلَّا إِسْمَاعِيلَ.

قال أبو عبد الرحمن: وهو حديث حسن، وعاصم هو ابن سليمان الأحول.

(فِي يَدِهِ أَثَرُ خَلُوقٍ) نوع من طيب النساء.

ركزوا معي على هذا الحديث: الآن إذا نزلتم إلى السوق تقول له: أريد عطرًا نسائيًا ماذا يعطيك؟ يعطيك ما ظهر ريحه أو ما خفي ريحه؟ عند جميع أصحاب العطور أن عطر النساء ما ظهر ريحه، وهذا خلاف السنة، عطر النساء يظهر لونه، يعني لون أحمر أو أسود تضعه في وجهها أو في رأسها أو في يدها مع رائحة يسيرة.

(وَخَفِيَ رِيحُهُ)؛ لأنها إذا شم ريحها وهي تمشي في الطريق كما قال النبي

ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ ثُمَّ خَرَجَتْ لِيُوجَدَ رِيحُهَا فِي زَانِيَةٍ»، وقال: «إِذَا شَهِدْتَ

إِحْدَاكِنَ الْعِشَاءِ فَلَا تَمَسْ بِخُورًا أَوْ طِيْبًا».

بينما (طِيبَ الرَّجَالِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ) يخفي الرائحة الكريهة إذا كان فيه شيء

في إبطه، أو كان فيه شيء في خيشومه، فهذا الطيب الذي يسمونه طيب النساء

الصحيح أنه طيب الرجال شرعا، والطيب الذي خفي ريحه وظهر لونه يسموه

رجالي هذا هو طيب النساء شرعا.

٩٨ - قال الإمام النسائي رحمه الله (ج ٦ ص ١١٤): أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: تَزَوَّجَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ فَكَانَ صِدَاقُ مَا بَيْنَهُمَا الْإِسْلَامَ، أَسْلَمْتُ أُمَّ سُلَيْمٍ قَبْلَ أَبِي طَلْحَةَ، فَحَطَبَهَا فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ، فَإِنْ أَسْلَمْتَ نَكَحْتُكَ، فَأَسْلَمَ فَكَانَ صِدَاقُ مَا بَيْنَهُمَا.

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ بْنِ مُسَاوِرٍ قَالَ أَنْبَأَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: حَطَبَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ فَقَالَتْ وَاللَّهِ مَا مِثْلَكَ يَا أَبَا طَلْحَةَ يُرَدُّ وَلَكِنَّكَ رَجُلٌ كَافِرٌ وَأَنَا امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ وَلَا يَحِلُّ لِي أَنْ أَتَزَوَّجَكَ، فَإِنْ تُسَلِّمَ فَذَاكَ مَهْرِي وَمَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ، فَأَسْلَمَ فَكَانَ ذَلِكَ مَهْرَهَا.

قَالَ ثَابِتٌ: فَمَا سَمِعْتُ بِامْرَأَةٍ قَطُّ كَانَتْ أَكْرَمَ مَهْرًا مِنْ أُمَّ سُلَيْمٍ الْإِسْلَامَ، فَدَخَلَ بِهَا فَوَلَدَتْ لَهُ.

هذا حديث صحيح.

وقال الحافظ في "الإصابة" في ترجمة أم سليم: ولهذا الحديث طرق متعددة.

(جعفر بن سليمان) وهو الضبعي.

هذا أعظم صداق في الإسلام، أعظم مهر في الإسلام، إذ أنه ليس صداقا حسيا وإنما معنوي، هذه تأخذ جرام من الذهب، هذه تأخذ وقية من الذهب، هذه تأخذ أوقية من الفضة، هذه تأخذ كذا، هي قالت له: إن تسلم فذاك مهري منك، وهو رجل عظيم في قومه، هو رجل عظيم في قومه، فلذلك تصدقت

بمهرها جميعه على أن يسلم، فأسلم، فكان شأنهما مع رسول الله ﷺ على أحسن حال.

وكانت قبل أبي طلحة تحت مالك والد أنس، ولكن مالك أبا إلا الذهاب إلى أرض الروم، ما يريد الإسلام، ذهب إلى أرض الروم من أجل يشرب خمرا من أجل يبقى على شركه ومات على حاله، فعوض الله أم سليم بأبي طلحة، وأصلح الله ولدها أنس، ورزقها من أبي طلحة ولدا مات، ثم رزقها غيره آخر ببركة دعوة النبي ﷺ وببركة صبرها.

٩٩ - قال الإمام النسائي رحمته الله (ج ٦ ص ٦٩): أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنبَاءَنَا النَّضْرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ: قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَتَزَوَّجُ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ قَالَ «إِنَّ فِيهِمْ لَغَيْرَةً شَدِيدَةً». هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

(إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) هذا حفيدها - حفيد أم سليم - إسحاق حفيدها، وعبد الله ابنها، (أنس رحمته الله) ابنها.

أما نحن الآن عندنا بلادة شديدة، بلادة شديدة، أهم شيء يتزوج، وبعد ذلك هات يا مشاكل، وضيقة صدور، وقساوة قلوب، وحياة تعسة في بعضهن إلا إن شاء الله، والنبي ﷺ نساء الأنصار أكرم الناس، آووه وأكرموه وعظموه، لكن أبي أن يتزوج منهم؛ لغيره نسائهم.

المرأة الغيور غيرة زائدة تؤذيك، تتعبك، ترهقك، فلذلك ينبغي للإنسان إذا أراد أن يتزوج يسأل: كيف الغيرة في هذا المجتمع؟ كيف الغيرة في نسائهم؟ ومشكلة بعدين لا تستطيع تقول لها: ارحلي إلى حيث شئت، ولا تستطيع تبقى مع الهم والغم.

كان والدي رحمه الله يقول: إياك وزواج الحمقاء، فإن عيشتها نكد وولدها ضياع، وفعلا والله حياة نكدة مع الحمق، لا يصلح معها الإحسان، ولا تصلحها الإساءة، في جميع أحوالها نكدة، إلا أن يصلحها الله، فنسأل الله لهن الصلاح. فانظر إلى هذا الهدي النبوي، أبي أن يتزوج من الأنصار، مع أن أصولهم يمنية من أفضل القبائل، وفيهم الجمال، وفيهم المال، وفيهم الحسب، وفيهن الدين، ومع ذلك أبي.

وكان معه من الغيورات زينب رضي الله عنها، قرشية، لكن لعل غيرة هؤلاء أشد، بعض النساء تغتار معها أمها وأبوها وأخوها وكذا، فالبیت كله يقوم عليك مثل القنبلة، بعض النساء وإن غارت هي تجد من يهدئها، ويهون مصابك فيها.

المهم أنا أنصح الذين يبحثون عن التعدد أن يمسكوا بريك، ويبدأ أحدهم في السؤال عن أخلاق المرأة، وينظر إلى المرأة التي قد صارت معه، المرأة الأولى كيف هي؟ أما فقط إلى قدام إلى قدام، وبعد ذلك ضيقة صدور، يا إما أن يبقى مع الغضب مع الفتن مع المشاكل يا إما أن يفارق، وهذا ما يصلح، هو أراد

أن يتزوج من أجل يعدد، أما أن يتزوج من أجل يفارق الأولى أو يفارق الثانية هذا أمر صعب.

والله إني أريد أعمل قصيدة في الحمق، ما أكثر أصحاب الحماقة! رجال ونساء وأصحاب وأبناء، قلبي مليان إلى أبعد الحدود، فأسأل الله أن يعينني، أقل حالة كما يقول بعضهم: أحتجم، يخرج شيئاً مما في قلبه، مثل الحجامه لما يحتجم الجسم يهدأ، فأسأل الله أن يعينني على قصيدة آتي بها من هاهنا ومن هاهنا، وتكون حجامه وفي نفس الوقت لعل الله ﷻ ينفع بها.

يكون الواحد إذا معه صاحب يحتجم عنده، احتجموا احتجموا، أما إلى داخل إلى داخل إلى داخل ضيقة صدر، السكر، الجلطات، الأمراض النفسية الأمراض المعنوية، الأمراض الحسية، بسبب الغضب، ومن استطاع أن يصبر يصبر، ويدعو الله ﷻ بالصلاح.

أم سلمة رضي الله عنها كانت فيها غيرة، لكن قالت: يا رسول الله إني أغار قال: **«ندعو الله أن يذهبها»**، دعا الله أن يذهبها، ولعله ذهب كثيرها، ولذلك لم يذكر أنها عملت معه أي عمل بسبب الغيرة.

١٠٠ - قال الإمام النسائي رحمته الله (ج ٧ ص ٦١): أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عِيسَى الْقَوْمِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَامٌ أَبُو الْمُنْذِرِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النِّسَاءُ وَالطَّيِّبُ، وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ».

هذا حديث حسنٌ.

* الحديث أخرجه الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ١٢٨) فقال: حدثنا أبو عبيدة عن سلام أبي المنذر عن ثابت عن أنس: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «حُبَّ إِلِيٍّ مِنَ الدُّنْيَا النَّسَاءُ وَالطَّيْبُ، وَجَعَلَ قِرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ».

حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم حدثنا سلام أبو المنذر القارئ، حدثنا ثابت عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «حُبَّ إِلِيٍّ مِنَ الدُّنْيَا النَّسَاءُ وَالطَّيْبُ، وَجَعَلَ قِرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ».

وأخرجه أبو يعلى (ج ٦ ص ١٩٩) فقال رحمته الله: حدثنا عمار أبو ياسر، حدثنا سلام أبو المنذر به.

(أبو عبيدة) أظنه عمرو بن المثنى، وأبو عبيد: القاسم بن سلام، فرقوا بينهم، أبو عبيدة معمر بن المثنى صاحب "مجاز القرآن"، ومن طريقه أخذ البخاري التفسير في "صحيحه"، وأبو عبيد القاسم بن سلام صاحب كتاب "الإيمان" وصاحب كتاب "الأموال".

أما ذلك الحديث الذي فيه: «حُبَّ إِلِيٍّ مِنْ دُنْيَاكُمْ ثَلَاثٌ» هذا حديث ضعيف لا يثبت، لكن الحديث الثابت: «حُبَّ إِلِيٍّ مِنْ الدُّنْيَا النَّسَاءُ وَالطَّيْبُ»، يعني: مما كان من شأن الدنيا، من مباحاتها، حُبَّ إِلِيٍّ النَّسَاءُ حتى أنه ربما كان يمر على التسع بغسل واحد عليه السلام.

وحبب إليه الطيب، حتى قال بعض أهل العلم: لو اشترت الطيب بثلاث ممالك لست مسرفاً، ومن عجيب ما قرأناه: أن امرأة يقال لها سناء السلمية، خطبها النبي ﷺ، فلشدة فرحها ماتت، فنسأل الله أن يجعلها زوجة في الجنة، وأظنه كان قد عقد عليها، فإذا كان قد عقد عليها فهي زوجته.

والله أن الواحد يتمنى وتسبقه واحدة اثنتين ثلاث إلى الجنة، ما أحلاها! يدعو لها، ويعفو عنها، ويستغفر لها، وإن شاء الله أنها له.

أما أن تنكد عليه في الدنيا وأول ما يأكله الدود وإذا بها تبحث عن ثاني، هذه مصيبة نكدت عليه في الدنيا وما صبرت حتى تكون زوجته في الآخرة.

(وَجَعَلَ قُرَّةَ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ) هكذا جميع الأنبياء، كانوا إذا حز بهم أمر قاموا إلى الصلاة، فزعوا إلى الصلاة، حتى أنه ربما يصلي بالبقرة وآل عمران والنساء في ركعة؛ لمحبهته لها، وكان يقرأ السورة فتكون أطول من التي هي أطول منها؛ لكثرة تدبره وتعقله لها، وربما صلى ليلاً طويلاً قائماً وليلاً طويلاً قاعداً؛ لمحبهته للصلاة.

وكان يقول: «أرحنا بها يا بلال»، ما يقول: أرحنا منها، نحن الآن: أرحنا منها، يا جماعة خلونا نصلي نرتاح، هو كان يقول: نصلي فنرتاح أي داخل الصلاة، فهذا هو الفرق الذي بيننا وبينهم، وإلا كلنا يصلي، وربما نصلي بقدر الإمكان كما صلى، نرفع أيدينا، ونطمئن في الركوع، ونطمئن في السجود،

ونطمئن في القراءة، لكن الأمر خلاف كبير؛ لأن قلوبهم معلقة بها، يقفون بين يدي الله لا تلتفت قلوبهم فضلا عن أجسامهم.

وكان النبي ﷺ يكون في خدمة أهله، فإذا سمع النداء بالصلاة خرج كأنه لا يعرفهم، الآن انظروا نحن طلاب علم ما شاء الله ما صلاة إلا عندك صف صف ونص ما يدرك الركعة الأولى، ما معنا من أعمال؟ ما هي الأعمال التي تحول بيننا وبين إدراك تكبيرة الإحرام؟ إلا أن الصلاة ليست في المكان المعلى في قلوبنا، وإلا نصف الساعة بين الأذان والإقامة والله لو كنت نائما يمكنك أن تقوم وتغتسل وتلبس وتأكل وتشرب وتحضر، لكن ما هناك همة، ما هناك همة، هناك ضعف.

خصوصا بين طلاب العلم انتشرت هذه الخصلة السيئة جدا: التخلف عن تكبيرة الإحرام، يا أخي ما عندنا أي عمل، بين أذان العصر وبين تكبيرة الإحرام عشرون دقيقة، لو أنت تمشي من مُخَيِّف تصل، بل المسرع في سيارته يصل من ضُبوَط إلى هنا، لو كان متوضئا يدرك تكبيرة الإحرام، وأنت بيتك قريب من المسجد تفوتك تكبيرة الإحرام! يفوت خير عظيم!

كان بعض السلف يقول: إذا رأيت الرجل تفوته تكبيرة الإحرام فاغسل يديك منه، وبعضهم يقول: كبر عليه أربعاً.

والظهر ثلاثون دقيقة، يأتي متخلفون، والفجر ما شاء الله الأذان الأول قبل الفجر بثلاثين دقيقة، ثم الأذان الثاني خمسة عشر دقيقة، يعني خمسة وأربعين دقيقة، ويأتي الطالب يتخلف تراه في الصف المؤخر لم يكمل صلاته.
فلتأسى بالنبى ﷺ، **(وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ)** الصلاة حق الله.

١٠١ - قال أبو عبد الله بن ماجه رحمته الله (ج ٢ ص ١٢٦٨): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا أَبُو خُرَيْمَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحَدِّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، الْمَنَّانُ، بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، فَقَالَ: **«لَقَدْ سَأَلَ اللَّهُ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ»**.
هذا حديث حسن.

وأبو خزيمة هو العبدى البصرى، مُخْتَلَفٌ في اسمه كما في "تهذيب التهذيب"، قال أبو حاتم: لا بأس به.

وهذا يستحب أن يُؤتى به قبل الدعاء: الصلاة على النبي ﷺ، والثناء على الله ﷻ، ويتوسل إلى الله ﷻ بحمده، على صفات جماله وجلاله وعظمته، ويتوسل إلى الله ﷻ بألوهيته: **(لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحَدِّكَ)**: توكيد للإثبات، **(لَا شَرِيكَ لَكَ)**: توكيد للنفي.

(الْمَنَّانُ): ذو المنة على عباده، يرزقهم ويعطيهم، ويفقههم ويسددهم.

(بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ) مبدعهما على غير مثال سابق.

«ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» وكان من دعاء النبي ﷺ: **«يا ذا الجلال والإكرام»**،

وهو القائل: **«ألطوا بيا ذي الجلال والإكرام»**.

«فَقَالَ: لَقَدْ سَأَلَ اللَّهُ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ (أ) دَلِيلَ عَلَى أَنْ أَسْمَاءَ اللَّهِ تَتَفَاوَلُ.

(الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أُجَابَ) أَي مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا أَوْ قِطِيعَةً

رحم.

١٠٢ - قال الإمام النسائي رحمته الله (ج ٥ ص ٢٠٢): أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ

خُشَيْشُ بْنُ أَصْرَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ:

حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ وَعَبَدُ اللَّهِ بْنُ

رَوَاحَةَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُوَ يَقُولُ:

خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ الْيَوْمَ نَضْرِبُكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ

ضَرْبًا يُزِيلُ الْهَامَ عَنْ مَقِيلِهِ وَيُذْهِلُ الْخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا ابْنَ رَوَاحَةَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي حَرَمِ اللَّهِ ﷻ تَقُولُ

الشُّعْرَ! قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«خَلَّ عَنْهُ، فَلَهُوَ أَسْرَعُ فِيهِمْ مِنْ نَضْحِ النَّبْلِ»**.

هذا حديث حسن. وأخرجه النسائي أيضًا (ص ٢١١): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

عبد الملك، قال: أَخْبَرَنَا عبد الرزاق به.

وأخرجه الترمذي (ج ٨ ص ١٣٨) فقال: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا

عَبْدُ الرَّزَّاقِ بِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، ثُمَّ ذَكَرَ

فيه علة صادرة عن وهم حصل له قد أجاب عنها الحافظ في "الفتح".

قال أبو عبد الرحمن: الحديث بسند الترمذي حسن على شرط مسلم.
 الحديث أخرجه أبو يعلى (ج ٦ ص ١٦٠) فقال: حدثنا أبو بكر بن زنجويه
 حدثنا عبد الرزاق أخبرنا جعفر بن سليمان به.

* وأخرجه البزار كما في "كشف الأستار" (ج ٢ ص ٤٥٥): حَدَّثَنَا سلمة
 بن شبيب والحسين بن مهدي وزهير بن محمد ومحمد بن سهل بن عسكر،
 قالوا: أنبأنا عبد الرزاق، عن مَعْمَر، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ أَنَسٍ، قال: دخل رسول الله
 ﷺ في عمرة القضاء وعبد الله بن رواحة أخذ بغرزه يرتجز يقول:

خلوا بني الكفار عن سبيله

قد أنزل الرحمن في تنزيله

بأن خير القتل في سبيله

قال البزار: لا نعلم رواه عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَنَسٍ إِلَّا مَعْمَر، ولا عنه إِلَّا عبد
 الرزاق.

وأخرجه أبو يعلى (ج ٦ ص ٢٦٧ و ٢٧٣).

وأخرجه أبو زرعة الدمشقي في "تاريخه" (ج ١ ص ٤٥٥) فقال: حدثني
 أحمد بن شبيب، قال حدثني عبد الرزاق به.

وقد تقدم في "التاريخ" أن أبا زرعة الدمشقي سأل أحمد بن حنبل عن هذا
 الحديث فقال: لو قلت إنه باطل، ورده ردًّا شديدًا.

وأخرج الحديث البيهقي (ج ١٠ ص ٢٢٨) من الطريقتين السابقين إلى أنس. وابن حبان كما في "الموارد" (ص ٤٩٥) كذلك.

(عبد الرزاق) بن همام الصنعاني.

(جعفر بن سليمان) الضبعي، رافضي كالحمار، وهكذا الرافضة في كل زمن وحين، أصحاب عقائد سيئة وأخلاق سيئة، لا تجد عندهم المروءة كما لا يوجد عندهم الدين.

(ثابت) البناني.

(فَلَهُوَ أَسْرَعُ فِيهِمْ مِنْ نَضْحِ النَّبْلِ) يرهبهم، ويقوي شوكة المسلمين، قد جاء في بعض الروايات: دخل مكة عام الفتح، وعبد الله بن رواحة يمشي بين يديه، وهذه الرواية شاذة، فإن عبد الله بن رواحة مات قديماً.

(خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ) أي: اتركوه وسبيله يمضي فيه.

(الْيَوْمَ نَضْرِبُكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ) على تنزيل القرآن وعدم الإيمان به والانقياد له.

(ضَرْبًا يُزِيلُ الْهَامَ عَنْ مَقْبِلِهِ): يزيل الرأس عن موضعه وحامله.

(وَيُذْهِلُ الْخَلِيلَ عَنْ خَلِيلِهِ): من شدة القتل والضرب ينصرف الصاحب

عن صاحبه.

وفيه أن الشعر شأنه عظيم، فإن النبي ﷺ يقول لحسان: «اهجهم وروح

القدس معك».

١٠٣ - قال الإمام النسائي رحمته الله (ج ٥ ص ١٢٧): أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ وَهُوَ ابْنُ شُمَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَشْعَثُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْحَسَنِ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم صَلَّى الظُّهْرَ بِالْبَيْدَاءِ ثُمَّ رَكِبَ وَصَعِدَ جَبَلَ الْبَيْدَاءِ فَأَهْلَّ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ حِينَ صَلَّى الظُّهْرَ. هذا حديث حسن.

الحديث أخرجه أبو داود (ج ٥ ص ١٩٣).

(أشعث وهو ابن عبد الملك) الحمراني. (الحسن) وهو البصري.

قد اختلف الصحابة في المكان الذي أهل منه النبي صلى الله عليه وآله وسلم: فذهب بعضهم إلى أنه أهل بالبيداء، وذهب بعضهم إلى أنه أهل من عند المسجد، وذهب بعضهم إلى أنه أهل حين استوت به راحلته، جاء عن ابن عباس حديث فيه الجمع بين هذا بأن: كل إنسان أخبر بما رأى، وكان للنبي صلى الله عليه وآله وسلم تلبية مستمرة، لكن حديث ابن عباس فيه ضعف، والصحيح ما في "الصحيحين": عن ابن عمر: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أهل حين استوت به راحلته.

١٠٤ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٩ ص ٣٢٠): حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا عَفَّانُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَقَتَادَةَ وَحُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ النَّاسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ غَلَا السَّعْرُ فَسَعَّرْنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمُسَعِّرُ الْقَابِضُ الْبَاسِطُ الرَّازِقُ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يُطَالِبُنِي بِمَظْلَمَةٍ فِي دَمٍ وَلَا مَالٍ».

هذا حديث صحيحٌ على شرط مسلم.

الحديث أخرجه الترمذي (ج ٤ ص ٥٤٣) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن ماجه (ج ٢ ص ٧٤١).

(عفان) هو ابن مسلم.

(أخبرنا ثابت عن أنس بن مالك وقتادة وحميد عن أنس بن مالك رضي الله عنه)

معناه: أخبرنا ثابت عن أنس بن مالك، وأخبرنا قتادة وحميد عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

فيه: أن الأسعار في كل زمان ترتفع وتنخفض، والله سبحانه هو الذي يهيئ سبل ارتفاعها وهو الذي يهيئ سبل انخفاضها.

وفيه أن الله هو المسعر، فينبغي للإنسان ألا يسعر إلا إذا كان هناك إجحاف بالمسلمين فلا بأس أن يضبط الأمر ولي أمر المسلمين.

وفيه: إثبات اسم المسعر لله سبحانه، وهو من الأسماء الحسنی، وهكذا اسم القابض، واسم الباسط، واسم الرازق.

(وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَلْقَى اللَّهَ وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْكُمْ يُطَالِبُنِي بِمَظْلَمَةٍ ف) فيه خطر

الظلم، لا سيما في الأموال والدماء، فيكون الإنسان على حذر.

١٠٥ - قال أبو داود (ج ٩ ص ٣٩٦): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُرْزِيُّ

وإبراهيم بن خالد أبو ثور الكلبی المعنى، قالوا: أخبرنا عبد الوهاب - قال محمد:

عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنِ عَطَاءٍ - أَبَانَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَبْتَاعُ وَفِي عُقْدَتِهِ ضَعْفٌ فَأَتَى أَهْلَهُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ احْجُرْ عَلَى فُلَانٍ فَإِنَّهُ يَبْتَاعُ وَفِي عُقْدَتِهِ ضَعْفٌ، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَفَنَهَاهُ عَنِ الْبَيْعِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَا أَصْبِرُ عَنِ الْبَيْعِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ كُنْتَ غَيْرَ تَارِكِ الْبَيْعِ فَقُلْ: هَاءٌ وَهَاءٌ وَلَا خِلَابَةَ».

قَالَ أَبُو ثَوْرٍ: عَنْ سَعِيدٍ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (ج ٤ ص ٤٥٥) وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ

مُسْلِمٍ.

وَالنَّسَائِيُّ (ج ٧ ص ٢٥٢)، وَابْنُ مَاجَةَ (ج ٢ ص ٧٨٨).

وَأَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ ﷺ (ج ٣ ص ٢١٧) فَقَالَ: ثنا عبد الوهاب، أنا

سعيد، عن قتادة، عن أنس... فذكر الحديث.

وهذا على شرط الشيخين.

(وَفِي عُقْدَتِهِ ضَعْفٌ) يَعْنِي: فِي كَلَامِهِ نَوْعٌ ضَعْفٌ، لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَبِينُ، (وَفِي

عُقْدَتِهِ ضَعْفٌ): فِي عَقْلِهِ وَيَبِيعُهُ وَشِرَائِهِ.

(وَلَا خِلَابَةَ) أَي: لَا خُدَيْعَةَ.

١٠٦ - قَالَ أَبُو دَاوُدَ ﷺ (ج ١٠ ص ١٠٢): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

حَدَّثَنِي عَبْدُ السَّلَامِ يَعْنِي ابْنَ مُطَهَّرٍ أَبُو ظَفَرٍ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ خَلْفِ الْعَمِّيِّ، عَنْ

قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ أَفْعُدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ تَعَالَى مِنْ صَلَاةِ الْغَدَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَلَأَنْ أَفْعُدَ مَعَ قَوْمٍ يَذْكُرُونَ اللَّهَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ أَرْبَعَةً».

هذا حديث حسن.

رجاله رجال الصحيح، إلا موسى بن خلف وهو حسن الحديث.

في هذا الحديث فضيلة مجالسة أهل العلم، وملازمة الدروس، فإنها من أعظم ما يذكر الله ﷻ فيها، فإن ذكر الله ليس هو فقط التسبيح والتحميد والتكبير والتهليل، هذا منها، لكن أعظم من ذلك: أن تتعلم الحلال والحرام، وتتعلم الحق وتجتنب الباطل.

وفيه فضيلة الذكر، وفيه فضيلة طرفي النهار: بعد صلاة العصر وبعد صلاة الفجر، وكذلك فضيلة لصلاة العصر وصلاة الفجر.

وفيه فضيلة إعتاق أولاد إسماعيل، وفيه فضيلة المجالسة في الله ﷻ.

وفيه: أن الأعمال تتفاضل، فالعتق كله عمل صالح، عتق المسلم، فكيف

إذا انضاف إلى عتق المسلم الذي يعود نسبه إلى بيت نبوة؟

١٠٧ - قال أبو داود رحمته الله (ج ١٠ ص ٢٠٨): حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ أَخْبَرَنَا وَائِلُ بْنُ دَاوُدَ عَنْ ابْنِهِ بَكْرِ بْنِ وَائِلٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله أَوْلَمَ عَلَيَّ صَفِيَّةَ بِسَوِيْقٍ وَتَمْرٍ ^(١).
هذا حديث حسن.

وأخرجه الترمذي (ج ٤ ص ٢١٩) وقال: هذا حديث حسن غريب.
الحديث أصله في "البخاري"، والنبى صلوات الله عليه وآله قد أولم على زينب بلحم، وأولم على صفية بسويق وتمر، وكل في بابه على قدر المستطاع وعلى قدر الجدة.

١٠٨ - قال أبو داود رحمته الله (ج ١٠ ص ٤٢٢): حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي دَارٍ كَثِيرٌ فِيهَا عَدَدُنَا وَكَثِيرٌ فِيهَا أَمْوَالُنَا، فَتَحَوَّلْنَا إِلَى دَارٍ أُخْرَى فَقَلَّ فِيهَا عَدَدُنَا وَقَلَّتْ فِيهَا أَمْوَالُنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: «ذَرُوهَا دَمِيمَةً».
هذا حديث حسن.

الحديث أخرجه البخاري رحمته الله في "الأدب المفرد" (ص ٣١٦) فقال:
حدثنا عبید الله بن سعید یعنی أبا قدامة قال حدثنا بشر بن عمر الزهراني به.

(١) الحديث أصله في البخاري (ج ١ ص ٤٧٨).

ثم قال البخاري: في إسناده نظر. ولعله يعني عكرمة بن عمار، فالظاهر أنه حسن الحديث إلا إذا روى عن يحيى بن أبي كثير؛ فإنه يضطرب كما في "تقريب التهذيب".

(ذُرْوَهَا ذَمِيمَةٌ) هذه الكلمة مما اختلف فيها، فقال بعضهم: المعنى **(ذُرْوَهَا ذَمِيمَةٌ)** أي: ذروا التطير فهو فعل ذميم، والنبي ﷺ يقول: «الطيرة شرك، الطيرة شرك».

والمعنى الآخر: اتركوا الدار؛ حتى لا يتعلق قلبكم بالطيرة، مع أن النبي ﷺ يقول: «الشؤم في ثلاث: المرأة، والفرس، والدار»، إلا أن شؤم المرأة في خلقها، وشؤم الفرس في جنوحه، وشؤم الدار في ضيقته. والطيرة شأنها عظيم، ولذلك ينبغي للإنسان أن يكون متحرزاً منها، فبعضهم ينتقل إلى مدينة وربما جاءه بعض الخسارة وبعض الأمراض فيتطير ويتشاءم، وبعضهم ربما ركب كل مسألة على العين: ينقص ماله قال: عين، يمرض قال: عين. نعم العين حق، لكن على الإنسان أن يستخدم الرقية ولا يكون متخوفاً غاية التخوف.

(لعله يعني إسماعيل بن عياش، فالظاهر أنه حسن الحديث إلا إذا روي عنه يحيى بن أبي كثير فإنه يضطرب من "تقريب التهذيب") هذه فائدة: إذا لقيت في الحديث يحيى بن أبي كثير عن عكرمة بن عمار الحديث ضعيف في الغالب، مع أن كلاهما محتج به.

١٠٩ - قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمته الله (ج ٢ ص ١٣٣١): حَدَّثَنَا
 الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الدَّمَشَقِيُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ الْخَزَاعِيِّ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ
 بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَيْدٍ حَفْصُ بْنُ عَيْلَانَ الرَّعِينِيُّ، عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ
 مَالِكٍ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى نَتْرُكُ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ؟ قَالَ:
 «إِذَا ظَهَرَ فِيكُمْ مَا ظَهَرَ فِي الْأُمَّمِ قَبْلَكُمْ»، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا ظَهَرَ فِي الْأُمَّمِ
 قَبْلَنَا؟ قَالَ: «الْمُلْكُ فِي صِغَارِكُمْ، وَالْفَاحِشَةُ فِي كِبَارِكُمْ، وَالْعِلْمُ فِي رُدَّالِكُمْ».
 قَالَ زَيْدٌ: تَفْسِيرُ مَعْنَى قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «وَالْعِلْمُ فِي رُدَّالِكُمْ»: إِذَا كَانَ الْعِلْمُ
 فِي الْفُسَّاقِ.

هذا حديث حسن.

وأخرجه أحمد (ج ٣ ص ١٨٧) وفي السند عند أحمد سقط الهيثم بن
 حميد، وفيه تصحيف أبو مُعَيْدٍ إلى أبي سعيد.

وهذا واقع في هذه الأزمنة المتأخرة، وليس المراد بـ (الْمُلْكُ فِي صِغَارِكُمْ):
 صغار السن، ولكن صغار الأخلاق، صغار الاستقامة، أهل البدع والريب، أهل
 المعاصي والسيئات.

(وَالْفَاحِشَةُ فِي كِبَارِكُمْ): في علية القوم، الذين ينبغي أن يتنزهوا عن هذا
 الأمر المستقبح.

(وَالْعِلْمُ فِي رُدَّالِكُمْ): يطلب العلم من ليس من أهله، لا يأمر بمعروف ولا
 ينهى عن منكر، ولا يعمل به.

إِذَا كَانَ الْعِلْمُ فِي الْفُسَاقِ والآن تلاحظ مثل هذا: تنشأ الجامعات، ويذهب يطلب العلم، وربما تخصص في القراءات وليس همه القراءة، وربما تخصص في العقيدة وليس همه العقيدة، إنما الهم أن تكون له وظيفة، ولذلك لا يعمل بالعلم، ويكون همه الحفظ والمراجعة إلى أن ينتهي من الاختبارات، ثم يرمي بالكتب ولا يبالي بها.

١١٠ - قال الإمام النسائي رحمته الله في "عمل اليوم والليلة" (ص ٣٠١):
أخبرني أحمد بن فضالة، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس، قال: جاء جبريل إلى النبي صلوات الله وسلامه عليه وعنده خديجة وقال: إن الله يقرئ خديجة السلام، فقالت: إن الله هو السلام، وعلى جبريل السلام وعليك السلام ورحمة الله.

هذا حديث حسن، رجاله رجال الصحيح، إلا شيخ النسائي أحمد بن فضالة، وقد قال النسائي: لا بأس به. وقد تابعه قتيبة بن سعيد عند الحاكم (ج ٣ ص ١٨٦) وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

هذا الحديث يحتج به على فضل خديجة على عائشة رضو الله عليهن؛ لأن خديجة أقرأها الله السلام، بخلاف عائشة رضي الله عنها أقرأها جبريل.

وفيه فضيلة لخديجة؛ لأن الله أقرأها السلام وهو السلام، وبشرها كما في

"الصحيح": «بيت من قصب، لا صخب فيه ولا نصب».

فيه: أنه إذا سُلم عليك من أحد قل: وعليك السلام، أو: عليك وعليه السلام.

١١١ - قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمته الله (ج ٢ ص ١١٤٧): حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ وَرَاشِدُ بْنُ سَعِيدِ الرَّمْلِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ «شِفَاءُ عِرْقِ النِّسَاءِ^(١) أَلْيَةُ شَاةٍ أَعْرَابِيَّةٍ تُذَابُ ثُمَّ تُجَزَّأُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ ثُمَّ يُشْرَبُ عَلَى الرَّيْقِ فِي كُلِّ يَوْمٍ جُزْءًا».

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح، إلا راشد بن سعيد، وقد قال أبو حاتم: إنه صدوق، كما في "تهذيب التهذيب". وفي هشام بن عمار كلام، لكنه مقرون كما ترى. بل قد تابعهما الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٢١٩) متابعة قاصرة، فقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ يَصِفُ مِنْ عِرْقِ النِّسَاءِ أَلْيَةَ كَبْشٍ عَرَبِيٍّ أَسْوَدَ، لَيْسَ بِالْعَظِيمِ وَلَا بِالصَّغِيرِ، يُجَزَّأُ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، فَيُذَابُ فَيُشْرَبُ كُلُّ يَوْمٍ جُزْءًا.

(١) في "النهاية": النِّسَاءُ بوزن العصا: عِرْقٌ يخرج من الورك فيستبطن الفخذ، والأصح أن يقال له:

النِّسَاءُ، لا عرق النِّسَاءِ. اهـ.

ورواه الحاكم (ج ٤ ص ٢٠٦) فقال ﷺ: حدثنا علي بن حمشاذ العَدْلُ، ثنا الحسن بن علي بن شبيب المعمرى، ثنا علي بن سهل الرملى، ثنا الوليد بن مسلم، بسند ابن ماجه ومنتنه، ثم قال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. فائدة:

هذا الحديث قد أعله أبو حاتم ﷺ، والظاهر أنها علة لا تؤثر على أصل الحديث، قال ولده ﷺ (ج ٢ ص ٢٥٦): وسألت أبي عن حديث الأنصاري محمد بن عبد الله، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، (عن أنس)، عن النبي ﷺ في عرق النساء؟ قال أبي: هذا وهَمٌّ. رواه الوليد بن مسلم، عن هشام بن حسان، عن أنس بن سيرين، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ.

قال أبي: هذا خطأ بهذا الإسناد، والحديث ما رواه حماد بن سلمة، عن أنس بن سيرين، عن أخيه معبد بن سيرين، عن رجل من الأنصار، عن النبي ﷺ. قال أبي: وهذا أصح. اهـ

قال أبو عبد الرحمن: وإبهام الصحابي لا يضر؛ لأن الصحابة كلهم عدول. **(عَرِقِ النَّسَا)** هذا مرض قد لا يكتشفه الأطباء، إلا إنسان له خبرة، وهو أصلا عبارة عن تجلط في الدم داخل هذا العرق، فيؤدي إلى آلام وأتعب، بعضهم يقوم بإزالته بعمل الحجامة، وبعضهم بالفصد، ربما فصد في أسفل الساق، أو ربما فصد في أطراف الأصابع قبل الأصابع في أطراف مشط الرجل.

لكن يكون لديه خبرة، ينظر إلى العرق وهو يمشي فيقطعه، ثم يترك الدم يسيل يسيل حتى يذهب المتجلط منه.

وهذا الحديث قد عمل به بعضهم، وهو كما ترى يحسنه الشيخ مقبل، إلا أن أبا حاتم قد أعله.

والله أعلم، عرق النسا إلية شاة أعرابية؛ لأن الشاة التي تربي في البيت والتي تعلق في البيت تأتي إلتها كبيرة، ربما بالكيلو، كيف ستشربها؟ ثقيل على الإنسان أن يشرب، أما إلية الشاة الأعرابية صغيرة، ربما تكون بحجم الكف، فيقطعها ثلاثة أقطاع، ثم يطبخ ثلثها ويشربه، والثلث الثاني في اليوم الثاني ويشربه، والثلث الثالث في اليوم الثالث ويشربه، على الريق، كم من إنسان يصاب بالقيء ما يستطيع يشرب، ربما يصاب بالقيء.

والذي يظهر أنه عبارة عن استفراغ، تستفرغ أخلاط سواء بالقيء، وربما أدى إلى إسهال، وربما إذا دخل منه شيء إلى الجسم يؤدي إلى إذابة التجلطات، ولعل لابن القيم كلام في هذا الموطن - إذا وجده أحد منكم فليتحفنا به -.

(عن رجل من الأنصار) ليس فيه هنا أن الرجل من الصحابة.

قال رحمته الله في "زاد المعاد (٤/ ٦٥-٦٧)" وهو في "الطب النبوي":

فَصَلِّ فِي هَدْيِهِ عليه السلام فِي عِلَاجِ عَرَقِ النَّسَا

روى ابن ماجه... وذكر الحديث.

قال: عِرْقُ النَّسَاءِ: وَجَعٌ يَبْتَدِئُ مِنْ مَفْصِلِ الْوَرِكِ وَيَنْزِلُ مِنْ خَلْفِ عَلَى الْفَخِذِ، وَرُبَّمَا عَلَى الْكَعْبِ وَكُلَّمَا طَالَتْ مُدَّتُهُ زَادَ نَزْوُلُهُ وَتَهَزُّلُ مَعَهُ الرَّجُلُ وَالْفَخِذُ، وَهَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ مَعْنَى لُغَوِيٌّ، وَمَعْنَى طِبِّيٌّ. فَأَمَّا الْمَعْنَى اللَّغَوِيُّ: فَدَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ تَسْمِيَةِ هَذَا الْمَرَضِ بِعِرْقِ النَّسَاءِ خِلَافًا لِمَنْ مَنَعَ هَذِهِ التَّسْمِيَةَ، وَقَالَ: النَّسَاءُ هُوَ الْعِرْقُ نَفْسُهُ فَيَكُونُ مِنْ بَابِ إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى نَفْسِهِ وَهُوَ مُمْتَنِعٌ، وَجَوَابُ هَذَا الْقَائِلِ مِنْ وَجْهَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الْعِرْقَ أَعْمٌ مِنَ النَّسَاءِ فَهُوَ مِنْ بَابِ إِضَافَةِ الْعَامِّ إِلَى الْخَاصِّ، نَحْوُ: كُلُّ الدَّرَاهِمِ أَوْ بَعْضُهَا.

الثَّانِي: أَنَّ النَّسَاءَ: هُوَ الْمَرَضُ الْحَالُّ بِالْعِرْقِ، وَالْإِضَافَةُ فِيهِ مِنْ بَابِ إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى مَحَلِّهِ وَمَوْضِعِهِ...

وَأَمَّا الْمَعْنَى الطَّبِّيُّ: فَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ كَلَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَوْعَانِ:

أَحَدُهُمَا: عَامٌّ: بِحَسَبِ الْأَزْمَانِ، وَالْأَمَاكِنِ، وَالْأَشْخَاصِ، وَالْأَحْوَالِ.

وَالثَّانِي: خَاصٌّ: بِحَسَبِ هَذِهِ الْأُمُورِ أَوْ بَعْضِهَا، وَهَذَا مِنْ هَذَا الْقِسْمِ فَإِنَّ هَذَا خِطَابٌ لِلْعَرَبِ، وَأَهْلِ الْحِجَازِ وَمَنْ جَاوَرَهُمْ وَلَا سِيَّمَا أَعْرَابَ الْبَوَادِي فَإِنَّ هَذَا الْعِلَاجَ مِنْ أَنْفَعِ الْعِلَاجِ لَهُمْ، فَإِنَّ هَذَا الْمَرَضَ يَحْدُثُ مِنْ يُبْسٍ، وَقَدْ يَحْدُثُ مِنْ مَادَّةٍ غَلِيظَةٍ لَزِجَةٍ، فَعِلَاجُهَا بِالْإِسْهَالِ وَالْأَلْيَةِ فِيهَا الْخَاصِّتَانِ: الْإِنْضَاجُ، وَالتَّلْيِينُ فِيهَا الْإِنْضَاجُ وَالْإِخْرَاجُ. وَهَذَا الْمَرَضُ يَحْتَاجُ عِلَاجَهُ إِلَى هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ، وَفِي تَعْيِينِ الشَّاةِ الْأَعْرَابِيَّةِ لِقَلَّةِ فُضُولِهَا وَصِغَرِ مِقْدَارِهَا وَلُطْفِ

جَوْهَرِهَا، وَخَاصِيَّةٍ مَرَعَاهَا؛ لِأَنَّهَا تَرَعَى أَعْشَابَ الْبَرِّ الْحَارَّةَ كَالشَّيْحِ، وَالْقَيْصُومِ، وَنَحْوِهِمَا، وَهَذِهِ النَّبَاتَاتُ إِذَا تَغَدَّى بِهَا الْحَيَوَانُ صَارَ فِي لَحْمِهِ مِنْ طَبْعِهَا بَعْدَ أَنْ يُلَطِّفَهَا تَغَدِّيهِ بِهَا، وَيُكْسِبُهَا مَزَاجًا أَلْطَفَ مِنْهَا، وَلَا سِيَّمَا الْأَلْيَةَ، وَظُهُورُ فِعْلِ هَذِهِ النَّبَاتَاتِ فِي اللَّبَنِ أَقْوَى مِنْهُ فِي اللَّحْمِ، وَلَكِنَّ الْخَاصِيَّةَ الَّتِي فِي الْأَلْيَةِ مِنَ الْإِنْصَاجِ وَالتَّلْيِينِ لَا تُوجَدُ فِي اللَّبَنِ، وَهَذَا كَمَا تَقَدَّمَ أَنَّ أَدْوِيَةَ غَالِبِ الْأُمَّمِ وَالْبَوَادِي هِيَ الْأَدْوِيَةُ الْمُفْرَدَةُ، وَعَلَيْهِ أَطِبَاءُ الْهِنْدِ.

وَأَمَّا الرُّومُ وَالْيُونَانُ فَيَعْتَنُونَ بِالْمُرَكَّبَةِ، وَهُمْ مُتَّفِقُونَ كُلُّهُمْ عَلَى أَنَّ مِنْ مَهَارَةِ الطَّيِّبِ أَنْ يُدَاوِيَ بِالْغِذَاءِ، فَإِنْ عَجَزَ فَبِالْمُفْرَدِ، فَإِنْ عَجَزَ فَبِمَا كَانَ أَقَلَّ تَرْكِيبًا. وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ غَالِبَ عَادَاتِ الْعَرَبِ وَأَهْلِ الْبَوَادِي الْأَمْرَاضِ الْبَسِيطَةَ، فَالْأَدْوِيَةَ الْبَسِيطَةَ تُنَاسِبُهَا، وَهَذَا لِبَسَاطَةِ أَغْذِيَّتِهِمْ فِي الْغَالِبِ. وَأَمَّا الْأَمْرَاضُ الْمُرَكَّبَةُ فَغَالِبًا مَا تَحْدُثُ عَنْ تَرْكِيبِ الْأَغْذِيَّةِ وَتَنَوُّعِهَا وَاخْتِلَافِهَا، فَاخْتِيرَتْ لَهَا الْأَدْوِيَةُ الْمُرَكَّبَةُ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

١١٢ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٢٢٤): حدثنا أبو المغيرة حدثنا

صفوان، حدثني راشد بن سعد وعبد الرحمن بن جبير عن أنس بن مالك قال:

قال رسول الله صلوات الله عليه وآله: «لما عرج بي ربي صلوات الله عليه وآله مررت بقوم لهم أظفار من نحاس

يخمشون وجوههم وصدورهم، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين

يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم».

هذا حديث صحيحٌ. وصفوان هو ابن عمرو، وأبو المغيرة هو عبد القدوس بن الحجاج.

* قال أبو داود (ج ١٣ ص ٢٢٣): حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُصَفَّى، أَخْبَرَنَا بَقِيَّةُ وَأَبُو الْمُغِيرَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا عُرِجَ بِي مَرَرْتُ بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نَحَاسٍ يَحْمُشُونَ وُجُوهُهُمْ وَصُدُورَهُمْ، فَقُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ وَيَقَعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ عَنْ بَقِيَّةَ لَيْسَ فِيهِ أَنَسٌ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ أَبِي عِيسَى السَّيْلَحِينِيُّ، عَنْ أَبِي الْمُغِيرَةَ كَمَا قَالَ ابْنُ الْمُصَفَّى.

هذا حديث صحيحٌ. ولا يضره أنه اختلف في وصله وإرساله على بقية؛ فرواية أبي المغيرة وهو عبد القدوس بن الحجاج سالمة من الاختلاف.

في هذا شؤم الغيبة والنميمة والبهت وما في ذلك.

وفيه: أن النبي ﷺ عُرِجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ. وفيه: أن الله ﷻ أَرَاهُ مِنْ آيَاتِهِ الْكُبْرَى، وَمِنْهَا النَّظَرُ إِلَى النَّارِ وَبَعْضُ مَنْ يَعْذَبُ.

ومنها: أن الجزاء من جنس العمل، فيخشون وجوههم وصدورهم؛ لطعنهم في القوم، وأعظم ما يُطعن فيه الوجه والصدر.

وفيه: أن النبي ﷺ لا يعلم الغيب، ولذلك سأل جبريل: (من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس) أي: الغيبة، ﴿أَيُّبُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ [الحجرات: ١٢].

١١٣ - قال أبو داود رحمه الله (ج ١٣ ص ١٦٦): حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَخْبَرَنَا حَمَادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ الْمُهَاجِرِينَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَتْ الْأَنْصَارُ بِالْأَجْرِ كُلِّهِ، قَالَ: «لَا مَا دَعَوْتُمْ اللَّهَ لَهُمْ وَأَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِمْ». هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

(ذَهَبَتْ الْأَنْصَارُ بِالْأَجْرِ كُلِّهِ)؛ لأنهم آووا أصحاب النبي ﷺ وأكرمواهم وآثروهم، وهذه مكرمة عظيمة.

(قَالَ: لَا مَا دَعَوْتُمْ اللَّهَ لَهُمْ) يعني: من صنع إليك معروفًا فادع له، فإن عجزت عن الدعاء فلا أقل من قول: جزاك الله خيرا.

وفيه: أن المعروف يثمر المعروف، ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾ [الرحمن: ٦٠]، والنبي ﷺ يقول: «حسن العهد من الإيمان»، فعلى الإنسان أن يكون من أصحاب المعروف مع نفسه ومع غيره.

وفيه أن المهاجرين كانوا أصحاب مبادئ وأصحاب مجازاة.

١١٤ - قال الإمام النسائي رحمه الله (ج ٦ ص ٢١٧): أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي

عَرُوبَةً، عَنِ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ
النِّسَاءِ مِنَ الْخَيْلِ.

هذا حديث حسنٌ.

وأخرجه أيضًا (ج ٧ ص ٦٢) بهذا السند.

معناه **(أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)** من شأن الدنيا كان يحب النساء والخييل،
وربما أحب الطيب، وأما من شأن الآخرة فلا شك أن الصلاة والتوحيد وغير
ذلك أحب إليه، وقد تقدم: **«حُبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النِّسَاءِ وَالتَّطِيبِ، وَجَعَلَ قِرَّةَ
عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ»**.

١١٥ - قال ابن الجارود رحمته الله في "المتقى" (ج ١ ص ١٢٧): حدثنا

محمد، قال: ثنا حجاج الأنماطي، قال: ثنا حماد، عن ثابت وحميد، عن أنس
رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: **«جعلت لي كل أرض طيبة مسجداً وطهوراً»**.

هذا حديث صحيحٌ. ومحمد هو ابن يحيى النيسابوري.

وهذا من خصائص الأمة أن النبي عليه السلام جعلت له الأرض مسجداً وطهوراً،
فأينما أدركته الصلاة صلى، وإن وجد ماءً وإلا تيمم، **﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا
فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾** [المائدة: ٦].

١١٦ - قال الإمام النسائي رحمته الله (ج ٣ ص ٢): أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ:

حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ التَّكْبِيرِ
فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: يُكَبَّرُ إِذَا رَكَعَ، وَإِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ وَإِذَا قَامَ

مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ، فَقَالَ حُطَيْمٌ: عَمَّنْ تَحْفَظُ هَذَا؟ فَقَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهما ثُمَّ سَكَتَ، فَقَالَ لَهُ حُطَيْمٌ: وَعُثْمَانُ؟ قَالَ: وَعُثْمَانُ.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

* قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٢٥٧): حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة حدثنا عبد الرحمن الأصم قال: سئل أنس عن التكبير في الصلاة وأنا أسمع، فقال: يكبر إذا ركع وإذا سجد وإذا رفع رأسه من السجود وإذا قام بين الركعتين قال: فقال له: حكيم عن تحفظ هذا؟ قال: عن رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر ثم سكت، قال: فقال له حكيم: وعثمان؟ قال: وعثمان.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

* وقال الإمام أحمد أيضاً (ج ٣ ص ٢٦٢): حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان عن عبد الرحمن الأصم، قال: سمعت أنسًا يقول: كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان يتمون التكبير إذا رفعوا وإذا وضعوا.

وذلك أنه كان قد انتشر في عهد بني أمية ترك بعض التكبيرات، بل وقبل ذلك ولما صلى علي بن أبي طالب رحمته الله ورضي عنه وكان يكبر إذا رفع وإذا خفض، قال عمران بن حصين: لقد ذكرنا هذا بصلاة رسول الله ﷺ.

وجميع الانتقال في الصلاة يكون فيه التكبير، إلا ما كان من الانتقال من الركوع إلى القيام، فإنه يأتي فيه — (سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ)،

يجمع بينهما الإمام، ويأتي المأموم بقوله: (رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ)، أو (اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ)، على روايات.

وفيه: أن الحجة ما جاء عن النبي ﷺ، من قوله: (عَمَّنْ تَحَفَّظُ هَذَا؟ فَقَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رضي الله عنهم)، وأيضاً عن عثمان، لكن ذكر أبو بكر وعمر دون غيرهما؛ وذلك أن الفترة التي كان فيها أبو بكر وعمر كانت الخلافة في المدينة والناس لم يتفرقوا بعد.

والتكبير بالنسبة لتكبيرة الإحرام فهي ركن، وأما بقية التكبيرات فاختلف العلماء، فذهب بعضهم إلى أنها واجبة، وذهب بعضهم إلى الاستحباب.

١١٧ - قال الإمام النسائي رحمته الله (ج ٢ ص ١٦٦): أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَقَالَ: صَلَّيْتُمْ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: يَا جَارِيَةُ هَلُمِّي لِي وَضُوءًا، مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ أَشْبَهَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِمَامِكُمْ هَذَا.

قَالَ زَيْدٌ: وَكَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ وَيُخَفِّفُ الْقِيَامَ وَالْقُعُودَ.

هذا حديث حسن.

بمعنى: أن الصلاة متقاربة.

١١٨ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ١٥٢): حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ:

حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَتِ الْحَبْشَةُ يَزْفَنُونَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ

«ما يقولون؟» **صلى الله عليه وسلم** يقولون: محمد عبد صالح فقال رسول الله **صلى الله عليه وسلم**: «ما يقولون؟» قالوا: يقولون: محمد عبد صالح.

هذا حديث صحيح.

يعني **(يزفنون)**: يرقصون بالآتهم، بحراهم، ويأتون بمثل ما يسمى عندنا في اليمن بالزامل، أو غير ذلك من الشعر الذي يقولونه في أفراحهم، وربما قالوه في غير ذلك، **(يقولون: محمد عبد صالح)** وهذا صواب.

وفيه أن هذه الزوامل التي تلقى في الغالب أنها لا تفهم، ولذلك النبي **صلى الله عليه وسلم** يسألهم: **(ما يقولون؟ قالوا: يقولون: محمد عبد صالح)**.

١١٩ - قال أبو داود **رحمته الله** (ج ٨ ص ٤٨٤): حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ مُعَاذٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ نَافِعِ أَبِي غَالِبٍ، قَالَ: كُنْتُ فِي سِكَّةِ الْمُرْبِدِ فَمَرَّتْ جَنَازَةٌ وَمَعَهَا نَاسٌ كَثِيرٌ قَالُوا جَنَازَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ فَتَبِعْتُهَا فَإِذَا أَنَا بِرَجُلٍ عَلَيْهِ كِسَاءٌ رَقِيقٌ عَلَى بُرَيْذِيَّتِهِ وَعَلَى رَأْسِهِ خِرْقَةٌ نَقِيهِ مِنَ الشَّمْسِ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا الدَّهْقَانُ؟ قَالُوا: هَذَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، فَلَمَّا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ قَامَ أَنَسٌ فَصَلَّى عَلَيْهَا وَأَنَا خَلْفُهُ لَا يَحْوُلُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ، فَقَامَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ لَمْ يُطَلِّ وَلَمْ يُسْرِعْ ثُمَّ ذَهَبَ يَقْعُدُ، فَقَالُوا: يَا أَبَا حَمْزَةَ، الْمَرْأَةُ الْأَنْصَارِيَّةُ، فَقَرَّبُوهَا وَعَلَيْهَا نَعْشٌ أَخْضَرُ فَقَامَ عِنْدَ عَجِيزَتِهَا، فَصَلَّى عَلَيْهَا نَحْوَ صَلَاتِهِ عَلَى الرَّجُلِ، ثُمَّ جَلَسَ فَقَالَ الْعَلَاءُ بْنُ زِيَادٍ: يَا أَبَا حَمْزَةَ هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ **صلى الله عليه وسلم** يُصَلِّي عَلَى الْجَنَازَةِ كَصَلَاتِكَ: يُكَبِّرُ عَلَيْهَا أَرْبَعًا وَيَقُومُ عِنْدَ رَأْسِ الرَّجُلِ وَعَجِيزَةَ الْمَرْأَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: يَا أَبَا حَمْزَةَ

عَزَوْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ عَزَوْتُ مَعَهُ حُبَيْنًا، فَخَرَجَ الْمُشْرِكُونَ فَحَمَلُوا عَلَيْنَا حَتَّى رَأَيْنَا خَيْلَنَا وَرَاءَ ظُهُورِنَا، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ يَحْمِلُ عَلَيْنَا فَيَدُقُّنَا وَيَحْطِمُنَا، فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ، وَجَعَلَ يُجَاءُ بِهِمْ فَيُبَايِعُونَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ عَلَيَّ نَذْرًا إِنْ جَاءَ اللَّهُ بِالرَّجُلِ الَّذِي كَانَ مِنْذُ الْيَوْمِ يَحْطِمُنَا لِأَضْرِبَنَّ عُنُقَهُ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجِيءَ بِالرَّجُلِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَبْتُ إِلَى اللَّهِ، فَأَمْسَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُبَايِعُهُ لِيَفِي الْآخَرَ بِنَذْرِهِ، قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَتَصَدَّى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَأْمُرَهُ بِقَتْلِهِ، وَجَعَلَ يَهَابُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَقْتُلَهُ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ لَا يَصْنَعُ شَيْئًا بِبَايَعِهِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَذْرِي؟ فَقَالَ: «إِنِّي لَمْ أُمْسِكْ عَنْهُ مِنْذُ الْيَوْمِ إِلَّا لِتُوفِي بِنَذْرِكَ»، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَوْمَضْتَ إِلَيَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّهُ لَيْسَ لِنَبِيِّ أَنْ يُؤْمَضَ».

هذا حديث حسن.

وأبو غالب مترجم في "تهذيب التهذيب" في الكنى، مختلف فيه، والظاهر أنه لا ينزل عن الحسن.

والحديث أخرجه أحمد (ج ٣ ص ١٥١)، والطحاوي في "مشكل الآثار" (ج ٤ ص ١٦٨)، والبيهقي (ج ١٠ ص ٨٥)، وأخرج الترمذي بعضه (ج ٣ ص ٣٥٢) بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، وقال الترمذي: حديث أنس حديث حسن.

(الدَّهْقَانُ) كأنه السيد.

(فَقَامَ عِنْدَ رَأْسِهِ) فيه أن السنة في القيام على الذكر: أن يكون الإمام عند الرأس، والقيام على الأثني: أن يكون الإمام عند الوسط، فإذا كان في الجنازة عدة جنائز ذكور وإناث يكون الذكور مما يلي الإمام، ويقوم عند رؤوسهم، وأما جنائز النساء فتؤخر حتى يكون الوسط أمام رأس الرجال، وهذا سنة.

(فَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ) هذا الذي عليه الجمهور وعليه أكثر الأدلة.

(لَمْ يُطَلِّ وَلَمْ يُسْرِعْ) يعني: لم يطل، قرأ في التكبير الأولى الفاتحة، وفي

الثانية الصلاة على النبي ﷺ، وفي الثالثة الدعاء للميت.

(فَقَالُوا: يَا أَبَا حَمْرَةَ، الْمَرْأَةُ الْأَنْصَارِيَّةُ) يعني هناك جنازة أخرى.

(حَتَّى رَأَيْنَا خَيْلَنَا وَرَاءَ ظُهُورِنَا) يعني الخيل فرت.

(وَجَعَلَ يُجَاءُ بِهِمْ فَيَايَعُونَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ) أي بعد أن استأنأ بهم أياما.

(إِنَّهُ لَيْسَ لِنَبِيِّ أَنْ يَوْمِضَ) جاء في بعضها: «أن يكون له خائنة أعين».

وفيه الشدة التي لحقت المسلمين يوم حنين، ثم جاء الله ﷻ بالفتح.

وفيه وجوب الوفاء بالندب لمن استطاع ذلك، وفيه كرم النبي ﷺ أنه لم

يومض ولم يأمر بقتله.

وأنس بن مالك قد خرج في خيبر وفي غير ذلك من الغزوات، لكن لعله ذكر

حيننا دون غيرها؛ لإرادة ذكر هذا الحديث.

١٢٠ - قال الترمذي رحمته الله (ج ٣ ص ٣٨١): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه يُفْطِرُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى رُطْبَاتٍ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطْبَاتٌ فَتُمِيرَاتٌ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تُمِيرَاتٌ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ.

قال أبو عيسى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

قال أبو عبد الرحمن: هو حديث حسن على شرط مسلم.

وقد ثبت ذلك أيضا عن أنس خارج الصحيح عند الفريابي في كتابه "الصيام"، فيستحب الإفطار على التمر، فإن لم يجد فعلى الماء، وذلك أن التمر غذاء وحلوى، وربما كان دواء، بخلاف غيره من الأغذية، فربما إذا أكل الإنسان خبزا أو غير ذلك من الأغذية ثقل على البطن، ولم ينتفع به البطن سريعا.

١٢١ - قال الإمام النسائي رحمته الله في "عمل اليوم والليلة" (ص ٢٥٠):

أخبرنا أبو بكر بن نافع، قال: حدثنا بهز، قال: حدثنا حماد بن سلمة، قال حدثنا ثابت، عن أنس: أن ناسًا قالوا لرسول الله صلوات الله وسلامته عليه: يا خيرنا وابن خيرنا، ويا سيدنا وابن سيدنا، فقال رسول الله صلوات الله وسلامته عليه: «يا أيها الناس، عليكم بقولكم، ولا يستهوينكم الشيطان، إني لا أريد أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلنيها الله تعالى، أنا محمد بن عبد الله، عبده ورسوله».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

الحديث أخرجه الإمام أحمد (ج ٣ ص ١٥٣) فقال ﷺ: حدثني حسن بن موسى، ثنا حماد بن سلمة به.

و(ص ٢٤٩) فقال: ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة به.

* وقال عبد بن حميد ﷺ في "المنتخب" (ج ٣ ص ١٥٢): حدثنا حجاج بن منهال، قال: حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس: أن رجلاً قال يا سيدنا وابن سيدنا ويا خيرنا وابن خيرنا، فقال: «أيها الناس عليكم بقولكم ولا يستهوينكم الشيطان أنا محمد بن عبد الله».

* وقال ﷺ (ص ١٦٢): حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس: أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: يا خيرنا وابن خيرنا يا سيدنا وابن سيدنا، فقال رسول الله ﷺ: «عليكم بقولكم ولا يستهوينكم الشيطان، أنا محمد بن عبد الله عبد الله ورسوله والله، ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله».

هذا حديث صحيح.

النبي ﷺ سيد الناس، كما جاء في الأحاديث: «أنا سيد الناس»، ولكن لعله شعر من إطلاقهم للفظ السيد هنا أنهم أرادوا السيادة المطلقة، فلذلك نهاهم، فإن السيادة المطلقة لله ﷻ، وقد جاء في الحديث: «السيد الله»، أي: الذي كمل في سؤدده وكمل في صفاته.

وفيه إنكار المنكر، فإذا سمعت من أحد منكراً فأنكره.

(يا أيها الناس، عليكم بقولكم) أي الذي لا غلو فيه ولا إفراط ولا تفریط .
 (ولا يستهوينكم الشيطان): يؤزكم ويحثكم على الباطل.
 (إني لا أريد أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلنيها الله) لأن رفعه فوق منزلته؛
 سيؤدي إلى الشرك والعياذ بالله، وإلى الغلو فيه، وهكذا إنزاله دون منزلته
 سيؤدي إلى عدم التوقير وعدم التعزير له، والله ﷻ يقول: ﴿لَتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ
 وَتَعَزَّوهُ وَتُقَرِّوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلاً﴾ [الفتح: ٩]، أي: تسبحوا
 الله ﷻ.

وفيه الجمع لمحمد ﷺ بين النبوة والرسالة، ردًا على الغلاة وردًا على
 الجفافة.

١٢٢ - قال الإمام عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي رحمته الله (ج ١ ص ٥٤):
 حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس ذكر النبي صلوات الله عليه وآله قال:
 شهدته يوم دخل المدينة فما رأيت يوماً قط كان أحسن ولا أضوأ من يوم دخل
 علينا فيه رسول الله صلوات الله عليه وآله وشهدته يوم موته فما رأيت يوماً كان أقبح ولا أظلم من
 يوم مات فيه رسول الله صلوات الله عليه وآله.
 هذا حديث صحيح.

الحديث أخرجه الترمذي (ج ١٠ ص ٨٧) فقال رحمته الله: حدثنا بشر بن هلال
 الصواف البصري، أخبرنا جعفر بن سليمان الضبعي، عن ثابت به.
 ثم قال: هذا حديث صحيح غريب.

وأخرجه ابن ماجه (ج ١ ص ٥٢٢).

وأخرجه أبو يعلى (ج ٦ ص ٥١) بسند الترمذي به.

وأخرجه (ص ١١٠) فقال: حدثنا عبيد الله بن عمر حدثنا جعفر بن سليمان

به.

* وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ١٢٢): ثنا يزيد بن هارون أخبرنا حماد

بن سلمة عن ثابت البناني عن أنس، قال: لما هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم يركب وأبو بكر رديفه وكان أبو بكر يعرف في الطريق لاختلافه إلى الشام،

وكان يمر بالقوم فيقولون: من هذا بين يديك يا أبا بكر؟ فيقول: هاد يهديني،

فلما دنوا من المدينة بعث إلى القوم الذين أسلموا من الأنصار إلى أبي أمامة

وأصحابه فخرجوا إليهما، فقالوا: ادخلا آمنين مطاعين، فدخلا، قال: أنس فما

رأيت يوماً قط أنور ولا أحسن من يوم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر المدينة،

وشهدت وفاته فما رأيت يوماً قط أظلم ولا أقبح من اليوم الذي توفي رسول الله

صلى الله عليه وسلم فيه.

* وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٢٨٧): حدثنا عفان حدثنا حماد عن

ثابت عن أنس: أن أبا بكر كان رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة وكان أبو

بكر يختلف إلى الشام وكان يعرف، وكان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف فكانوا يقولون: يا

أبا بكر ما هذا الغلام بين يديك؟ قال: هذا يهديني السبيل، فلما دنوا من المدينة

نزلا الحرة وبعثنا إلى الأنصار فجاءوا، فقالوا: قوما آمنين مطاعين، قال: فشهدته

يوم دخل المدينة فما رأيت يوماً قط كان أحسن ولا أضوأ من يوم دخل علينا فيه،
 وشهدته يوم مات فما رأيت يوماً كان أقبح ولا أظلم من يوم مات فيه صلى الله عليه وسلم.
 هذا حديث صحيحٌ على شرط مسلم.

وأخرجه ابن أبي شيبه (ج ١٤ ص ٣٣٧) من حديث عفان به.

* وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٢٢٢): حدثنا هاشم حدثنا سليمان
 عن ثابت عن أنس بن مالك قال: إني لأسعى في الغلمان يقولون: جاء محمد
 فأسعى فلا أرى شيئاً، ثم يقولون: جاء محمد فأسعى فلا أرى شيئاً، قال: حتى
 جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبه أبو بكر فكننا في بعض حرار المدينة، ثم بعثنا رجل
 من أهل المدينة ليؤذن بهما الأنصار فاستقبلهما زهاء خمسمائة من الأنصار،
 حتى انتهوا إليهما فقالت الأنصار: انطلقا آمينين مطاعين، فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وصاحبه بين أظهرهم فخرج أهل المدينة حتى إن العواتق لفوق البيوت يتراءينه
 يقلن: أيهم هو؟ أيهم هو؟ قال: فما رأينا منظرًا مشبهًا به يومئذ، قال أنس بن
 مالك: ولقد رأيت يوم دخل علينا ويوم قبض فلم أر يومين مشبهًا بهما^(١).
 هذا حديث صحيحٌ، رجاله رجال الصحيح.

(١) أي: يوم دخوله (في) الفرح والسرور، ويوم مماته في الحزن والكآبة، ويفسره ما جاء في "مسند

أحمد" (ج ٣ ص ٢٤٠): فلم أر يوماً أضوأ منه ولا أحسن، وشهدته يوم مات فلم أر يوماً أقبح

* وقال الإمام عبد بن حميد رحمته الله في "المنتخب" (ج ٣ ص ١٣٤): حدثني هاشم بن القاسم قال: حدثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال: إني لأسعى في الغلمان يقولون: جاء محمد فأسعى فلا أرى شيئاً، ثم يقولون: جاء محمد فأسعى فلا أرى شيئاً، حتى جاء رسول الله صلوات الله وسلامته عليه وصاحبه أبو بكر الصديق، فكنا في بعض خراب المدينة ثم بعثا رجلاً من أهل البادية ليؤذن بهما الأنصار، فاستقبلهما زهاء خمسمائة من الأنصار حتى انتهوا إليهما فقالت الأنصار انطلقا آمينين مطاعين، فأقبل رسول الله صلوات الله وسلامته عليه وصاحبه بين أظهرهم فخرج أهل المدينة حتى إن العواتق لفوق البيوت يترأينه يقلن: أيهم هو؟ أيهم هو؟ قال: فما رأينا منظرًا شبيهاً به يومئذ.

قال أنس: فلقد رأيته يوم دخل علينا ويوم قبض فلم أر يومين شبيهاً بهما.

هذا حديث صحيح.

هذا الحديث مما يستدل به أهل العلم على إنكار تسمية المدينة النبوية أو مدينة رسول الله صلوات الله وسلامته عليه بـ "المدينة المنورة"، قالوا: قد جاء أنها منورة، وقد جاء أنها أظلمت يوم مات، والتسمية الصحيحة لها: مدينة النبي صلوات الله وسلامته عليه، طابة، طيبة، مدينة الرسول، المدينة، إلى غير ذلك.

وفيه ما لحق المسلمين من الفرح حين مقدم النبي صلوات الله وسلامته عليه، وما لحقهم من

الحزن حين وفاة النبي صلوات الله وسلامته عليه.

وفعلاً انظروا إلى حالنا، ربما إذا فقد الإنسان أباه أو أخاه أو شيخه أو غير ذلك، ربما يلحقه الوجد، ويصيبه ضيقة وغير ذلك، فكيف وهم فقدوا رسول الله ﷺ؟ فقدوا رسول الله ﷺ الذي كان بين أظهرهم، يعلمهم ويوجههم، ويحسن إليهم، ويفرق بهم ويصلح شأنهم، إلى غير ذلك.

الحديث أخرجه الترمذي فقال رحمته الله: حدثنا بشير بن هلال الصوفي الصباح البصري قال: أخبرنا جعفر بن سليمان الضبعي عن ثابت به. ثم قال: هذا حديث صحيح قريب. فأخرجه ابن ماجه وأخرجه أبو يعلى بسند الترمذي به. وأخرجه فقال: حدثنا عبيد الله بن عمر قال: حدثنا جعفر بن سليمان به.

(هادٍ يهديني) فيظنون أنه يدلّه على الطريق، وهو يريد أن يهديني إلى الإسلام، ويدلني ويرشدني إلى الإسلام، وإلى ما يقرب إلى الله ﷻ. وفيه جواز الأخبار عن الدهر، وأن هذا ليس من السب إلا ما يكون على سبيل التسخط وإضافة الفعل إليه.

(فاستقبلهما زهاء خمسمائة من الأنصار) موكب عظيم.

١٢٣ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٧ ص ٢٨٨): حَدَّثَنَا هَنَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْجَنَّةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَتْ الْجَنَّةُ: اللَّهُمَّ ادْخِلْهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ اسْتَجَارَ مِنَ النَّارِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَتْ النَّارُ: اللَّهُمَّ اجْرِهِ مِنَ النَّارِ».

قَالَ هَكَذَا رَوَى يُونُسُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ
عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَوْلَهُ. اهـ

وأخرجه النسائي (ج ٨ ص ٢٧٩) فقال ﷺ: أخبرنا قتيبة، قال: حدثنا أبو
الأحوص به.

وأخرجه ابن ماجه (ج ٢ ص ١٤٥٣) فقال ﷺ: حدثنا هناد بن السري، ثنا
أبو الأحوص به.

وأخرجه الإمام أحمد ﷺ (ج ٣ ص ١١٧) فقال ﷺ: ثنا قران بن تمام
عن يونس عن أبي إسحاق به.

* وقال الإمام أحمد ﷺ (ج ٣ ص ١٤١): حدثنا يحيى بن آدم حدثنا
يونس بن أبي إسحاق عن بريد بن أبي مريم، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:
«ما يسأل رجل مسلم الله الجنة ثلاثاً إلا قالت الجنة: اللهم أدخله، ولا استجار
رجل مسلم الله من النار ثلاثاً إلا قالت النار: اللهم أجره».

هذا حديث صحيح.

وقال الإمام أحمد ﷺ (ج ٣ ص ١٥٥): ثنا أسود بن عامر، ثنا يونس يعني
ابن أبي إسحاق به.

وقال ﷺ (ج ٣ ص ٢٦٢): ثنا أبو نعيم، ثنا يونس به.

وأخرجه ابن حبان كما في "الإحسان" (ج ٣ ص ٢٩٣) من حديث يونس بن أبي إسحاق قال برید بن أبي مریم به.

وأخرجه ابن أبي شيبه (ج ١٠ ص ٤٢١) فقال رحمته الله: حدثنا محمد بن فضيل عن يونس بن عمرو عن برید بن أبي مریم به.

ويونس بن عمرو هو يونس بن أبي إسحاق السبيعي، إذ هو اسم أبي إسحاق.

فَعُلِمَ بحمد الله صحة الحديث، ولا يضره قول الترمذي: إنه روي عن أبي إسحاق عن برید عن أنس بن مالك قوله، إذ قد صح الرفع من طريق أبي إسحاق، ومن طريق يونس بن برید. ولا يضر أيضاً أن يونس رواه عن أبيه عن برید، ورواه عن برید مباشرة، فيونس قد شارك أباه في كثير من شيوخه، والله أعلم.

وهذا أمر مهم، فكلنا نحذر النار ونرجو الجنة، ومن رحمة الله ﷻ جعل الجنة تدعو لك، والنار تدعو لك بالسلامة منها، فما عليك إلا أن تسأل الله الجنة وتستعيذ بالله من النار.

وجاء في بعض الأحاديث: **«من سأل الجنة سبعاً، ومن استعاذ من النار سبعاً»** على أنه من أذكار الصباح والمساء، لكن لم يثبت هذا أصح.

وفيه: أن الله ﷻ إذا أراد شيئاً يتكلم تكلم.

(ما يسأل رجل مسلم لله الجنة ثلاثاً إلا قالت الجنة: اللهم أدخله الجنة)

مفهومه أن الكافر لو سألها عشرين مرة ما تقول ذلك؛ لأن الله حرّمها على الكافرين.

(ولا استجار رجل مسلم الله من النار ثلاثاً إلا قالت النار: اللهم أجره) لو

استجار الكافر مليون مرة ما ينفعه ذلك؛ لأنه من أهل النار.

١٢٤ - قال النسائي رحمته الله في "الكبرى" (ج ٨ ص ١٨١): أنبأ أحمد بن

سليمان قال حدثنا عفان قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد قال حدثنا

قتادة عن أنس: أن ابن أم مكتوم كانت معه راية سوداء (لرسول الله صلّى الله عليه وآله)^(١) في

بعض مشاهد النبي صلّى الله عليه وآله.

هذا حديث صحيح.

بهذا استدل العلماء على الفرق بين الراية واللواء، قالوا: اللواء أبيض،

والراية سوداء، ولم يكن فيها (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) ولا (مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ)، لم يكن

فيها كتابة.

١٢٥ - قال الإمام الطحاوي رحمته الله في "مشكل الآثار" (ج ١٤ ص ٤٦٦):

حدثنا بحر بن نصر حدثنا، عبد الله بن وهب حدثني معاوية بن صالح عن عيسى

بن عاصم، عن زر بن حبيش عن أنس بن مالك قال: صلينا مع رسول الله صلّى الله عليه وآله

صلاة الصبح، فبينما هو في الصلاة مد يده ثم آخرها فلما فرغ من الصلاة قلنا: يا

(١) ما بين القوسين إشارة إلى نسخة، وليس في "تحفة الأشراف" (ج ١ ص ٣١٨).

رسول الله صنعت في صلاتك هذه ما لم تكن تصنعه في صلاة قبلها، قال: «رأيت الجنة عرضت علي، ورأيت فيها حبله قطوفها دانية حبه كالدباء فأردت أن أتناول منها فأوحى إليها أن استأخري فاستأخرت، ثم عرضت علي النار بيني وبينكم، حتى رأيت ظلي وظلكم فأومأت إليكم أن استأخروا فأوحى إلي أن أقرهم فإنك أسلمت وأسلموا وهاجرت وهاجروا، فلم أر لي عليكم فضلاً إلا النبوة».

هذا حديث حسن.

(فبينما هو في الصلاة مد يده ثم أخرها) فيه جواز العمل اليسير في الصلاة.
(ورأيت فيها حبله قطوفها دانية) حبلها أي: عنقود قطوفها، (دانية) أي: قريبة، (حبه كالدباء) الحبة من حب العنب كالدباء.

وفيه أن السلامة من النار بالإسلام، وفيه فضيلة الهجرة، وفيه فضل النبي ﷺ على أمته وعلى سائر الأمم.

وفيه أن الجنة والنار موجودة الآن خلافاً لمذهب المعتزلة الذين يزعمون أن وجودهما الآن عبث.

١٢٦ - قال الحاكم رحمته الله في "المستدرک" (ج ٣ ص ٣٩٨): أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزاهد، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن عكرمة، قال: لما خرج صهيب مهاجراً تبعه أهل مكة فنثل كنانته، فأخرج منها أربعين سهماً، فقال: لا تصلون

إلي حتى أضع في كل رجل منكم سهماً، ثم أصير بعد إلى السيف فتعلمون أني رجل، وقد خلفت بمكة قينتين فهما لكم.

قال: ^(١) وحدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس نحوه، ونزلت على

النبي ﷺ: ﴿وَمَنْ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ أُتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ [البقرة:

٢٠٧]، فلما رآه النبي ﷺ قال: «أبا يحيى ربح البيع» قال: وتلا عليه الآية.

صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

الحديث له طرق أغلبها مراسيل كما في "الإصابة" (ج ٢ ص ١٨٨)، وفي

"الطبقات" لابن سعد (ج ٣ ص ١٦٢ و ١٦٣) من القسم الأول، وهي

بمجموعها تزيد الحديث قوة، وتدلل على ثبوته.

(فتش كنانته) أي: التي فيها الأسهم.

(فقال: لا تصلون إلي حتى أضع في كل رجل منكم سهماً) يعني أقتل منكم

أربعين.

(ثم أصير بعده إلى السيف، فتعلمون أني رجل) يعني: سأقتل منكم بالأسهم

ثم أقتل منكم بالسيف. وفيه مدح الإنسان لنفسه إن احتاج إلى ذلك، وفيه أنه

تنازل عن الجاريتين وعن المال من أجل السلامة والهجرة في الإسلام، فهو

الرابع.

(١) القائل: وحدثنا حماد بن سلمة، هو سليمان بن حرب.

فيه فضيلة صهيب الرومي، وهو في الأصل من العرب، إنما أُسِرَ وبيِعَ من الروم وهو صغير.

بهذا نكون قد انتهينا من مسند أنس بن مالك رضي الله عنه، وهو من المسانيد الطويلة مع مسند عائشة رضي الله عنها، ومع مسند أبي هريرة رضي الله عنه، ومسند ابن عمر، ومسند ابن عمرو.

مسند أنس بن مالك الكعبي رضي الله عنه

١٢٧ - قال أبو داود رضي الله عنه (ج ٧ ص ٤٥): حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا أَبُو هَلَالٍ الرَّاسِبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ سَوَادَةَ الْقُشَيْرِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ إِخْوَةَ بَنِي قُشَيْرٍ - قَالَ: أَغَارَتْ عَلَيْنَا خَيْلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلم فَانْتَهَيْتُ - أَوْ قَالَ: فَانْطَلَقْتُ - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلم وَهُوَ يَأْكُلُ، فَقَالَ: «اجْلِسْ فَأَصِبْ مِنْ طَعَامِنَا هَذَا»، فَقُلْتُ: إِنِّي صَائِمٌ قَالَ: «اجْلِسْ أَحَدَثَكَ عَنِ الصَّلَاةِ وَعَنِ الصَّيَامِ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَ شَطْرَ الصَّلَاةِ أَوْ نِصْفَ الصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ عَنِ الْمُسَافِرِ وَعَنِ الْمُرْضِعِ أَوْ الْحُبْلَى».

وَاللَّهُ لَقَدْ قَالَهُمَا جَمِيعًا أَوْ أَحَدَهُمَا قَالَ فَتَلَهَفْتُ نَفْسِي أَنْ لَا أَكُونَ أَكَلْتُ مِنْ طَعَامِ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلم.

هذا حديث حسن. وأبو هلال الراسبي هو محمد بن سليم.

وابن سوادة هو عبد الله بن سوادة، كما جاء مصرحاً به في الترمذي.

الحديث أخرجه الترمذي (ج ٣ ص ٤٠١) وقال: حديث حسن.

وابن ماجه (ج ١ ص ٥٣٣).

وأخرجه النسائي (ج ٤ ص ١٩٠) وفيه متابعة لأبي هلال، إذ فيه كلام، تابعه

وهيب بن خالد.

(أنس بن مالك الكعبي رضي الله عنه) هو القشيري.

هذا حديثٌ أصلٌ ونصٌّ في مسألة الترخيص للمرضع والحُبلى في الفطر في رمضان، وحكمهم حكم المريض: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤]، وأيضًا جواز الفطر للمسافر، وفيه إكرام الضيف، وفيه زيارة الفاضل، وفيه جواز الصوم في السفر.

وقوله: (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَ شَطْرَ الصَّلَاةِ أَوْ نِصْفَ الصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ عَنِ الْمُسَافِرِ) يصلي الظهر ركعتين، والعصر ركعتين، والعشاء ركعتين، وأما المغرب والفجر لا قصر فيهما.

وأما قوله: (والصوم)؛ الصوم لا يُنصّف، لكن معناه أنه أباح له الفطر في رمضان إذا كان مسافرًا.

وقوله: (وعن المرضع والحُبلى)؛ ليس معناها أن الصلاة وُضِعَ شرطها عن المرضع والحُبلى، لا، المرضع والحُبلى صلاتها كصلاة غيرها في حال الإقامة، وفي حال السفر تَقْصُرُ، ولكن العطف على الرخصة في الصوم من عدمه لمن كان له عذر.

مسند أوس بن أبي أوس

١٢٨ - قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمته الله (ج ٢ ص ١٢٩٥): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ أَنَّ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّ أَبَاهُ أَوْسًا أَخْبَرَهُ قَالَ: إِنَّا لَقُعُودٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صلوات الله وسلاماته عليه وَهُوَ يَقْضُ عَلَيْنَا وَيَذَكِّرُنَا، إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَسَارَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلوات الله وسلاماته عليه: «اذْهَبُوا بِهِ فَاقْتُلُوهُ» فَلَمَّا وَلَّى الرَّجُلُ دَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه فَقَالَ: «هَلْ تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟» قَالَ: نَعَمْ قَالَ: «اذْهَبُوا فَخَلُّوا سَبِيلَهُ، فَإِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ حَرَّمَ عَلَيَّ دِمَاؤَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

* وقال الإمام الدارمي رحمته الله (ج ٢ ص ٢٨٧): أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَوْسَ بْنَ أَبِي أَوْسِ الثَّقَفِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ، قَالَ: وَكُنْتُ فِي أَسْفَلِ الْقُبَّةِ لَيْسَ فِيهَا أَحَدٌ إِلَّا النَّبِيُّ صلوات الله وسلاماته عليه نَائِمٌ، إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَسَارَهُ فَقَالَ: «اذْهَبْ فَاقْتُلْهُ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ» - قَالَ شُعْبَةُ: وَأَشْكُ: «مُحَمَّدًا رَسُولَ اللَّهِ -؟» قَالَ: بَلَى، قَالَ: «إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوا حَرَمْتُ عَلَيَّ دِمَاؤَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا، وَحَسَابِهِمْ عَلَى اللَّهِ».

قال: وهو الذي قتل أبا مسعود قال: وما مات حتى قتل خير إنسان بالطائف.

هذا حديث صحيح.

وقد أخرجه أحمد (ج ٤ ص ٨) فقال رحمته الله: ثنا محمد بن جعفر، ثنا شعبة به.

وأخرجه النسائي (ج ٧ ص ٨٠) فقال رحمته الله: نا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد، قال: حدثنا شعبة به.

وللحديث علة أخرى غير قاذحة إن شاء الله، قال النسائي رحمته الله (ج ٧ ص ٨١): أَخْبَرَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ سَالِمٍ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ أَوْسًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، ثُمَّ تَحْرُمُ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا».

هذا من المزيد في متصل الأسانيد، إذ قد صرح النعمان بن سالم أنه سمعه من أوس بن أبي أوس، فيحمل على أنه سمعه من عمرو بن أوس، ثم سمعه من أوس بن أبي أوس، ويحتمل أنه سمعه من أوس وثبته فيه عمرو بن أوس، والله أعلم.

وأما قول المعلق على الدارمي: إن في سنده هاشم بن القاسم، قال فيه الحافظ: صدوق تغير وبقية رجاله ثقات. فليس بشيء؛ لأن الذي في سند الدارمي هاشم بن القاسم الملقب بقبصر، من مشايخ الإمام أحمد وهو ثقة، راجع "تهذيب التهذيب".

ثم الحديث لا يدور عليه كما ترى، ولقد ضاق صدري من كثرة تخليطات هذين المعلقين، راجع تخريجهما لحديث الشريد (ج ٢ ص ٢٤٤) ترى العجب، إذ يعزوان إلى مسلم ما ليس منه.

وحديث أبي عبيدة بن الجراح (ج ٢ ص ٣٠٦) قالوا: رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد، ولم يخرج من هؤلاء إلا أحمد.

الحديث فيه فضل الإسلام، وأنه يعصم الدم والمال والعرض. وفيه أن من استوجب القتل قُتِل، إلا أن يُمنع منه القتل لشيء آخر. وفيه المنُّ على من يستحق المن، وعدم المجاوزة. **(حَسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ)** بما يقدمون عليه.

مسند إياس بن عبد

١٢٩ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٩ ص ٣٧١): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ عَنْ إِيَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم نَهَى عَنْ بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ.

هذا حديث على شرط الشيخين. وأبو المنهال هو عبد الرحمن بن مطعم، وهو من الأحاديث التي ألزم الدارقطني البخاري ومسلمًا أن يخرجها.

الحديث أخرجه الترمذي (ج ٤ ص ٤٩٠) وقال: حديث إياس حديث حسن صحيح. وأخرجه النسائي (ج ٧ ص ٣٠٧)، وابن ماجه (ج ٢ ص ٨٢٨). وأخرجه عبد الرزاق (ج ٨ ص ١٠٦) فقال رحمته الله: أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار به.

(نَهَى عَنْ بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ)؛ لِيَبَاعَ بِهِ الْكَلَاءُ، «وَالنَّاسُ شُرَكَاءُ فِي ثَلَاثٍ: الْمَاءُ وَالْكَالُ وَالنَّارُ»، إلا إذا كان الإنسان قد حفر بئرًا يبيع منها فلا حرج، أما إنسان يذهب إلى ماءٍ لجميع الناس - كعينٍ خرجت - ثم يحتكره لنفسه، أو إنسان له فضل ماء على ظهر طريق ويمر به ابن السبيل ربما يلحقه الموت، فهذا لا يكلمه الله يوم القيامة ولا ينظر إليه ولا يزيه له وله عذاب أليم.

والفضل: الزائد، معناه: أن الإنسان يبدأ بنفسه، فما زاد عليها أنفقه أو تصدق به أو باعه إن كان مما يباع، إلى غير ذلك.


مسند البراء بن عازب 

١٣٠ - قال أبو داود  (ج ٤ ص ٣٤١): حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  «زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ».

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح، إلا عبد الرحمن بن عوسجة، وقد وثقه النسائي.

الحديث أخرجه النسائي (ج ٢ ص ١٧٩). وابن ماجه (ج ١ ص ٤٢٦)، كلاهما من حديث شعبة، عن طلحة بن مُصَرِّفٍ به.

وأخرجه أحمد (ج ٤ ص ٢٨٣ و ٢٨٥)، والحاكم في "المستدرک" (ج ١ ص ٧١) وقد استفاض من طريقه إلى (ص ٧٥) فجراه الله خيراً.

ولعبد الرحمن بن عوسجة متابع، قال الدارمي  (ج ٢ ص ٥٦٥): حدثنا محمد بن بكر^(١)، ثنا صدقة بن أبي عمران، عن علقمة مرثد، عن زاذان أبي عمر، عن البراء بن عازب به.

وهذا السند صالح في الشواهد والمتابعات؛ صدقة بن أبي عمران مختلف فيه، والظاهر أنه يصلح في الشواهد والمتابعات.

(١) في الأصل: محمد بن أبي بكر، ثنا صدقة، عن ابن أبي عمران. والصواب ما أثبتناه كما في "المستدرک" (ج ١ ص ٥٧٥)، و"تهذيب الكمال" ترجمة محمد بن بكر البُرْسَانِي.

هذا الحديث خرَّجه الحاكم بتوسع، مكثنا ندرسه أيامًا مع شيخنا مقبل رحمته الله في دماج.

زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ)، «ما أذن الله لشيء ما أذن لنبى حسن الصوت أن يتغنى بالقرآن يجهر به»، فمن كان من أصحاب الأصوات الحسنة فهنيئًا له، قال النبى صلوات الله عليه لأبي موسى: «لقد أوتيت مزمارًا من مزامير آل داود».

فمن استطاع أن يزين صوته بالقرآن فإن ذلك مما يعينه على التدبر والتعقل والتفكر إلى غير ذلك.

ويَحْسُنُ التَّخْشَعُ فِي الْقِرَاءَةِ، حتى ولو لم يكن الإنسان من أصحاب الأصوات الحسنة، يتخشع، مما يجر له التأثر والرقة؛ لأن القرآن إذا نزل على المؤمنين وَجَلَّتْ قُلُوبُهُمْ، ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ وَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾ [الأنفال: ٢]، والله عز وجل يقول: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤].

١٣١ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٤ ص ٢٨١): حدثنا سليمان بن داود الهاشمي قال أخبرنا أبو بكر عن أبي إسحاق قال: قلت للبراء: الرجل يحمل على المشركين أهو ممن ألقى بيده إلى التهلكة؟ قال: لا؛ لأن الله عز وجل بعث رسوله صلوات الله عليه فقال: ﴿فَقَبِّلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ [النساء: ٨٤]، إنما ذاك في النفقة.

هذا حديث صحيح. وأبو بكر هو ابن عياش.

هذا الحديث يستدل به أصحاب التكفير وكذلك أصحاب التفجير، من أن أحدهم يدخل بين القوم ويفجر نفسه، ولا حجة لهم فيه، فمسألة اقتحام الجيوش الكافرة ليس هو من مسألة التفجير في شيء؛ ذلك يسمى الانغماس، ويكون الرجل على ظن الرجوع والسلامة، أو على ظن الشهادة كما في غيره من القتال، أما صاحب التفجير فقد ربط نفسه بالحزام الناسف أو بما ربط نفسه به وميتٌ ميتٌ على أي حال.

ثانيًا: ذلك ينغمس بين المشركين، وهؤلاء ربما انغمسوا في البلاد الإسلامية بين المسلمين، وفي غيرها من البلاد ربما يغمسون حتى بين المستأمنين والمعاهدين، فينبغي للإنسان أن يلتزم شرع الله.

وأصل الآية نزلت في النفقة كما سيأتي معنا، أن الأنصار قالوا: قد كُفي رسول الله ﷺ، فلو اشتغلنا في مزارعنا وتركنا الجهاد؟ فأنزل الله: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، أي: أن الانشغال بالدينا عن الآخرة هلكة.

١٣٢ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٤ ص ٢٩٩): حدثنا يحيى بن آدم وأبو أحمد، قالوا: حدثنا عيسى بن عبد الرحمن البجلي من بني بجلة من بني سليم عن طلحة. قال أبو أحمد: حدثنا طلحة بن مصرف عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب قال: جاء أعرابي إلى النبي صلوات الله وسلامته عليه فقال: يا رسول الله علمني عملاً يدخلني الجنة، فقال: «لئن كنت أقصرت الخطبة لقد عرضت المسألة أعتق النسمة وفك الرقبة»، فقال: يا رسول الله أو ليستا بواحدة؟ قال: «لا، إن عتق

النسمة أن تفرد بعقبتها وفك الرقبة أن تعين في عتقها والمنحة الوكوف والفيء على ذي الرحم الظالم فإن لم تطق ذلك فأطعم الجائع واسق الظمآن، وأمر بالمعروف وانه عن المنكر، فإن لم تطق ذلك فكف لسانك إلا من الخير».

هذا حديث صحيح.

(لئن كنت أقصرت الخطبة لقد أعرضت المسألة) يعني: السؤال يسير لكن

الجواب واسع عظيم؛ لأن أسباب دخول الجنة كثيرة.

والعجب! كم هي الأحاديث التي فيها: يا رسول الله، علمني شيئاً أدخل به الجنة! وهذا الزمان ما تجد واحداً - أنا لي في الدعوة أكثر من خمسة وعشرين سنة أو قريب من ذلك - ما قد وجدت واحداً يقول: أريد أن تبين لي بعض أسباب دخول الجنة، أو ترشدني إلى عمل يدخلني الله به الجنة! إنما الأسئلة وأكثر الأسئلة حول الدنيا، يهلك نفسه بحرام وطلاق، أو: أنت عليّ كأمي، أو نحو ذلك، وأسئلتهم في هذا الباب. قلّ أن تجد من يسأل عن الجنة وأسباب دخول الجنة! والله المستعان.

(لئن كنت أقصرت الخطبة لقد أعرضت المسألة) وهذا من الفقه، بعضهم

يرسل لك بسؤال صفحة أو ربما صفحتين، ما تفهم أوله من آخره، ويصعب عليك أيضاً أن تبقى معه قراءةً ونحو ذلك، بينما الإنسان يختصر السؤال بما يفيد ويستفيد.

(أعتق النَّسْمَةَ): العبد يكون عندك من الرقيق، سواء من الإناث أو الذكور، اعتقه، «ومن أعتق عبداً أعتق الله بكل عضو منه عضواً من النار، حتى فرجه بفرجه».

(وفك الرقبة أن تعين في عتقها) ﴿فَلَا أُفْتَحَمَ الْعَقَبَةُ﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ

﴿١٢﴾ فَكُّ رَقَبَةٍ ﴿١٣﴾ [البلد: ١١-١٣]، ابن عمر أعتق ألف نسمة، وكان عتقه لمن رأى فيه الصلاح، حتى أن عبيده كانوا يتزينون له بالصلاة والصيام والقراءة فيعتقهم، هنيئاً له والله!

ونحن في هذا الزمان حُرِّمنا من هذه الشعيرة بسبب مكر الكفار؛ جاءوا وعملوا بدعوى حقوق الإنسان إلى إلغاء الرق، مع أن كثيراً من الناس حكماً الآن في الرق؛ لأنهم ما عملوا على تحريرهم. ويقال للسادة ويقال للمالكين لهم: حرروا هؤلاء العبيد، لا، ذهبوا إلى إلغاء الرق! ويبقى العبد يتنمر على سيده أو لا يعلم أنه رقيق!

والرقيق له أحكام: لا يجوز أن يملك المال إلا بإذن سيده، لا يُزَوَّج إلا بإذن سيده، لا يبيع ويشترى إلا بإذن سيده، وهكذا، إذا مات وله مال ولم يكن له عصبه يرثه سيده، «الولاء لمن أعتق»، وهكذا كفارات الظهار والأيمان، وكفارة وطء المرأة وهو صائم في نهار رمضان، إلى غير ذلك، والله المستعان.

(والمنيحة الوكُوف) يعني: تمنح إذا كان معك ناقة أو بقرة أو شاة، تمنحها

لجارك يشرب من لبنها، وربما خرج له من أبنائها، والأصل يبقى لك.

(والفيء على ذي الرحم الظالم)؛ في إعطاء الرحم وإن كان ظالمًا، وإن كان
مخاصمًا لك، أعطه الله.

(فإن لم تطق ذلك، فأطعم الجائع)؛ ما عندك هذا الخير العظيم؟ فأطعم
الجائع، ولو لقمة يسيرة.

(وأسقِ الظمآن) «وأفضل الصدقة سقي الماء».

(وأمر بالمعروف) بقدر الاستطاعة.

(فإن لم تطق ذلك، فكف لسانك إلا من خير) يعني: إن عجزت عن هذه
المبرات والمكرمات، فاحفظ لسانك.

احفظ لسانك أيها الإنسان لا يلدغنك إنه ثعبان
كم في المقابر من قتيل لسانه كانت تهاب لقاءه الشجعان!

وقد جاء في الصحيح من حديث أبي موسى: أن النبي ﷺ قال: **«فإن**

عجزت عن ذلك يا أبا موسى، فكف شرك عن الناس، يكون لك صدقة»، كف

شرك عن الناس، سواء كان الشر القولي أو الشر الفعلي، أو جميع أنواع الشرور

التي تصدر من الإنسان.

١٣٣ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٤ ص ٣٠٤): حدثنا يحيى ومحمد بن

جعفر، قالوا: حدثنا شعبة، قال: حدثنا طلحة بن مصرف عن عبد الرحمن بن

عوسجة، عن البراء بن عازب. قال ابن جعفر: حدثنا شعبة قال: سمعت طلحة

اليامي، قال: سمعت عبد الرحمن بن عوسجة، قال: سمعت البراء بن عازب

يحدث: عن النبي ﷺ قال: «من منح منيحة ورق أو هدى زقاقاً أو سقى لبناً كان له عدل رقبة أو نسمة، ومن قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرار كان له عدل رقبة أو نسمة»، فكان يأتينا إذا قمنا إلى الصلاة فيمسح صدورنا أو عواتقنا يقول: «لا تختلفوا فتختلف قلوبكم»، وكان يقول «إن الله وملائكته يصلون على الصف الأول أو الصفوف الأول...» وذكر الحديث.

هذا حديث صحيح.

* قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٤ ص ٣٠٠): حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن طلحة بن مصرف عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «من منح منيحة ورق أو منيحة لبن أو هدى زقاقاً^(١) كان له كعدل رقبة»، وقال مرة: «كعتق رقبة».

وأخرجه ابن أبي شيبة (ج ٧ ص ٣١) فقال رحمته الله: حدثنا وكيع به.

* وقال الترمذي رحمته الله (ج ٦ ص ٩٠): حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ قَالَ:

(١) في "النهاية" في الكلام على هذا الحديث: الزقاق بالضم: الطريق، يريد من دل الضال أو الأعمى على طريقه، وقيل: أراد من تصدق بزقاق من النخل، وهي السكة منها، والأول أشبه؛ لأن هدى من الهداية. اهـ.

سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْسَجَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَنَحَ مَيْبِحَةَ لَبْنٍ أَوْ وَرِقٍ أَوْ هَدَى زُفَاقًا كَانَ لَهُ مِثْلُ رَقَبَةٍ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رَوَى مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ وَشُعْبَةُ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ هَذَا الْحَدِيثَ.

* قال أبو داود رحمته الله (ج ٢ ص ٣٦٤): حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وَأَبُو عَاصِمٍ بْنُ جَوَّاسٍ الْحَنْفِيُّ^(١) عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ طَلْحَةَ الْيَامِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُ الصَّفَّ مِنْ نَاحِيَةِ إِلَى نَاحِيَةٍ يَمْسُحُ صُدُورَنَا وَمَنَاكِبَنَا وَيَقُولُ: «لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ»، وَكَانَ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصُّنُوفِ الْأُولِ».

هذا حديث صحيح، ورجاله رجال الصحيح، إلا عبد الرحمن بن عوسجة، وقد وثقه النسائي.

الحديث أخرجه النسائي (ج ٢ ص ٩٠).

* قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمته الله (ج ١ ص ٣١٨): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ طَلْحَةَ بْنَ مُصَرِّفٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْسَجَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ

(١) أبو عاصم بن جواس هو: أحمد بن جواس، وثقه مطين، كما في "تهذيب التهذيب".

بْنِ عَازِبٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ».

هذا حديث حسنٌ، رجاله رجال الصحيح، إلا عبد الرحمن بن عوسجة، وقد وثقه النسائي، وقال ابن المدني عن يحيى بن سعيد: سألت عنه أهل المدينة فلم أرهم يحمّدونه. اهـ من "تهذيب التهذيب".

(من منح منيحة ورق أو هدى زقاقاً أو سقى لبناً كان له عدل رقبة أو نسمة)

يعني: ما يتصدق به الإنسان في أوجه الخير من الذهب أو الفضة، أو ما يُشرب فيه، أو مَدَقَّةُ لبن، كل ذلك له أجر، كان له كعدل رقبة أو نسمة. فكيف إذا كان يتصدق بأكثر من هذا من إعانة المحتاجين، وتفريج كرب المكروبين، وتيسير أمور المسلمين؟

(ومن قال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على

كل شيء قدير عشر مرار كان له عدل رقبة أو نسمة) قد جاء: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَشْرَ مَرَّاتٍ، كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ»، بهذا الذكر.

الحديث احتوى جملاً كثيرة، منها: تعيين تسوية الصفوف، ومنها: أن اختلاف الصفوف سبب لاختلاف القلوب؛ إذ إن المعاصي تؤدي إلى التنافر.

ومنها: أن الله ﷻ وملائكته يصلون -والصلاة من الله: ذكر العبد في الملاء الأعلى، والصلاة من الملائكة: الدعاء- على الصف الأول أو الصفوف الأولى، قد جاء له ما يشهد له. وأما حديث: «**يصلون على ميامن الصفوف**» فقد أُعِلَّ.

١٣٤ - قال الإمام النسائي رحمته الله (ج ٢ ص ١٣): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْكُوفِيِّ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ، وَالْمُؤَدَّنُ يُعْفَرُ لَهُ بِمَدِّ صَوْتِهِ وَيُصَدِّقُهُ مَنْ سَمِعَهُ مِنْ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُ».

هذا حديث على شرط الشيخين (١)

الحديث أخرجه أحمد (ج ٤ ص ٢٨٤).

(١) ثم قال الشيخ رحمته الله في التعليق على هذا الحديث من "أحاديث معللة" رقم (٥٦): أخرجه النسائي وأحمد من طريق هشام عن قتادة عن أبي إسحاق الكوفي عن البراء مرفوعاً، وهذا إسناد ضعيف لعننة قتادة، قال البرديجي في "جامع التحصيل": وحدّث عن أبي إسحاق ولا أدري أسمع منه أم لا والذي يقر في القلب أنه لم يسمع منه والله أعلم. اهـ وقال الحافظ ابن رجب في شرحه للبخاري: وذكر الترمذي في "العلل" أنه لا يعرف لقتادة سماعاً من أبي إسحاق الكوفي. اهـ وروى جرير بن حازم وعمار بن رزيق الشطر الأول من الحديث دون قوله: «وَالْمُؤَدَّنُ يُعْفَرُ لَهُ..» عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء، وزادوا في الإسناد بين أبي إسحاق والبراء عبد الرحمن بن عوسجة، وكذلك رواه إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء مختصراً دون قوله: «وَالْمُؤَدَّنُ يُعْفَرُ لَهُ..» ولم يذكر عبد الرحمن بن عوسجة في الإسناد.

ترى في هذا الحديث فضل الأذان والإقامة، وكون المؤذن يشهد له من يسمعه، لكن هذا الحديث تراجع عنه شيخنا.

لكن قد جاء حديث في "صحيح البخاري" في قصة أبي سعيد مع عبد الرحمن بن صعصعة: إِذَا كُنْتَ فِي بَادِيَتِكَ أَوْ غَنَمِكَ فَأَذَّنْتَ لِلصَّلَاةِ، فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنُّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وأما (وَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُ) يشهد له قول النبي ﷺ: «الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ لَهُ كَأَجْرِ كَفَاعِلِهِ»، وهو يدل على الصلاة ويرشد إليها.

١٣٥ - قال الإمام أبو بكر بن أبي شيبة رحمته الله (ج ١٠ ص ٣١٠): حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنِ رَائِدَةَ، عَنِ مَنْصُورٍ، عَنِ طَلْحَةَ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَّاتٍ، كُنَّ لَهُ كَعَدْلِ نَسَمَةٍ».

هذا حديث صحيح.

١٣٦ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٨ ص ٩٦): حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاحِمٍ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]

فَمَا الْكَلَالَةُ؟ قَالَ: «تُجْزِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ»، قُلْتُ لِأَبِي إِسْحَاقَ: هُوَ مَنْ مَاتَ وَكَمْ يَدَعُ وَوَلَدًا وَلَا وَالِدًا، قَالَ: كَذَلِكَ ظَنُّوا أَنَّهُ كَذَلِكَ.

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح.

الحديث أخرجه الترمذي (ج ٨ ص ٤٠٦).

هذه الآية تسمى بآية الصيف وآية الشتاء، كلاهما قد جاء الدليل به، وتسمى

بآية الكلاله، وهي التي ضرب رسول الله ﷺ عمر في صدره حين سأله عنها.

والكلالة تفسرها: هو الذي يموت ولا ولد له ولا والد، فعند ذلك ماله إن

كان له أخت فلها النصف، وإن كان له أخ وحده يأخذ المال.

١٣٧ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٩ ص ١٥٢): حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ الْحُسَيْنِيُّ

بْنُ حُرَيْثٍ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ

الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ فِي قَوْلِهِ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنَ الْحُجُرَاتِ﴾ [الحجرات: ٤]

قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ حَمْدِي زَيْنٌ وَإِنَّ دَمِّي شَيْنٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

«ذَلِكَ اللَّهُ وَرَبِّي».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

هذا الرجل هو الأقرع بن حابس، رفع صوته، والنبي ﷺ في حجرته، ثم

جعل يقول ويعرض: (يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ حَمْدِي زَيْنٌ) يعني: إذا أعطيتني فحمدتك

يسمع الناس حمدي فترفع به، ويقول: (وَإِنَّ دَمِّي شَيْنٌ): إذا منعني ربما يشاع

عني ما لا تحب، وهذا فعل الأعراب، لا يعلمون ما لرسول الله ﷺ من حق.

فقال النبي ﷺ: (ذَاكَ اللهُ ﷻ) الذي حمده زين وذمه شين، ومع ذلك الصحابة شأنهم رفيع، سواء من كان منهم من الأعراب، أو كان منهم من القرى والمدن، فكلهم على خير، لكن ربما كان يقع شيء من الجفاء مثل ذلك الذي قال للنبي ﷺ: على الخبير سقطت، الرسول ﷺ يأتيه الوحي، وعنده من الخبر ما ليس عنده، ثم يقول له: على الخبير سقطت.

وإنما كان الرسول ﷺ يستطعم الحديث، حتى وإن كان يعلم كان يستطعم، ما يعارض المتكلم، يجعله يتكلم كأنه لا يعلم، وهذا من الآداب التي ينبغي أن يسير عليها الطالب وغير الطالب مع مجالسيه، قد يأتي أحدهم بقصة أنت تعلمها، فلا تعارضه، أو يأتي بحديث أنت تحفظه فلا تعارضه، اجعل نفسك كأنك ما قد علمت، فيشرح صدره، وتسمع وما ضرك؟

١٣٨ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٨ ص ٣٣٠): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ عَنِ الْبَرَاءِ **﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْحَيْثُ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾** [البقرة: ٢٦٧] قَالَ: نَزَلَتْ فِيْنَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ كُنَّا أَصْحَابَ نَخْلِ، فَكَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي مِنْ نَخْلِهِ عَلَى قَدَرِ كَثْرَتِهِ وَقَلَّتِهِ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي بِالْقِنُوِّ وَالْقِنُونِ فَيُعَلِّقُهُ فِي الْمَسْجِدِ، وَكَانَ أَهْلُ الصُّفَّةِ لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ، فَكَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا جَاءَ أَتَى الْقِنُوَّ فَضْرَبَهُ بِعَصَاهُ فَيَسْقُطُ الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ فَيَأْكُلُ، وَكَانَ نَاسٌ مِمَّنْ لَا يَرْغَبُ فِي الْخَيْرِ يَأْتِي الرَّجُلُ بِالْقِنُوِّ فِيهِ الشَّيْصُ وَالْحَشْفُ وَبِالْقِنُوِّ قَدْ انْكَسَرَ فَيُعَلِّقُهُ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ تَعَالَى: **﴿يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ آمَنُوا﴾**

أَنْفَقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا
الْحَبِثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِأَخِيذِهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ ﴿البقرة: ٢٦٧﴾، قَالَ:
لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَهْدِيَ إِلَيْهِ مِثْلَ مَا أَعْطَاهُ لَمْ يَأْخُذْهُ إِلَّا عَلَى إِغْمَاضٍ أَوْ حَيَاءٍ قَالَ
فَكُنَّا بَعْدَ ذَلِكَ يَا تَبِي أَحَدُنَا بِصَالِحٍ مَا عِنْدَهُ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَأَبُو مَالِكٍ هُوَ الْغِفَارِيُّ، وَيُقَالُ: اسْمُهُ غَزْوَانٌ وَقَدْ
رَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنِ السُّدِّيِّ شَيْئًا مِنْ هَذَا.

الحديث أخرجه ابن أبي شيبه (ج ٣ ص ٢٢٦) فقال ﷺ: حدثنا عبيد الله
بن موسى، عن إسرائيل به. وهو حديث حسن.

(فِيهِ الشَّيْصُ وَالْحَشْفُ) يعني نوع من التمر الغير طيب.

(إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ) يعني: تأخذونه على إلحاح، وأما أن تأخذونه على

محبة فلا.

وهذا الحديث وإن كان خصوص سببه في الأنصار إلا أنه عام، فيشمل كل
مسلم أراد أن يتصدق فليصدق من أحسن ما يجد، «إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا
طَيِّبًا».

وفيه أن الإنسان يؤدي إلى الناس الذي يحب أن يؤدي إليه.

وفيه فضل الصدقة، سواء الواجبة أو المستحبة.

وفيه ضيق أهل الصفة، وفضيلة وجود الطعام في المسجد، لاسيما التمر،

فإن الناس قد يصاب أحدهم بالجوع، فإذا وجد تمره ذهب منه ما يجد.

١٣٩ - قال الإمام النسائي رحمته الله (ج ٣ ص ٢١٢): أَخْبَرَنَا عَبْدُ بَنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْمُرُوزِيُّ، قَالَ: أَبَانَا ابْنُ شُمَيْلٍ هُوَ النَّضْرُ، قَالَ: أَبَانَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا صَلَّى جَحَى. ومعنى جحى: فتح عضديه.

هذا حديث حسن.

(فتح عضديه) حتى لو شاءت بهمة أن تمر مرت.

١٤٠ - قال الإمام النسائي رحمته الله (ج ٢ ص ١٦٣): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ صُدْرَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ قُتَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْبَرِيدِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم الظُّهْرَ فَسَمِعَ مِنْهُ الْآيَةَ بَعْدَ الْآيَاتِ مِنْ سُورَةِ لُقْمَانَ وَالذَّارِيَاتِ. هذا حديث حسن.

الحديث أخرجه ابن ماجه (ج ١ ص ٢٧١) فقال رحمته الله: حدثنا عقبه بن مكرم، ثنا سلم بن قتيبة به.

فيه دليل على القراءة في الصلاة السرية، وفيه جواز رفع الصوت أحيانا، وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يطيل الظهر على نحو ما يقرأ من (الم تنزيل) السجدة، وفي الآخرين على النصف من ذلك.

١٤١ - قال الإمام أبو بكر بن أبي شيبة رحمته الله (ج ٣ ص ٣٨٠): حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الْمِنْهَالِ، عَنِ زَادَانَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: خَرَجْنَا

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جِنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ وَلَمَّا يُلْحَدُ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ كَمَا عَلَي رُؤُوسِنَا الطَّيْرُ، وَفِي يَدِهِ عُوْدٌ يَنْكُتُ بِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَوْ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ، نَزَلَ إِلَيْهِ مِنَ السَّمَاءِ مَلَائِكَةٌ يَبِضُّ الْوُجُوهُ، كَانَ وَجُوهُهُمْ الشَّمْسُ، حَتَّى يَجْلِسُونَ مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ، مَعَهُمْ كَفَنٌ مِنْ أَكْفَانِ الْجَنَّةِ، وَحَنُوطٌ مِنْ حَنُوطِ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يَجِيءُ مَلَكُ الْمَوْتِ فَيَقْعُدُ عِنْدَ رَأْسِهِ فَيَقُولُ: أَيَّتُهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ أَخْرَجِي إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ، فَتَخْرُجُ تَسِيلٌ كَمَا تَسِيلُ الْقَطْرَةُ مِنْ فِي السَّقَاءِ، فَإِذَا أَخَذُوهَا لَمْ يَدْعُوهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَأْخُذُوهَا فَيَجْعَلُوهَا فِي ذَلِكَ الْكَفَنِ، وَذَلِكَ الْحَنُوطِ، فَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَطْيَبِ نَفْحَةٍ مَسْكٍ وَجَدْتَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَيَضَعُدُونَ بِهَا، فَلَا يَمُرُّونَ بِهَا عَلَى مَلَكٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا: مَا هَذَا الرُّوحُ الطَّيِّبُ؟ فَيَقُولُونَ: هَذَا فَلَانُ بْنُ فُلَانٍ. بِأَحْسَنِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانَ يُسَمِّي بِهَا فِي الدُّنْيَا، حَتَّى يَنْتَهَوْا بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَسْتَفْتَحُ فَيَفْتَحُ لَهُمْ، فَيَسْتَقْبِلُهُ مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ مُقْرَبُوهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي تَلِيهَا، حَتَّى يَنْتَهَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، قَالَ: فَيَقُولُ اللَّهُ: اكْتُبُوا كِتَابَ عَبْدِي فِي عِلِّيِّينَ فِي السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ، وَأَعِيدُوهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَإِنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ، وَفِيهَا أَعِيدُهُمْ، وَمِنْهَا أَخْرَجْتُهُمْ تَارَةً أُخْرَى. فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُجَلِّسَانِهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّي اللَّهُ. فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: دِينِي الْإِسْلَامُ. فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟

فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَيَقُولَانِ: مَا عَمَلُكَ؟ فَيَقُولُ: قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ وَآمَنْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُ بِهِ. فَيَأْتِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ صَدَقَ عَبْدِي، فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَالْبُسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ. فَيَأْتِيهِ مِنْ طَيْبِهَا وَرَوْحِهَا، وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِهِ، وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ حَسَنُ الْوَجْهِ، حَسَنُ الثِّيَابِ، طَيِّبُ الرَّيْحِ، فَيَقُولُ: أَبَشِّرْ بِالَّذِي يُسْرُّكَ، هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ. فَيَقُولُ: وَمَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ الَّذِي يَحْيِيءُ بِالْخَيْرِ. فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الصَّالِحُ. فَيَقُولُ: رَبِّ أَقِمِ السَّاعَةَ، أَقِمِ السَّاعَةَ؛ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي وَمَالِي.

وَإِنَّ الْعَبْدَ الْكَافِرَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ، نَزَلَ إِلَيْهِ مِنَ السَّمَاءِ مَلَائِكَةٌ سُودُ الْوُجُوهِ، مَعَهُمُ الْمُسُوحُ، حَتَّى يَجْلِسُونَ مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ قَالَ: ثُمَّ يَحْيِيءُ مَلَكُ الْمَوْتِ حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَيَقُولُ: يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةُ، أَخْرِجِي إِلَى سَخَطِ اللَّهِ وَغَضَبِهِ. قَالَ: فَتَفَرَّقُ فِي جَسَدِهِ، قَالَ: فَتَخْرُجُ، فَيَنْقَطِعُ مَعَهَا الْعُرُوقُ وَالْعَصَبُ، كَمَا تَنْزِعُ السَّفُودَ مِنَ الصُّوفِ الْمَبْلُولِ، فَيَأْخُذُوهَا، فَإِذَا أَخَذُوهَا لَمْ يَدْعُوهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ، حَتَّى يَأْخُذُوهَا فَيَجْعَلُوهَا فِي تِلْكَ الْمُسُوحِ، فَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَنَّ رِيحَ جَيْفَةٍ وُجِدَتْ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ، فَيَصْعَدُونَ بِهَا، فَلَا يَمُرُّونَ بِهَا عَلَى مَلَأٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا: مَا هَذَا الرُّوحُ الْخَبِيثُ؟ فَيَقُولُونَ: فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ. بِأَقْبَحِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانَ يُسَمِّي بِهَا فِي الدُّنْيَا، حَتَّى يُنْتَهِي بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَسْتَفْتِحُونَ فَلَا يُفْتَحُ لَهُ، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿لَا تَفْتَحْ لَهُمْ أَبْوَابَ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلْبِغَ الْجَمَلُ فِي سَمِّهِ﴾

﴿الْحَيَاطُ﴾ [الأعراف: ٤٠] قَالَ: «فَيَقُولُ اللَّهُ ﷻ: اكْتُبُوا كِتَابَ عَبْدِي فِي سَجِّينٍ فِي الْأَرْضِ السُّفْلَى، وَأَعِيدُوهُ إِلَى الْأَرْضِ، فَإِنِّي مِنْهَا خَلَقْتَهُمْ، وَفِيهَا أُعِيدُهُمْ، وَمِنْهَا أُخْرِجُهُمْ تَارَةً أُخْرَى، قَالَ: فَتَطْرَحُ رُوحُهُ طَرْحًا، قَالَ: ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [الحج: ٣١]، قَالَ: فَتَعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ الْمَلَكَانِ فَيُجْلِسَانِهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: هَا هَا لَا أَدْرِي! فَيَقُولَانِ لَهُ: وَمَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: هَا هَا لَا أَدْرِي! قَالَ: فَيَنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: افْرِسُوا لَهُ مِنَ النَّارِ، وَالْأَبْسُوهُ مِنَ النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ. قَالَ: فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا وَسَمُومِهَا، وَيُضَيِّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ عَلَيْهِ أَضْلَاعُهُ، وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ قَبِيحُ الْوَجْهِ، وَقَبِيحُ الثِّيَابِ، مُتْنِنُ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: أَبْشِرْ بِالَّذِي يَسُوءُكَ، هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ. فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ الَّذِي يَحْيِيءُ بِالشَّرِّ؟ فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الْخَبِيثُ. فَيَقُولُ: رَبِّ لَا تَقِمِ السَّاعَةَ، رَبِّ لَا تَقِمِ السَّاعَةَ».

هذا حديث حسن.

* وقال أبو داود رحمته الله (ج ١٣ ص ٨٩): حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، (ح) وَأَخْبَرَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَهَذَا لَفْظُ هَنَّادٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْمُنْهَالِ عَنِ زَادَانَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ وَلَمَّا يُلْحَدُ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ كَأَنَّمَا عَلَى رُءُوسِنَا الطَّيْرُ وَفِي يَدِهِ عُوْدٌ يَنْكُتُ بِهِ فِي الْأَرْضِ،

فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا - زَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ هَاهُنَا - وَقَالَ: «وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ خَفَقَ نَعَالِهِمْ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ حِينَ يُقَالُ لَهُ: يَا هَذَا مَنْ رَبُّكَ وَمَا دِينُكَ وَمَنْ نَبِيُّكَ؟ - قَالَ هَنَادٌ: - قَالَ: وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَجْلِسَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: رَبِّيَ اللَّهُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: دِينِي الْإِسْلَامُ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ قَالَ: فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيَقُولَانِ: وَمَا يُدْرِيكَ؟ فَيَقُولُ: قَرَأْتُ كِتَابَ اللَّهِ فَأَمَنْتُ بِهِ وَصَدَقْتُ - زَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ -: فَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ وَاللَّهُ: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧] الْآيَةَ - ثُمَّ اتَّفَقَا - قَالَ: فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ قَدْ صَدَقَ عَبْدِي فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَالْبِسُوهُ مِنَ الْجَنَّةِ وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الْجَنَّةِ، قَالَ: فَيَأْتِيهِ مِنْ رَوْحِهَا وَطِيْبِهَا، قَالَ: وَيُفْتَحُ لَهُ فِيهَا مَدَّ بَصَرِهِ.

قَالَ: وَإِنَّ الْكَافِرَ... - فَذَكَرَ مَوْتَهُ - قَالَ: وَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَجْلِسَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ لَا أَدْرِي! فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ لَا أَدْرِي! فَيَقُولَانِ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟ فَيَقُولُ: هَاهُ هَاهُ لَا أَدْرِي! فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَنْ كَذَبَ فَأَفْرِشُوهُ مِنَ النَّارِ وَالْبِسُوهُ مِنَ النَّارِ وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ، قَالَ: فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا وَسَمُومِهَا قَالَ: وَيُضَيِّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلَاعُهُ - زَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ - قَالَ: ثُمَّ يُفَيِّضُ لَهُ أَعْمَى أَبْكُمْ مَعَهُ مِرْزَبَةٌ مِنْ حَدِيدٍ لَوْ ضُرِبَ بِهَا جَبَلٌ لَصَارَ تُرَابًا قَالَ: فَيَضْرِبُ بِهَا ضَرْبَةً يَسْمَعُهَا مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ فَيَصِيرُ تُرَابًا قَالَ: ثُمَّ تُعَادُ فِيهِ الرُّوحُ».

حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا
الْمِنْهَالُ عَنْ أَبِي عُمَرَ زَادَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ.
هذا حديث حسن.

(أبو معاوية) هو الضرير، (الأعمش): سليمان، (المنهال) بن عمرو.
اكتُتِبَ كِتَابَ عَبْدِ فِي عِلِّيْنَ فِي السَّمَاءِ الرَّابِعَةَ) جاء في رواية: «في السماء
السابعة».

هذا الحديث أصل في إثبات عذاب القبر ونعيمه، وفي إثبات حالة الاحتضار
للمؤمن والمجرم، فنسأل الله ﷻ أن يحسن الخاتمة.

وأصل الحديث الصحيحين: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي
الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: ٢٧] نزلت في عذاب القبر.

(وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَجْلِسَانِيهِ) هما منكر ونكير كما في حديث أبي هريرة وسيأتي
في مسنده.

(ثُمَّ يَقِيضُ لَهُ أَعْمَى أَبْكُمْ) يعني: رجل أعمى أبكم.
(مَعَهُ مِرْزَبَةٌ مِنْ حَدِيدٍ): زُبْرَةٌ.

١٤٢ - قال أبو داود رحمته الله (ج ١ ص ٣١٥): حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ
حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ عَنْ عَبْدِ
الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوَضُوءِ
مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ، فَقَالَ: «تَوَضَّؤُوا مِنْهَا»، وَسُئِلَ عَنْ لُحُومِ الْغَنَمِ فَقَالَ: «لَا تَوَضَّؤُوا

مِنْهَا»، وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ فَقَالَ: «لَا تُصَلُّوا فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ؛ فَإِنَّهَا مِنْ الشَّيَاطِينِ»، وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ فَقَالَ: «صَلُّوا فِيهَا فَإِنَّهَا بَرَكَةٌ».

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح، إلا عبد الله بن عبد الله الرازي، وقد وثقه الإمام أحمد وغيره، كما في "تهذيب التهذيب".

وأخرجه الإمام الترمذي (ج ١ ص ٢٦٢)، وابن ماجه (ج ١ ص ١٦٦).

الحديث أيضا جاء في الصحيح، صح عن صحابيين: جابر بن سمرة والبراء بن عازب، وبه يقول الإمام أحمد.

وليس عدم الصلاة في مرابض الإبل أنها نجسة، فليس شيء من الحيوان نجس، إلا ما كان من بول وغائط الإنسان، ودم الحيض والنفاس، وإلا بقية الدماء وبقية الحيوان وإن كان بعضها محرّم إلا أنها ليست بنجسة على الصحيح من أقوال أهل العلم.

أما قول النبي ﷺ: «إنها رجس» في حق الحمير لا يقصد النجاسة، لو كانت نجسة ما ركب عليها، وهكذا في الخنزير رجس من عمل الشيطان، قد قرن بالخنزير الصنم والميسر، وليست بنجسة، فليس كل محرّم نجس، وكل نجس محرّم، هكذا.

وقوله في مبارك الغنم: (صَلُّوا فِيهَا) ليس معنى ذلك أن تذهب وتصلي إليها والمسجد عندك، لكن إن لم يوجد كرعاة الغنم ما عندهم مكان للصلاة يصلوا فيه لا حرج.

١٤٣ - قال الإمام البخاري رحمته الله في "الأدب المفرد" (ص ٢٧٥): حدثنا محمد بن سلام، قال: أخبرنا الفزاري وأبو معاوية، قالوا: أخبرنا قنان بن عبد الله النهمي، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب، قال: قال رسول الله صلوات الله وسلامه عليه: «أفشوا السلام تسلموا، والأشرة شر». قال أبو معاوية: والأشر: العبث. هذا حديث حسن.

(أفشوا السلام) بينكم؛ تقع المحبة والألفة، (تسلموا)؛ دليل على السلامة والأمان.

(والأشر: العبث) وأيضا البطر، والكبر، والتجاوز، شر على الإنسان وعلى غيره.

١٤٤ - قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمته الله (ج ٢ ص ٩٩٣): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلامه عليه وَأَصْحَابُهُ، فَأَحْرَمْنَا بِالْحَجِّ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ قَالَ: «اجْعَلُوا حِجَّتَكُمْ عُمْرَةً»، فَقَالَ النَّاسُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ أَحْرَمْنَا بِالْحَجِّ فَكَيْفَ نَجْعَلُهَا عُمْرَةً؟ قَالَ: «انظُرُوا مَا أَمْرُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا»، فَرَدُّوا عَلَيْهِ الْقَوْلَ فَغَضِبَ،

فَانْطَلَقَ ثُمَّ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ غَضْبَانَ، فَرَأَتْ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَتْ: مَنْ
أَغْضَبَكَ أَغْضَبَهُ اللَّهُ، قَالَ: «وَمَا لِي لَا أَغْضِبُ وَأَنَا أَمْرٌ أَمْرًا فَلَا أُتْبَعُ».

هذا حديث صحيح.

أصلاً كان يُشاع عند الجاهلية: أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور
في الأرض، وهم لم يألفوا ذلك، فعند ذلك سألوا النبي ﷺ حل ماذا؟ وتأخروا
في تطبيق الأمر، ولكنهم بعد ذلك انقادوا واستسلموا، والله المستعان.

مسند بريدة بن الحُصَيْب رضي الله عنه

١٤٥ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٣٤٦): حدثنا علي بن الحسن أخبرنا الحسين، حدثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان جالساً على حراء ومعه أبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فتحرك الجبل، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أثبت حراء فإنه ليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد».

هذا حديث صحيح.

وعلي بن الحسن هو علي بن الحسن بن شقيق، والحسين هو ابن واقد.
النبي هو محمد صلى الله عليه وآله وسلم، والصديق: هو أبو بكر، والشهيد: عمر وعثمان، كلاهما قتل شهيدا.

وهذا من دلائل نبوة النبي صلى الله عليه وآله وسلم من جهتين:

الأولى: أنه أخبر بحال موت هؤلاء.

الثاني: أنه أمر الحجر فثبت.

وفيه فضيلي لأبي بكر الصديق رضي الله عنه، وفضيلة لعمر الخطاب رضي الله عنه، وعثمان بن عفان.

١٤٦ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٣٤٦): حدثنا روح، حدثنا علي بن سويد عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه قال: اجتمع عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم عيينة بن بدر والأقرع بن حابس وعلقمة بن علاثة فذكروا الجدود فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «إن شئتم أخبرتكم جد بني عامر جمل أحمر أو آدم يأكل من أطراف الشجر - قال:

وأحسبه قال: في روضة - وغطفان أكمة خشاء تنفي الناس عنها»، قال فقال

الأقرع بن حابس: فأين جد بني تميم؟ قال: «لو سكت».

هذا حديث صحيح.

(فذكروا الجدود) أي: افتخروا وبها، كلُّ يذكر جده.

بمعنى: أن النبي ﷺ ذمَّ عليهم التفاخر بالجدود، فالإنسان إنما يفتخر

بعمله.

١٤٧ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٣ ص ٣٤٦): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَنَّ رَيْدَ

بْنَ الْحُبَابِ حَدَّثَهُمْ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ (١)

قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ عليهما السلام عَلَيْهِمَا فَمِصَّانِ

أَحْمَرَانِ يَعْثُرَانِ وَيَقُومَانِ فَنَزَلَ فَأَخَذَهُمَا فَصَعِدَ بِهِمَا الْمِنْبَرَ ثُمَّ قَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ

﴿أَتَمَّ أَمْوَالِكُمْ وَأَوْلَدَكُمْ فَتَنَةٌ﴾ [الأنفال: ٢٨]، رَأَيْتُ هَذَيْنِ فَلَمْ أَصْبِرْ» ثُمَّ أَخَذَ

فِي الْخُطْبَةِ.

الحديث أخرجه النسائي (ج ٣ ص ١٠٨) فقال: أخبرنا محمد بن عبد

العزیز، قال: حدثنا الفضل بن موسى، عن حسين بن واقد به.

وبهذا يرتقي الحديث إلى درجة الصحة.

وأخرجه أيضاً (ج ٣ ص ١٩٢) فقال: أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، قال:

حدثنا أبو تَمِيْلَةَ، عن الحسين بن واقد به.

(١) ما شاء الله، هذا سند يتكرر.

وأخرجه الترمذي (ج ١٠ ص ٢٧٨) وقال: هذا حديث حسن غريب، إنما نعرفه من حديث الحسين بن واقد.

وأخرجه ابن ماجه (ج ٢ ص ١١٩٠).

وقد أخرجه الإمام أحمد (ج ٥ ص ٣٥٤) من حديث زيد بن الحباب، حدثني حسين بن واقد به. وأخرجه ابن أبي شيبة (ج ١٢ ص ٩٩).

(عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَعْثُرَانِ وَيَقُومَانِ) استدلل بعضهم بهذا الحديث

على جواز لبس الأطفال للثوب الطويل، ولا دلالة لهم فيه؛ فإن النبي ﷺ يقول: **«ما أسفل من الكعبين ففي النار»**، وأما الأطفال فهم يعثرون في بداية مشيهم، وإن لم يكن عليهم قميص فضلاً عن ذلك.

وفيه جواز لبس الأحمر الصرف، ومن ذهب من العلماء إلى منع لبسه فلا دليل يقاوم ما في الصحيح، من أن النبي ﷺ كما في حديث ابن جحيفة: خرج يصلي بالناس في حُلَّةٍ حمراء، والبراء يقول: رأيت النبي ﷺ في حُلَّةٍ حمراء، وهذا يقول: رأيت الحسن والحسين في قميصين أحمرين.

(فَنَزَلَ فَأَخَذَهُمَا فَصَعِدَ بِهِمَا الْمِنْبَرَ) محبة النبي ﷺ للولد والشفقة، وهذا

من صفات الرحمة.

(ثُمَّ قَالَ: صَدَقَ اللَّهُ) فيه الاحتجاج بالآيات، **(﴿أَنْتُمْ أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ**

فِتْنَةٌ﴾ [الأنفال: ٢٨]، فتنة من حيث المحبة لهم والانشغال بهم.

وقد قال النبي ﷺ عن الحسن: «**إن ابني هذا سيد**»، فإن ابن ابنة الرجل يعتبر ابناً له. وأما قول الشاعر:

أبناءنا أبناء أبنائنا وأما أبناء بناتنا فهم الرجال
فليس على إطلاقه، والدليل يدل على خلافه.

وفيه أن العمل اليسير في الخطبة والصلاة لا يبطلها.

١٤٨ - قال الإمام النسائي رحمته الله (ج ٦ ص ٦٢): أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفُضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَطَبَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رضي الله عنهما فَاطِمَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إِنَّهَا صَغِيرَةٌ**»، فَخَطَبَهَا عَلِيٌّ فزَوَّجَهَا مِنْهُ.
هذا حديث صحيح.

وقد أخرجه النسائي في "الخصائص" (ص ١٣٦) بهذا السند.

وأخرجه ابن حبان كما في "الموارد" (ص ٥٤٩)، والحاكم (ج ٢ ص ١٦٧) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

كذا قال الحاكم، والحسين بن واقد لم يخرج له البخاري.

في الحديث فضيلة لأبي بكر وعمر حيث حرصا على مصاهرة النبي ﷺ، وفيه فضيلة لفاطمة حيث تتابع الخطاب على خطبتها، وفيه الرد بحسن الكلام والعبارة والمعاريف، لقول النبي ﷺ: «**إِنَّهَا صَغِيرَةٌ**» أي: بالنسبة لكما.

(فَخَطَبَهَا عَلِيٌّ) ابن عمها، **(فَزَوَّجَهَا مِنْهُ)** فيه دليل على زواج الأقارب، ولا محذور فيه، خلافاً لما يذكره بعضهم من أن زواج الأقارب يؤدي إلى البلادة وإلى غير ذلك.

وفيه فضيلة لعلي بن أبي طالب حيث تزوج سيدة نساء العالمين.

١٤٩ - قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمته الله (ج ٢ ص ١٤٣٣): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حَفْصِ الْأَصْبَهَانِيِّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ: عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم قَالَ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةٌ صَفٌّ، ثَمَانُونَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَأَرْبَعُونَ مِنْ سَائِرِ الْأُمَمِ».

هذا حديث حسن، رجاله رجال الصحيح، إلا شيخ ابن ماجه عبد الله بن إسحاق الجوهري، وقد قال أبو حاتم: إنه شيخ. وهذه من صيغ التجريح، لكنه متابع، قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٧ ص ٢٥٤): حدثنا حسين بن يزيد الطحان الكوفي، أخبرنا محمد بن فضيل، عن ضرار بن مَرَّة، عن محارب بن دثار، عن ابن بريدة، عن أبيه به. وقال: هذا حديث حسن.

ورواه الإمام أحمد (ج ٥ ص ٣٤٧): ثنا عفان، ثنا عبد العزيز بن مسلم، قال: ثنا أبو سنان، عن محارب بن دثار به.

فالحديث بسند الإمام أحمد رحمته الله صحيح، رجاله رجال الصحيح.

(وقد قال أبو حاتم: إنه شيخ) يعني صدوق.

ولو اكتفى بسند أحمد لكفاه، لكن الشيخ ربما خرج الحديث من طريق أخرى ثم بدا له ألا يذهب الفائدة عن القارئ.

وفي هذا الحديث فضيلة لهذه الأمة، فهم أكثر أهل الجنة، وهذا يوافق حديث: **«خَيْرْتُ بَيْنَ أَنْ يَدْخُلَ نِصْفُ أُمَّتِي الْجَنَّةَ وَبَيْنَ الشَّفَاعَةِ، فَاخْتَرْتُ الشَّفَاعَةَ؛ لِأَنَّهَا أَعْمُ وَأَكْفَأُ، أَتْرُونَهَا لِلْمُتَّقِينَ، كَلَّا، وَلَكِنهَا لِلْمُذْنِبِينَ الْخَاطِئِينَ الْمَتَلُوِّثِينَ»**.

من عجيب قول ذلك الرافضي الأثيم بدر الدين الحوثي: أن هذا الحديث فيه تجرئ على المعاصي، وليس كذلك، إنما فيه أن النبي ﷺ يكرمه الله بالشفاعة لأهل الكبائر من أمته.

وقد تكون الشفاعة ابتداءً في أرض المحشر، وقد تكون الشفاعة بعد أن يدخلوا النار، حتى وإن شفع فيهم قد عذبوا، وعذاب جهنم شديد.

(أَهْلُ الْجَنَّةِ عِشْرُونَ وَمِائَةٌ صَفٌّ) الله أعلم بطول هذه الصفوف وعدد من

فيها.

(ثَمَانُونَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ) يعني الثلثان، الثلثان في الجنة من هذه الأمة، **(وَأَرْبَعُونَ مِنْ سَائِرِ الْأُمَمِ)** وهذا دليل على كثرة من دخل الإسلام من هذه الأمة

بالنسبة لبقية الأمم، فعلينا أن نحمد الله ﷻ أن جعلنا من أمة محمد ﷺ، أمة

الإجابة.

وبعضهم إذا تحدث بأحاديث الفضائل ربما جهل مثل هذا الأمر:

أولاً: النبي ﷺ لم يدع على أمته، بخلاف كثير من الأنبياء.

ثانياً: النبي ﷺ ادخر شفاعته لأهل الكبائر من أمته.

ثالثاً: أن النبي ﷺ وأمته أول من يحاسبون، وأول من يجوزون على

الصراط، إلى آخر ذلك من الفضائل، وأول من يدخل باب الجنة.

١٥٠ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٣٤٧): حدثنا الفضل بن دكين،

حدثنا ابن أبي غنينة^(١) عن الحكم عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس عن بريدة

قال: غزت مع علي اليمن فرأيت منه جفوة، فلما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

ذكرت علياً فتنقصته، فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يتغير فقال: «يا بريدة أأنت

أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟» قلت: بلى يا رسول الله قال: «من كنت مولاه

فعلي مولاه».

هذا حديث صحيح.

الحديث أخرجه ابن أبي شيبه (ج ١٢ ص ٨٣) فقال رحمته الله: حدثنا الفضل

بن دكين، عن ابن أبي غنينة، عن الحكم به.

وأخرجه النسائي في "الخصائص" (ص ٩٩) فقال رحمته الله: أخبرنا محمد بن

المثنى، قال: حدثنا أبو أحمد، قال: حدثنا عبد الملك بن أبي غنينة به.

(١) في الأصل: ابن أبي عيينة، عن الحسن. والصواب ما أثبتناه كما في "تهذيب التهذيب" و"فضائل

الصحابة" للإمام أحمد (ج ٢ ص ٥٧٤)، وابن أبي غنينة هو عبد الملك بن حميد، والحكم

هو ابن عيينة.

وقال أيضًا: أخبرنا أبو داود، حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا عبد الملك بن أبي غنية به.

وأخرجه البزار كما في "كشف الأستار" (ج ٣ ص ١٨٨) وقال عَقِبَهُ: لا نعلم أسند ابن عباس عن بريدة إلا هذا.

(فرايت منه جفوة) أمير، قد يكون رأى منه جفوة على حقيقته، وقد يكون رأى منه جفوة لشغله.

(فرايت وجه رسول الله ﷺ يتغير) لكرهية التنقص في علي عليه السلام.

(من كنت مولاه فعلي مولاه) وهذا من باب ولاية المؤمن للمؤمن،

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٌ﴾ [التوبة: ٧١].

وأما الرافضة فاستدلوا بهذا الحديث على أحقية علي عليه السلام بالخلافة، ولا دلالة فيه.

وفيه زيادة منكرة: **«اللهم انصر من نصره، واخذل من خذله»**، ونحو ذلك.

وهذا الحديث طعن به من يسمون أنفسهم بالعباهلة والأقيال في علي بن أبي طالب، وذلك أنه اتخذ سبيته، والسبية يجوز لمالكها أن يأتي منها ما يأتي الرجل من امرأته بعد الاستبراء.

فعلي بن أبي طالب عليه السلام خرج إلى قومه وقد اغتسل، فسألوه في ذلك، فقال:

كنت عند فلانة من الصفي - والصفى: هو الذي يصطفيه الأمير لنفسه - فلما

رجعوا إلى النبي ﷺ وأخبروه، أخبرهم أن حق علي ﷺ أعظم من هذا العطاء الذي أخذه.

وتجد هؤلاء الجهال الزنادقة أن بعضهم فيه زندقة يقول: اغتصب امرأة يمنية، ويعظمون هذا الشأن، وشأن السبايا عام في اليمنيات وغير اليمنيات، إلا أن الغالب أن أهل اليمن دخلوا في الإسلام بغير قتال وإنما استجابة لأمر الله. فالحديث فيه فضيلة لعلي بن أبي طالب، وليس فيه أنه بمنزلة أبي بكر أو فوق ذلك.

كتاب "الخصائص" للنسائي هو الذي أدى إلى قتله، فإن أهل الشام كانوا يبغضون علياً ﷺ، فألف كتاب "الخصائص" في فضائل علي بن أبي طالب، فجعلوا يركلونه على خصيته وفي كثير من أماكنه حتى مات من ذلك المرض، والله المستعان.

هكذا البدع مزرية، سواء بدعة النصب أو بدعة الرفض.

١٥١ - قال الإمام أحمد ﷺ (ج ٥ ص ٣٥٠): حدثنا أبو معاوية حدثنا

الأعمش عن سعد بن عبيدة^(١) عن ابن بريدة عن أبيه قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية قال لما قدمنا قال: «كيف رأيتم صحابة صاحبكم؟» قال: فيما شكوته أو شكاه غيري قال: فرفعت رأسي وكنت رجلاً مكباباً، قال: فإذا النبي ﷺ قد احمر وجهه، قال: وهو يقول: «من كنت وليه فعلي وليه».

(١) الأصل سعيد، والأصل ما أثبتناه.

هذا حديث صحيح.

وقال الإمام أحمد رضي الله عنه (ج ٥ ص ٣٥٨): ثنا وكيع، ثنا الأعمش به.
وقد أخرجه النسائي في "الخصائص" (ص ٩٧) فقال رضي الله عنه: أخبرنا محمد بن العلاء، قال: حدثنا أبو معاوية، قال: حدثنا الأعمش به.

وأخرج ابن أبي شيبة (ج ١٢ ص ٥٧) منه المرفوع، فقال رضي الله عنه: حدثنا أبو معاوية ووكيع، عن الأعمش به.

وأخرجه البزار كما في "كشف الأستار" (ج ٣ ص ١٨٨).

والعجيب أن الرافضة يرون أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أحق الناس بالخلافة، وعلي بن أبي طالب يخبر - كما في كتبهم، بل في أعظم كتبهم وهو "نهج البلاغة" - أنه ما من خليفة إلا سمع له وأطاع.

ولما أرادوا أن يبايعوه قال: أنا لكم وزير خير مني أمير، كما يذكرون، فلو كان قد أوصى له النبي صلوات الله عليه ما كان ليرضى بالوزارة ويترك الإمارة، لو لم يكن إلا الأخذ بوصية النبي صلوات الله عليه.

فبعضهم أوصاه النبي صلوات الله عليه أن يأخذ من شاربه، فأخذ من شاربه. وبعضهم أوصاه النبي صلوات الله عليه أن يلبس إلى نصف الساق، فما جاوزه. وبعضهم ترك النبي صلوات الله عليه على زكاة الفطرة على أقط أو شعير أو نحو ذلك، فما جاوزها.

فيظن الظان أن علي بن أبي طالب أوصي له بالخلافة ثم يتركها، ما كان له ذلك ولا يجوز له شرعاً، ولا يجوز له شرعاً، وطبيعة الناس أيضاً المنافسة في هذا الباب. فالشاهد: أن هؤلاء قوم بُهت، لا يعلمون ما يخرج من رؤوسهم.

لما يقول: أخرج ابن أبي شيبة في جزء كذا أي كتاب؟ "المصنف"، فإذا وجدت الإمام يعزو إلى إمام من الأئمة ولا يسمي الكتاب فهو الكتاب المشهور، وإلا ابن أبي شيبة له كتاب غير المصنف، وهكذا الإمام أحمد له كتب غير "المسند"، ومع ذلك يكون قال الإمام أحمد، معناه في "المسند".

وإذا قيل: أخرج البخاري، مع أن البخاري له "الأدب المفرد"، و"خلق أفعال العباد"، و"ما يتعلق بالقراءة خلف الإمام"، و"رفع اليدين في الصلاة"، وغير ذلك من الكتب، لكن يريدون "الصحيح".

١٥٢ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٤ ص ٣٦٢): حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ أَخْبَرَنَا يَحْيَى عَنْ مَالِكِ بْنِ مَعْوَلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْأَحَدُ الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، فَقَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ بِالْإِسْمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ».

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدِ الرَّقِيِّ أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْوَلٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ فِيهِ: «لَقَدْ سَأَلَ اللَّهَ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ».

هذا حديث صحيح.

الحديث أخرجه الترمذي (ج ٩ ص ٤٤٥) وقال: هذا حديث حسن غريب.
وأخرجه ابن ماجه (ج ٢ ص ١٢٦٧).

وأحمد (ج ٥ ص ٣٦٠) فقال رحمته الله: ثنا وكيع، عن مالك بن مغول به.
هذا حديث عظيم، دليل على أن الأسماء والصفات تتفاضل، ودليل على
أن آيات القرآن تتفاضل؛ لأنها من صفات الله.

وفيه التوسل بين يدي الله وَجِبَّكَ بأسمائه الحسنی و صفاته العلی .
(اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ) تتوسل بالتوحيد،
(الْأَحَدُ) أي: الواحد الذي ليس كمثل شئ، **(الصَّمَدُ)**: الذي تصمد إليه
الخلاتق، **(الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ)** صفة سلبية تدل على كمال قيوميته وحياته،
(وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ) لكمال قيوميته وحياته، ولكماله المقدس من كل وجه،
والكفاء هو المثل والنظير.

لَقَدْ سَأَلَتَ اللَّهُ بِالْإِسْمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ) الاسم
الأعظم، وقد اختلف العلماء في الاسم الأعظم إلى أقوال كثيرة: منهم من زعم
أنه رُفِعَ، ومنهم من زعم هكذا وهكذا، ذكرها الحافظ، والصحيح أنه اسم
موجود في أسماء الله، قال بعضهم: هو لفظ الجلالة، وهو القول الصحيح، **(الله)**
الاسم الأعظم، وقال بعضهم: **﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾** ذكر في ثلاث
آيات من القرآن، وهو **﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾** يدخل فيها لفظ
الجلالة.

وذهبوا إلى أقوال كثيرة نقلتها في كتابي "القواعد الحسان في أسماء وصفات الرحمن".

وفيه فضيلة التوسل بين يدي المطلوب بالأسماء والصفات، وأن الله يدعى بأسمائه، ويُتوسل إليه بصفاته، لا يجوز أن تقول: يا رحمة الله، لكن يجوز أن تقول: اللهم برحمتك التي وسعت كل شيء اغفر لي، سددني، وفقني، أما: يا رحمة الله، فلا تجوز، بعضهم يرى أن ذلك من الكفر، وما جاء: «**برحمتك أستغيث**»، الصحيح أن الحديث شاذ بهذه اللفظة، وعلى القول بثبوته أي أنه دعا الله أن يغيثه، كما قال شيخ الإسلام رحمته الله.

١٥٣ - قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمته الله (ج ١ ص ٦٠٢): حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ كَهْمَسِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: جَاءَتْ فَتَاةٌ إِلَى النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلم فَقَالَتْ: إِنَّ أَبِي زَوْجِي ابْنُ أَخِيهِ لَيُرْفَعُ بِي خَسِيسَتَهُ، قَالَ: فَجَعَلَ الْأَمْرَ إِلَيْهَا فَقَالَتْ: قَدْ أَجَزْتُ مَا صَنَعَ أَبِي وَلَكِنْ أَرَدْتُ أَنْ تَعْلَمَ النِّسَاءُ أَنْ لَيْسَ إِلَيَّ الْأَبَاءُ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

(كهمس بن الحسن) أول حديث في "صحيح مسلم" من طريقه.

هذا الحديث بعضهم يتكلم فيه، لكنه في الباب من أن المرأة إذا زوجها أبوها وهي غير راضية فالعقد باطل، إلا إذا أجازت عنه، كما إذا زوج الأخ أخته

فالعقد باطل إلا أن يجيزه الوالد، بينما إذا زوجها أبوها أو زوجها ابنها لا حرج في مثل هذا الحال، وإن زوجها أحدهما، فإنهما بمنزلة متقاربة.

(إِنَّ أَبِي زَوْجَنِي ابْنَ أَخِيهِ لَيَرْفَعُ بِي خَسِيسَتَهُ) كأنه رجل فقير أو رجل لا يلتفت إليه.

(فَجَعَلَ الْأَمْرَ إِلَيْهَا) إن شاءت أن تبقى معه، وإن شاءت أن تفسخ عنه.
(وَلَكِنْ أَرَدْتُ أَنْ تَعْلَمَ النِّسَاءُ أَنْ لَيْسَ إِلَيَّ الْأَبَاءُ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ) أي: لا يزوجه وهي رافضة.

في بعض البلدان لا يستشيرون المرأة حتى استشارة، هذا غلط، ينبغي أن تستشار، فإن وافقت زوجها، وإن أبت تركها، ويسر الله بغيره.
وفيه دليل على أن لا نكاح إلا بولي، ما قال: زوجي نفسك، كما هو صنيع كثير من الجهال في هذا الزمن يأخذون بفتوى لأبي حنيفة.

١٥٤ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ١٠ ص ٣٧٠): حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيِّ، أَخْبَرَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ جَعْفَرِ الْأَحْمَرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ أَحَبَّ النِّسَاءِ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَاطِمَةُ وَمِنْ الرِّجَالِ عَلِيٌّ.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ: يَعْنِي مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

وإلا فقد جاء في الصحيح من حديث عائشة: سئلت: أي الناس أحبه إلى النبي ﷺ؟ أو لو كان رسول الله مستخلفاً؟ قالت: أبو بكر، قال: ثم من؟ قالت: عمر، قال: ثم من؟ قالت: أبو عبيدة بن الجراح.

وأما الحديث الذي أردناه: حديث عمرو بن العاص أنه سأل النبي ﷺ: من أحب الناس إليك؟ قال: «عائشة»، قال: من الرجال؟ قال: «أبوها»، ثم عد رجالاً.

١٥٥ - قال الإمام أبو بكر بن أبي شيبة رحمته الله (ج ٨ ص ٤٨٦): حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو الْمُنِيبِ الْعَتَكِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنْ لِبَسَتَيْنِ، وَعَنْ مَجْلِسَيْنِ، أَمَّا اللَّبَسَتَانِ: فَتُصَلِّي فِي السَّرَاوِيلِ لَيْسَ عَلَيْكَ شَيْءٌ غَيْرُهُ، وَالرَّجُلُ يُصَلِّي فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَا يَتَوَشَّحُ بِهِ، وَالْمَجْلِسُ: أَنْ يَحْتَبِيَ بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ فَيُبْصِرَ عَوْرَتَهُ، وَيَجْلِسُ بَيْنَ الظِّلِّ وَالشَّمْسِ.
هذا حديث حسن.

(السراويل) مفرد سراويلات، وفي هذا الزمن الناس يجعلون مفرد السراويل سراويل، وهذا ليس من اللغة - فالصلاة في السراويل ليس عليه غيره مع استطاعة يعتبر معصية.

(وَالرَّجُلُ يُصَلِّي فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَا يَتَوَشَّحُ بِهِ) أي: وهو مكشوف المنكبين غير مربوط.

(أَنْ يَحْتَبِيَ بِالثُّوبِ الْوَاحِدِ فَيُبْصِرَ عَوْرَتَهُ) وهذا كثير ما يخالف فيه الناس، وفيه دليل أيضاً أن بعضهم كان ما يلبس السراويل، كما هو حال بعض المناطق اليمنية، بعضهم إلى الآن ما يلبس السراويل، وإنما يأخذ الرداء أو الإزار، حتى قد ابتليت بعض النساء في بعض المناطق ما تلبس سراويلات، والصحيح أن لبس السراويل ساتر وأمر طيب يتعوده الإنسان.

(وَيَجْلِسُ بَيْنَ الظِّلِّ وَالشَّمْسِ) قيل: تشبه بالشیطان، وقيل غير ذلك.

١٥٦ - قال الإمام أبو بكر بن أبي شيبة رحمته الله (ج ٥ ص ٤١٠): حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه وسلم: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ».

هذا حديث حسن.

وابن بريدة هو: عبد الله.

وأعاده أيضاً (ج ٨ ص ٤٨٠) سنداً وممتناً.

* وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٣٥٣): حَدَّثَنَا زَيْدُ هُوَ ابْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: اخْتَبَسَ جَبْرِيلُ عليه السلام عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه وسلم، فَقَالَ لَهُ: «مَا حَبَسَكَ؟» قَالَ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ.

هذا حديث حسن.

(لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ) وجاء في الصحيح: «ولا صورة».

وفيه تحريم اقتناء الكلاب، وإنما رخص في كلب الصيد أو الماشية أو الزرع. وفيه كرامة الملائكة وعظيم شأنهم، وفيه حسنة الكلاب.

وأما ما ألفه ابن المرزبان "فضل الكلاب على كثير ممن لبس الثياب" فهو يريد صنفاً خاصاً، أو يريد تفضيل الكلاب من جهة الوفاء لأربابها.

يذكرون أن ملكاً من الملوك ذهب إلى منطقة من المناطق للترفيه عن النفس، ثم قدم إلى عين ماء يريد أن يشرب، فلما ملأ القدر قفز الكلب وأسأله، ثم أعاد فأعاد، ثم أعاد فأعاد، فأخذ سيفه وضرب الكلب، ثم رقى ليشرب من أعلى العين، فوجد فيها أسوداً قد مات وقد صار متحللاً بين الماء، فندم على قتل كلبه.

وذكروا أن رجلاً كان له صاحب وكان له كلب، وفي مرة من المرات ذهب لبعض حاجته، وصاحبه أتى إلى بيته ليخلفه في حرمه، فبينما هو مع زوجة الرجل إذ قفز الكلب فما زال بهما حتى قتلهما، فلما رجع ورأهما على ذلك الحال اتخذ كلباً يؤانس ويجالسه، واعتبر فيه الأمانة والوفاء.

ويضرب بالكلاب المثل في الوفاء، كما أنه يضرب بها المثل في الخسة والدناءة واللهث وراء الدنيا، ولهذا وصف الله ﷻ عالم السوء بالكلب الذي يلهث خلف الدنيا.

ومما يذكر: أن رجلاً أخذه اللصوص فدفنوه ثم مضوا، فجعل الكلب يحفر يحفر حتى وصل إلى رأسه وكشف عنه التراب، ثم انطلق إلى القرية فكان ينبح

ويمضي ولم يفهموه، فلما رأوه يكرر ذلك، جعلوا يلحقونه وهو يمشي حتى أنقذ صاحبه.

وهو من الحيوانات التي تُعَلَّم، لكن أخبرنا الشيخ محمد حفظه الله: أن الذي يُعلم من الكلاب هو البطن الأول من الجراء، وكانت العرب في الزمن الماضي إذا وضعت الكلبة أجموها وكمموها؛ لأنها تأكل الجيل الأول من الجراء، وبعد ذلك يأخذونها للتعليم فتتعلم.

وقاس بعضهم عليها الفهد والأسد، إذا علمت؛ لقول الله: ﴿مَنْ الْجَوَارِحُ مُكَلِّينَ﴾ [المائدة: ٤].

«مَا حَبَسَكَ؟» قَالَ: إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وهو في "الصحیح" عن ميمونة رضي الله عنها، وفيه قصة: أن النبي صلوات الله عليه جاءه قلق وقال: **«والله ما يخلف الله وعده ولا رسوله»**، ثم نظر فإذا جرو كلب تحت السرير فطرده ورش بالماء، فجاء جبريل.

١٥٧ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٣٥٣): حدثنا زيد هو ابن الحباب، حدثني حسين بن واقد حدثني عبد الله بن بريدة قال: سمعت أبي يقول: بينا رسول الله صلوات الله عليه وآله يمشي إذ جاء رجل معه حمار فقال: يا رسول الله اركب، فتأخر الرجل فقال رسول الله صلوات الله عليه وآله: **«لا، أنت أحق بصدر دابتك مني إلا أن تجعله لي»**، قال: فإني قد جعلته لك، قال: فركب.

الحديث أخرجه أبو داود والنسائي، كلاهما من طريق علي بن الحسين بن واقد، عن أبيه به. كما في "تحفة الأشراف".

فالحديث صحيح.

وقد قال النبي ﷺ: «لا يؤمن الرجلُ الرجلَ في سلطانه، ولا يقعد في تكمرته في مجلسه إلا ياذنه».

فيه جواز الاعتقاب على الحمير، وفيه جواز الإرداف، وكانوا يفعلون ذلك للحاجة، إذ كانت أمورهم على القلة إلا ما رحم ربي.

وفيه تواضع النبي ﷺ إذ رَدَفَ ورُدِفَ.

وفيه أن ركوب الحمار إذا ركب اثنان أو ثلاثة وكان الحمار يطيق ذلك فلا حرج.

وفيه أن الإنسان إذا أعطى ماله بطيبة نفسه جاز، ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ

بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [البقرة: ١٨٨].

١٥٨ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٣٥٣): حدثنا زيد بن الحباب،

حدثني الحسين بن واقد، حدثني عبد الله بن بريدة حدثني أبي بريدة قال: حاصرنا

خيبر فأخذ اللواء أبو بكر فانصرف ولم يفتح له، ثم أخذه من الغد فخرج فرجع

ولم يفتح له، وأصاب الناس يومئذ شدة وجهد، فقال رسول الله ﷺ: «إني دافع

اللواء غداً إلى رجل يحبه الله ورسوله ويحب الله ورسوله، لا يرجع حتى يفتح

له»، فبتنا طيبة أنفسنا أن الفتح غداً، فلما أن أصبح رسول الله ﷺ صلى الغداة ثم

قام قائمًا فدعا باللواء والناس على مصافهم، فدعا عليًا وهو أرمد فتفل في عينيه ودفع إليه اللواء وفتح له، قال بريدة: وأنا فيمن تطاول لها.

* وقال الإمام النسائي رحمه الله في "الخصائص" (ص ٤٠): أخبرنا محمد بن علي بن حرب المروزي قال: أخبرنا معاذ بن خالد قال: أخبرنا الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة، قال: سمعت أبي بريدة يقول: حاصرنا خيبر فأخذ اللواء أبو بكر ولم يفتح له، وأخذ من الغد عمر فانصرف ولم يفتح له وأصاب الناس يومئذ شدة وجهد، فقال رسول الله صلوات الله وسلامه عليه: «إني دافع لوائي غدًا إلى رجل يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله لا يرجع حتى يفتح له»، وبتنا طيبة أنفسنا أن الفتح غدًا، فلما أصبح رسول الله صلوات الله وسلامه عليه صلى الغداة ثم قام قائمًا ودعا باللواء والناس على مصافهم، فما منا إنسان له منزلة عند رسول الله صلوات الله وسلامه عليه إلا وهو يرجو أن يكون صاحب اللواء، فدعا علي بن أبي طالب وهو أرمد فتفل في عينيه ومسح عنه ودفع إليه اللواء وفتح الله له، قال: وأنا فيمن تطاول لها.

هذا حديث صحيح.

(حدثنا زيد بن الحباب، حدثني الحسين بن واقد، حدثني عبد الله بن بريدة

حدثني أبي بريدة) انظروا هذا السند كم يتكرر معنا! لو أن البعض حفظه لسهل عليه، وصار عنده هذا السند ما يحتاج إلى بحث، لكن كثير من الأمور تمر علينا وتكرر ولا يتفطن لها الطالب - فهذا سند تكرر: زيد بن الحباب عن حسين بن

واقده عن ابن بريد عن أبيه، رباعي، وبعضها يبدأ المصنف بغير ذلك ويرجع من عند حسين بن واقد عن ابن بريدة عن أبيه.

(وأصاب الناس يومئذ شدة وجهد) يعني: حرارة شمس أو برودة جو، وحصار ومشاكل كثيرة تلحقهم.

(يحببه الله ورسوله ويحب الله ورسوله) الأولى أعظم من الثانية: كونه يحبه الله ورسوله، وأما الذين يحبون الله ويحبون رسوله كثير، لكن من يضمن أنه يحبه الله ويحبه رسول الله ﷺ؟

(فبتنا طيبة أنفسنا أن الفتح غداً) وأيضاً بات بعض الصحابة يدرك ليلته يرجو أن يكون هو حامل اللواء، كما هو صنيع عمر.

(قال بريدة: وأنا فيمن تطاول لها) وعمر أيضاً فيمن تطاول لها، لم يتناولوا حرصاً على الإمارة، ولكن كان تطاولهم؛ حرصاً على هذا الثناء: يحبه الله ورسوله، ويحب الله ورسوله.

والحديث في "الصحيح" عن سهل بن سعد: **«لأعطين الراية غداً رجل يحب الله ورسوله ويحب الله ورسوله، يفتح الله على يديه»**.

١٥٩ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٣٥٤): حدثنا زيد بن الحباب، حدثني حسين بن واقد، أخبرني عبد الله بن بريدة قال: سمعت أبي بريدة يقول: أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بلالاً فقال: **«يا بلال بم سبقتني إلى الجنة؟ ما دخلت الجنة قط إلا سمعت خشخشتك أمامي، إني دخلت البارحة الجنة فسمعت**

خشخشنتك فأتيت على قصر من ذهب مرتفع مشرف، فقلت: لمن هذا القصر؟ قالوا: لرجل من العرب، قلت: أنا عربي لمن هذا القصر؟ قالوا: لرجل من المسلمين من أمة محمد، قلت: فأنا محمد لمن هذا القصر؟ قالوا: لعمر بن الخطاب، فقال رسول الله صلوات الله وسلاماته عليه: «لولا غيرتك يا عمر لدخلت القصر»، فقال: يا رسول الله ما كنت لأغار عليك، قال: وقال لبلال: «بم سبقتني إلى الجنة؟» قال: ما أحدثت إلا توضأت وصليت ركعتين، فقال رسول الله صلوات الله وسلاماته عليه: «بهذا».

الحديث أخرجه الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٣٦٠) فقال رحمته الله: ثنا علي بن الحسن وهو ابن شقيق، ثنا الحسين بن واقد... فذكره.

وأخرجه الترمذي (ج ١٠ ص ١٧٤) فقال: حدثنا الحسين بن حُرَيْثِ أَبُو عمار المروزي، أخبرنا علي بن الحسين بن واقد، قال: حدثني أبي... فذكره، ثم قال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

قال أبو عبد الرحمن: هو حديث صحيح.

وأخرج ابن أبي شيبة (ج ١٢ ص ٢٨) قصة عمر فقال رحمته الله: زيد بن حباب

به.

(يا بلال بم سبقتني إلى الجنة) هذه رؤيا، ليس معناها أن بلاً دخل قبل

النبي صلوات الله وسلاماته عليه الجنة.

١٦٠ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٣٦١): حدثنا عبد الصمد بن عبد

الوارث، حدثنا زائدة، حدثنا عبد الملك بن عمير عن ابن بريدة عن أبيه قال:

مرض رسول الله ﷺ فقال: «مروا أبا بكر يصلي بالناس»، فقالت: عائشة يا رسول الله إن أبي رجل رقيق، فقال: «مروا أبا بكر يصلي بالناس فإنكن صواحبات يوسف»، فأم أبو بكر الناس ورسول الله ﷺ حي.
هذا حديث صحيح.

(فإنكن صواحبات يوسف) أي من حيث المعارضة.

أخذ الناس من هذا الحديث أن أبا بكر أحق بالخلافة من غيره؛ لأن النبي ﷺ قدمه في الصلاة بالناس، وكان إمام المسلمين في ذلك الوقت هو خليفتهم.

١٦١ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٣٥٤): حدثنا زيد حدثني حسين

حدثني عبد الله بن بريدة، قال: سمعت أبي بريدة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «في الإنسان ستون وثلاثمائة مفصل، فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منها صدقة»، قالوا: فمن الذي يطيق ذلك يا رسول الله؟ قال: «النخاعة في المسجد تدفنها أو الشيء تنحيه عن الطريق فإن لم تقدر فركعتا الضحى تجزئ عنك».

الحديث أخرجه أيضًا أحمد (ج ٥ ص ٣٥٩) فقال: ثنا علي بن الحسن بن شفيق، أنا الحسين بن واقد... فذكره.

وأخرجه أبو داود (ج ١٤ ص ١٥٥) فقال: حدثنا أحمد بن محمد المروزي،

حدثني علي بن حسين، حدثني أبي... فذكره.

هذا حديث صحيح.

وأخرجه محمد بن نصر في " الصلاة " (ج ٢ ص ٨٢٢) فقال رضي الله عنه : حدثنا هارون بن عبد الله، ثنا علي بن الحسن بن شقيق، ثنا الحسين بن واقد به .
 (زيد) هو ابن الحباب، و (حسين) بن واقد، وقد تقدم هذا السند كثيراً .
 (محمد بن نصر) المروزي، أحد المحمدين الذين قد ذكرت قصتهم في إكرام الله لهم .

(هارون بن عبد الله) وهو الحمال .

وهذا الحديث قد جاء في الصحيح عن عائشة وغيرها .

(في الإنسان ستون وثلاثمائة مفصل) سلامي، فعليه أن يتصدق عن كل

مفصل منها صدقة، سواء صدقة حسية أو معنوية، فالصدقات الحسية مثل: إطعام الطعام، وشراء اللباس، والتصدق بالنقود ونحو ذلك، والصدقات المعنوية مثل: التسبيح، والتكبير، والتهليل، والتحميد. فإن لم يكن له ذلك صلى ركعتين من الضحى .

(قالوا: فمن الذي يطيق ذلك يا رسول الله؟) يعني ثلاثمائة وستين كل يوم

ثقيلة، بعض الناس لو قيل له: تصدق بثلاثمائة وستين ريالاً ثقيلة عليه .

(النخاعة في المسجد تدفنها) صدقة، (أو الشيء تنحيه عن الطريق صدقة)

ربما تمشي من هنا إلى بيتك فتجد حجراً، أو شوكة، أو شيئاً مما يؤذي الناس .

(فإن لم تقدر على ذلك، فركعتا الضحى) تجزئ عنك، وهذا من أقل الأعمال وأبركها، ربما تصلي ركعتين للضحى بالفاتحة، فتستغرق دقيقتين أو ثلاثاً بالكثير، وإن شئت أن تطيل أطلت.

١٦٢ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٣٥٤): حدثنا زيد حدثني حسين حدثني عبد الله، قال: سمعت أبي بريدة يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «عليكم بهذه الحبة السوداء - وهي الشونيز - فإن فيها شفاء».

هذا حديث حسن.

وزيد هو ابن الحباب، وحسين هو ابن واقد.

(زيد) (حسين) (عبد الله) (بريدة) قد تقدموا جميعاً وتكرروا كثيراً، وسيأتي شأنهم.

(زيد بن الحباب) قال بعضهم: قتل نفسه بسبب هذا الحديث! تصحف عنده الحديث: «عليكم بالحبة السوداء»، فذهب يتطلب الحي السوداء، فكان فيها عطبه، إنما «عليكم بالحب السوداء» التي تسمى حبة البركة، وسميت السوداء؛ لسوادها، وهي مليئة بالزيوت والدهون، وفيها شفاء من كل داء إلا السام: (الموت).

إلا أنه ينبغي للإنسان أن يحسن استخدامها، فصاحب الكوليسترول إذا أكثر منها زادت نسبة الكوليسترول في الدم، وربما تضرر، وصاحب القرحة إذا أكثر منها لشدة حرارتها ربما تضرر، لكن هي حبيبات قليلة تأكل أو تُعصر أو نحو

ذلك، وهي كغيرها، «ما أنزل الله من داء إلا وله دواء»، إن شاء الله ﷻ أن يعافي بها عافا، وإن شاء ألا تنفع لم تنفع.

وأما قوله: (وهي الشونيز)، فهذا لفظ عجمي، هذا ليس من قول النبي ﷺ، هذا تفسير لها بلغة الفرس أو من إليهم، وفي الغالب لغة الفرس؛ لأن العرب اختلطوا بهم كثيرا.

(فإن فيها شفاءً) لم يقل: فهي شفاء مطلقاً، فيها شفاء، فيها دواء.

١٦٣ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٣٥٥): حدثنا زيد بن الحباب حدثني حسين حدثنا عبد الله بن بريدة قال سمعت أبي بريدة يقول: إن معاذ بن جبل يقول: صلى بأصحابه صلاة العشاء فقرأ فيها ﴿أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ﴾ [القمر: ١]، فقام رجل من قبل أن يفرغ فصلى وذهب فقال له معاذ قولا شديداً فأتى الرجل النبي ﷺ فاعتذر إليه فقال إني كنت أعمل في نخل فخنفت على الماء فقال رسول الله ﷺ «**صل بـ ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾** [الشمس: ١]، ونحوها من السور».

هذا حديث حسن.

هذا السند لو أراد أحد أن يحفظ به أكثر من عشرة أحاديث لاسيما في هذا الموطن حفظ، ويسهل عليه.

(فقرأ فيها ﴿أَقْرَبَتِ السَّاعَةُ﴾ [القمر: ١]) في الصحيح أنه قرأ بهم البقرة، افتتح

سورة البقرة.

(فقام رجل من قبل أن يفرغ فصلى وذهب) جاء في "مسلم": أنه سلم، وكلمة (سلم) شاذة، على ما أذكر الآن شذها محمد بن أبي حفصة، إن لم يكن غيره، لكن هذا الذي في ذهني، فالرجل لم يسلم، إنما انصرف عن موطنه إن كان هناك موطن، وإلا صلى في مكانه، الإمام يقرأ وهو يركع، ثم يرفع، ثم يسجد، فإذا انتهى من صلاته سلم وخرج منها، ولا بأس في هذا الأمر للحاجة.

(فقال له معاذ قولاً شديداً) قال له: منافق! كما في الصحيح.

وفي الصحيح أنه قال له: «أفتان أنت يا معاذ؟» قال له النبي ﷺ قولاً شديداً، «أيكم صلى بالناس فليخفف، فإن وراءه الضعيف، والكبير، والصغير، والمريض، وذا الحاجة».

١٦٤ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٣٥٥): حدثنا زيد بن الحباب حدثني حسين بن واقد حدثني عبد الله بن بريدة قال: سمعت أبي يقول: إن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه عق عن الحسن والحسين.

الحديث أخرجه ابن أبي شيبة رحمته الله (ج ٨ ص ٢٣٤) عن زيد بن الحباب به.

وأخرجه الإمام أحمد (ج ٥ ص ٣٦١) فقال: ثنا علي بن الحسن وهو ابن شقيق، أنا الحسين بن واقد به.

وأخرجه النسائي (ج ٧ ص ١٦٤) فقال رحمته الله: أخبرنا الحسين بن حريث، قال: حدثنا الفضل، عن الحسين بن واقد به.

هذا حديث صحيح.

والفضل هو ابن موسى السَّيْنَانِيُّ، كما في "تحفة الأشراف".

عَقَّ كَبْشًا أو كَبْشِينَ؟ الذي يظهر أن الأصل عن كل واحد كبشان تُذبح، جاء في بعض الروايات: أنه ذبح كبشًا واحدًا، واستدل به بعض أهل العلم على جواز العقيقة أن تكون كبشًا واحدًا، لكن هذه الرواية لم تثبت.

وفيه جواز أن يعق على المولود غير أبيه، والنبي ﷺ هو أبوهم: «إن ابني

هذا سيد».

الحمد لله، "تحفة الأشراف" الآن موجودة في المكتبة بعد أن كانت غير موجودة، كان عندنا المختصر، الآن بحمد الله موجودة بحلة طيبة وطباعة مريحة، و"تحفة الأشراف" هي للمزي رحمته الله وهو كتاب نافع، على الأطراف. ومن الخطأ الذي يرتكبه كثير من المحققين أنه يريد أن يخرج المتفق عليه، فيذهب إلى "تحفة الأشراف"، يا أخي "تحفة الأشراف" إن لم يكن الحديث مثلاً عند البخاري من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر، ويكون عند مسلم من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر، وإلا ما تقول: متفق عليه.

لو أخرج المتن البخاري من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر، وأخرج المتن مسلم من طريق الزهري عن سالم عن أبيه، ما ستجد أنه يقول: متفق عليه، سيخرج حديث مالك عن نافع عن ابن عمر في باب مالك عن نافع عن ابن عمر، ويخرج حديث الزهري عن سالم عن أبيه في باب الزهري عن سالم عن أبيه.

نبهنا هذا التنبيه؛ لأننا رأينا بعض المحققين يقول: انفرد به البخاري، أو انفرد به مسلم، وهو في البخاري ومسلم، لكنه اعتمد على "تحفة الأشراف" الجميل في "تحفة الأشراف": تجمع لك حديث مالك عن نافع عن ابن عمر، حديث أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، حديث الزهري عن سالم عن أبيه، حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، وهكذا تجدها في باب واحد.

وهكذا نفس الترتيب في "إتحاف الخيرة المهرة"، إلا أنه توسع في غير الأمهات الست، فلا بد إذا أردت أن تستفيد من كتاب أن تعرف طريقته وتعرف شرطه، لكن هؤلاء أناس يتفزون على باب التحقيق، إنما من باب الاستزاق، من باب طلب الرزق، طلب الله على ما يقول أهل اليمن: يطلب الله، يرى الناس يحققوا، وقال: أحقق، وتجيء لي فلوس.

وأصحاب الدور أهم شيء أن ينالوا مكسباً من تحقيقك، ما يهمهم المصلحة العلمية، بعضهم طلب مني أن أحقق له "غريب القرآن" لابن قتيبة، فحقيقته تحقيقاً طيباً بفضل الله ﷻ، خرجت آثاره، وعلقت على ما يحتاج لتعليق من كلام المفسرين ومن غيرهم، ثم قال: لا بد أنتقد الطبعة الأولى، أنا ما سأنتقد، ما سأنتقد؛ لأن الطبعة الأولى وإن كان فيها قصور أنا استفدت منها، يعني لو أي خرجت الكتاب من المخطوط، كم سأتعجب؟ كم سأراجع؟ كم سأسهر؟ لكن أخذت هذه المطبوعة وعرضت عليها المخطوطة، فما كان من نقص في المطبوع أضفته من المخطوط، وانتهينا.

ثم أيضًا كون ذلك الأول أخرج الكتاب من حيز المخطوطات إلى حيز المطبوعات، هذه خدمة في حد ذاتها، قصر في تخريج، قصر في حكم، هذا بقدر استطاعته، لكن لا، لابد تتقد من أجل يسوق الكتاب، سيأتي الذي بعدي ويستفيد من كتابي ومن تحقيقي، أكيد سيجد عندي قصورًا، لا أسلم من القصور، الانتقاد الصحيح إذا كان هناك تلاعب في التحقيق، تلاعب في التخريج، تلاعب في الكتاب، إدخال ما ليس بصواب، كأن يأتي الكتاب تثبت فيه الصفة وهو يعلق في الحاشية على التأويل، عند ذلك انتقد وحذر، لكن الله يهديهم. والكتاب الآن موجود، إن أرادوا أن يطبعوه طبعوه، ما أرادوا أن يطبعوه إن يسر الله لنا إن شاء الله طبعناه، وسنضيفه إلى المكتب الشاملة يستفيد منه الناس، والحمد لله رب العالمين.

١٦٥ - قال الإمام أحمد رضي الله عنه (ج ٥ ص ٣٦٠): حدثنا عفان حدثنا عبد الوارث حدثنا محمد بن جحادة عن سليمان بن بريدة عن أبيه، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من أنظر معسرًا فله بكل يوم مثله صدقة»، قال ثم سمعته يقول: «من أنظر معسرًا فله بكل يوم مثليه صدقة»، قلت: سمعتك يا رسول الله تقول: «من أنظر معسرًا فله بكل يوم مثله صدقة»، ثم سمعتك تقول: «من أنظر معسرًا فله بكل يوم مثليه صدقة»، قال: «له بكل يوم صدقة قبل أن يحل الدين، فإذا حل الدين فأنظره فله بكل يوم مثليه صدقة».

هذا حديث صحيح.

وقد أخرجه الحاكم (ج ٢ ص ٢٩) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. كذا قال، وإنما هو على شرط مسلم، فالبخاري لم يخرج لسليمان بن بريدة.

(عفان) هو ابن مسلم الصفار، (عبد الوارث) بن سعيد.

(من أنظر معسرًا فله بكل يوم مثله صدقة) انظروا إلى هذا الحديث، واحد تسلف منك ألف ريال سعودي، له كل يوم مثله صدقة، كل يوم ألف ريال سعودي تكتب في ميزان حسناته، وهذا دليل على أهمية القرض والتوسعة على المسلمين.

(من أنظر معسرًا، فله بكل يوم مثليه صدقة) تعجب بريدة، كيف في المرة

الأولى مثله، وفي المرة الثانية مثليه؟

لكن أين المحتسبون الذين يحتسبون مثل هذه الأجور العظيمة والمكارم الجليلات؟ يا أخي، إذا أقرضت انسَ القرض، انسَ واحتسب الأجر، والله أكثر الناس ما يحب أن يبقى حق الناس في ذمته، لكن أحياناً الحاجة، القلة متعبة، وأما تلك العبارة: الدين ممنوع، والرزق على الله، هذه عبارة سيئة، صاحبها يعمد إلى إلغاء ما هو من مصالح المسلمين، جعل الله فيه أطول آية في القرآن، وله أحكام جمعت منها في جزء قريب مجلد متوسط: "الدر المكنون في أحكام الديون".

وأسوأ من ذلك أن يكتب صورة، وهناك رجل سمين، ويكتب عليه: الذي لا يدين، ورجل نحيف، ويكتب عليه: الذي يدين، وبعضها فيها من المن: عند الدين فلسفة وأدب، وعند القضاء فرار وهرب، أو نحو ذلك.

الشاهد: أنه لو احتسب دينه كم له من الأجور! وأنت راقد على فراشك وتجري عليك صدقة بحجم مالك كل يوم، وكلما زاد زاد الله في الأجر والمثوبة. انظروا إلى أبي اليسر، جاء يطلب دينه من عند رجل، فقالوا له: ليس بموجود، وكان قد اختفى، فخرج الغلام الجفر، الصغير، فقال له: أين أبوك؟ قال: تحت الأريكة، فناده: قد عرفت أين أنت فاخرج، فخرج إليه، فقال: ما حملك على مصنعك؟ قال: خشيت أن أكذبك، قال: الله؟ قال: الله، قال: الله، ثم في الثالثة أخذ الصحيفة وقطعها، فقال: إن أعطاك الله فأدّ، وإلا فأنت في حل.

هكذا التكافل الاجتماعي، الدين دين التكافل الاجتماعي، دين الإسلام، ما هو المنظمات، التي تدعي التكافل الاجتماعي وتخرج المرأة للزنا والاختلاط والفجور، التي تدعو إلى التكافل الاجتماعي، وكم وراءها من الشرور، ربما استخدموا الفقراء وأخذوا من أعضائهم، وأمور يندى لها الجبين.

فالمنظمات الغربية أينما دخلت حل البلاء والشر، وإن كان ظاهرها الرحمة إلا أن باطنها العذاب، ويركزون على جانب المرأة، والمرأة ضعيفة؛ لضعف عقلها، لضعف دينها، لضعف إدراكها، لسرعة المكر بها، لا سيما في الاستخدام في باب الجنس ونحو ذلك.

فلو أن أبناء المسلمين قاموا بما يجب عليهم من التكافل الذي بينه الله في كتابه، وبينه رسول الله ﷺ في صحيح سنته، وسار عليه السلف المتقدم؛ لما كان لهذه المنظمات رواج في المجتمعات، ولكن حين منع من عليه الحقُّ الحقَّ ابتلاههم الله ﷻ بتسلط الكافرين ومنة الكافرين.

فالله المستعان، نسأل الله أن يفرج عن عباده، وأن يلطف بهم، وأن يقضي الدين عن المدنيين.

فهذا الحديث ينبغي أن يشاع بين الناس، في الخطب والمحاضرات والفتاوى والنصائح ونحو ذلك، يشاع، ولن يعدم ممن يأخذ به ويعمل به، ولذلك كان عبد الله بن مسعود يحب أن يقرض على أن يتصدق، لماذا؟ لأن الصدقة تمضي واحدة، والقرض للمحتسب فيه بركة عظيمة، وربما يقرض إلى اليوم الذي يأتي إليه ويقول: هذا حقك يقول: يا أخي، إذا أنت بحاجة إليه خذه، بارك الله فيك، ولك، وإذا لم يكن بحاجة، أخذ المال وأعطاه إلى غيره ينتفع به.

فعلى المجتمع المسلم أن يتقي الله ﷻ، لا تكون نظرتة رأسمالية، هذا هو البلاء، الاشتراكية أخذت أموال الناس بالباطل، فنصح المسلمين أن لا يأخذوا أموال الناس بالباطل، «لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة من نفسه»، كما ننصح التجار وأصحاب الأموال ألا يكون شأنهم المذهب الرأسمالي القائم على المنفعة الحسية فقط، فلذلك انتشر عندهم الربا والقمار والميسر؛ لأن ما عندهم شيء اسمه صدقة، هبة، هدية، يهمهم فقط جمع المال.

والجانب الاشتراكي تمثل في الاتحاد السوفيتي سابقاً، والشيوعي في الصين حالياً، ومن إليه، والجانب الرأسمالي تمثل في الغرب الكافر، كأمریکا وأوروبا ومن إليهم، ما عندهم رحمة ولا شفقة بأحد، لا بد أن تكون منتجاً، وإلا فأنت عالية، إن لم يكن معك شيء استخدموك في الميسر، في القمار، في تهريب المخدرات، في غير ذلك من البلاوى.

أما دين الإسلام ﴿فَنظَرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة: ٢٨٠]، حتى حكم العلماء على القاضي الذي يأمر بسجن المعسر بالعزل؛ لأنه لم يحسن القضاء، وعينوا أنه لا يجوز بيع السيارة على المعسر إن كان يعمل بها لإعفاف أبنائه، ولا بيع البيت إن كان يسكنه لحاجته، ولا بيع مكتبة العالم؛ لأنه يستخدمها للمصلحة العامة، مصلحة المسلمين، أحكام لا توجد في القوانين الغربية، ولا في القوانين الشرقية.

ويذكرون أن رجلاً أسلم كان نائباً أو مستشاراً لبعض رؤساء أمريكا، نيكلون أو نحو ذلك، أحد الرؤساء السابقين، فأراد أن يطعن في الإسلام، فقال له: أريد لك أن تجمع لي عن الإسلام، فأنشأوا مجموعة من الناس يجمعون عن الإسلام، ثم جاء الملف إلى هذا الرجل، فجعل يجمع عن الإسلام، فافتنع أن الإسلام هو دين الحق، فدخل فيه.

فلما دخل فيه، أرادوا أن يردوه عن دينه، فجاءه السياسيون، وجاءه المشرعون عندهم، ومنهم رجل يهودي، فقال له هذا الذي أسلم: يا فلان،

قانون المواريث في أمريكا في كم مجلد؟ قال: في خمسة مجلدات، قانون المواريث، قال: كيف إذا قلت لك: بأن أحدهم جمع ما يتعلق بالمواريث في صفحتين؟ قال: هذا مستحيل، هذا لا يمكن إلا أن يكون الرب، فأطلعه على الصفحتين اللاتي في سورة النساء من قوله: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ [النساء: ٧] وما يتعلق بها، كله في صفحتين، لو أضفنا ما في آخر سورة الأنفال يضاف إلى هذه ما هو إلا في صفحتين، بل لو كُتِبَ بالخط الدقيق في أقل من ذلك، صفحة، صفحة واحدة، قد طُبِعَ بعض المصاحف طبعت الصفحتين في صفحة.

يعني أمر لا يستطيع أحد أن يخرج منه، فرائض النساء، فرائض الرجال، عصابات النساء، عصابات الرجال، وما يتعلق بأولي الأرحام، والكفار في خمسة مجلدات ولن يفي بالمقصود، ستجد فيه من الخلل ما الله به عليم؛ لأن عندهم مساواة بين النساء والرجال، وفي بعض المناطق: المرأة الكبيرة تأخذ جميع المال، وربما الزوجة ما لها شيء.

بينما دين الإسلام دين عظيم، فعلينا أن نعتر به، ونفرح، ونستبشر، ونرفع رؤوسنا، ما نكون ننكس الرؤوس من أجل سخرية الساخرين، جاء رجل من الكافرين أو من المنافقين إلى سلمان الفارسي، فقال: علمكم رسولكم كل شيء حتى الخراءة، يعني طريقة قضاء الحاجة، قال: نعم، بكل فخر واعتزاز،

قال: نعم، نهانا أن نستقبل القبلة بغائط أو بول، ونهانا أن نستجمر بأقل من ثلاثة أحجار، ونهانا أن نستجمر برجيع أو عظم، بكل اعتزاز، أين هذا؟
والله قال بعضهم: أغسلت ثيابي في أوروبا، ثيابي الداخلية؛ لأنهم يغسلون الخارجية في مكان والداخلية في مكان، أدخلها بيضاء خرجت غبراء من بقايا أدبار النصراري ومن إليهم، ما يستنجون، لماذا العطر الفرنسي هذا البخاخ نفاذ هكذا؟ كزنوفا، قال: ما أدري أيش؛ لأنهم أصلاً في سراويلهم البلاء، ويأتي العرق وتخرج الروائح الكريهة، أما نحن وجوباً نستنجي، إما بحجر، أو منديل، أو شيء من ذلك، وأفضله الاستنجاء بالماء، وإن جمع بين الماء وغيره لإزالة العين ثم إزالة الأثر فهو أكمل، وإن لم يثبت الحديث في ذلك.

دين عظيم، دين عزة، دين كرامة، دين نظافة، دين العدل، ماذا نقول فيه بأكثر مما وصفه الله: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، والله المستعان.

١٦٦ - قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٥ ص ٣٥٠): حدثنا إسماعيل حدثنا عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه عن بريدة الأسلمي قال: خرجت ذات يوم لحاجة، فإذا أنا بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم يمشى بين يدي فأخذ بيدي فانطلقنا نمشي جميعاً، فإذا نحن بين أيدينا برجل يصلي يكثر الركوع والسجود، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «أترأه يرأني؟» فقلت: الله ورسوله أعلم، فترك يدي من يده ثم جمع بين يديه فجعل يصوبهما ويرفعهما ويقول: «عليكم هدياً قاصداً، عليكم هدياً قاصداً، عليكم هدياً قاصداً» فإنه من يشاد هذا الدين يغلبه.

* وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٣٦١): حدثنا وكيع حدثنا عيينة بن عبد الرحمن، عن أبيه عن بريدة الأسلمي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «عليكم هديًا قاصدًا فإنه من يشاد هذا الدين يغلبه».

هذا حديث صحيح.

الحديث أخرجه ابن أبي عاصم في "السنة" (ج ١ ص ٤٦) فقال رحمته الله: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا يزيد بن هارون وأبو داود، عن عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن به.

ثم قال: ثنا أبو موسى، ثنا ابن أبي عدي، عن عيينة به.

وأبو موسى هو محمد بن المثنى.

يعني الإنسان يأخذ بقدر استطاعته، لا يكلف نفسه ما لا يطيق.

ومثله: «إن هذا الدين يسر».

ضحكت، ذكرت شيئاً موقفاً مع شيخنا مقبل رحمته الله: كنت حارساً معه، وجاءت كراتين من "السنة" لابن أبي عاصم، أول ما خرجت في مجلدين بهذه الطباعة الطيبة، وكنت مستشرفاً، أحمل الكرتون وأدخله وأنا في غاية الاستشرف أن يقول: هذه النسخة لك، أدخلنا جميع الكراتين، ثم خرجنا ولم نحصل منها على شيء، والله المستعان.

والسبب: أن الشيخ رحمته الله جاء به من أجل ابنته أن تفتح درساً للنساء فيه، وإلا كان كريماً جواداً باذلاً، لكن لعله رأى أن المصلحة في بقاءه، وربما لو

أخرج لي نسخة لأخرج لغيري، ويقع التسلسل، فيلحق الكتاب النقص، والله المستعان.

صحيح أن الكتب يُستشرف لها، الإنسان يحب أن يكون لديه الكتاب، لا سيما الطبع الجميلة، و "السنة" لابن أبي عاصم كتاب عظيم، سنة مثل اسمه، رد على أهل البدع، وإن كان قليل الآثار، لكنه يجمع في الأحاديث: باب الصحابة، باب القبر، باب كذا، باب كذا، من أبواب السنة، من أبواب العلم، ولذلك كان من أشهر الكتب في هذا الباب، أشهر من "السنة" للخلال، وأشهر ربما حتى عند بعضهم من "الشرعية" للأجري؛ لأن الأجري جمع بين الآثار والأقوال والأحاديث والآيات، أما ابن أبي عاصم إنما سرد الأحاديث سردًا بأسانيدها، فهو كتاب طيب.

فأنا أنصح بقراءته والنظر فيه، حتى أنه أحسن من "السنة" لعبد الله بن أحمد، مع أن "السنة" لعبد الله بن أحمد فيها خير، وقد درستها بحمد الله، درستها بالتلفون إلى إخواننا في بلجيكا، وكان قد فرغ كثير من الدروس، ثم ترك المفرغ ذلك، ونحن أيضًا ما كان عندنا همة في تفرغ البقية.

فالشاهد هذا بارك الله فيكم، مثل هذا الكتاب يُقرأ ويقتنى ويحفظ، ما استطاع الإنسان أن يحفظ منه، فيه أحاديث حسان جميلة، وللشيخ الألباني رحمته الله عليه تحقيق، وكنت قد عزمت على اختصاره، ثم بدا لي عدم الاختصار،

مع أنني قد مررت عليه جميعاً، وعلمت على صحيحه من ضعيفه، إلا أنه بدالي
عدم الاختصار؛ لأن الاختصار قد يسيء إلى المصنف وإلى الكتاب.
والحق أن الرغبة في الكتاب بكامله أعظم من الرغبة في المختصر، هذا الذي
حداني إلى عدم إتمام المشروع الذي كنت قد بدأت فيه، والله المستعان.

١٦٧ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٣٥٣): حدثنا زيد بن الحباب
حدثنا حسين حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه: أن أمة سوداء أتت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
ورجع من بعض مغازيه، فقالت: إني كنت نذرت إن ردك الله صالحاً أن أضرب
عندك بالدف، قال: «**إن كنت فعلت فافعلي وإن كنت لم تفعلي فلا تفعلي**»،
فضربت، فدخل أبو بكر وهي تضرب، ودخل غيره وهي تضرب، ثم دخل عمر
قال: فجعلت دفاً خلفها وهي مقنعة، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «**إن الشيطان ليفرق
منك يا عمر، أنا جالس هاهنا ودخل هؤلاء فلما أن دخلت فعلت ما فعلت**».

وقال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ١٠ ص ١٧٧): حدثنا الحسين بن حريث،
أخبرنا علي بن الحسين بن واقد، حدثني أبي... فذكره.
هذا حديث صحيح.

وأخرجه الإمام أحمد أيضاً (ج ٥ ص ٣٥٦) فقال رحمته الله: ثنا أبو تميمة يحيى
بن واضح، أنا حسين بن واقد به.

* قال الإمام أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم رحمته الله في "السنة" (ج ٢
ص ٥٨١): حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا زيد بن الحباب، عن حسين بن واقد،

عن ابن بريدة، عن أبيه: أن رسول الله ﷺ قال: «إني لأحسب الشيطان يفرق منك يا عمر».

هذا حديث حسنٌ.

وقد أخرجه ابن أبي شيبة (ج ١٢ ص ٢٩).

وليس في هذا جواز الدفل الرجال، فالدف للرجال حرام، وإنما الدف للنساء، كما قال النبي ﷺ: إنما الدف للنساء، وأما الرجال فحرام لا يجوز لهم، وهذا ليس فيه أنه يجوز؛ لأن النبي ﷺ لم يضرب، وإنما غاية ما فيه امرأة نذرت أمرها أن تفي بنذرهما، هذا هو بارك الله فيكم.

وفيه فضيلة لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، وفضائله كثيرة.

بمعنى: أن ابن أبي عاصم رضي الله عنه ذكر هذا الحديث في باب فضائل عمر بن

الخطاب رضي الله عنه.

١٦٨ - قال الإمام أحمد رضي الله عنه (ج ٥ ص ٣٥٣): حدثنا زيد بن الحباب

حدثنا حسين بن واقد حدثني عبد الله قال سمعت أبي بريدة يقول: سمعت

رسول الله ﷺ يقول: «خمس لا يعلمهن إلا الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ

السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا

وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿٣٥﴾ [لقمان: ٣٤]».

هذا حديث حسنٌ.

وأخرجه البزار كما في "كشف الأستار" (ج ٣ ص ٦٥).

(خمس لا يعلمهن إلا الله تعالى) وهذه تسمى بمفاتيح الغيب، وهي في

البخاري من حديث ابن عمر.

وهذا المراد به الغيب المطلق، وأما الغيب النسبي فقد يطلع عليه بعضهم،

لكن يريد به الغيب المطلق الذي لا يعلمه إلا الله.

١٦٩ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٣٥٤): حدثنا زيد بن الحباب،

حدثني حسين، حدثني عبد الله بن بريدة قال: سمعت بريدة يقول: جاء سلمان

إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة بمائدة عليها رطب، فوضعها بين يدي

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما هذا يا سلمان؟» قال: صدقة عليك

وعلى أصحابك، قال: «ارفعها فإننا لا نأكل الصدقة»، فرفعها فجاء من الغد بمثله

فوضعه بين يديه يحمله، فقال: «ما هذا يا سلمان؟» فقال: هدية لك فقال رسول

الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه: «ابسطوا»، فنظر إلى الخاتم الذي على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم

فآمن به، وكان لليهود فاشتراه رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا وكذا درهماً، وعلى أن يغرس

نخلاً فيعمل سلمان فيها حتى يطعم قال فغرس رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل إلا نخلة

واحدة غرسها عمر، فحملت النخل من عامها ولم تحمل النخلة فقال رسول الله

الله صلى الله عليه وسلم: «ما شأن هذه؟»، قال عمر: أنا غرستها يا رسول الله قال فنزعها رسول الله

الله صلى الله عليه وسلم ثم غرسها فحملت من عامها.

الحديث أخرجه الترمذي رحمته الله في "الشمائل" (ص ١٦) فقال: حدثنا أبو عمار الحسين بن حُرَيْثٍ، حدثنا علي بن حسين بن واقد، حدثني أبي فذكره. هذا حديث صحيح. وقوله في هذا الحديث: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لما قال له سلمان: إنها صدقة، فقال له: «ارفعها»، يخالف المشهور أنه قال لأصحابه: «كلوا».

هذا الحديث فيه نكارات في بعضه، قوله: (ارفعها) هذا غير صحيح، إنما النبي صلى الله عليه وآله وسلم لم يأكل منها، وأمر أصحابه أن يأكلوا منها، كما في حديث سلمان عند الإمام أحمد، وسيأتي في "مسنده".

وقوله: (اشتره رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بكذا وكذا) ليس بصحيح، إنما أعانه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد أن أمره بالمكاتبة، أعطاه قطعة من الذهب، وكان قد كاتب على أربعين أوقية، فقال: ما تغني يا رسول الله هذه؟ قال: «سيقضي الله عنك»، وكاتب على غرس ثلاثمائة فسيلة، فغرسها النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فأخرجت كلها في سنة واحدة، إلا ما كان من شجرة واحدة غرسها عمر.

١٧٠ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٢ ص ٢٢٤): حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخُزَاعِيُّ أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَاقِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ بِـ ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا﴾ [الشمس: ١] وَنَحْوَهَا مِنَ السُّورِ.

قال أبو عيسى: حَدِيثُ بُرَيْدَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ.

الحديث أخرجه الإمام أحمد (ج ٥ ص ٣٥٤) فقال: ثنا زيد بن الحباب به.
وأخرجه النسائي (ج ٢ ص ١٧٣) فقال رحمته الله: أخبرنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، قال: حدثنا أبي، قال: أنبأنا الحسين بن واقد به.
قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث صحيح.

١٧١ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٧ ص ٣٦٨): حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارِ الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ وَيُوسُفُ بْنُ عَيْسَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ.

وَحَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَا أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ أَبِيهِ.

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ الشَّقِيقِيُّ وَمَحْمُودُ بْنُ غَيْلَانَ قَالَا أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه: «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ». هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

قال أبو عبد الرحمن: هو حديث صحيح على شرط مسلم.
الحديث أخرجه النسائي (ج ١ ص ٢٣١)، وابن ماجه (ج ١ ص ٣٤٢)، وأحمد (ج ٥ ص ٣٤٦).

وهذا الحديث مما يستدل به العلماء على كفر تارك الصلاة، ضميمة إلى حديث جابر الذي أخرجه الإمام مسلم: «بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك

الصلاة»، وأيضاً يستدلون بقول الله ﷻ: ﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ ۖ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمَصْلِينَ ۗ﴾ [المدثر: ٤٢-٤٣]، وبقول الله ﷻ: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ ۗ﴾ [التوبة: ١١]، المفهوم: أنهم إذا لم يصلوا ليسوا بإخوة لنا.

١٧٢ - قال الإمام النسائي رحمته الله (ج ٤ ص ٦): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَهْمَسٌ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ».

هذا حديث صحيح على شرط البخاري.

أي: أنه تشتد عليه سكرات الموت حتى يلحقه العرق ويخرج منه العرق، وهذه علامة الإيمان، وليست بمطلقها، لكن مع الأعمال الصالحة التي يتميز بها.

١٧٣ - قال الإمام النسائي رحمته الله (ج ٦ ص ٦٤): أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو تُمَيْلَةَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَحْسَابَ أَهْلِ الدُّنْيَا الَّذِي يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ الْمَالُ».

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح.

وقد أخرجه الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٣٥٣) فقال: ثنا زيد بن الحباب، حدثني حسين بن واقد، حدثني عبد الله بن بريدة به.

وأخرجه الإمام أحمد أيضاً (ج ٥ ص ٣٦١) فقال: ثنا علي بن الحسن، أنا الحسين بن واقد به.

وعلي بن الحسن هو علي بن الحسن بن شقيق.

(يعقوب بن إبراهيم) ممن روى عنه الستة بدون واسطة.

معناه: أن كثيراً من الناس إذا خطب إليهم خاطب، وإذا نظروا أيضاً إلى شأنه ينظرون إلى ماله، فصاحب المال هو المقرب، وهو المحبوب وهو المرغوب فيه، أما الفقير فلا يلتفتون إليه، كما في حديث سهل بن سعد: إن خطب لم ينكح، وإن شفع لم يشفع، وإن قال لم يسمع لقوله، بينما صاحب الهيئة الحسن والشارة، إن خطب زوّج، وإن قال سُمع لقوله، وإن شفع سُفِع. فكثير من الناس نظرتهم مالية، وهذا أمر معلوم عند الخاص والعام، يجد أن صاحب المال مقرب، حتى أن بعضهم نظم في ذلك:

يمشي الفقير وكل شيء ضده والناس دونه أغلقت أبوابها
حتى الكلاب إذا رآته نبحت عليه وكشرت أنيابها
وهذا قد يكون فيه نوع تجربة، يعني أن الفقير يمشي من عند الكلب وهو ينيح عليه، والغني يمشي من عند الكلب وهو يبصص ويحرك ذنبه، والله أعلم ما السبب، لعل الكلاب لها كما يقول بعضهم: شم قوي، فتجد أن هذا طيب وأكله طيب، وكذلك جسمه منظف، بخلاف الفقير الذي ربما لا يكون على هذا الحال.

ومع ذلك، أهل الإيمان ما زالوا على خير، لكن هذا حديث يدل على أن الغالب في الناس هذا الأمر: «**إن أحساب أهل الدنيا الذي يذهبون إليه المال**»، حتى المعز دين الله وهو المذل الباطني قال لهم: هذا حسبي، حين ألقى عليهم الذهب والفضة، وهذا نسبي حين أخرج لهم السيف.

١٧٤ - قال أبو داود رضي الله عنه (ج ٩ ص ٤٨٧): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَسَّانَ السَّمْتِيُّ أَخْبَرَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ: عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**الْقَضَاءُ ثَلَاثَةٌ، وَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ وَاثْنَانِ فِي النَّارِ، فَأَمَّا الَّذِي فِي الْجَنَّةِ: فَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَقَضَى بِهِ وَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَجَارَ فِي الْحُكْمِ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ قَضَى لِلنَّاسِ عَلَى جَهْلٍ فَهُوَ فِي النَّارِ**».

قال أبو داود: هَذَا أَصَحُّ شَيْءٍ فِيهِ يَعْنِي حَدِيثَ ابْنِ بُرَيْدَةَ «**الْقَضَاءُ ثَلَاثَةٌ**». هذا حديث حسن.

الحديث أخرجه ابن ماجه (ج ٢ ص ٧٧٦)، وأخرجه الترمذي (١) (ج ٣ ص ٦٠٤) بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي فقال: حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثني

(١) هذا الحديث ساقط من الترمذي مع "تحفة الأحوذى" طبعة مصرية وطبعة هندية.

الحسين^(١) بن بشر، حدثنا شريك، عن الأعمش، عن سهل^(٢) بن عبيدة، عن ابن بريدة، عن أبيه به.

فالحديث بهذا السند يرتقي به الحديث الضعيف؛ لأنه من طريق شريك وقد ساء حفظه لما ولي القضاء، ولكنه يشد الأول ويقويه، فيصير الحديث جيداً إن شاء الله.

(الْقَضَاءُ ثَلَاثَةٌ، وَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ وَاثْنَانِ فِي النَّارِ) يعني من يُوفَّق للحكم بالحق قليل، وهم أهل الجنة.

(فَأَمَّا الَّذِي فِي الْجَنَّةِ: فَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَقَضَى بِهِ) عن علم وبينه، فأجر على العلم وأجر على الحكم به.

(وَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَجَارَ فِي الْحُكْمِ فَهُوَ فِي النَّارِ) عرف الحق ولم يعمل به، وجار بالحكم، فاستحق العذاب.

(وَرَجُلٌ قَضَى لِلنَّاسِ عَلَى جَهْلٍ فَهُوَ فِي النَّارِ) قال العلماء: حتى وإن وافق الحق؛ لجرأته على الحكم بالظن والحدس، موعده بالنار.

(١) صوابه: الحسن، وهو الحسن بن بشر بن سلم بن المسيب الهمداني البجلي أبو علي الكوفي،

كما في "تهذيب التهذيب".

(٢) صوابه: سعد بن عبيدة.

ومثل هذه المسألة، الإمام ابن حزم رحمته الله يذكر أن الرجل لو حكم بالتوراة حكماً موافقاً للقرآن، لكنه قال: سأحكم بالتوراة، أنه كافر ولو كان حكمه موافقاً للقرآن؛ لأنه لم يحكم بكتاب الله، إنما حكم بهواه على ما في التوراة.

(فيصير الحديث جيداً إن شاء الله) يعني الحديث الجيد عند الشيخ مقبل فوق الحسن ودون الصحيح، وبعض أهل العلم يرى أن الحديث الجيد في مرتبة الصحيح، لكن هذا الذي يظهر أن الشيخ مقبل يرى أن الحديث الجيد فوق الحسن ودون الصحيح.

١٧٥ - قال الإمام النسائي رحمته الله (ج ٧ ص ٦): أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ قَالَ: إِنِّي بَرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ فَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ وَإِنْ كَانَ صَادِقًا لَمْ يَعُدْ إِلَى الْإِسْلَامِ سَالِمًا».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

* وقال أبو داود رحمته الله (ج ٩ ص ٨٥): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ يَعْنِي ابْنَ وَاقِدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ حَلَفَ فَقَالَ: إِنِّي بَرِيءٌ مِنَ الْإِسْلَامِ فَإِنْ كَانَ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ وَإِنْ كَانَ صَادِقًا فَلَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْإِسْلَامِ سَالِمًا».

الحديث أخرجه أحمد (ج ٥ ص ٣٥٥) فقال رحمته الله: ثنا زيد بن الحباب من كتابه، حدثني حسين... فذكره بسنده.

وأخرجه ابن ماجه (ج ١ ص ٦٧٩) فقال ﷺ: حدثنا محمد بن إسماعيل بن سمرة، ثنا عمرو بن رافع البجلي، ثنا الفضل بن موسى، عن حسين بن واقد به.

هذا حديث صحيح.

وأخرجه الإمام أحمد أيضًا (ج ٥ ص ٣٥٥) فقال ﷺ: ثنا يحيى بن واضح أبو تميلة، أخبرني حسين بن واقد... فذكره.

الشاهد من الحديث: تحريم الحلف بالبراءة من الإسلام؛ لأن هذا يدل على جرأة عند الحالف، وإلا البراءة من الإسلام لا أحد يبرأ منه، سواء كان صادقًا أم كاذبًا، لكن إن كان كاذبًا فهو كما قال، يهودي، نصراني، لكن ليس هذا على أنه كافر، لكنه مرتكب لكبيرة من كبائر الذنوب وعظيم الآثام، إلا إذا استحل اليهودية والنصرانية وكان يمينه مراده الخروج من الإسلام والمروق منه، وإلا فالأصل أن الحلف باليهودية والنصرانية يعتبر من الكبائر، كقول أحدهم: أكون يهودي، وأكون نصراني إن فعلت كذا وكذا.

وَإِنْ كَانَ صَادِقًا فَلَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْإِسْلَامِ سَالِمًا يعني: يضعف إيمانه

وينقص، هذا من الأدلة على ضعف الإيمان بالأعمال السيئات.

١٧٦ - قال أبو داود ﷺ (ج ٩ ص ٧٩): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا

زُهَيْرٌ، أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ ثَعْلَبَةَ الطَّائِي، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

«مَنْ حَلَفَ بِالْأَمَانَةِ فَلَيْسَ مِنَّا».

صلى الله عليه وسلم

هذا حديث صحيحٌ، رجاله رجال الصحيح، إلا الوليد بن ثعلبة وقد وثقه ابن معين.

* وقد أخرجه الإمام أحمد رضي الله عنه (ج ٥ ص ٣٥٢) فقال: حدثنا وكيع حدثنا الوليد بن ثعلبة الطائي عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «ليس منا من حلف بالأمانة ومن خبب على امرئ زوجته أو مملوكه فليس منا».

فيه تحريم الحلف بالأمانة؛ لأن الأمانة مخلوقة، والحلف بالمخلوق لا يجوز، أمانة الإنسان مخلوقة، والحلف بالمخلوق لا يجوز، وبعضهم يقول: الأمانة سبعون يمينا، والعجب أن بعضهم يأتي إلى اليمن وقد حلف بالأمانة ويتعلم منهم الحلف بالأمانة، فهذا الحلف مشتهر عند اليمنيين، ربما إذا قلت: والله، يقول لك: أمانة، يريدك أن تقول: أمانة، والواجب على الإنسان إذا كان حالفاً أن يحلف بالله أو ليصمت، كما في حديث عمر وغيره.

(ومن خبب على امرئ زوجته أو مملوكه فليس منا) أي أنه سعى في التفريق بينهم، وسعى كذلك في الشحناء بينهم، فهذا دليل على أن التخييب كبيرة وإثم عظيم، نسأل الله السلامة والعافية.

١٧٧ - قال الإمام أحمد رضي الله عنه (ج ٥ ص ٣٤٧): حدثنا زيد بن الحباب حدثني حسين، حدثنا عبد الله بن بريدة قال: دخلت أنا وأبي على معاوية فأجلسنا على الفرش، ثم أتينا بالطعام فأكلنا، ثم أتينا بالشراب فشرب معاوية ثم ناول أبي ثم قال: ما شربته منذ حرمه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثم قال معاوية: كنت أجمل شباب

قريش وأجوده ثغراً، وما شيء كنت أجد له لذة كما كنت أجده وأنا شاب غير اللبن أو إنسان حسن الحديث يحدثني.

هذا حديث حسنٌ.

هذا الحديث مشكل في ظاهره، أما في معناه فليس هناك إشكال، يعني كيف بريدة يقول: ما شربته منذ حرمه رسول الله ﷺ؟ كأنه يشعر أن معاوية رضي الله عنه جاء بشراب محرم، ومثل هذا الحديث لو وجدته الشيعة سيرفعون به رؤوسهم، ويقولون: انظروا إلى أهل السنة، وهذا في كتبهم، حجة على أن معاوية الذي يذكرونه بكذا وكذا كان يسكر أو كان يشرب الشراب المحرم.

والذي يظهر - والله أعلم - أنه شراب مخلوط إما بالبسر والتمر، أو بالزبيب والتمر، لكن لم يكن قد خمر أو لم يكن قد أزيد، وإنما كما كان النبي ﷺ ربما يُخمر له في العشي ويشربه في الصباح، أو يخمر له في الصباح ويشربه في العشي.

فالرجل تنزهه، بريدة ورضي الله عنه تنزهه عن هذا الشراب، بما أن النبي ﷺ قد نهى عن البسر والتمر، فأنا تركته مطلقاً، سواء قبل أن يصير خمراً أو بعد أن يصير خمراً، أما أن يُظن أن معاوية رضي الله عنه كان يشرب شراباً محرماً، فهذا لا.

وفيه أن معاوية رضي الله عنه كان جميل الواجهة، جميل الصفات، وعظيم الهيئة.

قال: (وما شيء كنت أجد له لذة كما كنت أجده وأنا شاب غير اللبن)

العرب يعجبهم اللبن، لاسيما لبن الإبل، يتلذذونه ويتفوقونه.

(أو إنسان حسن الحديث يحدثني): حسن الحديث، حسن الاستماع، حسن المحاورة، مثل هذا إذا حدثك ترداد راحة وأنساً، وربما بحثت له في اليوم الثاني ليجالسك ويؤانسك، أما بعضهم لو حدثك ضاق صدرك، تقوم من عنده وأنت قد ضقت صدراً، مثل هذا لا يُفرح بتحديثه ولا يفرح بمؤانسته.

١٧٨ - قال الحافظ في "المطالب العالية" (ج ٢ ص ٤٤٩) بتحقيق الأخ/ عبد الله بن عبد المحسن التويجري حفظه الله: وقال ابن أبي عمر: حدثنا وكيع، ثنا المنذر بن ثعلبة العبدي، عن ابن بريدة، عن أبيه رضي الله عنه قال: إن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان إذا انتبه من الليل دعا جارية يقال لها بريرة بالسواك.

هذا حديث حسن؛ من أجل ابن أبي عمر.

(وقال ابن أبي عمر) يعني "مسند ابن أبي عمر" من "المطالب العالية"؛ لأن "المطالب العالية" إنما جمع الحافظ فيها مسانيد ثمانية، منها: مسند مسدد، ومسند ابن أبي عمر، مسانيد كثيرة ذكرها في ذلك الكتاب، وهذه طريقة طيبة، حتى إذا ضاع الكتاب الأصل يبقى عندك هذا الكتاب، ذكر الأحاديث بأسانيدها وهناك كتب زوائد، زوائد المسانيد، زوائد الأمهات.

(ابن أبي عمر) وهو العدني، صاحب "كتاب الإيمان".

(وكيع) بن الجراح، أبو سفيان، صاحب "كتاب الزهد"، وابنه سفيان

ضعيف.

ورأيت بالأمس كتاباً لكن لم أنظر من ألفه وصنفه: "زوائد مصنف ابن أبي شيبة على الأمهات الست من الأحاديث المرفوعة"، سيكون بحثاً طيباً جداً، يوفر، يعني إذا كان معك الأمهات الست مع زوائد ابن أبي شيبة كأنك تأخذ الحديث من الأمهات الست، وما لم يوجد في الأمهات الست تجده عند ابن أبي شيبة، وابن أبي شيبة سنده عالٍ ليس بالنازل، فهو من شيوخ مسلم، ومن شيوخ البخاري، فأسانده عالية، والحكم عليها سيكون سهلاً؛ لأن كثيراً من رجاله هم من رجال الشيخين، فليتفطن لمثل هذا.

إذا عجزت عن شراء الأصول فلا أقل من الحصول على الزوائد، انظر "زوائد البزار"، وكذلك كثير من الزوائد، "أبي يعلى"، تستفيد منها، وهكذا "مجمع الزوائد"، كلها أحاديث زائدة على الأمهات الست، وبعضها أحاديث زائدة على الكتب التسعة، وشروط يذكرها أصحاب الكتب.

فمثلاً: هذا الكتاب الذي نقرأ فيه "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين" زوائد على الصحيحين، الأحاديث الصحيحة من الأمهات الست وغيرها مما انتقاه الشيخ مقبل رحمته الله، زوائد على الصحيحين، تأخذ منه الحديث وأنت مطمئن؛ لأن الشيخ مقبل ما أخرج الأحاديث التي في الصحيحين هنا، إنما اكتفى بأحاديث خارج الصحيحين.

وكان مراده أن يبين ما ذهب إليه الحاكم من أن الأحاديث الصحيحة كثيرة خارج الصحيحين، وهذا صحيح، فمن زعم أن الأحاديث الصحيحة إنما هي في

الصحيحين فكلامه غير صحيح، انظر إلى هذا الكتاب، مع أن الشيخ مقبل رحمته الله لم يتطرق إلى ما يسمى بالحسن لغيره، الحسن لغيره لم يدخل فيه، ولا يقال بأن الشيخ مقبل رحمته الله لا يرى الاحتجاج بالحسن لغيره، بل يرى الاحتجاج به، وانظر إلى تحقيقاته، سواء لكتاب "الشفاعة"، سواء لـ "تفسير ابن كثير"، أو "مستدرك الحاكم"، وغير ذلك من الكتب التي حققها، تجد أنه يحسن بالشواهد والمتابعات.

زد على ذلك أن الشيخ مقبل رحمته الله لم يخرج في كتابه "الصحيح المسند" صحيفة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده"، وهذه صحيفة ليست بالسهلة، أحاديثها كثيرة، لكن لا يقول: الشيخ مقبل لا يرى الاحتجاج بها، الشيخ مقبل خرج منها في "الصحيح المسند"، "جامع الصحيح في القدر"، في "الجامع الصحيح في دلائل النبوة"، حسن بها في تحقيقه على ابن كثير، في كثير من الكتب، فليتنظروا لهذا.

فلو وفق الله ويعلمه من يقوم بإضافة ذيل على "الصحيح المسند" أمر حسن وأمر طيب وسيستفاد من كتب الشيخ الألباني من "الصحيحة" ومن "صحيح أبي داود" ومن "إرواء الغليل"، ومن غير ذلك من كتب التخاريج التي قام بها الشيخ الألباني رحمته الله، وربما يخالفه في كثير من الأحكام وربما يوافق.

فالشاهد أن أحاديث النبي صلوات الله عليه غير محصورة بعدد وغير محصورة بكتاب، وهناك كتب مفقودة إلى الآن، بعضها يظهر وبعضها ما زال مفقوداً، لكن جملة

الأحاديث التي نتعبد لله بها موجودة، ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، لكن هناك كتب ما اطلعنا عليها ولا رأيناها، "مسند بقية بن مخلد" يعتبر أكبر مسند في الدنيا، ضائع، ما أحد لقيه، مع أن بعض المتقدمين كان ينقل منه، وهكذا "تفسير ابن مردويه" إلى عهد ابن كثير وهو ينقل منه، بعد ذلك ما ندري أين هذا الكتاب، فُقد.

وكتب كثيرة ما زالت تخرج، كـ "مسند الحارث" خرج قبل سنة أو سنتين، وإنما كان الناس يستفيدون من كتب الزوائد ومن بعض الكتب التي تنقل عنه، لكن الآن وُجد، "مسند البزار" إلى الآن لم يكتمل، "الطبراني الكبير" إلى الآن لم يكتمل، كذلك "السنن والآثار للطبري" إلى الآن لم يكتمل، ما عندنا من "السنن والآثار" إلا مسند عمر، ومسند آخر أو مسندين، وبقية المسانيد غير موجودة، فمثل هذه علوم إذا خرجت يستفيد الناس منها.

الشاهد أنه لو ذُيل على "الصحيح المسند"، لكن بإتقان وتؤدة، وعرض الأحاديث أيضاً على كتب العلل، كما كان يفعل الشيخ مقبل رحمته الله إذ أنه استفاد من "الصحيح المسند" وخرج كتاب "أحاديث معلقة ظاهرها الصحة"، يعني: يعرض الحديث على كتب العلل ثم يخرج منه "الصحيح المسند" إلى "أحاديث معلقة ظاهرها الصحة"؛ لأنه في ظاهر سنده الاحتجاج، ولكن الواقع أن فيه علة تكون خفية قاذحة.

المهم أن باب الحديث باب مهم، باب مهم، وكثير من المحققين وكثير من المتأخرين قد يعتمدون على ظاهر السند، والقاعدة التي استفدناها من شيخنا مقبل رحمته الله، وهي القاعدة الصحيحة وأشار إليها في مقدمة كتابه "أحاديث معلة" ظاهرها الصحة: "أن إعلال المتقدمين للحديث مقدم على حكم المتأخرين.

فمثلاً: تخليل اللحية، يأتي المتأخر وينظر إلى "سنن أبي داود" وينظر إلى كتب كثيرة مذكور فيها تخليل اللحية، ولكن الإمام أحمد يقول: لم يصح في تخليل اللحية شيء، فمثل هذا الحكم والجزم لا ينبغي أن يعارض.

ومثله أيضاً: حديث حَمْنَة ومن إليها في قصة المرأة التي تستحاض فلا تطهر أن النبي صلوات الله عليه قال لها: «أخري الظهر وعجلي العصر واغتسلي بينهما غسلًا»، الحديث بمعناه، كثير من العلماء بعد سوق طرق هذا الحديث يقول: ولا يصح في الباب شيء، كالبيهقي، ونقله النووي ونقله غير واحد، ويأتي كثير من الفقهاء يجعلون أحكاماً على هذه الأحاديث، لكن لما تجد مثل هذا الحكم: "ولم يصح في الباب شيء"، ماذا عساك بعد ذلك أن تفعل؟ هم قد اطلعوا على هذه الأحاديث، واطلعوا على الطرق، واطلعوا على ما يتعلق بظواهر أسانيدنا من بواطنها، ثم جزموا بذلك الجزم.

(كان إذا انتبه من الليل دعا جارية يقال لها بريرة بالسواك) فيه اهتمام النبي

صلوات الله عليه بالسواك، سواء في ليله أو في نهاره.

لاسيما عند القيام من الليل يحتاج الإنسان إلى السواك؛ لأنه يقوم متغير الفم، الذي ما عنده السواك يأكل تمرًا، أو يأخذ قرنفل، أو يأخذ نعنع، أو شيء من ذلك، فإن لم يجد يتمضمض ولو يعمل بعمامته، أما الإصبع اختلفوا فيها، لكن الصحيح: إذا كانت خشنة بحيث تأخذ معها الأذى لا حرج، أما إذا كانت ناعمة ما عساها تأخذ؟ إنما تجعله يثبت، هذا أمر قد نغفل عنه ونحن بحاجة إلى مثل هذه الأمور، لاسيما وكثير من الناس ربما يتعشى وبيات قبل أن يتمضمض ويستاك ويطهر فاه.

١٧٩ - قال الإمام أبو داود رحمته الله (ج ٤ ص ٢٩٣): حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيُّ، أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَتَكِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «الْوِتْرُ حَقٌّ فَمَنْ لَمْ يُوتِرْ فَلَيْسَ مِنَّا، الْوِتْرُ حَقٌّ فَمَنْ لَمْ يُوتِرْ فَلَيْسَ مِنَّا».

هذا حديث حسن.

يعني (حق): ليس بواجب، حق مستحب؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «خمس صلوات في اليوم والليلة»، قال: هل عليّ غيرها؟ قال: «لا إلا أن تطوع».

والإمام أحمد يذهب إلى رد شهادة من لا يصلي الوتر، ويسميه رجل سوء، رجل سوء، إنسان ما يصلي الوتر؛ لأن الوتر منة من الله على هذه الأمة: «إن الله زادكم صلاة فيما بين صلاة العشاء إلى الفجر».

الأمر الثاني: عددها يسير، قد توتر بواحدة، وخير عظيم، توتر بواحدة، توتر بثلاث، توتر بخمس، توتر بسبع، توتر بتسع، توتر بإحدى عشرة، وقال رجل لابن عباس: إن معاوية يوتر بركعة، قال: معاوية فقيه، صحابي وكان يوتر بركعة خير من لا وتر.

فهذا هو بارك الله فيكم، وهذا يدل على تعين الوتر والمجيء به.

هذا نكون قد انتهينا من مسند بريدة، ومن عجيب شأنه: أن أكثره من طريق حسين بن واقد، عن عبد الله بن بريدة عن أبيه، فهنيئاً لمثل هؤلاء الأئمة الذين رووا مثل هذه الأحاديث.

وأحاديث بريدة عجيبة، أولاً: في سهولة حفظها، ثانياً: في ثبوتها، ثالثاً: في أنها في بعض المسائل ليس إلهي، مفيدة جداً، **«أنتم توفون سبعون أمة، أنتم خيرها وأبرها عند الله»**، وكذلك: **«العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة»**، وغير ذلك من الأحاديث الجميلة الجليلة في مسند بريدة رضي الله عنه.

انظر من خمسة وأربعين بعد مائة إلى تسعة وسبعين بعد المائة، أحاديث يسيرة إذا حفظها الإنسان صار عنده خير عظيم في هذا الباب، والله المستعان.

مسند بشر بن سحيم رضي الله عنه

١٨٠ - قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رضي الله عنه (ج ١ ص ٥٤٨): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ بَشْرِ بْنِ سَحِيمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ فَقَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ وَإِنَّ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ».

هذا حديث صحيحٌ على شرط الشَّيْخِينَ. وحبيب بن أبي ثابت وإن كان مدلسًا، فقد رواه عنه شعبة عند الإمام أحمد (ج ٥ ص ٤١)، وقد تابعه عمرو بن دينار عند الإمام أحمد وعند النسائي (ج ٨ ص ١٠٤).

وأخرجه ابن أبي شيبة (ج ٤ / ٢ ص ٢٠) وهو من الأحاديث التي ألزم الدارقطني البخاري ومسلمًا أن يخرجها.

«وَأَنَّ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ» جاء في بعض الروايات: «وبعالم»، ولا يثبت.

(وهو من الأحاديث التي ألزم الدارقطني البخاري ومسلمًا أن يخرجها) ولا يلزم البخاري ومسلم إخراج كل ذلك.

قوله: (لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ) قد جاء عن عدة من الصحابة: من حديث أبي سعيد، ومن حديث نبيشة، ومن حديث ابن مسعود، وغيرهم.

مسند بشير بن الخصاصية

١٨١ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٩ ص ٤٩): حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، أَخْبَرَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَمِيرِ السَّدُوسِيِّ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهَيْكٍ عَنْ بَشِيرِ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلم - وَكَانَ اسْمُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ زَحْمَ بْنَ مَعْبَدٍ، فَهَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلم، فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ؟» قَالَ: زَحْمٌ، قَالَ: «بَلْ أَنْتَ بَشِيرٌ» - قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمَاشِي رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلم مَرَّ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا» ثَلَاثًا، ثُمَّ مَرَّ بِقُبُورِ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ: «لَقَدْ أَدْرَكَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا»، ثُمَّ حَانَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلم نَظْرَةٌ فِإِذَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي الْقُبُورِ عَلَيْهِ نَعْلَانِ فَقَالَ: «يَا صَاحِبَ السَّبْتَيْنِ وَيَحَكَ أَلْقِ سَبْتَيْتِكَ»، فَنَظَرَ الرَّجُلُ فَلَمَّا عَرَفَ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلم خَلَعَهُمَا فَرَمَى بِهِمَا.

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح، إلا خالد بن سمير، وقد وثقه النسائي.

الحديث أخرجه النسائي (ج ٤ ص ٩٦)، وابن ماجه (ج ١ ص ٤٩٩) وقال ابن ماجه عقبه: حدثنا محمد بن بشار، ثنا عبد الرحمن بن مهدي، قال: كان عبد الله بن عثمان يقول: حديث جيد ورجل ثقة.

* وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٢٢٤): حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَمِيرٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهَيْكٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ الْخِصَاصِيَّةِ بِشِيرِ

رسول الله ﷺ أنه قال: إن النبي ﷺ رأى رجلاً يمشي في نعلين بين القبور فقال: «يا صاحب السبتيتين ألقهما».

هذا حديث صحيح.

الحديث أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (ج ٣ ص ٣٦٩) فقال ﷺ: حدثنا وكيع، قال: ثنا الأسود بن شيبان به.

وَكَانَ اسْمُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ زَحَمَ بْنَ مَعْبِدٍ والنبي ﷺ كان يغير الأسماء المستقبحة، أو الأسماء التي فيها إطراء ونحو ذلك.

لَقَدْ سَبَقَ هَوْلًا خَيْرًا كَثِيرًا يعني: ماتوا وذهبوا وفاتهم الإسلام.

لَقَدْ أَدْرَكَ هَوْلًا خَيْرًا كَثِيرًا أدركوا الإسلام ودخلوا فيه، فسلموا من معرة الخلود في النار، ودخول النار لكثير من المسلمين، فإنهم يدخلون للجنة بغير حساب ولا عذاب.

النعال السبتية: هي هذه التي نسميها: المصبَّع، أو في بعضها، يعني لا تكون من الخفاف، وإنما تكون كالمعلقة في الرجل، هذه النعال السبتية كان ابن عمر يعجبه أن يتوضأ فيها؛ لأنه رأى النبي ﷺ يتوضأ فيها.

(يا صاحب السبتيتين ألقيهما) كلمة (فقد أذيت) ليست موجودة، وإن كان

أكثرنا يحفظه بهذا اللفظ (فقد أذيت)، لكنها ليست موجودة في الحديث، وإنما تخلط مع حديث: «اجلس فقد أذيت» يوم الجمعة.

نتمنى أن نستطيع نقرأ عشرين حديثاً ثلاثين حديثاً، لكن هذا جهد المقل، لاسيما في مثل "الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين"، "سنن أبي داود". مثل هذه الدروس الأسبوعية التي المراد منها جرد الكتب والاطلاع على ما فيها من الخبايا، والتعليق على ما يحتاج إلى تعليق، والله المستعان.

سؤال: يقول: إذا كان يوم أنا فيه صائم، وحضرت فيه جنازة، وقمت وأنا أزور مريضاً أو أتصدق، هل علي في ذلك شيء؟

أولاً: عيادة المريض مستحبة ومرغب فيها، واتباع الجنائز مستحبة ومرغب فيه، وبذل الصدقة والإحسان مستحب ومرغب فيه، لكن هل الفضل فيمن تقصّد فعل هذه الأشياء إذا وجدت بعضها؟ كرجل أصلاً ما عنده نية وله حول عيادة المريض لو كان بجانبه، ولا عنده نية للصدقة، فإذا وجد جنازة وإذا به يحرص على الزيارة ويحرص على الصدقة، مثل هذا أنا أرى أنه ما يدخل في هذا الفضل، صحيح يؤجر على أعماله الحسنة، لكن ما يقال من أهل الجنة وكما قال الرسول ﷺ لأبي بكر الصديق، أبو بكر رضي الله عنه أصبح يعود مريضاً، أصبح يتبع جنازة، أصبح يتصدق، ما عنده علم عما تؤدي إليه هذه الأعمال، إنما عملها قربة لله وكتابه، فأجر هذا الأجر العظيم.

شيخ الإسلام له كلام بنحو هذا على مسألة: «من أدرك تكبيرة الإحرام أربعين يوماً بريئ من النفاق»، أو الحديث الآخر أيضاً: من كذا وكذا أصاب الحكمة، قال: هذا إذا عمل بهذه الأحاديث هو ما عمل لله، إنما عمل؛ لينال

الحكمة، وعمل للبراءة من النفاق، ما عنده أنه عمل وسارع وبادر، يعني: مراقبة
الله وطمع فيما عند الله، وإن كان الإنسان سيؤجر على العمل الصالح إذا أخلص
فيه لله وتابع فيه رسول الله ﷺ، لكن ليس كإنسان يعمل العمل قربة من أوله إلى
آخره. هذا الذي يظهر لي في هذه المسألة والله أعلم.

مسند بَصْرَةَ بن أَبِي بَصْرَةَ

١٨٢ - قال الإمام مالك رحمه الله (ج ١ ص ١٣١) مع "تنوير الحوالك": عَنْ
 زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
 بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْتُ إِلَى الطُّورِ فَلَقَيْتُ كَعْبَ
 الْأَخْبَارِ فَجَلَسْتُ مَعَهُ، فَحَدَّثَنِي عَنِ التَّوْرَةِ وَحَدَّثَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلم، فَكَانَ
 فِيمَا حَدَّثَنِي أَنْ قُلْتُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلم: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ
 الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ وَفِيهِ أُهْبِطَ مِنَ الْجَنَّةِ وَفِيهِ تَبَّ عَلَيْهِ وَفِيهِ مَاتَ وَفِيهِ تَقُومُ
 السَّاعَةُ، وَمَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا وَهِيَ مُصِیْحَةٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِنْ حِينَ تُصْبِحُ حَتَّى تَطْلُعَ
 الشَّمْسُ؛ شَفَقًا مِنَ السَّاعَةِ إِلَّا الْحِنَّ وَالْإِنْسَ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يُصَادُفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ
 وَهُوَ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ»، قَالَ كَعْبٌ: ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمٌ،
 فَقُلْتُ: بَلْ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ، فَقَرَأَ كَعْبُ التَّوْرَةَ فَقَالَ: صَدَقَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلم.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَقَيْتُ بَصْرَةَ بْنَ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيَّ فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتَ؟
 فَقُلْتُ: مِنَ الطُّورِ، فَقَالَ: لَوْ أَدْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِ مَا خَرَجْتَ، سَمِعْتُ
 رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلم يَقُولُ: «لَا تَعْمَلُ الْمَطْيِ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: إِلَى الْمَسْجِدِ
 الْحَرَامِ، وَإِلَى مَسْجِدِي هَذَا، وَإِلَى مَسْجِدِ إِبِلِيَاءَ - أَوْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ يَشْكُ -».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ثُمَّ لَقَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامٍ فَحَدَّثَنِي بِمَجْلِسِي مَعَ كَعْبِ
 الْأَخْبَارِ، وَمَا حَدَّثَنِي بِهِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَقُلْتُ: قَالَ كَعْبٌ: ذَلِكَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمٌ؟
 قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: كَذَبَ كَعْبٌ، فَقُلْتُ: ثُمَّ قَرَأَ كَعْبُ التَّوْرَةَ فَقَالَ: بَلْ

هِيَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: صَدَقَ كَعْبٌ، ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: قَدْ عَلِمْتُ آيَةَ سَاعَةٍ هِيَ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ لَهُ: أَخْبِرْنِي بِهَا وَلَا تَضِنَّ عَلَيَّ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ: وَكَيْفَ تَكُونُ آخِرَ سَاعَةٍ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي» وَتِلْكَ السَّاعَةُ سَاعَةٌ لَا يُصَلِّي فِيهَا؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يُصَلِّيَ»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَهُوَ ذَلِكَ.

هذا حديث صحيح، وصدوره في "الصحيح"، ولكني كتبتة من أجل حديث بصرة وعبد الله بن سلام.

الحديث أخرجه النسائي (ج ٣ ص ١١٣) فقال ﷺ: أخبرنا قتيبة، قال: حدثنا بكر يعني ابن مضر، عن ابن الهادي، عن محمد بن إبراهيم به. وأخرجه الإمام أحمد ﷺ (ج ٥ ص ٤٥٣) فقال: ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، عن قيس بن سعد، عن محمد بن إبراهيم به. وأخرجه الطبراني في "الدعاء" (ج ٢ ص ٨٦٢) فقال ﷺ: حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا حجاج بن منهال، ثنا حماد بن سلمة به.

وليس عند الإمام أحمد والطبراني قصة بصرة بن أبي بصرة، وهي عند الإمام أحمد في موضع آخر، قد كتبتها والحمد لله:

* قال الإمام أحمد رضي الله عنه (ج ٦ ص ٧): قرأت على عبد الرحمن: مالك (١)
 عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي عن أبي
 سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة - فذكر الحديث - قال أبو هريرة: فلقيت
 بصرة بن أبي بصرة الغفاري قال: من أين أقبلت؟ فقلت: من الطور، فقال: أما لو
 أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجت إليه، سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «لا
 تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد: إلى المسجد الحرام، وإلى مسجدي، وإلى
 مسجد إيلياء - أو بيت المقدس، يشك».

هذا حديث صحيح.

وقد أخرجه الحُمَيْدِيُّ (ج ٢ ص ٤٢١) فقال رضي الله عنه: حدثنا عبد العزيز بن
 أبي حازم، قال: ثني يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد به.
 (بَصْرَةَ بن أَبِي بَصْرَةَ رضي الله عنه) غفاري.

(قال الإمام مالك رضي الله عنه...) بالنسبة للإمام مالك هذا السند يعتبر نازلاً؛ إذ
 بينه وبين النبي صلى الله عليه وآله وسلم أربعة، وربما تجد له ما بينه وبين النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلا اثنان.
 (خَرَجْتُ إِلَى الطُّورِ) وهذا الخروج إلى الطور من أبي هريرة رضي الله عنه قد أنكره
 عليه بصرة بن أبي بصرة.

(إِلَّا الْجَنَّةَ وَالْإِنْسَ) للغفلة التي فيهم.

(١) أي: حدثك مالك، أو سمعت من مالك.

أكثر هذا الجزء في الصحيح، إلا أن الشيخ مقبل رحمته الله ذكره؛ لما فيه من الزيادات، ولما يأتي من حديث عبد الله بن سلام ومن حديث بصرة.

وفي حديث أبي هريرة: أن خير أيام الأسبوع يوم الجمعة لأمر ذكرها، ومن ذلك: الساعة التي تكون يوم الجمعة في آخر نهاره.

(لَوْ أَدْرَكْتُكَ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيْهِ مَا خَرَجْتَ)؛ لعلمه أن أبا هريرة كان آخذًا

بحديث النبي صلوات الله عليه.

(لَا تُعْمَلُ الْمَطِيُّ) أي: لا تشد الرحال.

(وَإِلَى مَسْجِدِ إِبِلْيَاءَ - أَوْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ يَشْكُ -) أي الراوي.

وهذا الحديث في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه، ولعله أخذه من بصرة ثم

رواه.

(كَذَبَ كَعْبٌ) الكذب في لغة أهل الحجاز: الخطأ، أي: أخطأ كعب.

(وَلَا تَضِنَّ عَلَيَّ): ولا تبخل عليّ.

هذا حديث عظيم، تضمن عدة جمل ويصلح في عدة أبواب، منها: بدء الخلق، ومنها: أشراط الساعة، ومنها كذلك: فضل يوم الجمعة، وفضل التوبة، وقسوة قلوب الجن والإنس - إلا ما رحم الله -، وفضيلة الساعة في يوم الجمعة، والنهي عن شد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد.

لكن إذا كان شد الرحل لطلب العلم أو لمقصد آخر لا حرج، سواء للمدن أو القرى أو البوادي أو المساجد، وإنما المحذور هنا شد الرحل إلى مسجد

بعينه وتخصيص ذلك واتخاذ ذلك من العبادات التي يتنافس فيها، فلا، إنما يكون شد الرحل؛ لفضيلة المسجد الحرام، لفضيلة المسجد النبوي، لفضيلة مسجد بيت المقدس، وأما غير ذلك فلا تشد الرحال إلا لمقصد آخر غير ما تقدم، فيكون لمقصد طلب العلم، أو لمقصد الزيارة في الله، أو لمقصد صلة الأرحام، أو لمقصد طلب العلاج، ونحو ذلك من المعاش، والله المستعان.

وفيه أن الإنسان في صلاة ما دامت الصلاة تحبسه، وفيه أن منتظر الصلاة يسمى مصل، وفيه المناظرة من أجل الوصول إلى الحق في المسألة.

مسند بلال بن الحارث رضي الله عنه

١٨٣ - قال عبد الله بن المبارك في "الزهد" (ص ٤٩٠ رقم ١٣٩٤): أخبرنا موسى، عن علقمة بن وقاص الليثي، أن بلال بن الحارث المزني قال له: إني رأيتك تدخل على هؤلاء الأمراء وتغشاهم، فانظر ماذا تحاضرهم به، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الرجل ليتكلم بالكلمة من الخير ما يعلم مبلغها، يكتب الله له رضوانه إلى يوم يلقاه، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من الشر ما يعلم مبلغها، يكتب الله عليه بها سخطه إلى يوم يلقاه»، وكان علقمة يقول: رب حديث قد حال بيني وبينه ما سمعت من بلال.

هذا حديث صحيحٌ على شرط الشيخين.

وأخرجه من طريقه البغوي في "شرح السنة" (رقم ٤١٢٥)، والطبراني في "الكبير" (رقم ١١٣٦)، والبيهقي في "الكبرى" (ج ٨ ص ١٦٥).
وموسى هو ابن عقبة بن أبي عيَّاش الأسدي، كما جاء مصرحاً به عند من ذكِرَ قبل، والحمد لله.

(موسى) وهو ابن عقبة.

(فانظر ماذا تحاضرهم به) أي: تكلمهم به، فاسم المحاضرة اسم شرعي.

هذا الحديث فيه تغليظ الكلام بغير الحق، وأن الإنسان قد يبلغ رضوان الله بكلمة وقد يُحرم رضوان الله بكلمة، فعلى الإنسان أن يراقب الله تعالى فيما يقول ويترك.

وهذا موافق لحديث معاذ لما قال: «**وهل يكب الناس في النار على مناخيرهم إلا حصائد ألسنتهم**»، فشان اللسان ليس بالأمر الهين، وفي الحديث: «**أكثر ما يدخل الناس الجنة تقوى الله وحسن الخلق، وأكثر ما يدخل الناس النار الفم والفرج**».

وفيه: أن التوفيق إلى الخير من الله ﷻ، وفيه إثبات صفة الرضا لله ﷻ، وفيه إثبات الرؤية لله ﷻ من قوله: **(إلى يوم يلقاه)**.

وفيه أن الجهل بعقوبة المعصية أو بأجر الطاعة لا يؤثر في كتابة الطاعة أو كتابة المعصية، إنما الذي يؤثر إن كان يجهل الحكم، إن كان يجهل هل هذه المسألة حرام أو حلال؟ مشروعة أو غير مشروعة؟ فهنا لا يؤخذ، وأما إن كان يعلم أنه مؤاخذ لكن لا يعلم الحكم المترتب على فعلها فهنا يؤخذ.

وانظروا إلى ذلك الرجل الذي أتى امرأته في نهار رمضان وهو صائم، كان يعلم أن غشيان الرجل لزوجته وهو صائم هلكة، ولهذا جاء إلى النبي ﷺ يقول: يا رسول الله احترقت، هلكت، لكن كان يجهل الحكم الذي يترتب على هذا الأمر، فقال له النبي ﷺ: **«هل تستطيع أن تعتق رقبة؟»** قال: لا والله يا رسول الله، قال: **«فصم شهرين متتابعين؟»** قال: وهل وقعت في ذلك إلا بالصيام، قال: **«فهل تستطيع أن تطعم ستين مسكيناً؟»** قال: ما بين لابتيها أهل بيت أفقر أو أحوج إليه مني.

وفيه ثبات صفة السخط لله ﷻ، وهي من الصفات الفعلية، ومن فسر الرضا بالإحسان أو إرادة الإحسان وفسر السخط بالانتقام أو إرادة الانتقام فقد أبعد ولزم سبيل أهل الضلالة.

مسند بلال بن رباح رضي الله عنه

١٨٤ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٦ ص ١٢): حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ بِلَالٍ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ يَنْهَى عَنِ الصَّلَاةِ إِلَّا عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ.
هذا حديث صحيح.

(بلال بن رباح رضي الله عنه) مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم، أعتقه أبو بكر الصديق رضي الله عنه في مجموعة من الموالى والعبيد.

إن لم يعلم بلال فقد علم غيره أنه كان ينهى عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها وعند الزوال، وعن التطوع بعد العصر حتى تغرب الشمس، وعن التطوع بعد الفجر حتى تطلع الشمس، وقد ذكر ابن قدامة المقدسي كثيرا من الصحابة الذين روا هذا الحديث.

١٨٥ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٨ ص ٣٠٦): حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ يُعْنِي ابْنَ سَلَامٍ، عَنْ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْهُوزَيْيُّ قَالَ: لَقِيتُ بِلَالًا مُؤَذِّنَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِحَلَبَ، فَقُلْتُ: يَا بِلَالُ حَدَّثَنِي كَيْفَ كَانَتْ نَفَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: مَا كَانَ لَهُ شَيْءٌ، كُنْتُ أَنَا الَّذِي أَلِي ذَلِكَ

مِنْهُ مُنْذُ بَعَثَهُ اللهُ حَتَّى تُوفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَكَانَ إِذَا آتَاهُ الْإِنْسَانُ مُسْلِمًا فَرَأَهُ
 عَارِيًا يَأْمُرُنِي فَأَنْطَلِقُ فَأَسْتَقْرِضُ فَأَشْتَرِي لَهُ الْبُرْدَةَ فَأَكْسُوهُ وَأُطْعِمُهُ، حَتَّى
 اعْتَرَضَنِي رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ: يَا بِلَالُ إِنَّ عِنْدِي سَعَةً فَلَا تَسْتَقْرِضُ مِنْ أَحَدٍ
 إِلَّا مِنِّي، ففَعَلْتُ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ ذَلِكَ يَوْمٍ تَوَضَّأْتُ ثُمَّ قُمْتُ لِأُؤَدِّنَ بِالصَّلَاةِ فَإِذَا
 الْمُشْرِكُ قَدْ أَقْبَلَ فِي عِصَابَةٍ مِنَ التُّجَارِ فَلَمَّا أَنْ رَأَنِي قَالَ: يَا حَبَشِي قُلْتُ: يَا لَبَّاهُ،
 فَتَجَهَّمَنِي، وَقَالَ لِي قَوْلًا غَلِيظًا، وَقَالَ لِي: أَتَدْرِي كَمْ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الشَّهْرِ؟ قَالَ:
 قُلْتُ: قَرِيبٌ، قَالَ: إِنَّمَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ أَرْبَعٌ فَأَخْذُكَ بِالَّذِي عَلَيْكَ، فَأَرُدُّكَ تَرَعَى الْغَنَمَ
 كَمَا كُنْتَ قَبْلَ ذَلِكَ، فَأَخْذَ فِي نَفْسِي مَا يَأْخُذُ فِي أَنْفُسِ النَّاسِ، حَتَّى إِذَا صَلَّيْتُ
 الْعَتَمَةَ رَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أَهْلِهِ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَأَذَنَ لِي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ
 يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي إِنَّ الْمُشْرِكَ الَّذِي كُنْتُ أَتَدِينُ مِنْهُ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا، وَلَيْسَ عِنْدَكَ
 مَا تَقْضِي عَنِّي وَلَا عِنْدِي وَهُوَ فَاضِحِي، فَأَذَنَ لِي أَنْ أَبْقَ إِلَى بَعْضِ هَؤُلَاءِ الْأَحْيَاءِ
 الَّذِينَ قَدْ أَسْلَمُوا حَتَّى يَرْزُقَ اللهُ تَعَالَى رَسُولَهُ ﷺ مَا يَقْضِي عَنِّي، فَخَرَجْتُ حَتَّى
 إِذَا أَتَيْتُ مَنْزِلِي فَجَعَلْتُ سَيْفِي وَجِرَابِي وَنَعْلِي وَمَجْنِي عِنْدَ رَأْسِي حَتَّى إِذَا انْشَقَّ
 عَمُودُ الصُّبْحِ الْأَوَّلِ أَرَدْتُ أَنْ أَنْطَلِقَ، فَإِذَا إِنْسَانٌ يَسْعَى يَدْعُو يَا بِلَالُ أَجِبْ رَسُولَ
 اللهِ ﷺ، فأنْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُهُ، فَإِذَا أَرْبَعُ رَكَائِبَ مُنَاخَاتٍ عَلَيْهِنَّ أَحْمَالُهُنَّ،
 فَاسْتَأْذَنْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَبَشِّرْ فَقَدْ جَاءَكَ اللهُ بِقَضَائِكَ»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَمْ
 تَرَ الرِّكَائِبَ الْمُنَاخَاتِ الْأَرْبَعِ؟» فَقُلْتُ: بَلَى فَقَالَ: «إِنَّ لَكَ رِقَابَهُنَّ وَمَا عَلَيْهِنَّ فَإِنَّ
 عَلَيْهِنَّ كِسْوَةَ وَطَعَامًا أَهْدَاهُنَّ إِلَيَّ عَظِيمٌ فَدَكَ، فَاقْبِضْهُنَّ وَاقْضِ دَيْنَكَ»،

فَفَعَلْتُ ... - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ - ثُمَّ انْطَلَقْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ فِي الْمَسْجِدِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: «مَا فَعَلَ مَا قَبْلَكَ؟» قُلْتُ: قَدْ قَضَى اللَّهُ تَعَالَى كُلَّ شَيْءٍ كَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَبْقَ شَيْءٌ، قَالَ: «أَفْضَلَ شَيْءٍ؟» قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: «انْظُرْ أَنْ تُرِيحَنِي مِنْهُ فَإِنِّي لَسْتُ بِدَاخِلٍ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِي حَتَّى تُرِيحَنِي مِنْهُ»، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَتَمَةَ دَعَانِي فَقَالَ: «مَا فَعَلَ الَّذِي قَبْلَكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: هُوَ مَعِيَ لَمْ يَأْتِنَا أَحَدٌ فَبَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ ... - وَقَصَّ الْحَدِيثَ - حَتَّى إِذَا صَلَّى الْعَتَمَةَ - يَعْنِي مِنَ الْغَدِ - دَعَانِي قَالَ: «مَا فَعَلَ الَّذِي قَبْلَكَ؟» قَالَ: قُلْتُ: قَدْ أَرَاكَ اللَّهُ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَبَّرَ وَحَمِدَ اللَّهُ؛ شَفَقًا مِنْ أَنْ يُدْرِكَهُ الْمَوْتُ وَعِنْدَهُ ذَلِكَ، ثُمَّ اتَّبَعْتُهُ حَتَّى إِذَا جَاءَ أَزْوَاجُهُ فَسَلَّمَ عَلَى امْرَأَةٍ امْرَأَةٍ حَتَّى أَتَى مَبِيتَهُ، فَهَذَا الَّذِي سَأَلْتَنِي عَنْهُ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ - بِمَعْنَى إِسْنَادِ أَبِي تَوْبَةَ وَحَدِيثِهِ - قَالَ عِنْدَ قَوْلِهِ: مَا يَقْضِي عَنِّي: فَسَكَتَ عَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاعْتَمَرْتُهَا.

هذا حديث حسن.

(مَا كَانَ لَهُ شَيْءٌ) وهو رسول الله ﷺ.

(كُنْتُ أَنَا الَّذِي أَلِي ذَلِكَ مِنْهُ مُنْذُ بَعَثَهُ اللَّهُ حَتَّى تُوفِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) فيه

توكيل من يقوم بشأن الناس في مسألة المال وغيره؛ لأن الإنسان إذا أراد أن يقوم

بكل شيء يتعب، لكن يجعل هذا مشرفاً على الطعام، وهذا مشرفاً على المال، وذاك مشرفاً على الماء، وذاك مشرفاً على الطلاب وهكذا.

(وَكَانَ إِذَا آتَاهُ الْإِنْسَانُ مُسْلِمًا فَرَأَهُ عَارِيًّا يَأْمُرُنِي فَأَنْطَلِقُ فَأَسْتَقْرِضُ فَأَشْتَرِي لَهُ الْبُرْدَةَ فَأَكْسُوهُ وَأُطْعِمُهُ) فيه العناية بمن يأتي وهو في حال قدوم من سفر ونحو ذلك، فربما يكون يحتاج إلى معونة مالية، أو يحتاج إلى معونة من طعام وشراب أو كسوة أو نحو ذلك.

وفيه شدة حال المسلمين في مبدأ أمرهم، ربما بعضهم يسافر خوفاً من الكفار، فلا يأخذ شيئاً من ملابسه، وربما بعضهم ليس لديه ملابس في الأصل إلا ذلك الثوب الذي هو عليه، وقد مشى به من بلدة بعيدة إلى المدينة، يصل وقد تقطع، وقد صار مسوداً من طول ما لبس، وربما كان غليظاً قد تغيرت رائحته وتغير لونه.

(حَتَّى اعْتَرَضَنِي رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ) تاجر.

(فَقَالَ: يَا بَلَالُ إِنَّ عِنْدِي سَعَةً فَلَا تَسْتَقْرِضُ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا مِنِّي) فيه أن أهل الدنيا ربما يعاملون صاحب المال ولو كان على غير مذهبهم وعلى غير طريقتهم، ويلين له الكلام.

(فَإِذَا الْمُشْرِكُ قَدْ أَقْبَلَ فِي عِصَابَةٍ مِنَ التُّجَّارِ) ويتغير بسرعة، مصالِح، إذا كان يرغب في المال يلين الجانب، إذا كان يخشى على المال يغضب.

(فَلَمَّا أَنْ رَأَى قَال: يَا حَبْشِيُّ) هناك: يا بلال وهنا: يا حبشي.

(فَتَجَهَّمَنِي) أي: بكلام شديد.

(وَقَالَ لِي قَوْلًا غَلِيظًا) من السب والتجديع ونحوه.

(أَتَدْرِي كَمْ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الشَّهْرِ؟) فيه الاستقراض إلى أجل، شهر أو نحو

ذلك.

(فَأَرَدْتُكَ تَرَعَى الْغَنَمَ كَمَا كُنْتَ قَبْلَ ذَلِكَ) وهذا من شدة كلامه على بلال

وإلا لو قال له: ابحث لي عن المال الذي عندك كان هذا أهون وله وجه، عندك

لي كذا وكذا وبقي من الموعد كذا وكذا، لكن يأتيه بمثل هذا الكلام السب

والشتم والتهديد أن يعود رقيقاً.

(فَأَخَذَ فِي نَفْسِي مَا يَأْخُذُ فِي أَنْفُسِ النَّاسِ)؛ لشدة التجهم الذي حصل له.

(حَتَّى إِذَا صَلَّيْتُ الْعَتَمَةَ): العشاء.

(فَأَذَنْ لِي أَنْ أَبِقَ) ليس معنى الأبق هنا: الشرود المخالف للشرع، وإنما

معناه: الخروج.

(حَتَّى يَرْزُقَ اللَّهُ تَعَالَى رَسُولَهُ ﷺ) لعلها من صدقات واجبات يقدمونها

قبل حلول الحول، أو أنه في حال حلول ونحو ذلك.

(فَجَعَلْتُ سَيْفِي وَجِرَابِي وَنَعْلِي وَمِجَنِّي عِنْدَ رَأْسِي) استعداداً للسفر، وهذه

الأيام أنا أنصحك لا تتم حتى تجهز الحقيبة التي تريد أن تسافر بها، وتضع فيها

جواز السفر أو البطاقة، وهكذا الهاتف الذي تحتاج إليه، والكتاب الذي تحب

أن تقرأ فيه، فإنك في حال العجلة قد تنسى المهمات، فانظر إلى بلال رضي الله عنه من قبل أن ينام جهز كل شيء عند رأسه، وهذا من النباهة.

كم من إنسان يسافر وبعد مائة كيلو وبعد مائتين كيلو قال: والله نسيت البطاقة، والآخر: والله نسيت الجوال، وهذا: والله نسيت كذا وكذا، لاسيما هذه الأمور التي يحتاجها الإنسان.

(حَتَّى إِذَا انشَقَّ عَمُودُ الصُّبْحِ الْأَوَّلِ) يعني: الفجر الأول الذي يسمى بالفجر الكاذب.

(فَإِذَا إِنْسَانٌ يَسْعَى يَدْعُو يَا بِلَالُ أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) حتى النبي صلى الله عليه وسلم لعله بات مهمومًا مع بلال لما أهمه من شأن هذا الدين، وجاء الفرج من الله صلى الله عليه وسلم، وانظر إلى حلم رسول الله صلى الله عليه وسلم وإلى رافة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ما نسيه، ما نسيه، بل ما زال يذكره ويسعى في تفريج همه وقضاء حاجته، أين تجد مثل هذه الأخلاق العظيمة والسمات الكريمة؟

والله ما توجد لا في منظمات حقوق الإنسان ولا في غيرها من المنظمات، إنما هي أخلاق النبي الكريم الذي قال الله صلى الله عليه وسلم عنه: **﴿وَاتَّكَ لَعَلَّ حُكِّ عَظِيمٍ﴾** [القلم: ٤]، فهنيئًا لمن تأسى به فسار على سيره وأخذ بطريقه، بأبي هو وأمي، لا مثله ولا بعده في العقائد والعبادات والأخلاق والمعاملات، وأنس يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقًا، وهكذا عبد الله بن عمرو، والله المستعان.

(فَإِذَا أَرْبَعُ رَكَائِبٍ مُنَاخَاتٍ) فرج الله قريب.

(عَلَيْهِنَّ أَحْمَالُهُنَّ) من كل غالٍ ونفيس.

والله هذا هو الحال الذي يسير عليه أغلب دور الحديث، ما عندهم أرزاق مرصودة، ولا أموال محفوظة، وإنما يتوكلون على الله ويقومون بتدريس الناس وتوجيههم وتعليمهم وتفقيهم، والله ﷻ هو الرزاق ذو القوة المتين، فيوفق الله ﷻ من شاء لمعاملتهم والإحسان إليهم وتفريج كربتهم حتى يفرج الله.

وأما بعض الناس عندهم ظنون سيئة بالله في هذا الباب، ربما لو أردت أن تستأجر منه بيتاً يقول: هؤلاء مطاوعة من أين لهم؟ ما يريد يؤجر إلا من إنسان قد علم مدخله ومخرجه، ما يدري ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٨].

(أَهْدَاهُنَّ إِلَيَّ عَظِيمٌ فَدَكَ) يعني: ملكهم.

(فَأَقْبِضُهُنَّ وَأَقْضِ دَيْنَكَ) فُرْجَة، هذا من الفرج بعد الشدة، ما أدري ذكرته في رسالتي "الفرج بعد الشدة"، أظنه مذكور، وإن لم يكن فيضاف.

(قَدْ قَضَى اللَّهُ تَعَالَى كُلَّ شَيْءٍ كَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَبْقَ شَيْءٌ)؛ لأن

بلال أصلاً يتدين لرسول الله ﷺ وهذا من حسن خطابه.

(انظُرْ أَنْ تُرِيحَنِي مِنْهُ، فَإِنِّي لَسْتُ بِدَاخِلٍ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِي حَتَّى تُرِيحَنِي

مِنْهُ) زهد النبي ﷺ في المال، لا يطمع فيه، إنما يقسمه هكذا وهكذا.

مثل هذا الحديث فيه سُلوَة، والله سُلوَة للمسلمين والمؤمنين وطلاب العلم

الصادقين، ألا يتهيب الإنسان من قلة المال، ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ

أَلْمَتِينُ ﴿٥٨﴾ [الذاريات: ٥٨]، وفي قراءة ابن مسعود: (إني أنا الرزاق ذو القوة المتين).

فما عليك إلا أن تقبل على طلب العلم، وتخلص لله وتدعوه وترجوه، وأبشر من الله وَجَّكَ بالفضل العظيم والسعة الكثيرة بفضل الله وَجَّكَ، انظر إلى النبي عليه السلام كم يستقدم من المهاجرين! وحاله دون، ربما لا يجد عشاء ليلة، ويستقدم المهاجرين، وهذا يسكن في الصفة، وهذا يذهب للعمل، وهذا يُقبل، ويأتي الله بالخير، هذا فيه عبر وعظة لكل متعظ ومعتبر، فعلينا فقط أن نحسن الظن بربنا، فإن الله وَجَّكَ يقول: «أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه إذا دعاني».

مسند ثابت بن الضحَّاك رضي الله عنه

١٨٦ - قال أبو داود رضي الله عنه (ج ٩ ص ١٤٠): حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ قَالَ:
 أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ:
 حَدَّثَنِي أَبُو قَلَابَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ الضَّحَّاكِ قَالَ: نَذَرَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبَوَانَةَ، فَآتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ إِبِلًا بِبَوَانَةَ،
 فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟» قَالُوا: لَا قَالَ:
 «هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟» قَالُوا: لَا قَالَ: النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ فَإِنَّهُ لَا
 وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ».

هذا حديث صحيحٌ على شرط الشيخين.

(ثابت بن الضحَّاك رضي الله عنه) وهو ممن شهد الحديبية.

(ببوانة): منطقة قريب يللمم، قريب السعدية الآن.

في هذا الحديث فضيلة النذر، وأن الصحابة كانوا يتبارون فيه؛ لمنزلته
 الرفيعة، وفيه العودة إلى أهل العلم فيما يُشكل، الإنسان لا يستفرد بأمره ولكن
 يسأل.

وفيه أن من قيد نذره بشيء ينذر، إن كان قيده بأمر غير مشروع لا بد أن
 يستفصل فيه هل هذا على المداومة؟ هل هذا لفضيلة مكان يظنه؟ هل هذا تشبه
 بالمشركين؟ إلى غير ذلك.

(هَلْ كَانَ فِيهَا وَثْنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟) الوثن أعم من الصنم، الوثن قد يكون حجرة، قد يكون شجرة، قد يكون قبر، قد يكون صنم، أما الصنم فلا يكون إلا على هيئة المشخص، مفهوم الحديث: أنه لو كان فيه وثن من أوثانهم ما جاز له أن يذهب إلى أماكن عبادتهم ولا أن يتشبه بهم.

(هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟) كذلك لا يوافقون على أعيادهم.

(أَوْفِ بِنَذْرِكَ) لأن الله ﷻ امتدح من يفى بنذره: ﴿يُؤْفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ

شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ﴿٧﴾ [الإنسان: ٧].

(فَأِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ) لكن إذا نذر أن يعصي الله كفارته كفارة يمين، على ما جاء في حديث عائشة الضعيف، والعمل عليه.

(وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ) يعني: إذا نذرت بشيء ليس لك: لله عليّ أن أتصدق بهذا الكتاب، والكتاب ليس لك، لا يجوز لك أن تفي بهذا النذر، لكن يلزمك كفارة يمين.

مسند ثعلبة بن الحكم رضي الله عنه

١٨٧ - قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رضي الله عنه (ج ٢ ص ١٢٩٩): حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ سِمَاكِ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ الْحَكَمِ قَالَ: أَصَبْنَا غَنَمًا لِلْعَدُوِّ فَانْتَهَبْنَاهَا فَصَبْنَا قُدُورَنَا، فَمَرَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِالْقُدُورِ فَأَمَرَ بِهَا فَأُكْفِئْتُ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ النَّهْبَةَ لَا تَحِلُّ».

هذا حديث حسن.

وقد رواه الحاكم (ج ٢ ص ١٣٤) من طريق شعبة عن سماك بن حرب به. والحديث من الأحاديث التي ألزم الدارقطني البخاري ومسلمًا أن يخرجاها.

فَانْتَهَبْنَاهَا) النهبة: أن يأخذها منه غضبًا.

فَصَبْنَا قُدُورَنَا) أي: ذبحوها وطبخوها.

إِنَّ النَّهْبَةَ لَا تَحِلُّ) حتى ولو كان الإنسان بحاجة، «لا يحل مال امرئ مسلم

إلا بطيبة من نفسه»، وهكذا قد يكون هذه أموال لم يدخلها القسمة حتى وإن كانت من الغنائم.

مسند ثوبان مولى رسول الله ﷺ

١٨٨ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٥ ص ٥٧): حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ أَخْبَرَنَا أَبِي أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ ^(١) عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ثُوبَانَ - وَكَانَ ثُوبَانُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَكْفُلُ لِي أَنْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا فَاتَّكَفَلُ لَهُ بِالْجَنَّةِ؟» فَقَالَ ثُوبَانُ: أَنَا، فَكَانَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئًا.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

الحديث أخرجه النسائي (ج ٥ ص ٩٦)، وابن ماجه (ج ١ ص ٥٨٨)، أخرجاه من طريق ابن أبي ذئب، عن محمد بن قيس، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن ثوبان به.

(ثوبان مولى رسول الله ﷺ) وهو ابن بجدد.

فيه ذم المسألة، وفيه أن الورع من أسباب دخول الجنة، وفيه مبادرة الصحابة إلى امتثال أمر رسول الله ﷺ.

١٨٩ - قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمته الله (ج ٢ ص ١٤١٨): حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ عُلْقَمَةَ بْنِ خَدِيجِ الْمَعَاوِرِيِّ، عَنْ أَرْطَاةِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَبِي عَامِرِ الْأَلْهَانِيِّ عَنْ ثُوبَانَ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَأَعْلَمَنَّ أَقْوَامًا مِنْ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِحَسَنَاتٍ أَمْثَالِ جِبَالٍ نَهَامَةٍ بِيضًا فَيَجْعَلُهَا اللَّهُ ﷻ هَبَاءً مَنْثُورًا»، قَالَ ثُوبَانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا جَلِّهِمْ لَنَا أَنْ لَا نَكُونَ مِنْهُمْ

(١) عاصم بن سليمان الأحول، وأبو العالوية هو رُفَيْعُ بْنُ مِهْرَانَ.

وَنَحْنُ لَا نَعْلَمُ، قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُمْ إِخْوَانُكُمْ وَمِنْ جِلْدَتِكُمْ، وَيَأْخُذُونَ مِنَ اللَّيْلِ كَمَا تَأْخُذُونَ، وَلَكِنَّهُمْ أَقْوَامٌ إِذَا خَلَوْا بِمَحَارِمِ اللَّهِ انْتَهَكُوهَا».

هذا حديث حسنٌ. وأبو عامر هو عبد الله بن غابر.

(فَيَجْعَلُهَا اللَّهُ ﷻ هَبَاءً مَنْثُورًا) يعني أنهم أصحاب عمل صالح، أصحاب

أعمال كثيرة من الصالحات، وفيه أن الحسنات قد تُحبط لسبب أو لآخر.

(قَالَ ثَوْبَانُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا جَلِّهِمْ لَنَا أَنْ لَا نَكُونَ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَا

نَعْلَمُ) حرص الصحابة على سلامة أنفسهم وسلامة أعمالهم.

(أَمَّا إِنَّهُمْ إِخْوَانُكُمْ) أي: في الدين.

(وَمِنْ جِلْدَتِكُمْ): يتكلمون بألسنتكم، وتعرفون من شأنهم.

(وَيَأْخُذُونَ مِنَ اللَّيْلِ كَمَا تَأْخُذُونَ) عندهم قيام ليل، ليس فقط المحافظة

على الفرائض.

(وَلَكِنَّهُمْ أَقْوَامٌ إِذَا خَلَوْا بِمَحَارِمِ اللَّهِ انْتَهَكُوهَا) هذه المصيبة أن الإنسان

تكون عنده الأعمال الزكيات الصالحات الطيبات ويذهبها بالمعاصي

والسيئات، وفي الحديث: «يأتي وقد ضرب هذا، وشتم هذا، وأخذ مال هذا

وسفك دم هذا، فيؤخذ لهذا من حسناته، ولهذا من حسناته، فإن فنيت حسناتهم

أخذ من سيئاتهم ثم طرحت عليه».

وفي هذا الحديث ترهيب لمن يعصون الله ﷻ في الخلوات، وقد قيل: من

أسباب الانتكاسات ذنوب الخلوات، وقد ابتلى الله ﷻ الناس بوجود هذه

الآلات من التلفزيونات والتلفونات والكمبيوترات والأبيادات ونحو ذلك مما تُقرب الشرور والآثام، فإن لم يكن الإنسان مراقباً لربه لربما أزدته وأذهبت صالح عمله في يوم يتمنى فيه الحسنه.

١٩٠ - قال الإمام عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي رحمته الله (ج ١ ص ٤٥٢):

أخبرنا مروان عن عبد الله بن وهب عن معاوية بن صالح عن شريح بن عبيد عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن ثوبان: عن النبي صلى الله عليه وآله قال: «إن هذا السهر جهد وثقل، فإذا أوتر أحدكم فليركع ركعتين، فإن قام من الليل وإلا كانتا له».

ويقال: «هذا السفر» وأنا أقول: «السهر».

هذا حديث حسنٌ.

الحديث أخرجه الدارقطني (ج ٢ ص ٣٦) وفيه: «إنَّ السَّفَرَ جُهْدٌ».

أظن الذي يظهر أن السفر هو الأقرب، فيه شدة وثقل، وإذا طرح الإنسان نفسه نامت، فلذلك إذا صلى ركعتين في أول ليلة أو صلى الوتر فهو أحسن له، فإن قام صلى لا حرج، وإن لم يقم كان قد صلى.

١٩١ - الإمام الدارمي رحمته الله (ج ١ ص ٤٧٤): أخبرنا محمد بن عبد الله

الرقاشي، ثنا يزيد هو ابن زريع، ثنا سعيد عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة، عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وآله: أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال:

«من سأل الناس مسألة وهو عنها غني كانت شيئاً في وجهه».

هذا حديث صحيح.

وقد أخرجه الإمام أحمد (ج ٥ ص ٢٨١).

فيه ذم المسألة وأنها تؤثر على الوجه، فكما بذل وجهه في الدنيا صار وجهه مبدولاً في الآخرة، نسأل الله السلامة والعافية، وفي الحديث الذي في الصحيح: **«يأتي يوم القيامة وليس على وجهه مزعة لحم»**، أي: ليس في وجهه شيء من اللحم بسبب أنه بذل وجهه في الدنيا.

١٩٢ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٥ ص ١٩٤): **حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو**

عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ مَاتَ وَهُوَ بَرِيءٌ مِنَ الْكِبْرِ وَالْغُلُولِ وَاللَّذِينَ دَخَلَ الْجَنَّةَ»**.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ فَارَقَ الرُّوحَ الْجَسَدَ وَهُوَ بَرِيءٌ مِنْ ثَلَاثِ الْكَنْزِ وَالْغُلُولِ وَاللَّذِينَ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

هَكَذَا قَالَ سَعِيدٌ: «الْكَنْزُ»، وَقَالَ أَبُو عَوَانَةَ فِي حَدِيثِهِ: «الْكِبْرُ» وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ مَعْدَانَ وَرِوَايَةَ سَعِيدٍ أَصَحُّ.

قال أبو عبد الرحمن: حديث أبي عوانة منقطع؛ لأن سالمًا لم يسمع من ثوبان، وحديث سعيد صحيح متصل على شرط مسلم.

الحديث أخرجه ابن ماجه (ج ٢ ص ٨٠٦).

* وأخرجه الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٢٧٦) فقال: حدثنا عفان حدثنا همام وأبان قالوا: حدثنا قتادة عن سالم عن معدان عن ثوبان: عن النبي صلى الله عليه وآله قال: «من فارق الروح الجسد وهو بريء من ثلاث دخل الجنة: الكبر والدين والغلول».

وأخرجه الدارمي (ج ٢ ص ٣٤١) فقال رحمته الله: أخبرنا محمد بن عبد الله الرقاشي، ثنا يزيد بن زريع، ثنا سعيد به. وعنده: «الكبر». (قتيبة) وهو ابن سعيد. (أبو عوانة): وضاح.

فيه عظيم هذه الثلاثة الذنوب: (الكبر)، قال النبي صلى الله عليه وآله: «لا يدخل الجنة من في قلبه مثل ذرة من كبر»، وأعظم الكبر ما يكون من المشركين المنادين الذي يمنعهم من قبول الحق والدخول فيه.

(والغلول): هو أخذ الأموال العامة قبل أن تقسم.

(والدين) يحاول الإنسان أن يقضي دينه قبل أن يموت، فإن مات وعليه دين بادر ورثته وأولياؤه في تحول الدين أو قضاء الدين.

(دَخَلَ الْجَنَّةَ) يعني: ابتداء، وإلا فبعضها معاصي غير مخرجة من الملة، وكلها معاصي غير مخرجة من الملة، إلا إذا كان من الكبر إذا كان كبره يؤدي به إلى الإشراك، ومع ذلك قد يُحرم من دخول الجنة ابتداء، إلا بعد أن يحاسب ويؤدي الحقوق.

١٩٣ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٦ ص ٤٩٣): حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، (ح) وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، أَخْبَرَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ يَعْنِي الرَّحْبِيَّ، عَنْ ثُوْبَانَ: عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله وسلاماته عليه قَالَ: «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ».

قَالَ شَيْبَانُ فِي حَدِيثِهِ: أَخْبَرَنِي أَبُو قِلَابَةَ، أَنَّ أَبَا أَسْمَاءَ الرَّحْبِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ ثُوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صلوات الله وسلاماته عليه.

هذا حديث حسنٌ. وأبو أسماء الرحي اسمه عمرو بن مرثد، روى عنه جماعة ولم يوثقه معتبر، لكن للحديث شاهد، وسيأتي من حديث شداد بن أوس.

الحديث ثابت، والعمل عليه عند الحنابلة وعند بعضهم، «أفطر الحاجم والمحجوم»، وذهب بعض أهل العلم إلى أنه منسوخ، والصحيح الأول؛ لأن حديث: أن النبي صلوات الله وسلاماته عليه احتجم وهو صائم، الصحيح أنه احتجم وهو محرم.

١٩٤ - قال الإمام أبو داود رحمته الله (ج ٤ ص ٢٤٩): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ ثُوْبَانَ قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه سَرِيَّةً فَأَصَابَهُمُ الْبَرْدُ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه أَمَرَهُمْ أَنْ يَمْسَحُوا عَلَى الْعَصَائِبِ وَالتَّسَاحِينِ.

ثور هو ابن يزيد. وهذا الحديث إذا نظرت في سنده وجدتهم ثقات، ولكن راشد بن سعد لم يسمع من ثوبان، قاله أبو حاتم وإبراهيم الحربي، وقال الخلال عن أحمد: لا ينبغي أن يكون سمع منه. اهـ من "تهذيب التهذيب".
وبعد هذا اطلعنا على "تاريخ البخاري الكبير" فإذا هو ثبت سماعه، والمُثَبِّتُ مقدم على النافي.

(الْعَصَائِبُ وَالتَّسَاخِينُ): الجوارب والخفاف.

١٩٥ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٧ ص ٨): حدثنا أبو معمر عبد الله بن عمرو، أخبرنا عبد الوارث، أخبرنا الحسين، عن يحيى حدثني عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، عن يعيش بن الوليد بن هشام، أن أباه حدثه: حدثني معدان بن طلحة، أن أبا الدرداء حدثه: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جاء فأفطر، فلقيت ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في مسجد دمشق، فقلت: إن أبا الدرداء حدثني أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جاء فأفطر، قال: صدق وأنا صببت له وضوءه.

هذا حديث صحيح.

رواه الترمذي (ج ١ ص ٢٨٦) ولفظه: جاء فأفطر فتوضأ. ولفظة (فتوضأ) غير محفوظة، كما في "تحفة الأحوذى" (ص ٢٨٨).

(جاء فأفطر) لعله أفطر من باب أن القي أتعبه، ليس معنى ذلك أن القيء مفطر، وإن كان قد جاء حديث أبي هريرة: «من جاء متعمداً فقد أفطر»، والحديث أيضاً فيه كلام.

(وأنا صببت له وضوءه) أيضًا بعضهم استدل بهذا الحديث على أن القيء ناقض للوضوء، وليس كذلك، فلعل النبي ﷺ أراد بالوضوء: أن يتبرد أو يذهب بعض القدر من آثار القيء؛ لأن هذا الحديث قد استدل به على نقض الوضوء، وقد استدل به على إفطار صاحب القيء، ولا دلالة فيه في الموضوعين.

مسند جابر بن سليم

١٩٦ - قال أبو داود رحمته الله (ج ١١ ص ١٣٧): حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي غِفَارٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو تَمِيمَةَ الْهُجَيْمِيُّ، وَأَبُو تَمِيمَةَ اسْمُهُ: طَرِيفُ بْنُ مُجَالِدٍ، عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ جَابِرِ بْنِ سُلَيْمٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا يَصُدِّرُ النَّاسَ عَنْ رَأْيِهِ، لَا يَقُولُ شَيْئًا إِلَّا صَدَرُوا عَنْهُ، قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، قُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَرَّتَيْنِ، قَالَ: «لَا تَقُلْ عَلَيْكَ السَّلَامُ، فَإِنَّ عَلَيْكَ السَّلَامَ تَحِيَّةَ الْمَيِّتِ، قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ»، قَالَ: قُلْتُ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنَا رَسُولُ اللَّهِ الَّذِي إِذَا أَصَابَكَ ضُرٌّ فَدَعَوْتَهُ^(١) كَشَفَهُ عَنْكَ، وَإِنْ أَصَابَكَ عَامٌ سَنَةٍ فَدَعَوْتَهُ أَنْبَتَهَا لَكَ، وَإِذَا كُنْتَ بِأَرْضٍ قَفْرٍ أَوْ فَلَاحٍ فَضَلَّتْ رَاِحَتُكَ فَدَعَوْتَهُ رَدَّهَا عَلَيْكَ»، قَالَ: قُلْتُ أَعْهَدُ إِلَيَّ، قَالَ: «لَا تَسْبَنَّ أَحَدًا»، قَالَ: فَمَا سَبَّيْتُ بَعْدَهُ حُرًّا وَلَا عَبْدًا وَلَا بَعِيرًا وَلَا شَاةً، قَالَ: «وَلَا تَحْقِرَنَّ شَيْئًا مِنَ الْمَعْرُوفِ، وَأَنْ تُكَلِّمَ أَخَاكَ وَأَنْتَ مُنْبَسِطٌ إِلَيْهِ وَجْهَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْمَعْرُوفِ، وَارْفَعِ إِزَارَكَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَإِنْ أَبِيتَ فَاِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَخِيلَةِ وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ، وَإِنْ أَمْرٌ شَتَمَكَ وَعَيْرَكَ بِمَا يَعْلَمُ فِيكَ فَلَا تُعَيِّرْهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ فَإِنَّمَا وَبَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ».

هذا حديث حسن. وأبو غفار هو المثنى بن سعد، ويقال: ابن سعيد الطائي.

(١) الضمير في «دعوته» الخ، يعود إلى الله، فهو الذي يكشف الضر.

الحديث أخرجه الترمذي (ج ٧ ص ٥٠٦) من طريق خالد الحذاء، عن أبي تميمة بنحوه. وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٦٤): ثنا عفان، ثنا وهيب، ثنا خالد الحذاء، عن أبي تميمة الهجيمي نحوه.

وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٦٣): ثنا هُشَيْمٌ، ثنا يونس بن عبيد، عن عبد ربه الهجيمي، عن جابر بن سليم أو سليم بن جابر بنحوه.

وقال محمد بن نصر المروزي رحمته الله في "الصلاة" (ج ٢ ص ٨١٣): حدثنا يحيى بن يحيى، أنا إسماعيل بن عليّة، عن سعيد الجريري، عن أبي السليل، عن أبي تميمة الهجيمي، عن رجل من قومه بنحوه.

فالحديث يرتقي إلى الصحة، والحمد لله.

(جابر بن سليم رضي الله عنه) وهو أبو جري

(رَأَيْتُ رَجُلًا يَصُدُّ النَّاسَ عَنْ رَأْيِهِ) يعني: إذا أمر بالأمر أطاعوه وإذا نهى

عن شيء تركوه.

(قُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ يَا رَسُولَ اللَّهِ) لعله يعرفه أنه قد أرسل محمد صلوات الله عليه،

ويعلم تحية الإسلام في الجملة، إلا أنه لم يأت بها على الوجه.

(الَّذِي إِذَا أَصَابَكَ ضَرٌّْ فَدَعَوْتَهُ) الضمير عائد إلى الله وليس إلى الرسول

صلوات الله عليه، فالذي يرفع الضر ويكشفه هو الله، والذي يُدعى ويرجى هو الله وجل.

(وَإِنْ أَصَابَكَ عَامُ سَنَةٍ) أي: قحط، (فَدَعَوْتُهُ أَنْبَتَهَا لَكَ) ﴿وَهُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ
الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا وَيَنْشُرُ رَحْمَتَهُ﴾ [الشورى: ٢٨].

(وَإِذَا كُنْتَ بِأَرْضٍ قَفْرٍ أَوْ فَلَاحٍ فَضَلَّتْ رَاحِلَتُكَ فَدَعَوْتُهُ رَدَّهَا عَلَيْكَ) عرفه
بالله، وبأنه الرب الذي لا يعجز ولا يُغلب.

(قُلْتُ اعْهَدْ إِلَيَّ) أي: أوصني.

(قَالَ: «لَا تَسْبَنَّ أَحَدًا»)، قَالَ: فَمَا سَبَبْتُ بَعْدَهُ حُرًّا وَلَا عَبْدًا وَلَا بَعِيرًا وَلَا

شَاةً) التزام أمر النبي ﷺ.

(وَلَا تَحْقِرَنَّ شَيْئًا مِنَ الْمَعْرُوفِ) فكل المعروف صدقة، كما في حديث
حذيفة وجابر: «كل معروف صدقة»، والصدق لا تُحتقر وإن قلت.

(وَأَنْ تُكَلِّمَ أَخَاكَ وَأَنْتَ مُنْبَسِطٌ إِلَيْهِ وَجْهَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْمَعْرُوفِ) يعني:

ومن المعروف أن تتكلم مع أخيك وتبتسم له، وقد جاء في الحديث: «وابتسامتك
في وجه أخيك صدقة».

(وَأَرْفَعِ إِزَارَكَ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ، فَإِنْ أَبَيْتَ فِإِلَى الْكَعْبَيْنِ) وهذا أدب عظيم

غفل عنه الكثير، فإزاره المسلم إلى نصف الساق، فإن أبى فإلى الكعبين، «وما
أسفل من الكعبين ففي النار».

(وَإِيَّاكَ وَإِسْبَالَ الْإِزَارِ فَإِنَّهَا مِنَ الْمَخِيلَةِ): الترفع والتعالي والتكبر، وهل

يلزم في النهي عن الإسبال فقط إذا كان للمخيلة؟ الصحيح أن الإسبال معصية

لوحدها، فإذا انضاف إليه المخيلة كان معصيتين، وقد تكون المخيلة حتى فيما هو في الساق، يلبس رداء إلى نصف الساق ويتعالى به ويختال به، فهو مذموم. لأن بعضهم ذهب إلى أن الممنوع هو الإسبال مع المخيلة، والصحيح أن المخيلة قد نُهي عنها بمفردها: «بينما رجل يمشي في حلة قد أعجبتة نفسه إذ حُسف به الأرض فهو يتجلجل فيها إلى يوم القيامة»، وهكذا الإسبال: «من وطأ إزاره وطأه في النار».

(وَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ) فيه إثبات صفة المحبة لله.

(وَإِنْ امْرُؤٌ شَتَمَكَ وَعَيْرَكَ بِمَا يَعْلَمُ فِيكَ فَلَا تُعَيِّرْهُ بِمَا تَعْلَمُ فِيهِ فَإِنَّمَا وَبَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ) على معنى حديث: «المستبان ما قال، فعلى البادئ منهما ما لم يعتد المظلوم».

وهذا الحديث لو شُرح في رسالة لكان مستحقاً لذلك، فقد حوى آداباً وأحكاماً وتوحيداً، وغير ذلك مما يحتاجه المكلف، وهي وصية من رسول الله ﷺ، ووصايا رسول الله ﷺ فيها الخير العظيم.

مسند جابر بن سمرة

١٩٧ - قال عبد الله بن أحمد في "زوائد المسند" (ج ٥ ص ٩٤): حدثنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا أهدي له طعام أصاب منه، ثم بعث بفضلته إلى أبي أيوب، فأهدي له طعام فيه ثوم، فبعث به إلى أبي أيوب ولم ينل منه شيئاً، فلم ير أبو أيوب أثر النبي ﷺ في الطعام، فأتى به رسول الله ﷺ فسأله عن ذلك فقال: «إني إنما تركته من أجل ريحه»، قال: فقال أبو أيوب: وأنا أكره ما تكره.

هذا حديث حسن.

وأحمد بن إبراهيم شيخ عبد الله بن أحمد هو أحمد بن إبراهيم أبو علي الموصلي، قال ابن معين: لا بأس به، وفي رواية عنه: ثقة صدوق، كما في "تهذيب التهذيب".

* وقال الإمام عبد الله بن أحمد رحمته الله (ص ٩٥): حدثنا إبراهيم بن الحجاج الناجي حدثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب به وفي آخره: أن أبا أيوب قال للنبي الله ﷺ: لم تبعث إلي ما لا تأكل فقال: «إنه يأتيني الملك».

وإبراهيم بن الحجاج الناجي وثقه الدارقطني، كما في "تهذيب التهذيب".

وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ١٠٣): ثنا أبو كامل، ثنا حماد به.

وقال (ج ٥ ص ١٠٦): ثنا بهز، ثنا حماد بن سلمة به.

هذا حديث حسن.

(إذا أهدي له طعام أصاب منه) إما على الحاجة وإما على إكرام المهدي.
 ثم بعث بفضلته إلى أبي أيوب رضي الله عنه وهو خالد بن زيد رضي الله عنه، من أحوال
 النبي صلى الله عليه وسلم، ونزل النبي صلى الله عليه وسلم بيته حين قدم المدينة.
 فيه كراهية تناول الثوم، لاسيما من كان من رواد المساجد؛ «فإن الملائكة
 تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم».
 (إنه يأتيني الملك) المراد بالملك: جبريل عليه السلام.

١٩٨ - قال الإمام عبد الله بن أحمد رحمته الله في "زوائد المسند" (ج ٥ ص
 ٩٧): حَدَّثَنِي خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ،
 قَالَ: مَاتَ بَغْلٌ عِنْدَ رَجُلٍ، فَآتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يُسْتَفْتِيهِ، قَالَ: فَزَعَمَ جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِصَاحِبِهَا: «مَا لَكَ مَا يُغْنِيكَ عَنْهَا؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «فَاذْهَبْ
 فَكُلْهَا».

* وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٨٩): حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ،
 عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: مَاتَ بَغْلٌ - وَقَالَ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ: نَاقَةٌ - عِنْدَ
 رَجُلٍ، فَآتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يُسْتَفْتِيهِ، فَزَعَمَ جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ
 لِصَاحِبِهَا: «أَمَا لَكَ مَا يُغْنِيكَ عَنْهَا؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «اذْهَبْ فَكُلْهَا».
 قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ (وهو عبد الله بن أحمد): الصَّوَابُ: نَاقَةٌ.
 هذا حديث حسن.

وأخرجه أبو يعلى (ج ٦ ص ٤٦٨) بتحقيق إرشاد الحق الأثري و (ص ٤٦٩)، في الأول: بغل، وفي الثاني: ناقة.

* وقال أبو داود رحمته الله (ج ١٠ ص ٢٩٥): حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَخْبَرَنَا حَمَادٌ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَنَّ رَجُلًا نَزَلَ الْحَرَّةَ وَمَعَهُ أَهْلُهُ وَوَلَدُهُ فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ نَاقَةَ لِي ضَلَّتْ فَإِنْ وَجَدْتَهَا فَأَمْسِكْهَا فَوَجَدَهَا فَلَمْ يَحِدْ صَاحِبَهَا فَمَرِضَتْ، فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: انْحَرْهَا فَأَبَى فَنَفَقَتْ فَقَالَتْ: اسْلُخْهَا حَتَّى نُقَدِّدَ شَحْمَهَا وَلَحْمَهَا وَنَأْكُلْهُ، فَقَالَ: حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله، فَأَتَاهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: «هَلْ عِنْدَكَ غَنَى يُغْنِيكَ؟» قَالَ: لَا قَالَ: «فَكُلُوهَا»، قَالَ: فَجَاءَ صَاحِبُهَا فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: هَلَّا كُنْتَ نَحَرْتَهَا قَالَ: اسْتَحْيَيْتُ مِنْكَ.

هذا حديث حسن على شرط مسلم.

* وقال البزار كما في "كشف الأستار" (ج ٣ ص ٣٢٨): حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: أَنَّ قَوْمًا مَاتَ لَهُمْ بَغْلٌ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شَيْءٌ يَأْكُلُونَهُ، فَجَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله فَرَخَّصَ لَهُمْ فِيهِ.

هذا حديث حسن.

(عفان) بن مسلم الصفار. (أبو عوانة) وضاح. (أبو كامل): الجحدري.

(فَأَذْهَبَ فَكُلَهَا) يعني: إما أن يحمل على أنه قبل أن يوحى إليه أنها حرام، وسيأتي أن الصواب ناقة، فإن البغل حرام، والقاعدة عند أهل العلم: أن المتولد بين حلال وحرام أنه يلحق بالحرام، المتولد بين الحلال والحرام يلحق بالحرام،

والمتولد بين الحلال والحلال يلحق بالحلال، فالبغلة تكون متولدة بين الخيل الذي هو حلال وبين الحمار الذي هو حرام.

أو يحمل على أنه كان مضطراً، والمضطر قد أباح الله له الميتة، لكن بما أنها قد جاءت أنها ناقة تحمل على ذلك.

(في الأول: بغل، وفي الثاني: ناقة) يعني: في روايتين.

سواء بغل أو ناقة، أكل الميتة حرام، إلا أن الذي يظهر من سياقة الأحاديث أن هذا الرجل مع أهله قد لحقه من اضطرار، والله ﷻ يقول: ﴿إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١١٩]، على هذا المعنى.

١٩٩ - قال الإمام البزار رحمه الله كما في "كشف الأستار" (ج ٣ ص ١٤٢):

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْكُوفِيُّ، ثنا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُوشِكُ أَنْ تَخْرُجَ الظَّعِينَةُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى الْحِيرَةِ لَا تَخَافُ أَحَدًا».

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح، إلا أحمد بن يحيى الكوفي الأودي الصوفي، وقد وثقه أبو حاتم، وقال النسائي: لا بأس به. كما في "تهذيب الكمال".

هذا الحديث وما في بابة أخذ منه ابن حزم جواز سفر المرأة بغير محرم، ولا حجة لهم فيه؛ لأنه خبر، والخبر لا يلزم منه أن يكون النبي ﷺ قد أباح ورخص فيه وأذن به، لكن هذا إخبار بأن الأمن سيقع حتى تسافر الضعيفة - المرأة - التي

لا محرم لها من المدينة إلى الحيرة، وفي رواية في بعض الحديث: «من صنعاء إلى حضرموت»، (لا تخاف أحدًا)، في ذلك الحديث الآخر: «لا تخاف إلا الله والذئب على الغنم».

٢٠٠ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٢ ص ٢١٦): حدثنا أحمد بن منيع أخبرنا يزيد بن هارون أخبرنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الظهر والعصر بـ ﴿وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ﴾ [البروج: ١]، ﴿وَالطَّارِقِ﴾ [الطارق: ١]، وشبههما.

قال أبو عيسى: حديث جابر بن سمرة حديث حسن صحيح.

قال أبو عبد الرحمن: هو حديث حسن على شرط مسلم.

الحديث أخرجه أبو داود (ج ٣ ص ٢١).

(وشبههما) أي: يقرأ بوسط المفصل.

٢٠١ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ١٠٤): حدثنا عبد الرزاق وخلف

بن الوليد، قالوا: حدثنا إسرائيل عن سماك أنه سمع جابر بن سمرة يقول: صلى

بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الفجر فجعل يهوى بيده - قال خلف: يهوى في الصلاة

قدمه - فسأله القوم حين انصرف فقال: «إن الشيطان هو كان يلقي علي شرر

النار؛ ليفتنني عن صلاتي، فتناولته، فلو أخذته ما انفلت مني حتى يناط إلى سارية

من سواري المسجد ينظر إليه ولدان أهل المدينة».

هذا حديث حسن.

* وقال الإمام البزار رحمته الله كما في "كشف الأستار" (ج ٣ ص ١٣١): حدثنا عبد الله بن جعفر البرمكي، ثنا عبيد الله بن موسى، ثنا إسرائيل عن سماك عن جابر بن سمرة: أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: «إن الشيطان عرض لي فجعل يلقي علي شرر النار، فلولا دعوة أخي سليمان لأخذته».

وقال البزار: لا نعلم أحداً رواه عن سماك إلا إسرائيل.

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث حسن، رجاله رجال الصحيح.

(ليفتنني عن صلاتي): يشغله عن صلاته.

فيه شدة أذية الجن والشياطين لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ولكن الله حرسه منهم، قد

قال الله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧].

٢٠٢ - قال عبد الرزاق في "مصنفه" (ج ٢ ص ١١٥): عن إسرائيل عن

سماك بن حرب، أنه سمع جابر بن سمرة يقول: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي الصلاة كنعو من صلاتكم التي تصلون اليوم، ولكنه كان يخفف، كانت صلاته أخف من صلاتكم، كان يقرأ في الفجر الواقعة ونحوها من السور.

وأخرجه من طريقه أحمد في "المسند" (ج ٥ ص ١٠٤)، وكذا الطبراني في

"الكبير" (رقم ١٩١٤). وأخرجه أيضاً في "الأوسط" (برقم ٤٠٣٦)، وابن حبان

(رقم ١٨٢٣) "الإحسان"، والحاكم (ج ١ ص ٢٤٠)، كلهم من طريق إسرائيل

وهو ابن يونس السبّعي، عن سماك به.

وتابع إسرائيل سفيان الثوري عند البيهقي في "الكبرى" (ج ٣ ص ١١٩).

وهو في "صحيح مسلم" (برقم ٤٥٨) وغيره عن جابر نفسه بلفظ: كان يقرأ في الفجر بـ ﴿قَ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ۝١﴾ [ق: ١] الحديث، من طريق زائدة وهو ابن قدامة، وزهير وهو ابن معاوية، كلاهما عن سماك بن حرب به.

فالحديث ثابت من كلا الوجهين، ويحمل على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ تارة بـ ﴿قَ﴾ [ق: ١] وأخرى بـ ﴿الْوَاقِعَةَ ۝١﴾ [الواقعة: ١]، والله أعلم. الواقعة متقاربة، وسورة (ق)، وأغلب المفصل لا بأس به.

(وابن حبان (رقم ١٨٢٣) "الإحسان"): وابن حبان كما في "الإحسان"، يعني: "الإحسان" ليس لابن حبان، "صحيح ابن حبان" غير "الإحسان"، إنما "الإحسان" ترتيب.

٢٠٣ - قال الإمام أبو داود رحمته الله (ج ١١ ص ٢٠٢): حدثنا أحمد بن حنبل، أخبرنا وكيع، (ح) وأخبرنا عبد الله بن الجراح، عن وكيع عن إسرائيل عن سماك عن جابر بن سمرة قال: دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم في بيته فرأيتته متكئاً على وسادة. زاد ابن الجراح: على يساره.

قال أبو داود: رواه إسحاق بن منصور عن إسرائيل أيضاً: على يساره. هذا حديث حسنٌ. ولفظ: على يساره، قد زادها وكيع وإسحاق بن منصور، فليُنظر أخالفهما من هو أرجح منهما؟ وإلا قبلت.

الحديث أخرجه الترمذي (ج ٨ ص ٥٤) وقال: هذا حديث حسن غريب.

وروى غير واحد هذا الحديث عن إسرائيل، عن سماك، عن جابر بن سمرة، قال: رأيت رسول الله ﷺ متكئاً على وسادة.

ولم يذكروا: على يساره، ثم ساقه من طريق وكيع عن إسرائيل به، وليس فيه على يساره، وقال: هذا حديث صحيح.

(أحمد بن حنبل) كم روى له الإمام البخاري من الأحاديث مباشرة؟
حديث واحد، وهو: ذكر ابن عباس للمحرمات بالنسب والمحرمات بالمصاهرة.

(على يساره) الذي أظن أن هذا الحديث فيه كلام.

المهم يتكئ حيث شاء، هكذا أو هكذا.

مسند جابر بن طارق بن عوف

٢٠٤ - قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمته الله (ج ٢ ص ١٠٩٨): حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد، عن حكيم بن جابر عن أبيه قال: دخلت على النبي صلوات الله وسلامه عليه في بيته وعنده هذا الدباء، فقلت: أي شيء هذا؟ قال: «هذا القرع هو الدباء، نكث به طعامنا».

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح، إلا حكيم بن جابر بن طارق بن عوف الأحمسي، وقد وثقه ابن معين والنسائي وابن سعد كما في "تهذيب التهذيب".

ورواه الإمام أحمد رحمته الله (ج ٤ ص ٣٥٢): ثنا سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد به.

(هذا القرع هو الدباء، نكث به طعامنا) وكان يعجب النبي صلوات الله وسلامه عليه، وربما تتبع

الدباء، ولهذا تتبعه أنس بن مالك رحمته الله.

مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه

٢٠٥ - قال الإمام البزار رحمته الله كما في "كشف الأستار" (ج ٤ ص ٢٣٣):
 حدثنا نصر بن علي، أنبأ عبد الأعلى بن عبد الأعلى، ثنا الجريري - واسمه
 سعيد^(١) بن إياس -، عن أبي نضرة، عن جابر بن عبد الله، قال: كان يقدم على
 النبي صلوات الله وسلاماته قوم ليست لهم معارف، ف يأخذ الرجل بيد الرجل، والرجل بيد
 الرجلين، والرجل بيد الثلاثة على قدر طاقته، فأخذ ختني بيد رجلين، فخلوت به
 فلمته، فقلت: تأخذ رجلين وعندك ما عندك؟ فقال: إن عندنا رزقاً من رزق الله،
 فانطلق حتى أريك، فانطلقت فأراني شيئاً من بر، فقال: هذا عندنا، فقلت: من أين
 لك هذا؟ قال: اشتريناه من العير التي قدمت أمس، وأراني مثل جثوة البعير تمرًا،
 فقال: وهذا عندنا، وأراني جرة فيها ودك، فقال: وهذا دهان وإدام، ثم غدا بهما
 إلى رسول الله صلواته - أو: راح بهما - وقد أطعمهما ودهنهما، فقال له رسول الله
صلواته: «إني أرى صاحبك حسنا الحال، كم تطعمهما كل يوم من وجبة؟» قال:
 وجبتين. قال: «وجبتين! فلو لا كانت واحدة».

قال البزار: لا نعلمه يروى عن النبي صلواته إلا بهذا الإسناد.

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث صحيح.

والجريري سعيد بن إياس مختلط، ولكن عبد الأعلى بن عبد الأعلى سمع

منه قبل اختلاطه، كما في "ثقات العجلي".

(١) في الأصل: سعد. والصواب ما أثبتناه.

(جابر بن عبد الله بن حرام رضي الله عنه) قتل أبوه يوم أحد، وهو من المكثرين في

رواية حديث النبي صلى الله عليه وسلم.

(نصر بن علي) وهو الجهضمي.

(كما في "كشف الأستار") سؤال: نرى الشيخ رحمته الله كلما مر بنا ويقول:

قال البزار كما في "كشف الأستار"، لماذا لا يقول: قال البزار في "كشف

الأستار"؟ "كشف الأستار" ليس للبزار، وإنما للهيثمي، وهي زوائد البزار على

الأمهات الست.

(فيأخذ الرجل بيد الرجل، والرجل بيد الرجلين، والرجل بيد الثلاثة على

قدر طاقته) يستضيفهم.

(وأراني جرة فيها ودك) وهو الشحم.

(وجبتين! فلولا كانت واحدة) كالمنكر عليه؛ لأن الناس كانوا في قلة، أما

نحن الآن نأكل ثلاث وجبات، هذا الرسمية، والكثير ربما يكون له هناك مداخل

ومخارج، تارة يأكل من البسكويتات أو الشوكولاتات، وتارة يأكل من قبل ذلك

من المأكولات، ونشكو من الأمراض والأسقام.

وفيه كرم الصحابة، ومحبة الصحابة للمهاجرين، وفيه إثارة الأنصار كما

قال الله صلى الله عليه وسلم: ﴿وَيُؤْتُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩]، وفيه إضافة

الرزق إلى الله صلى الله عليه وسلم، وفيه اقتسام الضيوف إذا كثروا، فيقل الحمل على واحد

بعينه ويقع الخير.

٢٠٦ - قال الإمام أبو داود رحمته الله (ج ٩ ص ٧٣): حدثنا عثمان بن أبي شيبة، أخبرنا ابن نمير، أخبرنا هاشم بن هاشم، أخبرني عبد الله بن نسطاس من آل كثير بن الصلت، أنه سمع جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلوات الله وسلامته عليه: «لا يحلف أحد عند منبري هذا على يمين آئمة ولو على سواك أخضر إلا تبوأ مقعده من النار - أو وجبت له النار-».

هذا حديث صحيح.

وقد أخرجه الإمام مالك في "الموطأ" (ج ٢ ص ٢٠٤) عن هاشم بن هاشم به.

وأخرجه ابن ماجه (ج ٢ ص ٧٧٩) فقال رحمته الله: حدثنا عمرو بن رافع، ثنا مروان بن معاوية، (ح) وحدثنا أحمد بن ثابت الجحدري، ثنا صفوان بن عيسى، قالوا: ثنا هاشم بن هاشم به.

وأخرجه النسائي كما في "تحفة الأشراف" عن محمد بن سلمة والحارث بن مسكين، كلاهما عن ابن القاسم، عن مالك به.

وأخرجه أبو يعلى (ج ٣ ص ٣١٧).

والحاكم (ج ٤ ص ٢٩٦) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

هذا الحديث فيه تغليظ اليمين عند المكان، إذ أن الحلف عند منبر النبي

صلوات الله وسلامته عليه مغلظ، وفيه شؤم اليمين الغموس ولو كانت على شيء يسير، وفيه أن

حقوق الناس على المشاحة.

وقوله: (وجبت له النار) ليس وجوب خلود، يستحق النار مادام مسلمًا، فإن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه.

٢٠٧ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٩ ص ٢٨٠): حدثنا ابن أبي خلف أخبرنا محمد بن سابق، عن إبراهيم بن طهمان، عن أبي الزبير عن جابر أنه قال: لما أفاء الله على رسوله خير فأقرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كما كانوا وجعلها بينه وبينهم، فبعث عبد الله بن رواحة فخرصها عليهم.

حدثنا أحمد بن حنبل أخبرنا عبد الرزاق ومحمد بن بكر قالوا أنبأنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: خرصها ابن رواحة أربعين ألف وسق، وزعم أن اليهود لما خيرهم ابن رواحة أخذوا الثمر وعليهم عشرون ألف وسق.

هذا حديث حسن.

(عن أبي الزبير) محمد بن مسلم بن تدرس.

(وجعلها بينه وبينهم) على أن يكفوا العمل، الأرض لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

والعمل من اليهود، وما يخرج من الأرض يكون بين المسلمين واليهود.

(فبعث عبد الله بن رواحة فخرصها عليهم) الخرص: أن يقدر ما يخرج من

الأرض؛ حتى لا يقع منهم الخيانة، فيخرصها مثلاً تكون كذا وكذا وسقًا، فيلزمهم يوم الجذاذ أن يؤدوا نصف ذلك، وهذا أمر يسهل على المزارعين، فقد يعرف أحدهم كم يكون في هذه المزرعة من التمر وكم يكون فيها من العنب.

(أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله) أتى بهذه الرواية للتصريح بالسماع؛ لأن محمد بن مسلم بن تدرس حسن الحديث، وعننته تضر.

(وزعم أن اليهود لما خيرهم ابن رواحة أخذوا الثمر وعليهم عشرون ألف وسق) حتى إذا أرادوا أن يأكلوا أو يتصدقوا أو يهدوا يكون الخرص قد ثبت عليهم.

٢٠٨ - قال الإمام النسائي رحمه الله (ج ١ ص ٢٥١): أخبرنا عبيد الله بن سعيد قال: حدثنا عبد الله بن الحارث، قال: حدثنا ثور حدثني سليمان بن موسى عن عطاء بن أبي رباح عن جابر قال: سأل رجل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن مواقيت الصلاة، فقال: «صل معي»، فصلى الظهر حين زاغت الشمس، والعصر حين كان فيء كل شيء مثله، والمغرب حين غابت الشمس والعشاء حين غاب الشفق، قال: ثم صلى الظهر حين كان فيء الإنسان مثله والعصر حين كان فيء الإنسان مثليه، والمغرب حين كان قبيل غيبوبة الشفق، قال عبد الله بن الحارث: ثم قال في العشاء: أرى إلى ثلث الليل.

هذا حديث حسن.

(والمغرب حين كان قبيل غيبوبة الشفق) الشفق المراد به: الأحمر، أما الأبيض فقد لا يغيب إلا متأخرًا، وقد جاء مصرحًا به في بعض الروايات: «الشفق الحمرة»، وجاء من قول بعض الصحابة كعبد الله بن عمر.

وحديث جابر في المواقيت من أصح الأحاديث ومن أوضح الأحاديث
وعليه مدار كثير من الأحاديث المصرحة بالأوقات، وهو كما ترى في "الصحيح
المسند مما ليس في الصحيحين".

٢٠٩ - قال الإمام النسائي رحمته الله (ج ١ ص ٢٥٥): أخبرنا يوسف بن واضح
قال: حدثنا قدامة يعني ابن شهاب، عن برد عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن
عبد الله: أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم يعلمه مواقيت الصلاة، فتقدم جبريل ورسول
الله صلى الله عليه وآله وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فصلى الظهر حين زالت الشمس،
وأتاه حين كان الظل مثل شخصه فصنع كما صنع، فتقدم جبريل ورسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فصلى العصر، ثم أتاه حين وجبت
الشمس فتقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
فصلى المغرب، ثم أتاه حين غاب الشفق فتقدم جبريل ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خلفه
والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فصلى العشاء، ثم أتاه حين انشق الفجر فتقدم
جبريل ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم خلفه والناس خلف رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فصلى الغداة، ثم
أتاه اليوم الثاني حين كان ظل الرجل مثل شخصه فصنع مثل ما صنع بالأمس
فصلى الظهر، ثم أتاه حين كان ظل الرجل مثل شخصه فصنع كما صنع بالأمس
فصلى العصر، ثم أتاه حين وجبت الشمس فصنع كما صنع بالأمس فصلى
المغرب، فنمنا ثم قمنا ثم نمنا ثم قمنا فأتاه فصنع كما صنع بالأمس فصلى

العشاء، ثم أتاه حين امتد الفجر وأصبح والنجوم بادية مشتبكة فصنع كما صنع
بالأمس فصلى الغداة ثم قال: «ما بين هاتين الصلاتين وقت».

هذا حديث حسنٌ. وبرد هو ابن سنان.

الحديث رواه الترمذي (ج ١ ص ٤٨٦) من حديث وهب بن كيسان عن
جابر به، ثم قال: هذا حديث حسن غريب.

وقال محمد -يعني البخاري-: أصح شيء في المواقيت حديث جابر عن

النبي ﷺ.

قال: وحديث جابر في المواقيت قد رووه: عطاء بن أبي رباح، وعمرو بن
دينار، وأبو الزبير، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ نحو حديث وهب عن

كيسان، عن جابر عن النبي ﷺ.

ورواه الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٣٢٠) فقال: ثنا يحيى بن آدم، ثنا ابن
المبارك، عن حسين بن علي، قال: حدثني وهب بن كيسان، عن جابر... فذكره.

وهو بسند الإمام أحمد صحيحٌ. وحسين بن علي هو الأصغر، كما في

"تهذيب التهذيب".

(فصلى الظهر حين زالت الشمس) هذا هو الصحيح، وما جاء في بعض

الروايات: أن أول صلاة صلى بها جبريل بالنبي ﷺ كانت الفجر رواية شاذة لا

تصح، جميع الروايات دالة على أن أول صلاة صلى بها النبي ﷺ خلف جبريل

هي الظهر، ولذلك سميت الأولى.

(وجبت الشمس) وجبت أي: غربت.

(ثم أتاه حين وجبت الشمس فصنع كما صنع بالأمس فصلى المغرب)

يعني: المغرب صلاها في اليومين في وقت واحد في هذا الحديث.

جاء في الصحيح من حديث أبي موسى، ومن حديث بريدة، وفيهما: أن

النبي ﷺ صلى المغرب قبل أن يغيب الشفق، فلا بأس أيضًا أن تصلى المغرب

في وقتيها، وقد صنع ذلك ابن عباس وأبو هريرة رضي الله عنهما.

مسألة: ما يسمى بـ (في الزوال)، الجمهور على إثباته، وما هو هذا الفيء؟

ينظرون إلى وقت الزوال كم كان الفيء الزائد، فلا يحسبونه عند حساب القامة

أو الفيء، هذا عند جماهير العلماء، وبعض أهل العلم ذهب إلى أن النبي ﷺ

لم يحدد هذا الفيء، فالصحيح أنه متى وقع ظل الشخص مثله دخل الوقت.

وقد يؤثر هذا الأمر في فصل الشتاء أكثر، أما في بعض الفصول قد يكون

الفيء مع الزوال صفر، وهذا لا يكون إلا نادرًا، يقولون: الكعبة، في الكعبة فقط

هي التي يكون فيئها في وقت الزوال لا شيء، أما بقية البلدان تجد أن الفيء إما

يزيد وإما أن ينقص.

وكيف يُعرف هذا الفيء؟ ينصبون عصا، ثم إذا قرب الزوال يعمل دائرة

حول هذه العصا، فإذا نقص الفيء عمل دائرة أخرى في نهاية هذا الفيء، فإذا

نقص الفيء عمل دائرة ثالثة، وكلها إلى جهة الشخص القائم.

أما إذا ثبت الفيء لم ينقص ولا يزيد هنا زوال، وإذا بدأ الفيء يمتد فقد ولج الزوال، فيصنعون هكذا بقياسه.

(وحدِيث جابر في المواقيت قد روه: عطاء بن أبي رباح، وعمرو بن دينار، وأبو الزبير، عن جابر بن عبد الله) كلهم من أهل مكة، فجابر مكّي من حيث الحديث.

٢١٠ - قال أبو داود رحمته الله (ج ١٠ ص ٣١٤): حدثنا عثمان بن أبي شيبة، أخبرنا عبد الأعلى وإسماعيل، عن برد بن سنان عن عطاء عن جابر قال: كنا نغزو مع رسول الله صلّى الله عليه وآله فنصيب من آنية المشركين وأسقيتهم فنستمع بها فلا يعيب ذلك عليهم.

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح، إلا برد بن سنان، وقد وثقه ابن معين وغيره.

(فنستمع بها فلا يعيب ذلك عليهم) إلا أنه كما في حديث أبي ثعلبة الخشني جرثوم بن ناشر أمرهم بغسلها: «أغسلوا ما أصاب منها».

٢١١ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٥ ص ٢٠٥): حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن أبي الزبير عن جابر أنه قال: رمي يوم الأحزاب سعد بن معاذ فقطعوا أكحله أو أبجله، فحسّمه رسول الله صلّى الله عليه وآله بالنار فانتفخت يده فتركه، فنزفه الدم فحسّمه أخرى فانتفخت يده، فلما رأى ذلك قال: اللهم لا تخرج نفسي حتى تفر عيني من بني قريظة، فاستمسك عرقه فما قطر قطرة حتى نزلوا على حكم سعد بن

معاذ، فأرسل إليه فحكم أن يقتل رجالهم، وتستحيى نساؤهم يستعين بهن المسلمون، فقال رسول الله ﷺ: «أصبت حكم الله فيهم»، وكانوا أربعمائة فلما فرغ من قتلهم انفتق عرقه فمات.

هذا حديث حسن صحيح.

قال أبو عبد الرحمن: هو حديث حسن على شرط مسلم. ولا تضر هاهنا عنعنة أبي الزبير؛ إذ الراوي عنه الليث بن سعد، وقد أخرجه الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٣٥٠) فقال: حدثنا حجين ويونس، قالوا: حدثنا الليث بن سعد به.

(سعد بن معاذ) الذي اهتز له العرش.

(فانتفخت يده) اليوم يقولون: تسممت، هذا الانتفاخ الذي يقعد الجرح هو تسمم، وما كان عندهم المضادات الحيوية، وما كان عندهم العمليات، غاية ما فيه يستخدمون النيران.

قال: اللهم لا تخرج نفسي حتى تفر عيني من بني قريظة، فاستمسك عرقه فما قطر قطرة) «إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره».

وهذا الحديث من دلائل نبوة النبي ﷺ، كما أنه من كرامات الأولياء، وفي فضائل استجابة الدعاء، وفي الغلظة على الكافرين والمنافقين، لاسيما إذا كانوا خائنين: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ [التوبة: ١٢٣].

وقتل النبي ﷺ لهم لم يكن عن تشهّي ولكنهم ارتكبوا الخيانة العظمى التي مثلها لا يعفى عنهم، فقد أرادوا استئصال النبي ﷺ ومن معه، في وقت كان بينهم وبين النبي ﷺ صلحًا، حتى القوانين الدولية تقضي أن صاحب الخيانة العظمى يقتل، وعند أن يأتي اليهود والنصارى إلى دراسة التاريخ الإسلامي يزعمون أن قتل النبي ﷺ لأهل قريظة كان ظلمًا وجورًا، وليس كذلك.

(ولا تضر هاهنا عننة أبي الزبير؛ إذ الراوي عنه الليث بن سعد) هذه قاعدة

خذوها، إذا كان الراوي عن أبي الزبير الليث بن سعد ولو كان خارجه الصحيح فحديثه ثابت، وإذا كان الحديث في مسلم ولو كان الراوي عنه غير الليث بن سعد فحديثه ثابت، وإذا كان الحديث خارج الصحيح وروى عنه الليث إن صرح بالتحديث فحديثه ثابت، وإن لم يصرح بالتحديث فالحديث تضره العننة.

٢١٢ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٨ ص ٤٤٤): أخبرنا محمد بن حاتم بن بزيع، أخبرنا أبو نعيم عن محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار أخبرني جابر بن عبد الله أو سمعت جابر بن عبد الله قال: رأى ناس نارًا في المقبرة فأتوها فإذا رسول الله صلى الله عليه وآله في القبر وإذا هو يقول: «**ناولوني صاحبكم**»، فإذا هو الرجل الذي كان يرفع صوته بالذكر.

هذا حديث حسن.

في هذا الحديث جواز الدفن بالليل، لكن بشرط الصلاة عليه وإحسان الكفن، مع أمن ألا يتغير ريحه، إذا كان يظن أن يتغير ريحه حتى وإن لم يكن ثمة مصلون كثيرون يكثرون السواد فله أن يدفنه بليل.

٢١٣ - قال أبو داود رحمته الله (ج ١٠ ص ١٢١): حدثنا قتيبة أخبرنا إسماعيل يعني ابن جعفر، عن داود بن بكر بن أبي الفرات، عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم «ما أسكر كثيره فقليله حرام». هذا حديث حسن، رجاله رجال الصحيح، إلا داود بن بكر، وهو حسن الحديث.

الحديث أخرجه الترمذي (ج ٥ ص ٦٠٥) وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من حديث جابر.

وأخرجه ابن ماجه (ج ٢ ص ١١٢٥).

وقال ابن حبان رحمته الله (ج ٧ ص ٣٧٨): أخبرنا حاجب بن أركين الحافظ بدمشق، قال: حدثنا رزق الله بن موسى، قال: حدثنا أنس بن عياض، قال: حدثنا موسى بن عقبة، عن محمد بن المنكدر به.

وهذا سند صحيح، فحاجب بن أركين هو حاجب بن مالك بن أركين، وثقه الخطيب، وقال الدارقطني: لا بأس به، كما في "تهذيب تاريخ دمشق".

ورزق الله بن موسى ترجمته في "تهذيب التهذيب"، قال الخطيب: كان ثقة. فعلى هذا فالحديث صحيح، والحمد لله.

(ما أسكر كثيره فقليله حرام) «ما أسكر كثيره فملء الكف منه حرام» كما

جاء بعض الأحاديث.

٢١٤ - قال أبو داود رحمته الله (ج ١٠ ص ٢٧٤): حدثنا محمد بن عبد الله

الخزاعي، أخبرنا جرير بن حازم، عن عبد الله بن عبيد عن عبد الرحمن بن أبي

عمار عن جابر بن عبد الله قال: سألت رسول الله صلوات الله وسلامه عليه عن الضبع فقال: «هو صيد

ويجعل فيه كبش إذا صاده المحرم».

هذا حديث صحيح.

الحديث أخرجه الترمذي (ج ٥ ص ٤٩٨) فقال: حدثنا أحمد بن منيع،

حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا ابن جريج، عن عبد الله بن عبيد به.

وهو بسند الترمذي على شرط مسلم.

وأخرجه النسائي (ج ٥ ص ١٩١) و (ج ٧ ص ٢٠٠)، وابن ماجه (ج ٢ ص

١٠٣٠ و ١٠٧٨).

وأخرجه الدارمي رحمته الله (ج ٢ ص ١٠٢) قال: أخبرنا أبو نعيم، ثنا جرير بن

حازم به.

وقال رحمته الله: أخبرنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن عبد الله بن عبيد بن عمير

به.

وأخرجه أحمد (ج ٣ ص ٢٩٧) فقال رحمته الله: ثنا عبد الرزاق، ثنا معمر، عن

إسماعيل بن أمية، أخبرني عبد الله بن عبيد بن عمير به.

وأخرجه أبو يعلى (ج ٤ ص ٩٦) فقال رحمته الله: حدثنا إسحاق، حدثنا يحيى بن سليم، عن إسماعيل بن أمية به.

وأخرجه أيضًا (ج ٤ ص ١١٦) فقال رحمته الله: حدثنا شيبان، حدثنا محمد بن خازم، حدثنا عبد الله بن عبيد بن عمير.

بهذا الحديث يستدل جمهور العلماء على أن الضبع يجوز أكله إذا ذُكي؛ لأنه صيد، لو لم يكن صيدا ما جاز أكله، سيكون وحش سبعي يجوز أن يقتل في الحل والحرم، لكن لما كان صيدًا يجوز أكله إذا ذُكي، ولا يجوز أن يصاد في الحرم من محرم ولا من غير محرم، وأما خارج الحرم فيجوز أن يصاد من غير المحرم، وإذا صاده المحرم ففيه فدية كبش: ﴿وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ﴾ [المائدة: ٩٥].

لكن هنا إشكال ذكره بعض أهل العلم: كيف الضبع صيد وله ناب والنبي صلوات الله عليه يقول في ذكر المحرمات: «حرم كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير»؟ قال العلماء: المراد بالناب مع السبعية، أما ناب بدون سبعية هذا ما يحرم، وإذا كان الناب مع السبعية هذا الذي يحرم، وأشار إليه الأفهسي في قصيدته أشار إلى أنها تكون السبعية، وهذا كلام ابن القيم، نحو هذا ذكرناه في كتابنا "فتح ذي الجلال وكرام في شرح منظومة ما يحل ويحرم من الحيوان".
ولهذا السبب أيضًا اختلفوا في الثعلب هل يحرم أو لا يحرم؟ وغير ذلك من الدواب.

٢١٥ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٣٢٢): حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن خثيم، عن أبي الزبير عن جابر قال: مكث رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلم بمكة عشر سنين يتبع الناس في منازلهم بعكاظ ومجنة وفي المواسم بمنى يقول: «من يؤويني من ينصرني حتى أبلغ رسالة ربي وله الجنة»، حتى إن الرجل ليخرج من اليمن أو من مضر - كذا قال - فيأتيه قومه فيقولون: احذر غلام قريش لا يفتنك، ويمشي بين رجالهم وهم يشيرون إليه بالأصابع، حتى بعثنا الله إليه من يثرب فأويناه وصدقناه فيخرج الرجل منا فيؤمن به ويقرئه القرآن، فينقلب إلى أهله فيسلمون بإسلامه، حتى لم يبق دار من دور الأنصار إلا وفيها رهط من المسلمين يظهرون الإسلام، ثم ائتمروا جميعاً فقلنا: حتى متى نترك رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلم يطرد في جبال مكة ويخاف؟ فرحل إليه منا سبعون رجلاً، حتى قدموا عليه في الموسم فواعدناه شعب العقبة، فاجتمعنا عليه من رجل ورجلين، حتى توافينا فقلنا: يا رسول الله علام نبايعك؟ قال: «تبايعوني على السمع والطاعة في النشاط والكسل، والنفقة في العسر واليسر، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأن تقولوا في الله لا تخافون في الله لومة لائم، وعلى أن تنصروني فتمنعوني إذا قدمت عليكم مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبنائكم ولكم الجنة»، قال: فقمنا إليه فبايعناه وأخذ بيده أسعد بن زرارة وهو من أصغرهم فقال: رويداً يا أهل يثرب، فإننا لم نضرب أكباد الإبل إلا ونحن نعلم أنه رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلم وإن إخراجنا اليوم مفارقة العرب كافة، وقتل خياركم وأن تعضكم السيوف، فإما أنتم قوم تصبرون

على ذلك وأجركم على الله، وإما أنتم قوم تخافون من أنفسكم جبينه فبينوا ذلك فهو عذر لكم عند الله، قالوا: أمط عنا يا أسعد فوالله لا ندع هذه البيعة أبدًا ولا نسلبها أبدًا، قال: فقمنا إليه فبايعناه، فأخذ علينا وشرط، ويعطينا على ذلك الجنة.

وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٣٣٩): ثنا إسحاق بن عيسى، ثنا يحيى بن سليم، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن أبي الزبير، أنه حدثه جابر بن عبد الله... فذكر الحديث.
هذا حديث حسن.

* قال الإمام أبو يعلى رحمته الله (ج ٣ ص ٤٠٥): حدثنا أبو بكر حدثنا معاوية بن هشام حدثنا سفيان عن داود عن عامر عن جابر بن عبد الله قال: لما لقي النبي صلى الله عليه وسلم النقباء من الأنصار قال لهم: «**تؤووني وتمنعوني**» قالوا: فما لنا؟ قال: «**لكم الجنة**».

هذا حديث حسن. وسفيان هو الثوري، وداود هو ابن أبي هند، وعامر هو الشعبي.

الحديث أخرجه البزار كما في "كشف الأستار" (ج ٢ ص ٣٠٧) فقال رحمته الله: حدثنا محمد بن معمر، ثنا قبيصة، ثنا سفيان، عن جابر^(١) وداود، عن الشعبي به.

(١) جابر هو ابن يزيد الجعفي، كذاب، ولا يضر؛ لأنه مقرون بداود بن أبي هند.

(ابن خثيم) حسن الحديث.

(جابر بن يزيد الجعفي) كذبه الشعبي.

(من يؤويني من ينصرني حتى أبلغ رسالة ربي وله الجنة) وهذا قبل الهجرة

في بدء البعثة.

(غلام قریش) فيه دليل على أن لفظ الغلام قد يطلق حتى على البالغ الكبير؛

فإن النبي ﷺ كان فوق الأربعين.

(ويمشي بين رجالهم وهم يشيرون إليه بالأصابع) يعني: احتقارًا وتحذيرًا.

(يظهرون الإسلام)؛ لأنهم في قوة ومنعة، ما كانوا مستضعفين مثل المسلمين

في قریش.

(فرحل إليه منا سبعون رجلًا) النقباء.

(فواعدناه شعب العقبة) هذه العقبة الثانية، أما العقبة الأولى إنما كانوا اثني

عشر رجلًا، (العقبة) عند الجمرة الآن، الآن قد سويت الأرض، وكانت من أول

عقبة يصعدها الناس.

(تبايعوني على السمع والطاعة...) فبايعوه، وحديث عبادة في الصحيحين:

بايعناه على ألا نشرك بالله شيئًا، ولا نسرق ولا نزني، ولا نقتل النفس التي حرم

الله إلا بالحق، «فمن أصاب من ذلك حدًا فعوقب به في الدنيا فهو كفارة له، وإن

لم يعاقب به فهو إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له».

(وأخذ بيده أسعد بن زرارة وهو من أصغرهم فقال: رويدًا يا أهل يثرب، فإننا لم نضرب أكباد الإبل إلا ونحن نعلم أنه رسول الله ﷺ وإن إخراجهم اليوم مفارقة العرب كافة) كانوا أصحاب عقول، أصحاب عقول وفكر.

(فأخذ علينا وشرط) شرط عليهم ما تقدم: السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره، وأن يمنعوا مما يمنعون به أنفسهم، إلى غير ذلك. اختارهم الله، وإلا قد جاءه رجل من أهل اليمن - كما سيأتي معنا - من همدان، وكان قد عزم على دعوته إلى النزول إلى همدان، ثم قال: انظري إلى العام المقبل.

(عن أبي الزبير، أنه حدثه جابر بن عبد الله) ذكره من أجل التحديث.

٢١٦ - قال أبو داود رحمته الله (ج ١٣ ص ٥٩): حدثنا محمد بن كثير أخبرنا إسرائيل، حدثنا عثمان بن المغيرة، عن سالم عن جابر بن عبد الله: قال كان رسول الله ﷺ يعرض نفسه على الناس بالموقف فقال: «ألا رجل يحملني إلى قومه؟ فإن قريشاً قد منعوني أن أبلغ كلام ربي».

هذا حديث صحيحٌ على شرط البخاري. وسالم هو ابن أبي الجعد، يرسل عن الصحابة، ولكن قد أثبت سماعه من جابر البخاري، كما في "جامع التحصيل".

الحديث أخرجه الترمذي (ج ٨ ص ٢٤٢) وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه ابن ماجه (ج ١ ص ٧٣).

والدارمي (ج ٢ ص ٥٣٢) فقال ﷺ: حدثنا محمد بن يوسف، عن إسرائيل به.

والبخاري في "خلق أفعال العباد".

* قال الإمام أحمد ﷺ (ج ٣ ص ٣٩٠): حدثنا أسود بن عامر أخبرنا

إسرائيل، عن عثمان يعني ابن المغيرة، عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد

الله قال: كان النبي ﷺ يعرض نفسه على الناس بالموقف فيقول: «هل من رجل

يحملني إلى قومه؟ فإن قريشاً قد منعوني أن أبلغ كلام ربي ﷺ»، فأتاه رجل من

همدان فقال: «ممن أنت؟» فقال الرجل: من همدان، قال: «فهل عند قومك من

منعة؟» قال: نعم، ثم إن الرجل خشي أن يخفـره^(١) قومه فأتى رسول الله ﷺ

فقال: آتيهم فأخبرهم ثم آتيك من عام قافل، قال: «نعم»، فانطلق وجاء وفد

الأنصار في رجب.

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح، إلا عثمان بن المغيرة، وقد

وثقه أحمد وابن معين وغيرهما، كما في "تهذيب التهذيب".

(فإن قريشاً قد منعوني أن أبلغ كلام ربي) فيه إثبات صفة الكلام لله ﷻ وأن

القرآن وحيه.

(١) في الأصل: أن يخفـره. والأقرب ما أثبتناه. اهـ.

شاهدنا: أن هذا الحديث يستدل به على إثبات صفة الكلام لله ﷻ وهي صفة ذاتية فعلية، من حيث نوعها ذاتية، ومن حيث آحادها فعلية، تكلم الله متى شاء بما شاء كيف شاء.

(والبخاري في "خلق أفعال العباد") ساقه؛ لإثبات أن القرآن كلام الله.

(وجاء وفد الأنصار في رجب) يعني: أن الله خار للأنصار هذا الخير، جعل

مبعث النبي ﷺ ومهاجر النبي ﷺ إليهم، والله حكمة، لله حكمة، ما اختار المدينة إلا وهي بلدة طيبة وأهلها طيبون، ولذلك سماها طابة، و **«جبل أحد يحبنا ونحبه»**.

والأنصار أيضاً من اليمن، هذه مكرمة لأهل اليمن، أراد أهل همدان أن يكون عندهم، وأراد الله ﷻ أن يكون عند الأنصار، وكلاهما من اليمن، فأهل اليمن من الله عليهم بنصرة الدين، سواء أهل اليمن الذين سكنوا في المدينة وهم الأوس والخزرج، أو أهل اليمن الذين بقوا فيها.

(كما في "تهذيب التهذيب") كان الشيخ مقبل يعتمد "تهذيب التهذيب"

كثيراً.

٢١٧ - قال الإمام أبو يعلى رحمته الله (ج ٤ ص ٦٠): حدثنا ابن أبي سمينة،

حدثنا إبراهيم بن حبيب بن الشهيد، قال: قال أبي، عن عمرو بن دينار، عن جابر

بن عبد الله، قال: أمر أبي بخزيرة فصنعت، ثم أمرني فأتيت بها النبي ﷺ، قال:

فأتيته وهو في منزله، قال: فقال لي: **«ماذا معك يا جاب؟ أحم ذي؟»** قال: قلت:

لا، قال: فأتيت أبي، فقال لي: هل رأيت رسول الله ﷺ؟ قلت: نعم، قال: فهلاً (١) سمعته يقول شيئاً؟ قال: قلت: نعم، قال لي: «ماذا معك يا جابر؟ اللحم ذي؟» قال: لعل رسول الله ﷺ أن يكون اشتهى، فأمر بشاة لنا داجن فذبحت، ثم أمر بها فشويت، ثم أمرني فأتيت بها النبي ﷺ، فقال لي: «ماذا معك يا جابر؟» فأخبرته، فقال: «جزى الله الأنصار عنا خيراً، ولا سيما عبد الله بن عمرو بن حرام، وسعد بن عباد».

حدثنا أحمد بن الدورقي، حدثنا إبراهيم بن حبيب بن الشهيد، قال: قال أبي: عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله، قال: أمر أبي بخزيرة فصنعت، ثم أمرني فأتيت بها النبي ﷺ... فذكر نحوه.

هذا حديث صحيح. وابن أبي سميئة هو محمد بن يحيى، كما جاء مصرحاً به عند ابن السني (ص ١٣١)، وفي "تهذيب الكمال" في ترجمة إبراهيم بن حبيب بن الشهيد.

الحديث أخرجه ابن السني (ص ١٣٧) فقال: أخبرنا أبو يعلى، حدثنا محمد بن يحيى بن أبي سميئة به.

وأخرجه الحاكم (ج ٤ ص ١١١) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وسكت عليه الذهبي.

(١) كذا، وفي "تهذيب الكمال" في ترجمة إبراهيم بن حبيب بن الشهيد: هل، على الاستفهام. وفي "عمل اليوم والليلة" لابن السني (ص ١٣٧): فهل، وهو الصحيح.

وأخرجه النسائي في "الكبرى" كما في "تحفة الأشراف" عن محمد بن عثمان بن أبي صفوان، عن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد به.
وأخرجه المزي في "تهذيب الكمال" في ترجمة إبراهيم بن حبيب بن الشهيد.

(أمر أبي بخزيرة فصنعت) يعني: شيء مثل العصيدة بينها شيء من اللحم.
(جزى الله الأنصار عنا خيرًا، ولا سيما عبد الله بن عمرو بن حرام، وسعد بن عبادة) يعرف الجميل لأصحابه، رسول الله ﷺ، وهو القائل: «حسن العهد من الإيمان»، وانظر إلى تفانيهم، شعروا أن النبي ﷺ يحب اللحم، ذبحوا له شاة وشووها وأرسلوا بها إليه إكرامًا له، فدعا لهم وكان دعاءه أنفع لهم.
(جزى الله الأنصار عنا خيرًا) دعا للقبيلة أجمع، ثم خص عبد الله بن عمرو بن حرام، وقتل يوم أحد، وكلمه الله كفاحًا، وسعد بن عبادة.

٢١٨ - قال أبو داود رحمته الله (ج ١ ص ٣٢٧): حدثنا إبراهيم بن الحسن الخثعمي، حدثنا حجاج قال ابن جريج: أخبرني محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول: قربت للنبي صلى الله عليه وآله وسلم خبزًا ولحمًا فأكل ثم دعا بوضوء فتوضأ به، ثم صلى الظهر ثم دعا بفضل طعامه فأكل ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ.
هذا حديث صحيح.

* وقد أخرجه الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٣٢٢) فقال رحمته الله: حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج ومحمد بن بكر^(١) أخبرني ابن جريج أخبرني محمد بن المنكدر، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: قرب لرسول الله صلى الله عليه وسلم خبز ولحم ثم دعا بوضوء فتوضأ ثم صلى الظهر ثم دعا بفضل طعامه فأكل ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ ثم دخلت مع عمر فوضعت له ههنا جفنة - وقال ابن بكر: أما هنا جفنة - فيها خبز ولحم وههنا جفنة فيها خبز ولحم فأكل عمر ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ.

وأخرجه عبد الرزاق (ج ١ ص ١٦٥) فقال رحمته الله: أخبرنا معمر وابن جريج قالوا أخبرنا محمد بن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله يقول: قرب لرسول الله صلى الله عليه وسلم خبز ولحم... وذكر الحديث.

ولا يُعلُّ هذا الحديث بما جاء في "مسند أحمد" (ج ٣ ص ٣٠٧) أن سفيان بن عيينة قال: سمعت ابن المنكدر غير مرة يقول: عن جابر، وكأني سمعت مرة يقول: أخبرني من سمع جابراً، وظننته سمعه من ابن عقيل. وابن المنكدر وعبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر. اهـ المراد من "المسند".

فإن محمد بن المنكدر قد صرح بالتحديث عن جابر، فيحمل على أنه سمعه من ابن عقيل ثم سمعه من جابر، أو سمعه من جابر ثم ثبته فيه ابن عقيل، والله أعلم.

(١) محمد بن بكر معطوف على عبد الرزاق، لأنه شيخ الإمام أحمد.

قد نسخ رسول الله ﷺ الوضوء مما مست النار.

٢١٩ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٥ ص ٤٢٧): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الصُّورَةِ فِي الْبَيْتِ وَنَهَى أَنْ يُضَنَّ ذَلِكَ.

هذا حديث حسنٌ. وأبو الزبير وإن كان مدلسًا فقد صرح بالسماع عند الإمام أحمد (ج ٣ ص ٣٣٥).

* قال الإمام أحمد رحمته الله: حدثنا عبد الله بن الحارث عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يزعم: أن النبي ﷺ نهى عن الصور في البيت ونهى الرجل أن يصنع ذلك، وأن النبي ﷺ أمر عمر بن الخطاب رضي الله عنه زمن الفتح وهو بالبطحاء أن يأتي الكعبة فيمحو كل صورة فيها، ولم يدخل البيت حتى محيت كل صورة فيه.

وهكذا صرح بالتحديث عند أحمد أيضًا (ج ٣ ص ٣٨٤) فقال رحمته الله: ثنا حجاج، قال ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله... فذكره كما عند الترمذي.

وقال أبو يعلى رحمته الله (ج ٤ ص ١٦٩): حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا رَوْحُ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ... فذكره كما عند الترمذي.

* وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٣٨٣): حدثنا روح حدثنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: إن النبي صلى الله عليه وسلم أمر عمر بن الخطاب يوم الفتح وهو بالبطحاء أن يأتي الكعبة فيمحو كل صورة فيها ولم يدخل البيت حتى محيت كل صورة فيه.

* وقال رحمته الله (ج ٣ ص ٣٩٦): حدثنا سليمان بن داود حدثنا عبد الرحمن عن موسى بن عقبة عن أبي الزبير عن جابر قال: كان في الكعبة صور فأمر النبي صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب أن يمحوها، فبل عمر ثوبًا ومحاها به فدخلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وما فيها منها شيء.

مفهوم الحديث: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن وضع الصور في البيوت؛ لأن الملائكة لا تدخل بيتًا فيه كلب ولا صورة، زد على ذلك أنه نهى عن صناعة هذه الصور، فإن المصورين يرتكبون جرماً عظيماً.

(فبل عمر ثوبًا ومحاها به) وهذا دليل على أن الصورة لم تكن منحوتة، وإلا

لما زالت بسبب البلل، بل إن البلل يجليها ويصفيها.

٢٢٠ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٣٢٩): حدثنا روح حدثنا زكريا،

حدثنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إذا رأيتم

الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غم عليكم فعدوا ثلاثين يومًا».

هذا حديث حسنٌ على شرط مسلم.

وأخرجه أبو يعلى فقال رحمته الله: حدثنا أبو خيثمة حدثنا روح به.

هذا موافق لما في الصحيحين من حديث ابن عمر وغيره، وحديث أبي هريرة.

(إذا رأيتم هلال رمضان فصوموا) ولو رآه واحد.

(وإذا رأيتموه فأفطروا) ولو رآه اثنان.

(فإن غم عليكم) الشهر (فعدوا ثلاثين يومًا)، أي: أكملوا العدة ثلاثين.

٢٢١ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٣٥٠): حدثنا حجين ويونس قالا

حدثنا الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله: أن حاطب بن أبي بلتعة

كتب إلى أهل مكة يذكر أن رسول الله صلى الله عليه وآله أراد غزوهم، فدل رسول الله صلى الله عليه وآله

على المرأة التي معها الكتاب فأرسل إليها فأخذ كتابها من رأسها وقال: «يا

حاطب أفعلت؟» قال: نعم أما إني لم أفعله غشًا لرسول الله صلى الله عليه وآله - وقال يونس:

غشًا يا رسول الله - ولا نفاقًا قد علمت أن الله مظهر رسوله و متم له أمره غير أني

كنت عزيزًا بين ظهريهم وكانت والدتي منهم فأردت أن أتخذ هذا عندهم فقال

له عمر: ألا أضرب رأس هذا قال: «أنقتل رجلًا من أهل بدر؟ ما يدريك لعل الله

صلى الله عليه وآله قد اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم».

هذا حديث حسن.

وأبو الزبير وإن كان مدلسًا ولم يصرح بالتحديث فإن الراوي له عنه الليث

بن سعد، وما روى عنه إلا ما كان مسموعًا له من جابر.

والحديث أخرجه أبو يعلى (ج ٤ ص ١٨٢) فقال رحمته الله: حدثنا كامل (وهو ابن طلحة)، حدثنا ليث بن سعد به.

والحديث في الصحيح عن علي رضي الله عنه.

وفيه أن الجاسوس يُقتل، جاسوس الكفار على المسلمين، وإنما لم يُقتل حاطب رضي الله عنه؛ لما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم: «لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم»، وهذا ليس على التخيير، وإنما فيه أن حسناتهم كثيرة مضاعفة.

وفيه جواز تفتيش المرأة للحاجة، حتى أن علي رضي الله عنه قال لها: «لتعطينا الكتاب أو لتنزعن الثياب».

وفيه أن الإنسان قد يضعف أحياناً، لكن عليه أن يثق بالله ويعتصم به ويشير بالخير.

٢٢٢ - قال الإمام النسائي رحمته الله (ج ٥ ص ١٧٤): أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا كَانُوا حَاضِرِينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالْمَدِينَةِ بَعَثَ بِالْهَدْيِ فَمَنْ شَاءَ أَحْرَمَ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ. هذا حديث حسن.

وأخرجه أبو يعلى (ج ٤ ص ١٨٣) فقال رحمته الله: حدثنا كامل (وهو ابن طلحة)، حدثنا ليث به.

* وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٣٥٠): حدثنا حجين ويونس قالا حدثنا الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر أنهم كانوا إذا حضروا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالمدينة فبعث بالهدي فمن شاء منا أحرم ومن شاء ترك. هذا حديث حسنٌ على شرط مسلم.

الصحيح ألا إحرام عليهم، بعث النبي صلى الله عليه وآله وسلم بهديه إلى المدينة ولم يحرم عليه شيء كان له حلال قبل ذلك.

٢٢٣ - قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمته الله (ج ١ ص ٩٠): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ نُبَيْحِ الْعَنْزِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم إِذَا مَشَى مَشَى أَصْحَابُهُ أَمَامَهُ وَتَرَكُوا ظَهْرَهُ لِلْمَلَائِكَةِ. هذا حديث صحيحٌ.

ونبيح العنزي ما روى عنه إلا الأسود بن قيس، ولكن قد وثقه أبو زرعة.

٢٢٤ - قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمته الله (ج ١ ص ٢٤٤): حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَشِيطٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم قَالَ: «مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ كَمَفْحَصِ قِطَاعٍ أَوْ أَصْغَرَ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

هذا حديث صحيحٌ، رجاله رجال الصحيح، إلا إبراهيم بن نشيط، وقد وثقه أبو حاتم وأبو زرعة والدارقطني، وقال أحمد: ثقة ثقة.

الحديث في الصحيح بدون تحديد «مفحص قطة».

ومعنى الحديث: أنه لو بنى مسجداً لله ولو كان المسجد صغيراً، بنى الله له بيتاً في الجنة. وفيه أن الجنة موجودة الآن، فإن من بنى بيتاً في الأرض لله بنى له بيت في الجنة.

٢٢٥ - قال الإمام أبو يعلى رحمته الله (ج ٣ ص ٣٩٧): حدثنا ابن نمير، حدثنا أبي، حدثنا الربيع بن سعد الجعفي، عن عبد الرحمن بن سابط، عن جابر، قال: «من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فليُنظر إلى الحسين بن علي»، فإني سمعت رسول الله صلوات الله وسلامه عليه يقول له.

هذا حديث حسن.

والربيع بن سعد الجعفي قال أبو حاتم: لا بأس به، كما في "الجرح والتعديل" لابنه، وعبد الرحمن بن سابط وإن نفى سماعه ابن معين من جابر، فقد أثبتته ابن أبي حاتم كما في "جامع التحصيل"، وقال ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل": وعن جابر بن عبد الله متصل.

والحديث أخرجه ابن حبان كما في "الموارد" (ص ٣٥٣) وعنده: «الحسن»، وصوابه: «الحسين» كما في "مسند أبي يعلى"، و"فضائل الصحابة" لأحمد، وكذا في "صحيح ابن حبان" في مناقب الحسين.

وأخرجه الإمام أحمد رحمته الله في "فضائل الصحابة" (ج ٢ ص ٧٧٥) فقال

رحمته الله: حدثنا وكيع، عن ربيع بن سعد به.

«الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة».

٢٢٦ - قال الإمام البخاري رحمته الله في "الأدب المفرد" (ص ١١١): حدثنا عبد الله بن أبي الأسود، قال: حدثنا حميد بن الأسود، عن الحجاج الصواف، قال: حدثني أبو الزبير، قال: حدثنا جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «من سيدكم يا بني سلمة؟» قلنا: جد بن قيس على أنا نبخله، قال: «وأي داء أدوى من البخل، بل سيدكم عمرو بن الجموح»، وكان عمرو على أصنامهم في الجاهلية، وكان يولم عن رسول الله صلى الله عليه وآله إذا تزوج. هذا حديث حسن.

فيه التحذير من البخل، وأنه داء سيء، لا يتصف به الكرام ولا الشجعان، فالمسلم ينبغي أن يكون كريماً باذلاً للخير، لا سيما إذا كان سيدياً للقوم حتى يتأسوا به ويستفيدوا منه.

وفيه جواز إطلاق السيد على المخلوق، وحديث: «أنا السيد الله» يحمل على السيادة المطلقة حين منع منه النبي صلى الله عليه وآله، وأما حديث: «لا تقل للمناقق سيد» فهو حديث ضعيف، فقد يكون سيد قومه، وقال النبي صلى الله عليه وآله لبعض الأنصار: «قوموا إلى سيدكم».

وفيه الإحسان إلى الفاضل، فهذا كان يحسن إلى النبي صلى الله عليه وآله بالوليمة عنه.

٢٢٧ - قال الإمام أبو داود رحمته الله (ج ٢ ص ٧١): حدثنا أحمد بن حنبل ومسدّد، قالوا: أخبرنا عباد بن عباد أخبرنا محمد بن عمرو عن سعيد بن الحارث

الأنصاري عن جابر بن عبد الله قال: كنت أصلي الظهر مع رسول الله ﷺ فأخذ قبضة من الحصى لتبرد في كفي أضعها لجبھتي أسجد عليها لشدة الحر. هذا حديث حسن.

ومحمد بن عمرو هو ابن علقمة، وعباد بن عباد هو المهلبي. الحديث أخرجه النسائي (ج ٢ ص ٢٠٤). فيه جواز السجود على عازل للحاجة.

وفيه جواز صلاة الظهر في وقتها دون تبريد، وبعضهم يرى أن هذا الحديث منسوخ، وبعضهم يرى أن الأمر بالإبراد منسوخ، والصحيح أنه غير منسوخ، لذا يجوز الصلاة في أول الوقت ويجوز الصلاة إبراداً في آخره، وقد يبقى في الجو حرارة.

وفيه أن العمل بالسير في الصلاة لا يبطلها.

٢٢٨ - قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمته الله (ج ١ ص ٤٥٠): حدثنا إسماعيل بن أسد، حدثنا زكريا بن عدي أنبأنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر: أن رسول الله ﷺ قال: «صلاة في مسجدي أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه».

هذا حديث صحيح.

وعبد الكريم هو ابن مالك الجزري.

* وأخرجه الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٣٤٣): حدثنا حسين يعني ابن محمد وعبد الجبار بن محمد الخطابي، قالوا: حدثنا عبيد الله يعني بن عمرو الرقي عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة - قال حسين: فيما سواه-».

معناه: أنها أفضل من مائة ألف صلاة، ليست مائة ألف صلاة، لأن المحفوظ عند أكثر الناس أنها مائة ألف صلاة، فالصحيح أنها أكثر، والمسجد الحرام أفضل المساجد في الأرض، ويليه مسجد المدينة ومسجد النبي صلى الله عليه وسلم، ويليه المسجد الأقصى.

٢٢٩ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٣٥٠): حدثنا حجين ويونس قالوا: حدثنا الليث بن سعد عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «إن خير ما ركبت إليه الرواحل مسجدي هذا والبيت العتيق».

هذا حديث حسنٌ على شرط مسلم.

الحديث أخرجه أبو يعلى (ج ٤ ص ١٨٢) فقال رحمته الله: حدثنا كامل (وهو ابن طلحة) حدثنا ليث به.

* وقال الإمام أبو محمد عبد بن حميد رحمته الله في "المنتخب" (ج ٣ ص ٢٦): حدثني أحمد بن يونس قال حدثنا ليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خير ما ركبت إليه الرواحل مسجدي هذا أو البيت العتيق».

هذا حديث حسنٌ.

لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجد النبي ﷺ،
ومسجد بيت المقدس.

قوله: **(والبيت العتيق):** القديم.

٢٣٠ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٧ ص ٢٠٧): حدثنا محمد بن سليمان
الأنباري، أخبرنا عبدة بن حميد عن الأسود بن قيس عن نبيح العنزي عن جابر
بن عبد الله: حدث عن رسول الله صلوات الله عليه وآله أنه أراد أن يغزو فقال: **«يا معشر المهاجرين
والأنصار إن من إخوانكم قومًا ليس لهم مال ولا عشيرة فليضم أحدكم إليه
الرجلين أو الثلاثة»**، فما لأحدنا من ظهر يحمله إلا عقبة كعقبة يعني أحدهم،
قال: فضممت إلي اثنين أو ثلاثة قال ما لي إلا عقبة كعقبة أحدهم من جملي.

هذا حديث صحيحٌ.

ونُبيح العنزي وثقه أبو زرعة، وذكره علي بن المديني في جملة المجهولين
الذين يروي عنهم الأسود بن قيس، ولا يضر هذا؛ لأنه قد عرفه أبو زرعة، والله
أعلم.

فيه التعاون على البر والتقوى، وفيه جواز الاعتقاد على الإبل وغير ذلك،
وفيه شدة حال الصحابة رضي الله عنهم.

٢٣١ - قال الإمام البزار رحمته الله كما في "كشف الأستار" (ج ٢ ص ٥٢):

حدثنا محمد بن المثنى وعمرو بن علي، قالوا: ثنا عبد الوهاب، عن الجريري،

عن أبي نضرة، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يخرج رجل من المدينة رغبة عنها، إلا أبدلها الله خيراً منه، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون».

هذا حديث صحيح.

والجريري هو سعيد بن إياس، اختلط بآخره، ولكن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي روى عنه قبل الاختلاط، كما في "الكواكب النيرات".

(لا يخرج رجل من المدينة رغبة عنها) يعني: يزهّد فيها، ما يريدّها، لغير ما حاجة يخرج.

(إلا أبدلها الله به خيراً منه) يأتي بخير منه ممن يجتهد في العبادة والصّلاح. **(والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون)** وهذا ليس في المدينة فحسب، فإن من ترك شيئاً أبدله الله بخير منه، حتى في باب طلب العلم، حتى في باب العبادة، وفي باب النفقة، ﴿وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم﴾ [محمد: ٣٨].

قوله: (لا يخرج رجل من المدينة رغباً عنها) أي أنه لو خرج لغير ذلك من المصالح لا حرج، خرج منها جابر بن عبد الله، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، وجمع، استوطنوا مكة، وخرج منها أناس كثر استوطنوا الشام، وخرج منها علي بن أبي طالب عليه السلام إلى الكوفة، وهكذا.

(والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون) بهذا اللفظ استدل به بعضهم على أن المدينة من حيث السكنى أفضل من مكة؛ لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم سكن المدينة ومات

بها، ولأن النبي ﷺ دعا فيها بالبركة مرتين، وأيضًا في آخر الزمان يَأرُزُ إليها الإيمان كما تَأرُزُ الحية إلى جحرها، وأيضًا فيها مثل هذا المسجد المبارك الذي فيه من العلوم الخير العظيم.

٢٣٢ - قال البزار رحمته الله كما في "كشف الأستار" (ج ٢ ص ٢٦٣): حدثنا محمد بن معمر، ثنا روح، ثنا ابن جريج، أخبرني جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، قال: شكى ^(١) ناس إلى النبي صلى الله عليه وسلم فدعا لهم وقال: «عليكم بالنسلان»، فانتسلنا فوجدناه أخف علينا.

قال البزار: لا نعلم هذا إلا عن جابر بهذا الإسناد.

هذا حديث حسنٌ. وروح هو ابن عبادة.

الحديث أخرجه الحاكم (ج ١ ص ٤٤٣) و (ج ٢ ص ١٠١) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

يعني شكوا إليه ما يجدون من المشي، لأن الواحد إذا كثر مشيه يتعب، فدلهم النبي صلى الله عليه وسلم إذا أرادوا أن يبعدوا التعب أن يعاجلوا بالسير ليس بالجري الذي يؤدي إلى حفز النفس، ولكن إذا عاجلت بالسير وجدت النشاط والقوة وغير ذلك.

(١) في "النهاية" في مادة (نسل): فيه أنهم شكوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الضعف فقال: «عليكم

بالنسل»، وفي رواية: شكوا إليه الإعياء فقال: «عليكم بالنسلان»، أي: الإسراع في المشي، وقد

نسل ينسل نَسَلًا ونَسَلَاتًا. اهـ.

(روح بن عباد) تكلم فيه ثلاثة عشر مجرح. وما ضره.

٢٣٣ - قال الإمام البزار رحمته الله كما في "كشف الأستار" (ج ٢ ص ٤٢٠):
حدثنا عمرو بن علي ومحمد بن معمر، قالوا: ثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، قال:
أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابراً يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يسلم الراكب على
الماشي، والماشي على القاعد، والماشيان أيهما بدأ فهو أفضل». واللفظ لفظ
ابن معمر.

هذا حديث حسن.

وقد أخرجه ابن حبان في "صحيحه" كما في "موارد الظمان" (ص ٤٤٧).
(يسلم الراكب على الماشي) سواء كان على حمار أو على بعير أو على
سيارة أو على خيل أو على سفينة أو على أي شيء.
ينظر في الماشيان إن كان أحد الذين يمشون معه وغيره بحيث كانوا أكثر
يسلم القليل على الكثير، ويسلم الكبير على الصغير.

٢٣٤ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٤ ص ٣٩٣): حدثنا محمد بن عيسى أخبرنا
أبو عوانة، عن الأسود بن قيس عن نبيح العنزي عن جابر بن عبد الله: أن امرأة
قالت للنبي صلى الله عليه وسلم: صل علي وعلى زوجي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «صلى الله عليك
وعلى زوجك».

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح، إلا نبيحاً العنزي، وقد وثقه أبو
زرعة.

جماهير أهل العلم على أن الصلاة مختصة بالنبى ﷺ ويصلى على غيره تبعاً له، وإن دعوت لأحدهم أن يصلي الله عليه بمعنى يصله بالخير فحسن، لكن ما يتخذ ديدناً: اللهم صل على فلان وابن فلان بمجرد أن يذكره، لا، هذا خاص بالنبى ﷺ.

٢٣٥ - قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمته الله (ج ٢ ص ٧٤٨): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا وَرَّزْتُمْ قَارِجِحُوا».

هذا حديث صحيح على شرط البخاري.

هذا موافق لقول النبي ﷺ: «زن وأرجح، فلا يضرك ويتنفع صاحبك»، لأن تطيف الكيال والميزان سبب للضرر.

٢٣٦ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٣ ص ٥٨): حدثنا وهب بن بقية أخبرنا خالد^(١) عن حميد الأعرج عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نقرأ القرآن وفينا الأعرابي والعجمي، فقال: «اقرأوا فكل حسن، وسيجيء أقوام يقيمونه كما يقام القدح يتعجلونه ولا يتأجلونه».

هذا حديث صحيح، ورجاله رجال الصحيح.

وفيه علم من أعلام النبوة، فقد كثر المتأكلون بالقرآن.

(١) خالد هو ابن عبد الله، وحميد هو ابن قيس.

* وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٣٩٧): حدثنا خلف بن الوليد حدثنا خالد^(١) عن حميد الأعرج عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونحن نقرأ القرآن وفينا العجمي والأعرابي قال: فاستمع فقال: «اقرأوا فكل حسن، وسيأتي قوم يقيمونه كما يقام القدح يتعجلونه ولا يتأجلونه».

الحديث بسند أبي داود صحيح على شرط مسلم.

(اقرأوا فكل حسن) يعني كل يقرأ على قدره وعلى استطاعته، ليس بالتعمق.

(وسيجيء أقوام يقيمونه كما يقام القدح) يعني: يقيمون حروفه ومخارجه ويأتون بصفاته.

(يتعجلونه): يتعجلون أجره الدنيوي (ولا يتأجلونه): أجره الآخروي.

٢٣٧ - قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمته الله (ج ٢ ص ٨٤١): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَىٰ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الرَّبِيعِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كُنَّا نَبِيعُ سَرَارِيْنَا وَأُمَّهَاتِ أَوْلَادِنَا وَالنَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم فِينَا حَيٌّ لَا نَرَىٰ بِذَلِكَ بَأْسًا.

هذا حديث حسن على شرط مسلم.

(١) في "المسند": خالد بن حميد. والصواب ما أثبتناه، كما في "سنن أبي داود"، وخالد هو ابن

عبد الله الطحان، وحميد هو ابن قيس الأعرج.

ومحمد بن يحيى هو الذهلي، من مشايخ البخاري، وترك الرواية عنه مسلم، وهو إمام حافظ جليل القدر.

ذهب بعضهم إلى أن هذا الحديث منسوخ، وأن أمهات الأولاد لا تباع بل يصرن أحرارا بمجرد الولادة، أحرار من حيث عدم البيع وعدم الرق، وأما من حيث استمتاع الزوج بها فيبقى مستمتعاً بها على حكم الجارية ملك اليمين، فلو كان لأحدهم أربع زوجات وكانت له سرية أو سريتان ثم حملتا ووضعتا، على الصحيح أنهن ينتقلن من الجواري إلى أمهات الأولاد.

وما معنى أمهات الأولاد؟ صرن أحراراً، لا يُبعن ولا يأخذوهن ميراثاً، ولا يجوز عليهن الرهن ولا غير ذلك.

بقي مسألة الاستمتاع هل يجوز لسيدها أن يستمتع بها على ما كان عليه قبل وضعها؟ نقول: نعم يجوز، هذا الأمر مستثنى من شأن أمهات الأولاد.

٢٣٨ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٣ ص ٣٧٢): حدثنا أحمد بن صالح أخبرنا ابن وهب أخبرني عمرو يعني ابن الحارث أن الجلاح مولى عبد العزيز حدثه أن أبا سلمة يعني ابن عبد الرحمن حدثه، عن جابر بن عبد الله: عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «يوم الجمعة ثنتا عشرة - يريد ساعة - لا يوجد مسلم يسأل الله شيئاً إلا أتاه الله وعليه فالتمسوها آخر ساعة بعد العصر».

هذا حديث حسن، رجاله رجال الصحيح، إلا الجلاح، وقد قال الدارقطني:

لا بأس به.

هذا نص على أن ساعة الجمعة في آخر ساعة من يوم الجمعة، وأن حديث أبي موسى عند مسلم: «وهي بين أن يقوم الإمام إلى أن تنتهي من الصلاة» حديث معل كما ذكر ذلك الدار قطني.

٢٣٩ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٣٦٠): حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن ابن إسحاق، حدثني أبان بن صالح، عن مجاهد بن جبر عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: كان رسول الله صلوات الله عليه وآله قد نهانا عن أن نستدبر القبلة أو نستقبلها بفروجنا إذا أهرقنا الماء، قال: ثم رأيتُه قبل موته بعام يبول مستقبل القبلة. هذا حديث حسن.

حديث جابر: أنه رآه يبول مستقبل القبلة، وحديث ابن عمر: أنه رآه مستدبر القبلة، وحديث أبي أيوب وأبي هريرة: أنه نهى عن استقبال القبلة أو استدبارها بغائط أو بول.

وبسبب هذه الأحاديث تنوعت أقوال العلماء، فجوز بعضهم الاستقبال لا الاستدبار، وجوز بعضهم الاستدبار لا الاستقبال، وقال بعضهم: الاستقبال إذا كان إهراق الماء لا يأتي بالحدث الغليظ، وقال بعضهم: الاستقبال والاستدبار منهي عنه إذا كان في البنيان، وهذا الذي ذهب إليه ابن عمر والشعبي وغيرهما.

وقال بعضهم: بالنسخ، والذي يظهر أن النسخ غير وارد هنا، إلا أن فعل النبي صلوات الله عليه وآله يدل على الجواز، فلو أن الإنسان تنزه عن استقبال القبلة بغائط أو

بول لاسيما إذا كان في الصحاري فهو المتعين، وفي البنيان التنزه أولى؛ أخذًا بعموم الحديث: «لا تستقبلوا القبلة بغائط أو بول، ولكن شرقوا أو غربوا».

٢٤٠ - قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٣ ص ٣٦٠): حدثنا يعقوب حدثنا أبي،

عن ابن إسحاق حدثني محمد بن يحيى بن حبان عن عمه واسع بن حبان عن جابر بن عبد الله الأنصاري، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم حين أذن لأصحاب العرايا أن يبيعوها بخرصها يقول: «الوسق والوسقين والثلاثة والأربعة».

هذا حديث حسن.

هذا الذي جعل بعض أهل العلم يحدد في باب العرايا إلى أربعة أوسق، بينما ذهب بعضهم إلى الخمسة؛ لما جاء في الحديث: «في خمس أوسق أو في ما دون خمس أوسق».

٢٤١ - قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٣ ص ٣٥١): حدثنا عبد الصمد حدثنا

حماد عن حميد، عن أبي المتوكل عن جابر: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه مروا بامرأة فذبحت لهم شاة واتخذت لهم طعامًا فلما رجعت قالت: يا رسول الله إنا اتخذنا لكم طعامًا فادخلوا فكلوا، فدخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه، وكانوا لا يبدوون حتى يبتدئ النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فأخذ النبي صلى الله عليه وآله وسلم لقمة فلم يستطع أن يسيغها، فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: «هذه شاة ذبحت بغير إذن أهلها»، فقالت المرأة: يا نبي الله إنا لا نحشم من آل سعد بن معاذ ولا يحشمون منا، نأخذ منهم ويأخذون منا.

هذا حديث صحيحٌ على شرط مسلم. وحماة هو ابن سلمة، وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث.

في مثل هذه الحالة إذا كان الإذن العام بينهم فلا حرج، لكن لكمال النبي ﷺ البشري ولعظيم تقواه ولشدة مراقبته لله ﷻ تخرج من ذلك، وإلا مسائل كثيرة يدخلها هذا الأمر: بيع الفضولي، وعقد الفضولي، ومثل هذا إذا أقر صاحب المال ورضي بهذا الشأن أبيع.

وفيه إكرام الضيف، حتى من النساء ولكن بدون خلوة ولا اختلاط.

٢٤٢ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٣٣٤): حدثنا حجين بن المثنى أبو عمر، حدثنا ليث عن أبي الزبير عن جابر قال: لم يكن رسول الله ﷺ يغزو في الشهر الحرام إلا أن يُغزى - أو يُغزوا - فإذا حضر ذلك أقام حتى ينسلخ. وقال رحمته الله (ج ٣ ص ٣٤٥): ثنا إسحاق بن عيسى، ثنا ليث بن سعد، عن أبي الزبير به.

هذا حديث حسنٌ على شرط مسلم.

يعني: لا يبدأ الغزو، لكن إذا غزوه قاتلهم.

٢٤٣ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٣٣٠): حدثنا روح حدثنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ: «أفضل الصدقة عن ظهر غنى وأبدأ بمن تعول واليد العليا خير من اليد السفلى».

هذا حديث حسنٌ على شرط مسلم.

يعني أفضل الصدقة أن تتصدق على الناس وقد استغنى أهلك واستغنت نفسك، لأن الإنسان إذا تصدق وليس له ما يغنيه قصر في نفسه وقصر في أهله، فيبدأ بمن يعول.

(وابدأ بمن تعول): أمك وأباك وأختك وأخاك، ثم أدناك أدناك.

(واليد العليا): المنفقة **(خير من اليد السفلى):** السائلة.

٢٤٤ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٣٢٧): حدثنا زيد بن الحباب

حدثني حسين بن واقد حدثني أبو الزبير حدثنا جابر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول: **«إنه مكتوب بين عيني الدجال كافر يقرؤه كل مؤمن»**.

هذا حديث حسنٌ على شرط مسلم.

والدجال من بني آدم، من اليهود، يدعي الرسالة والنبوة، ثم يدعي الربوبية وقراءة المؤمن لها من باب أنها آية، وإلا بعض المؤمنين لا يحسنون القراءة ولا الكتابة.

٢٤٥ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٣٢١): حدثنا عبد الرزاق أخبرنا

معمر عن ابن خثيم عن عبد الرحمن بن سابط^(١) عن جابر بن عبد الله: أن النبي

قال لكعب بن عجرة: **«أعاذك الله من إمارة السفهاء»**، قال: وما إمارة صلى الله عليه وسلم

السفهاء؟ قال: **«أمرء يكونون بعدي لا يقتدون بهديي ولا يستنون بسنتي، فمن**

صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فأولئك ليسوا مني ولست منهم ولا يردوا

(١) في الأصل: عبد الرحمن بن ثابت. والصواب ما أثبتناه.

علي حوضي، ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فأولئك مني وأنا منهم، وسيردوا على حوضي، يا كعب بن عجرة الصوم جنة، والصدقة تطفئ الخطيئة، والصلاة قربان - أو قال: برهان - يا كعب بن عجرة إنه لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت النار أولى به، يا كعب بن عجرة الناس غاديان فمبتاع نفسه فمعتقها وبائع نفسه فموبقها».

هذا حديث حسنٌ. وإن كان ابن معين يقول: إن حديث عبد الرحمن بن سابط عن جابر مرسل، كما في "تهذيب التهذيب"، فقد أثبت له ابن أبي حاتم السماع من جابر، والمثبت مقدم على النافي.

وابن خثيم هو عبد الله بن عثمان بن خثيم، حسن الحديث. وأخرجه معمر في "الجامع" كما في آخر "مصنف عبد الرزاق" (ج ١١ ص ٣٤٥).

وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٣٩٩): حدثنا وهيب، حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم به.

وقد وقع في هذا السند تخليط، ففيه: حدثنا وهيب، حدثنا عبد الله بن وهيب، حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم. والصواب ما أثبتناه، فوهيب يرويه عن عبد الله بن عثمان، كما في "كشف الأستار" (ج ٢ ص ٢٤١).

الحديث أخرجه البزار كما في "كشف الأستار" (ج ٢ ص ٢٤١) فقال رحمته الله: حدثنا عمرو بن علي، ثنا معلى بن أسد، ثنا وهيب به.

ثم قال: لا نعلمه بهذا اللفظ عن جابر إلا بهذا الإسناد.

(عبد الله بن عثمان بن خثيم به) حسن الحديث.

(ولا يستنون بستني) أي: لا يأخذون بطريقة النبي ﷺ.

(فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فأولئك ليسوا مني ولست

منهم ولا يردوا علي حوضي) هذا دليل على أن فعلهم كبيرة من كبائر الذنوب

وعظيم الآثام، وفيه البراءة، لكن ليست بالمطلقة، إلا إذا كانت بدعتهم كفرية.

وفيه أن بعض أهل المعاصي يحرمون من الحوض، كما أن أهل البدع

يمنعون من الحوض.

(الصوم جنة) أي: يستجن بها الإنسان من شؤم المعاصي والذنوب «كجَنَّة

أحدكم من القتال» التي يضعها على صدره أو رأسه، فإذا ما ضُرب بالسيف

سلم، فهكذا الصيام يحفظ للإنسان دينه وأمانته وعمله.

(والصدقة تطفئ الخطيئة) يعني تكفر السيئات، لأن الخطايا كالنار

كالموقدة.

(والصلاة قربان) أي: تقرب إلى الله، (أو قال: برهان) برهان على الإيمان.

(إنه لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت) أي: من حرام.

(الناس غاديان) يعني يخرجون من بيوتهم ويصبحون ويمسون وهم على

حالين.

(فمبتاع نفسه فمعتقها) يبتاعها من الله، ويبيعها من الله بالأعمال الصالحة ويعتقها من النار.

(وبايع نفسه فموبقها) موبقها في النار، نسأل الله السلامة.

٢٤٦ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٣٠٦): حدثنا محمد بن أبي عدي، عن محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن إبراهيم عن محمود بن لبيد عن جابر قال: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وآله يقول: «من مات له ثلاثة من الولد فاحتسبهم دخل الجنة»، قال: قلنا: يا رسول الله واثنان؟ قال: «واثنان»، قال محمود: فقلت لجابر: أراكم لو قلتم وواحد لقال وواحد، قال: وأنا والله أظن ذلك. هذا حديث حسن.

(واحتسبهم) بشرط الاحتساب، وهؤلاء يسمون بالأفراط؛ لأنهم يتقدمون آبائهم إلى الجنة ويشفعون فيهم؛ كقول النبي صلوات الله عليه وآله: «أنا فرطكم على الحوض». وفيه تعيين الإخلاص في العبادة حتى تقبل، وفيه فضيلة الإخلاص، وأنه يدخل الجنة.

(أراكم لو قلتم واحد لقال وواحد، قال: وأنا والله أظن ذلك) ويقول ذلك لشفقتة صلوات الله عليه وآله على الأمة.

٢٤٧ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٣٨٣): حدثنا روح حدثنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وآله يقول: «خيار الناس في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا».

* وقال ﷺ (ج ٣ ص ٣٦٧): حدثنا أبو أحمد حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر: عن النبي ﷺ قال: «الناس معادن فخيرهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا».

هذا حديث حسنٌ على شرط مسلم.

وجاء عن معاوية في الصحيحين.

انظر بهذا القيد: (خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام) متى؟ إذا كانوا من أصحاب الفقه، أما الجاهل جاهل.

٢٤٨ - قال أبو داود ﷺ (ج ١٣ ص ٣٦): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبِي قَالَ: حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَكَدِّرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ مَلِكٍ مِنْ مَلَائِكَةِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ حَمَلَةِ الْعَرْشِ إِنَّ مَا بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِهِ إِلَى عَاتِقِهِ مَسِيرَةٌ سَبْعِمِائَةٍ عَامٍ».

هذا حديث حسنٌ على شرط البخاري.

وأخرجه إبراهيم بن طهمان في "مشيخته" (ص ٧٢).

فارتقى الحديث إلى الصحة، والحمد لله.

(إِنَّ مَا بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِهِ إِلَى عَاتِقِهِ مَسِيرَةٌ سَبْعِمِائَةٍ عَامٍ) فكم سيكون طوله

وكم سيكون عرضه!

(شَحْمَةُ أُذُنِهِ): هذا الشحمة شحمة الأذن، هذه الزائدة في الأذن، (والعائق):
هذا العظم الذي بين الرقبة والكتف.

(مَسِيرَةُ سَبْعِمِائَةِ عَامٍ) كيف إلى الأرض السفلى! لأنه جاء في رواية: «**قَدْ**
وَضَعَ رَأْسَهُ تَحْتَ الْعَرْشِ وَمَرَقَتْ رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ السُّفْلَى»، وهذا الحديث
دليل على وجود الملائكة والإيمان بهم، دليل على وجود العرش وأنه خلق
عظيم خلقه الله واستوى عليه.

٢٤٩ - قال أبو داود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ج ٩ ص ١٣١): حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ،
أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ أَنبَاءِ حَبِيبِ الْمُعَلَّمِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ
رَجُلًا قَامَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَذَرْتُ لِلَّهِ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَكَّةَ أَنْ
أُصَلِّيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ رَكْعَتَيْنِ، قَالَ: «**صَلِّ هَاهُنَا**»، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ فَقَالَ: «**صَلِّ**
هَاهُنَا»، ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ فَقَالَ: «**شَأْنُكَ إِذْنٌ**».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

هو نذر أن يصلي في بيت المقدس، والصلاة في الحرم أفضل، فيصلّي في
الحرم، وهكذا المرأة التي نذرت أن تصلي في بيت المقدس، وكذلك ميمونة
أمرتها أن تصلي في مسجد النبي ﷺ؛ لأن الصلاة في مسجد النبي ﷺ أفضل.

وفيه أن الإنسان يبذل النصيحة، فإن قبلت منه فذاك، وإن لم تقبل منه

﴿فَذَكَرْ إِتْمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ ۗ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ﴾ [الغاشية: ٢١-٢٢].

٢٥٠ - قال ابن حبان رحمته الله (ج ٨ ص ٣٢): أخبرنا عبد الله بن محمد بن سلم حدثنا حرمله بن يحيى حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: «لا تستبطنوا الرزق فإنه لن يموت العبد حتى يبلغه آخر رزق هو له فأجملوا في الطلب: أخذ الحلال وترك الحرام».

الحديث أخرجه الحاكم (ج ٢ ص ٤) فقال رحمته الله: أخبرنا أبو بكر بن إسحاق، أنبأ عبد الله بن الليث المروزي، ثنا أحمد بن عيسى، ثنا عبد الله بن وهب به.

وقال ابن حبان رحمته الله (ج ٨ ص ٣٣): أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف، قال: حدثنا الوليد بن الشجاع السَّكُونِيُّ، قال: حدثنا ابن وهب به. هذا الحديث بهذا السند يقول الحاكم فيه: إنه صحيح على شرط الشيخين. وليس كما يقول؛ فإنه لم يذكر لسعيد بن أبي هلال عن محمد بن المنكدر رواية، كما في "تحفة الأشراف".

وأما ما جاء في "التهذيب" أنه روى عن محمد بن المنكدر، فلعله اعتمد على هذا الحديث، ولولا أن الحديث جاء من طريق أخرى عن جابر ما كتبه في "الصحيح المسند"، ولكنه قد جاء عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر، عند الحاكم (ج ٢ ص ٤)... وذكره، فالظاهر أنه بمجموع الطريقتين إلى جابر حسن، والله أعلم.

وقد كنت حكمت عليه في "الجامع الصحيح في القدر" بالصحة، وما تنبّهت لما في رواية سعيد بن أبي هلال عن محمد بن المنكدر، فالمعتبر ما هاهنا.

فيه رد على من يقول بخرم الأجل، ما هناك شيء اسمه خرم الأجل، هناك ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ [الرعد: ٣٨]، ﴿وَمَا كَانَتْ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُؤَجَّلًا﴾ [آل عمران: ١٤٥].

وفيه أن الإنسان لا بد أن يأخذ رزقه أجمع قبل موته، وفيه أن الإنسان يفعل السبب للرزق، «فأجملوا في الطلب»، ما يقول: أنا ما أشتغل سيأتيني رزقي، لا بد من بذل الأسباب الشرعية وبذل الأسباب القدرية. والإجمال في الطلب: أخذ الحلال وترك الحرام.

(وليس كما يقول؛ فإنه لم يذكر لسعيد بن أبي هلال عن محمد بن المنكدر رواية، كما في "تحفة الأشراف") هذه فائدة: أن الشيخ مقبل يرى الصحيح على شرط الصحيحين ما كانت رواته على ما روي في الصحيحين، فلا يكفي أنه ثقة قد روى له الشيخان، لكن يشترط أن يكون ثقة وفي نفس الوقت روى بنفس السياقة.

٢٥١ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٩ ص ٤٧١): حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا سفيان عن حبيب يعني ابن أبي ثابت عن حميد الأعرج عن طارق المكي عن جابر بن عبد الله قال: قضى رسول الله صلّى الله عليه وآله في امرأة من الأنصار أعطها ابنها حديقة من نخل فماتت فقال ابنها: إنما أعطيتها حياتها،

وله إخوة فقال رسول الله ﷺ: «هي لها حياتها وموتها»، قال: كنت تصدقت بها عليها قال: «ذلك أبعد لك».

هذا حديث حسنٌ على شرط مسلم.

(أعطاهما ابنها حديقة من نخل فماتت) وهبها هبة.

هذه العُمري أو العقبي، لأنه يقول: أعطيتك هذا عمرك، ويقال: أعطيتك هذا إلى أن أموت، فكلاهما ينتظر موت الآخر، فهذا حرام. الحلال فيها أنه إذا أعطى عُمرى لا تعود إلى صاحبها، فالولد هذا يقول: أنا أعطيت أُمي حديقة لمدة حياتها، قال له: «هي لها حياتها وموتها»، يعني: يلزمك أن تترك الأرض التي أعطيتها وتقسم بينك وبين إخوانك على الأنصبة الشرعية، حتى ولو كان هو الذي أعطى الأرض.

(فقال: تصدقت بها عليها، قال: «ذلك أبعد») لأن «العائد في هبته كالكلب

يعود في قيئه»، فهتمت المسألة؟

مسألة العمري والعقبي جاء أن النبي ﷺ نهى عنها وجاء أن النبي ﷺ رخص فيها، ما هو المرخص فيه؟ ما كانت على التأيد: هي لك ولعقبك، ما تعود إلى صاحبها، والممنوع هو الذي يعطيها مدة زمنية ثم يريد أن يسترجعها، هذا ممنوع حتى وإن اشترط الاسترجاع لا تعود إليه؛ لأنه شرط باطل، فإذا قال له: هذه الأرض لك، صارت له، له ولعقبه تُورث منه، ويجوز أن يهبها وأن يرهنها وأن يبيعها.

٢٥٢ - قال الإمام النسائي رحمته الله في "التفسير" (ج ١ ص ٦٢٦): أخبرني عثمان بن عبد الله، قال: حدثني محمد بن عباد المكي، نا حاتم بن إسماعيل، نا أبو الحسن الصيرفي وهو بسام، عن يزيد بن صهيب الفقير، قال: كنا عند جابر فذكر الخوارج، قال: قال رسول الله صلوات الله وسلامته عليه: «**إِن نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يَعَذَّبُونَ بِذُنُوبِهِمْ فَيَكُونُونَ فِي النَّارِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونُوا، ثُمَّ يَعِيرُهُمْ أَهْلُ الشَّرْكِ فَيَقُولُونَ لَهُمْ: مَا نَرَى مَا كُنْتُمْ تَخَالِفُونَا فِيهِ مِنْ تَصَدِيقِكُمْ وَإِيمَانِكُمْ نَفَعَكُمْ، لَمَا يَرِيدُ اللَّهُ أَنْ يَرِي أَهْلَ الشَّرْكِ مِنَ الْحَسْرَةِ، فَمَا يَبْقَى مُوَحَّدًا إِلَّا أَخْرَجَهُ اللَّهُ**» ثم تلا رسول الله صلوات الله وسلامته عليه هذه الآية: ﴿رَبِّمَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ ﴿٢﴾﴾ [الحجر: ٢].

هذا حديث حسن.

وهذا الحديث فيه فوائد لا بد أن تتفطن لها: فإن المرجئة يقولون: يكفي التصديق، لما جاء في بعض الروايات: «**ما نرى نفعهم تصديقهم**»، والصحيح أنها قد جاءت روايات: «**ما نرى نفعهم تصديقهم، إيمانهم، عبادتهم**»، وهذه المراد بها العبادة القلبية والعبادة البدنية والعبادة القولية. وفيه خروج الموحدين من النار، وفيه أنه لا يبقى في النار إلا مشرك يخلد فيها، خالدًا مخلدًا فيها أبدًا.

٢٥٣ - قال الحافظ ابن حجر رحمته الله في "المطالب العالية" (ج ٣ ص ١٠٤٤) بتحقيق الأخ باسم بن طاهر حفظه الله: وقال أبو بكر: حدثنا عبيد الله بن

موسى، عن إسرائيل، عن منصور، عن سالم، عن جابر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الرجل يأتيني منكم فيسألني، فينطلق وما يحمل في حضنه إلا النار».

صحيح.

قال أبو عبد الرحمن: أبو بكر هو عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، وسالم هو ابن أبي الجعد.

* قال الإمام محمد بن حبان رحمته الله كما في "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان" (ج ٨ ص ١٨٦): أخبرنا الحسن بن سفيان قال: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الرجل يأتيني منكم ليسألني فأعطيه فينطلق وما يحمل في حضنه إلا النار».

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح.

(فينطلق وما يحمل في حضنه إلا النار)؛ لأنه أخذها بغير وجه حق، «لا

تلحفوا في المسألة، فإنه يسأل جمراً»، وفيه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان لا يرد سائلاً.

«من يسأل الناس أموالهم تكثراً فإنما يسأل جمراً».

٢٥٤ - قال ابن جرير رحمته الله (ج ٢٨ ص ١٠٥): حدثنا محمد بن سهل بن

عسكر، قال: ثنا يحيى بن صالح، قال: ثنا سليمان بن بلال، عن جعفر بن محمد،

عن أبيه، عن جابر بن عبد الله، قال: كان الجوارى إذا نكحوا كانوا يمرّون بالكبر

والمزامير، ويتركون النبي ﷺ قائماً على المنبر وينفضون إليها، فأنزل الله: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا﴾ [الجمعة: ١١].

هذا حديث حسن.

الحديث أخرجه الطحاوي في "مشكل الآثار" (ج ٤ ص ١٣٢) فقال ﷺ: كما قد حدثنا أبو أمية وإبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي به.

الصحيح أنهم رأوا التجارة فخرجوا من المسجد، فهذا الحديث فيه نكارة إلا أن يكون سبب النزول نزل في الأمرين: فالخروج من عند النبي ﷺ وهو يكلم الناس، وهكذا في ترك الجمعة والخروج.

٢٥٥ - قال الحاكم ﷺ في "المستدرک" (ج ١ ص ٨٢): حدثنا أبو علي الحافظ، ثنا عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة البغدادي، ثنا أبو كريب، ثنا عبيد الله بن عبد الرحمن الأشجعي، عن سفيان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دخل أهل الجنة الجنة قال الله ﷻ: ألا أنبئكم بأكبر من هذا؟ قالوا: بلى، وما أكبر من هذا؟ قال: الرضوان».

* وذكره الحافظ ابن كثير في تفسير سورة التوبة عند قوله تعالى: ﴿وَرِضْوَانٌ

مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [التوبة: ٧٢]، (ج ٤ ص ١٨) طبعة الشعب، فقال ﷺ: وقال

أبو عبد الله الحسين بن إسماعيل المحاملي: حدثنا الفضل الرخامي، حدثنا

الفريابي، عن سفيان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله، قال: قال

رسول الله ﷺ: «إذا دخل أهل الجنة الجنة، قال الله ﷻ: هل تشتهون شيئاً فأزيدكم؟ قالوا: يا ربنا، ما خيرٌ مما أعطيتنا؟ قال: رضواني أكبر».

ثم قال ابن كثير رحمه الله: ورواه البزار في "مسنده" من حديث الثوري، وقال الحافظ الضياء المقدسي في كتابه "صفة الجنة": هذا عندي على شرط الصحيح، والله أعلم. اهـ

حديث أبي سعيد في الصحيح يشهد له: «أحل عليكم رضواني فلا أسخط عليكم أبداً»، ﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [التوبة: ٧٢].

وفيه أن الجنة لا مقطوعة ولا ممنوعة، ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ [ق: ٣٥]، حتى إذا اشتهى الولد يكون حمله ووضع في تلك اللحظة، وإذا اشتهى كذلك الزراعة تكون في لحظتها، فشأن الجنة عظيم، والله المستعان، الحمد لله رب العالمين.

مسند جارية بن قدامة

٢٥٦ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٣٤): حدثنا ابن نمير حدثنا هشام عن أبيه عن الأحنف بن قيس عن عم يقال له: جارية بن قدامة السعدي: أنه سأل رسول الله صلوات الله وسلامته عليه فقال: يا رسول الله قل لي قولاً ينفعني، وأقلل علي لعلي أعيه، فقال رسول الله صلوات الله وسلامته عليه: «لا تغضب» فأعاد عليه حتى عاد عليه مراراً كل ذلك يقول: «لا تغضب».

حدثنا يحيى بن سعيد، أخبرنا هشام أخبرني أبي عن الأحنف بن قيس عن عم له يقال له جارية بن قدامة: أن رجلاً قال: يا رسول الله قل لي قولاً وأقلل علي... وذكر الحديث.

حدثنا يحيى قال هشام: قلت يا رسول الله. وهم يقولون: لم يدرك النبي صلوات الله وسلامته عليه، يعني يحيى بن سعيد يقول: وهم يقولون.

حدثنا أبو معاوية حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن الأحنف بن قيس عن جارية بن قدامة قال: وحدثني عم لي أنه أتى رسول الله صلوات الله وسلامته عليه فقال: يا رسول الله علمني شيئاً ينفعني وأقلل... فذكر الحديث.

هذا حديث صحيح. وحديث أبي معاوية جعله من مسند عم جارية بن قدامة، والحافظ ابن حجر في "الإصابة" في ترجمة جارية يُرَجِّحُ أنه من حديث جارية بن قدامة.

قال الحافظ بعد ترجيحه أنه من حديث جارية: فقد رواه الطبراني من طريق ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة. ومن طريق محمد بن كُرَيْبٍ، عن أبيه: شهدت الأحنف يحدث عن عمه، وعمه جارية بن قدامة. اهـ المراد من "الإصابة".

(لا تغضب) لأن الغضب ملاك كثير من الشرور، ولو أن الإنسان تميز بالحلم والأناة لصلح له حاله ومآله، فبالغضب قد تتصرف تصرفاً تندم عليه إما قولاً وإما فعلاً، وبالغضب يخرج الإنسان عن الاعتدال، فربما كان هادئاً ساكناً بشوشاً، لكن إذا غضب خرج عن الاعتدال.

والغضب مدخل للشيطان على الإنسان، ولا يكون الغضب محموداً إلا إذا كان إذا انتهكت محارم الله ﷻ كما هو غضب النبي ﷺ.

(وأقل علي) فيه أن طول المجلس سبب لعدم الحفظ وربما للملال. وفيه موافقة لما يقوله البعض: خير الكلام ما قل ودل.

مسند جبلة بن حارثة وهو أخو زيد بن حارثة رضي الله عنه

٢٥٧ - قال الطبراني رضي الله عنه (ج ٢ ص ٣٢١): حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة قالوا: ثنا منجاب بن الحارث، أنا علي بن مسهر عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي عمرو الشيباني حدثني جبلة بن حارثة قال: قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله أرسل معي أخي زيداً قال: «هو ذاك فإن انطلق معك لم أمنعه»، فقال: لا والله يا رسول الله لا أختار عليك أحداً أبداً، قال: فرأيت رأي أخي أفضل من رأيي.
هذا حديث حسنٌ لغيره.

منجاب بن الحارث من رجال مسلم، روى عنه جمع ولم يوثقه معتبر، وقد توبع؛ فعند الترمذي عن الجراح بن مخلد وغير واحد عن محمد بن عمر الرومي عن علي بن مسهر به، كما في "تحفة الأشراف".
ومحمد بن عمر بن الرومي متكلم فيه، يصلح حديثه في الشواهد والمتابعات.

(جبلة بن حارثة وهو أخو زيد بن حارثة رضي الله عنه) وأصلهم من اليمن، من قبيلة كلب.

(علي بن مسهر) شذبتك الرواية شذ بلفظة مشهورة: «فليرقه»، «إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليرقه»، هذه اللفظة زائدة وشاذة، فإن الماء إذا ولغ فيه

الكلب لا يصل إلى النجاسة، فلك أن تستخدمه في غسل أو في سقي أو في غير ذلك.

(فرايت رأي أخي أفضل من رأيي) ولهذا السبب تبناه النبي ﷺ حين اختاره على أبيه وعلى عشيرته، ثم منع الله ﷻ من التبني وقال: ﴿أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فِإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥].

وفيه فضيلة لزيد بن حارثة حيث قدم النبي ﷺ على الأهل والعشيرة، ولهذا أحبه النبي ﷺ وقال: **«زيد مني»** أو بمعنى الحديث.

وفيه كرم النبي ﷺ لم يقل: **«عبي لا أسلمه لكم»**، ولكن دفعه إليهم إن أحب أن يذهب إليهم، وقد أهدته للنبي ﷺ خديجة بنت خويلد، وقُتل زيد في غزوة مؤتة.

مسند جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ

٢٥٨ - قال الترمذي رحمته الله (ج ٣ ص ٦٠٤): حَدَّثَنَا أَبُو عَمَّارٍ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ وَصَلَّى آيَةَ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ».

قال أبو عيسى: حَدِيثُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابَاهُ.

قال أبو عبد الرحمن: هو حديث صحيح على شرط مسلم. وأبو الزبير مدلس، ولكنه توبع كما ترى، وقد صرح بالتحديث عند النسائي (ج ١ ص ٢٨٤)، وأحمد (ج ٤ ص ٨١).

الحديث أخرجه أبو داود (ج ٥ ص ٣٤٥)، والنسائي (ج ١ ص ٢٨٤) و (ج ٥ ص ٢٢٣)، وابن ماجه (ج ١ ص ٣٤٨).

(جبير بن مطعم رحمته الله) قرشي، دخل عليه الإسلام حين جاء لفداء الأسارى في بدر، حين سمع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأ: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ﴾ [الطور: ٣٥]، قال: كاد قلبي أن يطير، وكلمة (من بين جنبي) بعضهم يحسنها وبعضهم يتكلم فيها.

ركز على كلمة (وصلى) الجمهور حملوها على أنه طاف وصلى ركعتي طواف، وقد جاء في بعض الروايات: «أَوْ صَلَّى»، فذهب بعضهم إلى صحة

الصلاة في مسجد الكعبة مطلقاً في أي وقت من ليل أو نهار حتى ولو لم يكن من ذوات الأسباب، والذي يظهر أن الإذن إنما هو فيما هو من ذوات الأسباب.

(يا بني عبد مناف) لأنهم سدنة البيت ومن يقوم عليه، وفيه أنه ينبغي أن يقوم بالبيت من يتتبه له، وأن يحرسه، وأن يرتب الناس، والداخلين والخارجين.

(لا تمنعوا أحداً طاف بهذا البيت) للعهد الذهني أو الذكري وهو الكعبة.

(وصلى أي ساعة شاء من ليل أو نهار) حتى في أوقات الكراهة.

٢٥٩ - قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٤ ص ٨١): حدثنا يزيد بن هارون قال:

أنا ابن أبي ذئب، عن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن عبد الرحمن بن

الأزهر عن جبير بن مطعم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«إن للقرشي مثلي قوة**

الرجل من غير قریش»، ف قيل للزهري: ما يعني بذلك؟ قال: نبل الرأي.

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح. وعبد الرحمن بن أزهر

صحابي شهد حينئذ، كما في "الإصابة".

الحديث أخرجه البزار كما في "كشف الأستار" (ج ٣ ص ٢٩٦).

(ابن أبي ذئب): عبد الرحمن.

(نبل الرأي) هذا إذا بقي على سنته وعلى فطرته، أما إذا تحول إلى دين

الرافضة أو إلى دين الباطنية أو إلى دين الصوفية فلا عقل فيه ولا روية.

٢٦٠ - قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٤ ص ٨١): حدثنا عبد الصمد وعفان

قالا: حدثنا حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار عن نافع بن جبير بن مطعم عن

أبيه قال: كان رسول الله ﷺ في سفر قال: «من يكلؤنا الليلة لا نرقد عن صلاة الفجر؟» فقال بلال: أنا، فاستقبل مطلع الشمس فضرب على آذانهم فما أيقظهم إلا حر الشمس فقاموا فأدوها^(١) ثم توضؤوا فأذن بلال فصلوا الركعتين ثم صلوا الفجر.

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح. وقد أخرجه النسائي (ج ١ ص ٢٩٨) فقال: أخبرنا أبو عاصم حُشَيْشُ بن أَصْرَمَ، قال: حدثنا يحيى بن حسان، قال: حدثنا حماد بن سلمة به.

(فضرب على آذانهم) يعني أخذتهم نومة قوية.

(فقاموا فأدوها) أي: أدوا صلاة الفجر.

(ثم توضؤوا) يعني توضؤوا ثم أدوها، هذا من الأدلة على أن ثم لا تقتضي الترتيب.

إن من ساد ثم ساد أبوه ثم قد ساد قبل ذلك جده (فصلى الركعتين ثم صلى الفجر) يشهد لهذا حديث أبي هريرة وحديث عمران بن حصين في الصحيح، وهذا دليل على أن النافلة تصلى ولو بعد خروج وقت الصلاة، وله أن يأتي بها على الترتيب.

٢٦١ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٤ ص ٨٤): حدثنا يزيد بن هارون قال:

أخبرنا ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن عن محمد بن جبیر بن مطعم

(١) كذا، وفي النسائي (ج ١ ص ٢٩٨): فقاموا فقالوا: توضؤوا.

عن أبيه قال: بينا نحن مع رسول الله ﷺ بطريق مكة إذ قال: «يطلع عليكم أهل اليمن كأنهم السحاب هم خيار من في الأرض»، فقال رجل من الأنصار: ولا نحن يا رسول الله، فسكت قال: ولا نحن يا رسول الله فسكت قال: ولا نحن يا رسول الله فقال في الثالثة كلمة ضعيفة: «إلا أنتم».

هذا حديث حسنٌ. والحارث بن عبد الرحمن هو خال ابن أبي ذئب. وأخرجه البزار كما في "كشف الأستار" (ج ٣ ص ٣١٧) من حديث ابن أبي ذئب به، ثم قال: لا نعلمه بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه، ولا له عن جبير إلا هذه الطريق.

وأخرجه أبو يعلى (ج ٦ ص ٤٥١) بتحقيق إرشاد الحق الأثري، وابن أبي شيبة (ج ١٢ ص ١٨٤).

(هم خيار من في الأرض) هذا ثناء عظيم لأهل اليمن، ولكن المراد بهم أهل الاستقامة، أهل السنة، أهل العقيدة الصحيحة، الطريقة الواضحة، إذ أن باب الفضائل لا يدخله المبتدعون ولا المشركون الضالون.

(إلا أنتم) وهم من اليمن.

(لا نعلمه بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه) البزار كان من أئمة العلل، انظروا إلى هذا الجزم: (لا نعلمه إلا من هذا الوجه ولا نعلم روى عن جبير إلا هذا الحديث)، يجزم جزماً، إلا أن "مسنده" لم يكتمل إلى الآن، إنما يوجد بعضه، ومع ذلك قدرته الهيتمي في "كشف الأستار" بذكر زوائده على الأمهات.

مسند جرير بن عبد الله البجلي

٢٦٢ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٤ ص ٣٥٩): حدثنا أبو قطن حدثني يونس عن المغيرة بن شبل قال وقال جرير: لما دنوت من المدينة أنخت راحلتي ثم حللت عيبي ثم لبست حلتي ثم دخلت فإذا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخطب، فرماني الناس بالحدق فقلت لجليسي: يا عبد الله ذكرني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ قال: نعم ذكرك أنفأ بأحسن ذكر فبينما هو يخطب إذ عرض له في خطبته وقال: «يدخل عليكم من هذا الباب أو من هذا الفج من خير ذي يمن، ألا إن علي وجهه مسحة ملك».

قال جرير: فحمدت الله وحمده علي ما أبلاني.

وقال أبو قطن: فقلت له سمعته منه أو سمعته من المغيرة بن شبل؟ قال نعم.

حدثنا أبو نعيم حدثنا يونس عن المغيرة بن شبل بن عوف عن جرير بن عبد الله قال: لما دنوت من المدينة أنخت راحلتي ثم حللت عيبي ثم لبست حلتي قال فدخلت ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخطب فسلمت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، فرماني القوم بالحدق فقلت لجليسي: هل ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أمري شيئاً؟... فذكر مثله.

وقال رحمته الله (ج ٤ ص ٣٦٤): ثنا إسحاق بن يوسف، ثنا يونس... فذكر

مثله.

هذا حديث حسنٌ. وقد أخرجه ابن أبي شيبه (ج ١٢ ص ١٥٢)، والنسائي في "فضائل الصحابة" (ص ٦٠) فقال: أخبرنا محمد بن عبد العزيز بن غزوان والحسين بن حُرَيْثٍ، قالا: أنا الفضل بن موسى، عن يونس بن أبي إسحاق به.

* وأخرجه الحميدي (ج ٢ ص ٣٥٠) فقال رحمته الله: ثنا سفيان قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد قال سمعت قيسًا يقول سمعت جرير بن عبد الله البجلي: (ما رأني رسول الله صلى الله عليه وآله قط إلا تبسم في وجهي) ^(١) قال: وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: «يطلع عليكم من هذا الباب رجل من خير ذي يمن، على وجهه مسحة ملك»، فطلع جرير بن عبد الله.

هذا حديث صحيحٌ.

(جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه) الحضرمي، وهو من الأقيال والعباهلة حقًا، أما أقيال هذا الزمان وعباهلة هذا الزمان فلا أنذل منهم ولا أسوأ منهم، زنادقة إلا من رحم الله، يطعنون في القرآن وفي النبي صلى الله عليه وآله وفي آل البيت الصالحين، بل يطعنون في الإسلام ويمجدون القومية اليمنية، والقومية لا تأتي بخير، التعصب للقوميات لا يأتي بخير، وإنما هو الإسلام الذي رفع الله به الأنام وأعز به أهله، قال النبي صلى الله عليه وآله: «قد أفلح من أسلم ورزق كفافاً وقنعه الله بما آتاه».

(١) ما بين المعكوفين في "الصحيحين".

وقد تكلمت في الرسالة التي رددنا عليهم بها على أن العباهلة والأقيال ينقسمون إلى ثلاث أقسام: **القسم الأول:** من أتى إلى النبي ﷺ وأقره على هذه التسمية ومن سار على سيرهم.

القسم الثاني: الزنادقة الذين يطعنون في الدين وفي الإسلام وفي محمد ﷺ وفي صالح آل البيت، وهؤلاء الأسوأ بل الكفار ليسوا من الإسلام في سرد ولا ورد.

القسم الثالث: قوم تعصبوا ليمينيتهم مع عدم الطعن في الإسلام أو الطعن في شيء مما تقدم، وهذه العصبية لا تجوز، إنما يكون التعصب لدين الإسلام نصره وإعانة وحبًا وبغضًا.

(لما دنوت من المدينة أنخت راحلتي) أي التي كان يركب عليها.

(ثم حللت عييتي) أي: اللبس الذي كان عليه للسفر.

(ثم لبست حلتي) أي: لباس الزينة الذي يتجمل به، وهذا دليل على أنه من

بيت الملوك ومن سلالتهم.

(على وجهه مسحة ملك) وفي بعضها: «مسحة ملك».

أما القصة التي يذكرون أنها وقعت بينه وبين معاوية فهي قصة منكرة لا تليق بمقام هذا الرجل الصحابي اليميني الذي هو من كرماء العرب، لأنهم زعموا أن معاوية ﷺ طلب منه أن يحمله على بعيره فأبى، ثم طلب منه أن يعطيه نعليه

فأبى، وتكلم عليه بكلام يقول: تأخذ من سليل الملوك، ونحو ذلك، ثم طلب منه أن يمشي في ظل ناقته فأذن له في ذلك.

كثير من القصص على معاوية رضي الله عنه غير صحيحة غير ثابتة، وكثير من الكتب التي تذكر ما يتعلق بمناظرته مع بعض النساء ومع بعض الرجال وهكذا يخرجون بأنهم يخصمونه ونحو ذلك هي من وضع من يبغض معاوية رضي الله عنه.
(الحميدي) له كتاب "المنتخب".

مسند جُنَادَةَ بن أَبِي أُمِيَةَ 

٢٦٣ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٤ ص ٦٢): حدثنا حجاج حدثنا ليث قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير، أن جنادة بن أبي أمية حدثه: أن رجالاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بعضهم: إن الهجرة قد انقطعت، فاختلفوا في ذلك، قال: فانطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله إن أناساً يقولون: إن الهجرة قد انقطعت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إن الهجرة لا تنقطع ما كان الجهاد».

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح.

(إن الهجرة قد انقطعت) أي بفتح مكة.

معنى الحديث: أن الهجرة باقية إلى أن ينقطع الجهاد، وما جاء: «لا هجرة بعد الفتح» أي: لا هجرة أكمل من تلك الهجرة التي قام بها الصحابة رضوا الله عنهم من مكة إلى المدينة، أو أن المعنى: لا هجرة من مكة إلى المدينة بعد الفتح؛ لأنها صارت دار إسلام.

مسند أبي ذر الغفاري جندب بن جنادة رضي الله عنه

٢٦٤ - قال الإمام النسائي رحمته الله (ج ٤ ص ١١٦): أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ جُمَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّفِيلِ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: إِنَّ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ عليه السلام حَدَّثَنِي: «أَنَّ النَّاسَ يُحْشَرُونَ ثَلَاثَةَ أَفْوَاجٍ: فَوْجٌ رَاكِبِينَ طَاعِمِينَ كَاسِينَ، وَفَوْجٌ تَسْحَبُهُمُ الْمَلَائِكَةُ عَلَى وُجُوهِهِمْ وَتَحْشُرُهُمُ النَّارُ، وَفَوْجٌ يَمْشُونَ وَيَسْعَوْنَ، يُلْقِي اللَّهُ الْأَفَقَةَ عَلَى الظَّهْرِ فَلَا يَبْقَى حَتَّى (١) إِنَّ الرَّجُلَ لَتَكُونُ لَهُ الْحَدِيثَةُ يُعْطِيهَا بَدَاتِ الْقَتَبِ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا».

هذا حديث حسن على شرط مسلم.

(أبي ذر الغفاري جندب بن جنادة رضي الله عنه) رجل عجيب في علمه وفهمه وورعه وزهده، بل ذكر عن نفسه أنه صلى الله قبل أن يسلم بثلاث سنين، كان يصلي من الليل ما شاء الله أن يصلي، ثم يلقي نفسه للنوم، وقصته في "صحيح مسلم" إن لم تكن في "الصحيحين".

وله أخ قال له أنيس، أرسله إلى مكة ليأتيه بخبر النبي صلى الله عليه وسلم، فرجع وأخبره الخبر إلا أنه لم يشفيه، ثم ذهب إلى مكة فمكث أياماً يشرب زمزم ويتغذى منها حتى لقي النبي صلى الله عليه وسلم.

(أبو الطفيل) عامر بن واثلة، آخر من مات من الصحابة.

(حذيفة بن أسيد) في فرق بين أسيد وأسيد، وله في مسلم حديث.

(١) من قوله: حتى إن الرجل... إلى آخره، هذا في الدنيا، كما قاله القرطبي عن عياض.

(الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ) الصادق في نفسه المصدوق من ربه.

(أَنَّ النَّاسَ يُحْشَرُونَ ثَلَاثَةَ أَفْوَاجٍ) أي يوم القيامة.

(وَتَحْشَرُهُمُ النَّارُ) النار التي تخرج من عدن.

(يُلْقِي اللَّهُ الْآفَةَ عَلَى الظَّهْرِ) يعني: يموت الظهر من الإبل والبقر والخيول

والبغال وغير ذلك.

(حَتَّىٰ إِنَّ الرَّجُلَ لَتَكُونُ لَهُ الْحَدِيقَةُ يُعْطِيهَا بِذَاتِ الْقَتَبِ لَا يَقْدِرُ عَلَيْهَا) يعني

يعطي حديقة من الأرض مقابل ناقة ما يجد.

والناس الآن اعتمدوا على السيارات، ولو قدر الله ﷻ أن الكهرباء تنتهي

أو كذلك النفط ونحو ذلك ما يجد أحدهم حماراً يركب عليه.

ويذكرون أن كوريا الشمالية الآن صنعت قنبلة تسمى بالقنبلة المغناطيسية

يذكرون أنها أخطر قنبلة على وجه الأرض، لا أنها تدمر، ولكن بمجرد أن تطلق

تقضي على الآلات الكهربائية والإلكترونية، فيصبح العالم ولا معه شيء، يعود

إلى البداية، والله أعلم، لكن يذكرون هذا.

٢٦٥ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ١٥٧): حدثنا وكيع، حدثنا

الأعمش عن سليمان بن مسهر، عن خرشة بن الحر عن أبي ذر قال: قال لي

رسول الله صلوات الله عليه وآله: «يا أبا ذر انظر أرفع رجل في المسجد» قال: فنظرت فإذا رجل

عليه حلة، قال: قلت: هذا؟ قال: قال لي: «انظر أوضع رجل في المسجد»، قال:

فنظرت فإذا رجل عليه أخلاق، قال: قلت: هذا؟ قال: فقال رسول الله ﷺ:

«لهذا عند الله أخير يوم القيامة من ملء الأرض من مثل هذا».

حدثنا بن نمير ويعلى قالوا حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن أبي ذر قال:

كنت أمشي مع النبي ﷺ في المسجد فقال: «يا أبا ذر ارفع رأسك فانظر إلي أرفع

رجل في المسجد...» فذكر الحديث.

حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن زيد بن وهب عن أبي ذر...

فذكر الحديث وقال: «خير عند الله من قراب الأرض مثل هذا».

وكذا قال أبو معاوية عن زيد.

وحدثنا أبو معاوية حدثنا زائدة عن الأعمش حدثنا سليمان بن مسهر عن

خرشة... فذكره.

هذا حديث صحيح. والظاهر أن للأعمش فيه شيخين: سليمان بن مسهر

وزيد بن وهب، والله أعلم.

الحديث أخرجه البزار كما في "كشف الأستار" (ج ٤ ص ٢٤٢).

(فإذا رجل عليه أخلاق)، الحلقة، كما تقول: الطقم، اليوم، يقولون: فلان

يلبس طقم، أي: الإزار والرداء وجميع شأنه على شيء واحد، والأخلاق: ثياب

مجمعة.

الحديث أخرجه البخاري عن سهل بن سعد، لكن استفدنا هنا أن المسؤول

هو أبو ذر، في البخاري: أن النبي ﷺ قال لرجل: «ما تقول في هذا؟» قال: هذا

رجل من أغنياء العرب، إن شفع شُفِعَ وإن خطب زُوجَ وإن قال سمع له، ثم نظر إلى آخر فقال: «**ما تقول في هذا؟**» قال: هذا رجل من ضعاف المسلمين، وذكر الحديث.

وفيه أن الكرامة بالإسلام: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَدُّكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

٢٦٦ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ١٥٦): حدثنا عفان حدثنا همام، حدثنا قتادة عن سعيد بن أبي الحسن عن عبد الله بن الصامت: أنه كان مع أبي ذر فخرج عطاؤه ومعه جارية له فجعلت تقضي حوائجه، قال: ففضل معها سبع قال: فأمرها أن تشتري به فلوسًا قال: قلت له: لو ادخرته للحاجة تنوبك أو للضيف ينزل بك، قال: إن خليلي عهد إلى أن «**أيما ذهب أو فضة أوكي عليه فهو جمر على صاحبه حتى يفرغه في سبيل الله ﷻ**».

هذا حديث صحيح.

وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ١٦٥): ثنا يزيد، أنا همام بن يحيى به.

(همام) بن يحيى، في هذه الطبقة.

(فخرج عطاؤه) يعني الذي يعطيه الإمام، نصيبه، أما من المغانم وإما من

الفيء ونحو ذلك.

هذه المسألة خالف فيها بقية الصحابة أبا ذر فيها، فأبو ذر رضي الله عنه يذهب إلى

أن الكنز أي مال يدخر، وغيره وهم جمهور الصحابة ذهبوا إلى أن الكنز: ما لم

يؤد زكاته، وهذا هو الصحيح، فما زال المسلمون يدخرون وتكثر أموالهم ولم ينكر عليهم النبي ﷺ.

ومع ذلك وقعت وحشة بين أبي ذر رضي الله عنه وبين كثير من الصحابة بسبب هذه الفتوى التي صار عليها، حتى جاء في "صحيح مسلم": أن بعضهم قال له: يا أبا ذر، ما لك ولإخوانك من قريش؟ قال: والله لا أسألهم دنيا ولا أستفتيهم عن دين، ثم ذكر ما ذكر من الحديث.

٢٦٧ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ١٥٩): حدثنا عفان حدثنا سلام أبو المنذر، عن محمد بن واسع عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال: أمرني خليلي عليه السلام بسبع: أمرني بحب المساكين والدينو منهم، وأمرني أن أنظر إلى من هو دوني ولا أنظر إلى من هو فوقني، وأمرني أن أصل الرحم وإن أدبرت، وأمرني أن لا أسأل أحداً شيئاً، وأمرني أن أقول بالحق وإن كان مرّاً، وأمرني أن لا أخاف في الله لومة لائم وأمرني، وأمرني أن أكثر من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله، فإنهن من كنز تحت العرش.

هذا حديث حسن.

(عفان) ابن مسلم الصنفار.

والذي أعرفه أن الحديث فيه علة، لا أستحضرها الآن.

(قال: أمرني خليلي عليه السلام) لا يقال: بأن النبي عليه السلام خليل لغير الله تعالى، «إن الله اتخذني خليلًا كما اتخذ إبراهيم خليلًا»، لكن الصحابة لهم أن يُخاللوا رسول الله صلوات الله عليه.

(أمرني بحب المساكين والدنو منهم) هذا يدل على التواضع وعلى الرفق. (وأمرني أن أنظر إلى من هو دوني) أي في المال ونحو ذلك؛ حتى يقع فيه الرحمة له، أما في باب العلم والدين فانظر إلى من فوقك؛ حتى يؤدي إلى تشميرك وزيادة خيرك.

(وأمرني أن أصل الرحم وإن أدبرت) يدل عليه حديث أبي هريرة: إن لي قرابة أصلهم ويقطعونني، قال: «إن كنت كما قلت فكأنما تسفهم المل»، «وليس الواصل بالمكافئ، إنما الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها».

(وأمرني أن لا أسأل أحدًا شيئًا) وهذا ثابت في غير ما حديث، عن ثوبان: «لا تسأل الناس شيئًا».

(وأمرني أن أقول بالحق وإن كان مرًا) «وأفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر».

(وأمرني أن لا أخاف في الله لومة لائم) يعني تأمر بالمعروف ولا تنهيب من الناس.

(وأمرني أن أكثر من قول: لا حول ولا قوة إلا بالله فإنهن من كنز تحت العرش) وهي كنز من كنوز الجنة كما في حديث أبي موسى.

٢٦٨ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ١٥٢): حدثنا يحيى بن حماد، حدثنا أبو عوانة عن أبي بشر عن طلق بن حبيب، عن بُشير بن كعب العدوي، عن أبي ذر قال: قال لي رسول الله صلوات الله وسلامته عليه: «هل لك في كنز من كنز الجنة؟» قلت: نعم، قال: «لا حول ولا قوة الا بالله».

هذا حديث صحيح.

وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ١٧٢): ثنا عفان، ثنا أبو عوانة به. وله شواهد في الصحيحين.

٢٦٩ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ١٤٩): حدثنا مرحوم، حدثنا أبو عمران الجوني، عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال: ركب رسول الله صلوات الله وسلامته عليه حمارًا وأردفني خلفه، وقال: «يا أبا ذر أرايت إن أصاب الناس جوع شديد لا تستطيع أن تقوم من فراشك إلى مسجدك كيف تصنع؟» قال: الله ورسوله أعلم، قال: «تعفف»، قال: «يا أبا ذر أرايت إن أصاب الناس موت شديد يكون البيت فيه بالعبد - يعني القبر - كيف تصنع؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «اصبر»، قال: «يا أبا ذر أرايت إن قتل الناس بعضهم بعضًا يعني حتى تغرق حجارة الزيت من الدماء كيف تصنع؟» قال: الله ورسوله أعلم قال: «اقعد في بيتك وأغلق عليك بابك»، قال: فإن لم أترك؟ قال: «فأنت من أنت منهم فكن فيهم»، قال: فأخذ سلاحه؟ قال: «إذن تشاركهم فيما هم فيه، ولكن إن خشيت أن يروعك شعاع السيف فألق طرف رداك على وجهك حتى ييؤء بإثمه وإثمك».

هذا حديث صحيح.

وقد أخرجه ابن حبان في "صحيحه" كما في "موارد الظمان" (ص ٤٦٠) فقال: أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي، ثنا إسحاق بن إبراهيم، أنبأنا مرحوم بن عبد العزيز به. ثم قال بعده: أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا حبان بن موسى، أنبأنا عبد الله، أنبأنا حماد بن سلمة، عن أبي عمران الجوني... فذكر نحوه.

وأخرجه معمر بن راشد في "الجامع" (ج ١١ ص ٣٥١) من "مصنف عبد الرزاق" فرواه معمر، عن أبي إسحاق الجوني به.

وأخرجه أحمد أيضاً (ج ٥ ص ١٦٣) فقال: ثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي، نا أبو عمران الجوني به.

وأخرجه ابن أبي شيبة (ج ١٥ ص ١٣) بسند الإمام أحمد هذا، فذكر منه قصة اقتتال الناس.

(تعفف) فضل العفة، وكان من دعاء النبي ﷺ: **«اللهم إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى»**.

(فأت من أنت منهم فكن منهم) يعني اعتزل.

(فألق طرف رداك على وجهك حتى يبوء بإثمه وإثمك) يعني البعد عن

الفتن ومسبباتها.

٢٧٠ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٤ ص ٢٤٨): حدثنا مسدد أخبرنا يزيد بن

زريع أخبرنا داود بن أبي هند عن الوليد بن عبد الرحمن عن جبير بن نفيير عن

أبي ذر قال: صمنا مع رسول الله ﷺ رمضان فلم يقم بنا شيئاً من الشهر حتى بقي سبع، فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل فلما كانت السادسة لم يقم بنا، فلما كانت الخامسة قام بنا حتى ذهب شطر الليل فقلت: يا رسول الله لو نفلتنا قيام هذه الليلة، قال: فقال: «إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف حسب له قيام ليلة»، قال: فلما كانت الرابعة لم يقم، فلما كانت الثالثة جمع أهله ونساءه والناس فقام بنا حتى خشينا أن يفوتنا الفلاح، قال: قلت: وما الفلاح؟ قال: السحور، ثم لم يقم بنا بقية الشهر.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

الحديث أخرجه الترمذي (ج ٣ ص ٥٢١) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

والنسائي (ج ٣ ص ٨٣ و ٢٠٣)، وابن ماجه (ج ١ ص ٤٣٠).

(فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل) أي ليلة الثلاثة وعشرين.

(إن الرجل إذا صلى مع الإمام حتى ينصرف حسب له قيام ليلة) حتى وإن

صلى عشر ركعات مختصرات، أحد عشر ركعة مختصرة فله أجر قيام ليلة.

٢٧١ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ١٦٤): حدثنا عبد الرزاق قال:

سمعت الأوزاعي يقول: أخبرني هارون بن رئاب عن الأحنف بن قيس قال:

دخلت بيت المقدس، فوجدت فيه رجلاً يكسر السجود فوجدت في نفسي من

ذلك، فلما انصرف قلت: أتدري على شفع انصرفت أم على وتر؟ قال: إن أك لا

أدري فإن الله ﷻ يدرى، ثم قال: أخبرني حبي أبو القاسم صلى الله عليه وسلم ثم بكى، ثم قال: أخبرني حبي أبو القاسم صلى الله عليه وسلم ثم بكى، ثم قال: أخبرني حبي أبو القاسم صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما من عبد يسجد لله سجدة إلا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة وكتب له بها حسنة»، قال: قلت: أخبرني من أنت يرحمك الله؟ قال: أنا أبو ذر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فتقاصرت إلي نفسي.

هذا حديث صحيح.

* الحديث أخرجه البزار كما في "كشف الأستار" (ج ١ ص ٣٤٥) فقال رحمته الله: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْكِينٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرِيَابِيِّ، ثنا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ هَارُونَ بْنِ رَبَائِبٍ، عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً، إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ».

قال البزار: لا نعلمه عن أبي ذر بأحسن من هذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (ج ٢ ص ٣٢٧).

(الأوزاعي) أبو عمرو، عبد الرحمن بن عمرو.

هذا فيه استحباب كثرة الصلاة، ويشهد لهذا الحديث حديث ثوبان عند

مسلم: «عليك بكثرة السجود».

٢٧٢ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ١٧٦): حدثنا يزيد أخبرنا الأسود بن شيبان عن يزيد أبي العلاء^(١) عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال: بلغني عن أبي ذر حديث فكنت أحب أن ألقاه فلقيته فقلت له: يا أبا ذر بلغني عنك حديث فكنت أحب أن ألقاك فأسألك عنه فقال قد لقيت فاسأل، قال: قلت: بلغني أنك تقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ثلاثة يحبهم الله ﷻ وثلاثة يبغضهم الله ﷻ»، قال: نعم، فما إخالني أكذب على خليلي محمد صلى الله عليه وسلم ثلاثاً يقولها، قال: قلت: من الثلاثة الذين يحبهم الله ﷻ؟ قال: «رجل غزا في سبيل الله فلقى العدو مجاهدًا محتسبًا فقاتل حتى قُتل، وأنتم تجدون في كتاب الله ﷻ ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًا﴾ [الصف: ٤]، ورجل له جار يؤذيه فيصبر على أذاه ويحتسبه حتى يكفيه الله إياه بموت أو حياة، ورجل يكون مع قوم فيسيرون حتى يشق عليهم الكرى - أو النعاس - فينزلون في آخر الليل فيقوم إلى وضوئه وصلاته»، قال: قلت: من الثلاثة الذين يبغضهم الله؟ قال: «الفخور المختال، وأنتم تجدون في كتاب الله ﷻ ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ﴾ [لقمان: ١٨]، والبخيل المنان، والتاجر والبياع الحلاف».

قال: قلت: يا أبا ذر ما المال؟ قال: فرق لنا وذود - يعني بالفرق غنمًا يسيرة - قال: قلت: لست عن هذا أسأل، إنما أسألك عن صامت المال، قال: ما أصبح لا

(١) في الأصل: يزيد بن العلاء. والصواب ما أثبتناه، وهو يزيد بن عبد الله بن الشخير، يروي الحديث عن أخيه.

أمسى، وما أمسى لا أصبح، قال: قلت: يا أبا ذر مالك ولإخوتك قريش؟ قال: والله لا أسألهم دنيا ولا أستفتيهم عن دين الله ﷺ حتى ألقى الله ورسوله، ثلاثاً يقولها.

هذا حديث صحيح.

وأخرجه أبو داود الطيالسي (ص ٦٣) فقال: حدثنا الأسود بن شيبان به.
ورواه الطبراني (ج ٢ ص ١٥٢) فقال: حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا الأسود بن شيبان السدوسي به.
وأخرجه البزار في "مسنده" (ج ٩ ص ٣٤٧) فقال: حدثنا محمد بن معمر، حدثنا رَوْحُ بن عُبَادَةَ، حدثنا الأسود بن شيبان به.
وأخرجه الحاكم في "المستدرک" (ج ٢ ص ٨٨) فقال: أخبرني أحمد بن محمد العنزي، أخبرنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا الأسود بن شيبان السدوسي به.
وأخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (ج ٩ ص ١٦٠) من طريق أبي داود الطيالسي، حدثنا الأسود بن شيبان به.
وأخرجه الإمام أحمد في "مسنده" أيضًا (ج ٥ ص ١٥١) فقال: حدثنا إسماعيل، حدثنا الجُرَيْرِيُّ، عن أبي العلاء بن الشَّخِيرِ، عن ابن الأحمس، قال: لقيت أبا ذر... فذكر الحديث.

فخالف الجريري الأسود بن شيبان فأسنده إلى مجهول وهو ابن الأحمس، ترجمته في "تعجيل المنفعة"، لم يذكروا راويًا عنه إلا أبا العلاء يزيد بن عبد الله بن الشيخير، فهو مجهول العين. والذي يظهر لي أن رواية الأسود بن شيبان أرجح؛ لكثرة من رواه عنه، والله أعلم.

(يزيد) ابن هارون.

(رجل غزا في سبيل الله فلقي العدو مجاهدًا محتسبًا فقاتل حتى قتل) يعني لا يأتي أحد بمثل أجره.

(ورجل له جار يؤذيه فيصبر على أذاه ويحتسبه حتى يكفيه الله إياه بموت أو حياة) فضيلة الصبر على الجيران.

(ورجل يكون مع قوم فيسيرون حتى يشق عليهم الكرى - أو النعاس - فينزلون في آخر الليل فيقوم إلى وضوئه وصلاته) وهذا يدل على محبته لقيام الليل ومحبته للصلاة، وقد ذكروا عن الشيخ ابن باز رحمته الله من هذا الشيء الكثير.

(ما أصبح لا أمسى وما أمسى لا أصبح) هذا مذهب لأبي ذر، قد خالفه جمهور الصحابة رضوان الله عليهم، فإن أبا ذر كان يرى أن المال إذا جمع يكون كنزًا وصاحبه متوعد بقول الله ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [التوبة: ٣٤]، وخالفه جمهور الصحابة بأن ما أدي زكاته ليس بكنز، وهذا هو الصحيح.

(والله لا أسألهم دنيا ولا أستفتيهم عن دين الله ﷺ حتى ألقى الله ورسوله،
ثلاثاً يقولها) يعني عنده علم يقوم به، ولا يسألهم مال عنده عفة، ومع ذلك
الصواب في هذه المسألة كان مع الصحابة أن المال يجوز أن يُجمع ويُدخر، فإذا
حال عليه الحول وقد بلغ النصاب أدى زكاته، وإن لم يبلغ النصاب لا يلزمه
شيء، وأيضاً الصدقات في المال أجرها عظيم.

مسند جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه

٢٧٣ - قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رضي الله عنه (ج ١ ص ٢٣): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ نَجِيحٍ - وَكَانَ ثِقَةً - عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وآله وسلم وَنَحْنُ فِتْيَانُ حَزَاوِرَةَ، فَتَعَلَّمْنَا الْإِيمَانَ قَبْلَ أَنْ نَتَعَلَّمَ الْقُرْآنَ ثُمَّ تَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ فَازِدَدْنَا بِهِ إِيْمَانًا.

هذا حديث صحيح.

هذا الحديث من المهمات، هذا الحديث دليل على أن تعلم العقيدة والتوحيد قبل تعلم القرآن، هذا الحديث على أنه يتعين على من أقبل على طلب العلم في مراكز أهل السنة والجماعة قبل أن يبدأ بحفظ القرآن أن يتعلم العقيدة والتوحيد، والأبناء قبل أن يتمكن من حفظ القرآن ومعرفة السنة يعلم العقيدة والتوحيد، أين الله؟ الله يرى يوم القيامة، من خلقك؟ من نبيك؟ مثل هذه الأمور التي يحتاج إليها الإنسان.

وقد بوب عليه الشيخ مقبل رضي الله عنه تعالى في "صحيح الجامع مما ليس في الصحيحين" على هذا المنوال، وكان قد من الله علي بإعطاء محاضرة في مسجد الصحابة قديماً قبل أن أنزل فيه حول هذا الحديث، وقد فرغ، ولعل الله سبحانه أن ييسر بطباعته، لأني ذكرت فيه ما يتعلق بإصلاح الأبناء، والله المستعان.

٢٧٤ - قال الحاكم رضي الله عنه (ج ١ ص ٥٦): حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا العباس بن محمد الدوري، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، قال:

حدثني أبي، حدثني الجريري، عن أبي عبد الله الجسري، ثنا جندب، قال: جاء أعرابي فأناخ راحلته ثم عقلها، فصلى خلف رسول الله ﷺ، فلما سلم رسول الله ﷺ أتى راحلته فأطلق عقالها، ثم ركبها، ثم نادى: اللهم ارحمني ومحمداً ولا تشرك في رحمتنا أحداً، فقال رسول الله ﷺ: «ما تقولون أهو أضل أم بعيره؟ ألم تسمعوا ما قال؟!» قالوا: بلى، فقال: «لقد حظر رحمة واسعة، إن الله خلق مائة رحمة، فأنزل رحمة تعاطف بها الخلائق جنها وإنسها وبهائمها، وعنده تسعة وتسعون، تقولون أهو أضل أم بعيره؟».

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث صحيح. والجريري وهو سعيد بن إياس اختلط بآخره، لكن عبد الوارث سمع منه قبل الاختلاط، كما في "الكواكب النيرات".

وأبو عبد الله الجسري اسمه حميري بن بشير، كما في "تهذيب التهذيب"، وثقه ابن معين.

(تقولون: أهو أضل أم بعيره؟) يعني من باب الخطأ، هو أراد أن يجازي النبي ﷺ؛ لأن الصحابة رضوا عنه حين دخل المسجد يبول زرموه وتكلموا عليه: مه مه، والنبي ﷺ قال: «دعوه لا تزرموه»، فلما قام من شأنه دعا لرسول الله ﷺ بهذه الدعوة: (اللهم اغفر لي ومحمداً ولا تشرك في رحمتنا أحداً) أو كما قال.

مسند الحارث بن حسان رضي الله عنه

٢٧٥ - قال الإمام أحمد رضي الله عنه (ج ٣ ص ٤٨١): حدثنا عفان قال حدثنا سلام أبو المنذر عن عاصم بن بهدلة، عن أبي وائل عن الحارث بن حسان قال: مررت بعجوز بالربذة منقطع بها، من بني تميم، قال: فقالت: أين تريدون؟ قال: فقلت: نريد رسول الله صلى الله عليه وسلم، قالت: فاحملوني معكم فإن لي إليه حاجة، قال: فدخلت المسجد، فإذا هو غاص بالناس وإذا راية سوداء تخفق فقلت ما شأن الناس اليوم؟ قالوا: هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد أن يبعث عمرو بن العاص وجهًا، قال: فقلت: يا رسول الله إن رأيت أن تجعل الدهناء حجازًا بيننا وبين بني تميم فافعل، فإنها كانت لنا مرة، قال: فاستوفزت العجوز وأخذتها الحمية، فقالت: يا رسول الله أين تضطر مضرك؟ قلت: يا رسول الله حملت هذه ولا أشعر أنها كائنة لي خصمًا، قال: قلت: أعوذ بالله أن أكون كما قال الأول، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وما قال الأول؟» قال: على الخبير سقطت - يقول سلام: هذا أحق يقول لرسول (الله) صلى الله عليه وسلم على الخبير سقطت - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «هيه»، يستطيعه الحديث، قال: إن عادًا أرسلوا وافدهم قبلاً، فنزل على معاوية بن بكر شهرًا يسقيه الخمر وتغنيه الجرادتان، فانطلق حتى أتى على جبال مهرة، فقال: اللهم إني لم آت لأسير أفاديه، ولا لمرىض فأداويه، فاسق عبدك ما كنت ساقيه، واسق معاوية بن بكر شهرًا، يشكر له الخمر التي شربها عنده، قال: فمرت سحباب سود فنودي: أن خذها رمادًا رمدًا، لا تذر من عاد أحدًا.

قال أبو وائل: فبلغني أن ما أرسل عليهم من الريح كقدر ما يجري في الخاتم.

حدثنا زيد بن الحباب قال حدثني أبو المنذر سلام بن سليمان النحوي قال حدثنا عاصم بن أبي النجود^(١) عن أبي وائل عن الحارث بن يزيد البكري^(٢) قال: خرجت أشكو العلاء بن الحضرمي إلى رسول الله ﷺ، فمررت بالربذة، فإذا عجوز من بني تميم منقطع بها، فقالت لي: يا عبد الله إن لي إلى رسول الله ﷺ حاجة، فهل أنت مبلغني إليه؟ قال: فحملتها، فأتيت المدينة، فإذا المسجد غاص بأهله، وإذا راية سوداء تخفق وبلال متقلد السيف بين يدي رسول الله ﷺ، فقلت: ما شأن الناس؟ قالوا: يريد أن يبعث عمرو بن العاص وجهًا، قال: فجلست قال: فدخل منزله - أو قال: رحله - فاستأذنت عليه فأذن لي، فدخلت فسلمت فقال: «هل كان بينكم وبين بني تميم شيء؟» قال: فقلت: نعم، قال: وكانت لنا الدائرة عليهم، ومررت بعجوز من بني تميم منقطع بها فسألتني أن أحملها إليك وها هي بالباب، فأذن لها فدخلت، فقلت: يا رسول الله إن رأيت أن تجعل بيننا وبين بني تميم حاجزًا فاجعل الدهناء، فحميت العجوز واستوفزت قالت: يا رسول الله فإلى أين تضطر مضرك؟^(٣) قال: قلت: إنما مثلي ما قال

(١) هو الأول.

(٢) هو الحارث بن حسان، كما في "الإصابة".

(٣) يعني: قومك.

الأول: معزاء حملت حتفها، حملت هذه ولا أشعر أنها كانت لي خصمًا، أعوذ بالله ورسوله أن أكون كوافد عاد، قال: «هيه وما وافد عاد؟»، وهو أعلم بالحديث منه ولكن يستطعمه، قلت: إن عادًا قحطوا فبعثوا وافدًا لهم يقال له قيل، فمر بمعاوية بن بكر فأقام عنده شهرًا، يسقيه الخمر وتغنيه جاريتان يقال لهما الجرادتان، فلما مضى الشهر خرج جبال تهامة فنادى: اللهم إنك تعلم أني لم أجيء إلى مريض فأداويه، ولا إلى أسير فأفاديه، اللهم اسق عادًا ما كنت تسقيه، فمرت به سحابات سود، فنودي منها: اختر، فأومأ إلى سحابة منها سوداء فنودي منها: خذها رمادًا رمدًا، لا تبقي من عاد أحدًا، قال: فما بلغني أنه بعث عليهم من الريح إلا قدر ما يجري في خاتمي هذا، حتى هلكوا. قال أبو وائل: وصدق قال: فكانت المرأة والرجل إذا بعثوا وافدًا لهم قالوا: لا تكن كوافد عاد.

هذا حديث حسن.

* وقال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٩ ص ١٥٩): حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَامٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ رِبِيعَةَ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرْتُ عِنْدَهُ وَافِدَ عَادٍ، فَقُلْتُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ وَافِدِ عَادٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «وَمَا وَافِدُ عَادٍ؟» قَالَ: فَقُلْتُ: عَلَى الْخَبِيرِ بِهَا سَقَطَتْ، إِنَّ عَادًا لَمَّا أَقْحَطَتْ بَعَثَتْ قَيْلًا فَنَزَلَ عَلَى بَكْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، فَسَقَاهُ الْحَمْرَ وَغَنَّتَهُ الْجَرَادَتَانِ، ثُمَّ خَرَجَ يُرِيدُ جِبَالَ مَهْرَةَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي لَمْ آتِكَ لِمَرِيضٍ فَأَدَاوِيَهُ، وَلَا لِأَسِيرٍ فَأُفَادِيَهُ، فَاسْقِ عَبْدَكَ مَا كُنْتَ مُسْقِيَهُ،

وَاسْقِ مَعَهُ بَكْرَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، يَشْكُرُ لَهُ الْخَمْرَ الَّتِي سَقَاهُ، فَرَفَعَ لَهُ سَحَابَاتٌ فَقِيلَ لَهُ: اخْتَرِ إِحْدَاهُنَّ، فَاخْتَارَ السُّودَاءَ مِنْهُنَّ، فَقِيلَ لَهُ: خُذْهَا رَمَادًا رَمِيدًا، لَا تَذَرُ مِنْ عَادٍ أَحَدًا، وَذُكِرَ أَنَّهُ لَمْ يُرْسَلْ عَلَيْهِمْ مِنَ الرِّيحِ إِلَّا قَدْرُ هَذِهِ الْحَلَقَةِ - يَعْنِي حَلَقَةَ الْخَاتَمِ - ثُمَّ قَرَأَ ﴿وَفِي عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَةَ ﴿٤١﴾ مَا تَذَرُ مِنْ شَيْءٍ أَتَتْ عَلَيْهِ﴾ [الذاريات: ٤١-٤٢] الآية.

وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ غَيْرَ وَاحِدٍ عَنْ سَلَامِ أَبِي الْمُنْذِرِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ حَسَّانَ، وَيُقَالُ: الْحَارِثُ بْنُ يَزِيدَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ أَخْبَرَنَا سَلَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ النَّحْوِيُّ أَبُو الْمُنْذِرِ أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ الْبُكْرِيِّ: قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا هُوَ غَاصُّ بِالنَّاسِ وَإِذَا رَايَاتُ سُودٌ تَحْفُقُ، وَإِذَا بِلَالٌ مُتَقَلِّدٌ السَّيْفَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ قَالُوا: يُرِيدُ أَنْ يَبْعَثَ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ وَجْهًا... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ نَحْوًا مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ بِمَعْنَاهُ، قَالَ: وَيُقَالُ لَهُ: الْحَارِثُ بْنُ حَسَّانَ.

قال أبو عبد الرحمن: هو حديث حسن. ولا يضر الاختلاف في اسم صحابه.

(عفان) ابن مسلم الصنفار.

(عاصم بن بهدلة) حسن الحديث.

(عن أبي وائل) شقيق.

(منقطع بها) يعني في الطريق ما وجدت من يحملها معه.

(هو غاص بالناس) يعني النبي ﷺ يجمع الجيش.

(وإذا راية سوداء تخفق): ترفرف، لأن النبي ﷺ كان إذا أرسل البعوث

جعل لهم راية ولواء، وقد قيل: بأن الراية سوداء واللواء أبيض.

(يريد أن يبعث عمرو بن العاص وجهًا) لعله غزوة ذات السلاسل، بعث

عمرو بن العاص.

(يقول سلام: هذا أحق) هذا القول من أبي سلام لو لم يقله كان أحسن؛

لأنه صحابي وحديث عهد بإسلام، لأن النبي ﷺ هو أعلم بالحديث منه، لكن

النبي ﷺ كان يستطعمه الحديث.

(إن عادًا أرسلوا وافدهم قبلاً) القيل: عبارة عن الأمير أو من هو في مستواه،

الأقيال والعباهلة، لكن ما هم عباهلة هذا الزمان، زنادقة إلا ما رحم ربي، هؤلاء

الذين يطعنون في آل بيت النبي ﷺ الصالحين، ويطعنون في القرآن، ويطعنون في

كثير من الدين.

(حتى أتى على جبال مهرة) أتوا من جبال مهرة؛ لأن عاد كانت في هذه

البلاد في بلاد مهرة، ومهرة بن حيدان، وحيدان من ذرية خولان، المهرة من أين

إلى أين؟ من الشحر إلى هيماء، مسيرة شهر.

(وهو أعلم بالحديث منه، ولكن يستطعمه) وهذا خلق ينبغي أن نتأسى به،
أحياناً قد يحدثك الرجل بحديث أنت مطلع عليه، لكن لا تُظهر أنك قد اطلعت
عليه، استطعمه الحديث حتى ينتهي منه، قصة أو حديث أو أي شيء.
(عَبْدُ بَنُ حَمِيدٍ) الكَسِّي، ويقال: الكَشِّي.

مسند أبي قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه

٢٧٦ - قال الإمام النسائي رحمته الله (ج ٤ ص ٦٥): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَتَى بَرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ فَإِنَّ عَلَيْهِ دِينًا»، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: هُوَ عَلَيٌّ، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «بِالْوَفَاءِ؟»، قَالَ: بِالْوَفَاءِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ.

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح.

* وقال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٤ ص ١٧٩): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم أَتَى بَرَجُلٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ فَإِنَّ عَلَيْهِ دِينًا»، قَالَ أَبُو قَتَادَةَ: هُوَ عَلَيٌّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «بِالْوَفَاءِ» فَصَلَّى عَلَيْهِ.

قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث صحيح.

الحديث أخرجه السنائي (ج ٤ ص ٦٥) و (ج ٧ ص ٣١٧)، وابن ماجه (ج ٢ ص ٨٠٤)، وأحمد (ج ٥ ص ٣٠١ و ص ٣١١)، وعبد بن حميد في "المنتخب" (ج ١ ص ٢٠٦).

سند آخر إلى عبد الله بن أبي قتادة:

* قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٢٩٧): حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا محمد بن عمرو عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال: أتى النبي صلوات الله وسلاماته عليه بجنائز ليصلي عليها فقال: «أعليه دين؟» قالوا: نعم ديناران، قال: «أترك لهما وفاء؟» قالوا: لا، قال: «صلوا على صاحبكم»، قال أبو قتادة: هما علي يا رسول الله، فصلى عليه النبي صلوات الله وسلاماته عليه.

وقال رحمته الله (ج ٥ ص ٣٠٤): ثنا يعلى بن عبيد، ثنا محمد بن عمرو به. الحديث أخرجه عبد بن حميد في "المنتخب" (ج ١ ص ٢٠٦) فقال رحمته الله: أخبرنا يزيد بن هارون، أنا محمد بن عمرو به.

(أبي قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه) وهو الأنصاري.

(محمد بن عمرو) حسن الحديث.

وقد جاءت زيادة على هذا الحديث: أن النبي صلوات الله وسلاماته عليه بعد ثلاث سأل أبا قتادة: «هل أديت ما عليه؟» قال: اليوم يا رسول الله، قال: «الآن بردت عليه جلده»، وهذه زيادة شاذة على القول بأن محمد بن عبد الله بن عقيل يحسن حديثه، ومنكرة على القول بضعفه، بل تستطيع أن تقول بنكارتها ولو زادها ثقة، لماذا؟ لأن الإنسان إذا احتال مال غيره انتقل من ذمة المدين عليه، حتى قال بعض أهل العلم: لا يجوز له الرجوع.

ويستدلون بحديث أبي قتادة؛ لأنه احتال ديناً على ميت، وتعلقت حقوق بهذه الاستحالة، فلا يستطيع الرجوع، وهذا هو المذهب الصحيح، فكلمة «الآن بردت عليه جلده» غير ثابتة، على القول بقبول هذا الراوي وعلى القول بضعفه. أما بعد أن وسع الله ﷺ على رسوله، قال النبي ﷺ: «أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن مات وعليه دين فعلي قضاؤه، ومن ترك ما لا فلورثته».

٢٧٧ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٢٩٩ و ٣٠٠): حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا الأسود بن شيبان عن خالد بن سُمَيْرٍ^(١) قال: قدم علينا عبد الله بن رباح، فوجدته قد اجتمع إليه ناس من الناس، قال: حدثنا أبو قتادة فارس رسول الله ﷺ قال: بعث رسول الله ﷺ جيش الأمراء، وقال: «عليكم زيد بن حارثة، فإن أصيب زيد فجعفر، فإن أصيب جعفر فعبد الله بن رواحة الأنصاري»، فوثب جعفر فقال: بأبي أنت يا نبي الله وأمي ما كنت أرهب أن تستعمل علي زيدا، قال: «امضوا فإنك لا تدري أي ذلك خير»، قال: فانطلق الجيش فلبثوا ما شاء الله، ثم إن رسول الله ﷺ صعد المنبر وأمر أن ينادى الصلاة جامعة، فقال رسول الله ﷺ: «ناب خير - أو تاب خير شك عبد الرحمن - ألا أخبركم عن جيشكم هذا الغازي إنهم انطلقوا حتى لقوا العدو، فأصيب زيد شهيداً فاستغفروا له»، فاستغفر له الناس، «ثم أخذ اللواء جعفر بن أبي طالب، فشد على القوم حتى قتل شهيداً أشهد له بالشهادة فاستغفروا له، ثم أخذ اللواء عبد الله بن رواحة

(١) في الأصل: ابن شمير. والصواب بالسين، كما في "تهذيب التهذيب".

فأثبت قدميه حتى أصيب شهيداً فاستغفروا له، ثم أخذ اللواء خالد بن الوليد»، ولم يكن من الأمراء هو أمر نفسه فرفع رسول الله ﷺ أصبعيه وقال: «اللهم هو سيف من سيوفك فانصره»، وقال عبد الرحمن مرة: «فانصر به»، فيومئذ سمي خالد سيف الله، ثم قال النبي ﷺ: «انفروا فأمدوا إخوانكم ولا يتخلفن أحد»، فنفر الناس في حر شديد مشاة وركبانا.

هذا حديث صحيح.

(جيش الأمراء)؛ لأنها قتل فيه ثلاثة من الأمراء.

(عليكم زيد بن حارثة) مولاه وحببيه.

(جعفر) ابن عمه، (عبد الله بن رواحة الأنصاري) شاعره.

(ما كنت أرهب أن تستعمل علي زيدا) يعني مولى يتقدم قرشياً، ومعلوم أن

القرشي أفضل من المولى، إلا إذا زاد المولى عليه بمزيد عمل، ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُ﴾ [الحجرات: ١٣].

(ناب خبر) أي: خبر هناك خبر جديد وصل إلينا.

فيه دلائل من دلائل نبوة النبي ﷺ إذا أخبر عن أمر لم يشهده ولم يحضره. وفيه الاجتماع إذا هناك خبر يحتاج إلى سماعه الناس.

وفيه فضيلة لهؤلاء الثلاثة، وفضيلة لخالد بن الوليد ﷺ وعنهم جميعاً.

٢٧٨ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٣٠٩): حدثنا عثمان بن عمر

أخبرنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبي قتادة: أن

رسول الله ﷺ تَوْضُأً ثُمَّ صَلَّى بِأَرْضِ سَعْدٍ بِأَصْلِ الْحَرَّةِ عِنْدَ بَيْوتِ السَّقِيَا، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَكَ وَعَبْدَكَ وَنَبِيَّكَ، دَعَاكَ لِأَهْلِ مَكَّةَ وَأَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ وَرَسُولُكَ أَدْعُوكَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ مِثْلَ مَا دَعَاكَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ لِأَهْلِ مَكَّةَ، نَدْعُوكَ أَنْ تَبَارِكَ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمَدِهِمْ وَثَمَارِهِمْ، اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ، وَاجْعَلْ مَا بَهَا مِنْ وَبَاءٍ بِخَمٍّ، اللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ حَرَمْتُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا كَمَا حَرَمْتَ عَلَى لِسَانِ إِبْرَاهِيمَ الْحَرَمَ».

هذا حديث صحيح.

(ابن أبي ذئب) وهو محمد.

(الحرّة): قرية من الحجارة السود.

(اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَكَ وَعَبْدَكَ وَنَبِيَّكَ) قد تجتمع في الإنسان عدة فضائل، فإبراهيم رسول و خليل و عبد و نبي و قانت و أمة.
(وَأَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ وَرَسُولُكَ أَدْعُوكَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ) توصل إلى الله ﷻ بالأعمال الصالحة.

(اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ) في رواية: «وأشد».

(وَاجْعَلْ مَا بَهَا مِنْ وَبَاءٍ بِخَمٍّ) وهذا الدعاء بنقل الوباء قبل أن تكون خُم بلد مسلمين.

في الحديث: فضيلة لمكة وفضيلة للمدينة، وأما ما يذكره الناس أن بيت المقدس ثالث الحرمين هذا ليس بصحيح، فهو بيت مقدس وليس بحرم، ثم

أيضاً خصائص الحرم المكي ما لخصائص الحرم المدني، ومع ذلك يجتمعان في النهي عن الصيد، قال أبو هريرة: لو كانت الطباء ترتع في المدينة ماذا عرتها.

٢٧٩ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٢٩٩): حدثنا عبد الرحمن عن سفيان عن عبد العزيز يعني ابن ربيع، عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر».

هذا حديث صحيح.

وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٣١١): ثنا وكيع، عن سفيان به. وأخرجه الطبراني في "الدعاء" (ج ٣ ص ١٧١٢) فقال رحمته الله: حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان به.

وأخرجه عبد بن حميد في "المنتخب" (ج ١ ص ٢٠٩) فقال رحمته الله: ثنا أبو نعيم، ثنا سفيان به.

٢٨٠ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٢٩٩): حدثنا يعقوب حدثنا أبي عن أبيه حدثني عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله إذا دعي لجناسة سأل عنها فإن أثني عليها خير قام فصلى عليها، وإن أثني عليها غير ذلك قال لأهلها: «شأنكم بها» ولم يصل عليها.

حدثنا أبو النضر حدثنا إبراهيم بن سعد حدثني أبي عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه... فذكر نحوه.

هذا حديث صحيح.

الحديث أخرجه عبد بن حميد في "المنتخب" (ج ١ ص ٢٠٩).

(يعقوب) ابن إبراهيم، الزهري. (حدثني أبي) إبراهيم بن سعد.

لكن لا يقول قائل الآن: أنا سأطبق هذه السنة وأترك الصلاة على هذا الرجل؛ لأنهم أثنوا عليه شراً، ما دام مسلماً صلَّ عليه، تشفع له عند الله أن يخفف عنه أو يصرف عنه العذاب.

وإنما كان النبي ﷺ يترك ذلك؛ زجرًا وتأديبًا لأصحاب هذه البلايا والرزايا، والدليل على ذلك أن النبي ﷺ يقول: «شأنكم بها»، يعني صلوا عليها أنتم، لو كانت الصلاة عليها لا تجوز لقال: لا تصلوا عليها، لكن يصلي عليها من الأخيار ومن عوام الناس.

ومن هذا الحديث ونحوه استدل العلماء على ترك الصلاة من الأفاضل والأخيار والعلماء على دعاة البدعة؛ حتى يحذر الناس مثل هذا الصنيع السيء الذي سبب للأمة الهوان، نسأل الله السلامة والعافية.

وفي هذا الحديث من الفوائد: حرص النبي ﷺ مع منزلته الرفيعة حتى على الصلاة على الميت، ما يقول: هذه سنة وأجر أنا مستغني عنه، فلا تجد أبدًا الفاضل إلا مع الأعمال الصالحة، حتى وإن بُشر بالخير وإن بشر بالجنة، وإذا رأيت من نفسك تهاونًا عن العمل الصالح بسبب أنك على خير اعلم أن هذا أصل الضير، وإلا فالمؤمن لا يزداد بالخير إلا خيرًا، ولا يزداد بالقرب إلا قربًا، والحسنة تجر إلى أختها.

٢٨١ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٨ ص ٤٨٢): حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملي، حدثنا ابن وهب عن ابن جريج عن يحيى بن صبيح، قال: حدثني عمار مولى الحارث بن نوفل أنه شهد جنازة أم كلثوم وابنها، فجعل الغلام مما يلي الإمام، فأنكرت ذلك وفي القوم ابن عباس وأبو سعيد الخدري وأبو قتادة وأبو هريرة، فقالوا: هذه السنة.

هذا حديث صحيح.

الحديث أخرجه النسائي.

(أم كلثوم) بنت علي بن أبي طالب رحمته الله، زوج عمر بن الخطاب رحمته الله، وتجد أن الرافضة ينكرون هذا، ينكرون أن يكون لعلي ابن أبي طالب بنت اسمها أم كلثوم، أو ينكرون أن علي ابن أبي طالب زوج عمر بن الخطاب، وهذا يدل على سخافة عقولهم؛ لأن الذي ينكر المعلوم بالضرورة، مثل هذا موجود في كتب الحديث، موجود في كتب السير، موجود في كتب التراجم، ومع ذلك يذهبون إلى إنكاره.

وما قاموا بإنكاره إلا لأنهم مبدأ الأمر قالوا: إنما غصبه عمر بن الخطاب، فقيل لهم: أنتم تقولون: أن علي أشجع واحد، كيف يزوج بنته غصباً؟ هذا ما يكون ولا يصلح.

فقالوا: إذا ما في، ما معه بنت اسمها أم كلثوم، ولا زوج عمر بأم كلثوم.

كما خصموا بأن الله برأ عائشة في القرآن قالوا: لا ما هي عائشة هذه، إنما هي ماريا القبطية، إنما البراءة في حق ماريا القبطية، قول بغير دليل، المكابر لا تنتهي مكابرتة أبدًا.

قال الشيخ مقبل رحمته الله: يا إخوة أما المكابر أنصحكم لا تكثرُوا بالجدال معه، فإنك تقول له: هذا ليل يقول لك: لا لا هذا نهار، وتقول له: هذا أسود يقول لك: لا لا هذا أبيض، هذا مكابر لا يصلح معه الجدال.

لكن نقول لهم: أنتم بما عندكم ونحن بما عندنا راضون، نحن قد رضينا بما عندنا في "صحيح البخاري" و"صحيح مسلم" وما صح في "الأمهات الست" وما صح في "مسند أحمد" وكذلك "معاجم الطبراني" وما صح عند ابن أبي شيبة وعبد الرزاق، وما صح عند أبي يعلى وما صح عند عبد بن حميد والطيالسي والبزار وما صح في الكتب المصنفة على ممر الأيام والدهور والأعصار نحن نؤمن به.

وحالنا كما قال النبي عليه السلام لما حدث عن بكرة تتكلم قال الناس: يا عجباء بكرة تتكلم، قال: «أنا أو من بذلك أنا وأبو بكر وعمر».

فنحن نؤمن بما جاء عن الله وبما جاء عن رسول الله عليه السلام إذا ثبت عن الله وعن رسوله عليه السلام.

أما القرآن فالأمر مفروغ منه، لكن نقول ذلك من حيث حجية السنة، فخبير الأحاد بنقل العدل تام الضبط عن مثله إلى منتهاه ولم يكن شاذًا ولا معللاً، هذا

هو الحديث الصحيح يجب أن يقبل، فإذا خف ضبط بعض رواته فهو الحسن لذاته وهذا يقبل، فإذا تعددت طرق الحسن لذاته صار صحيحًا، وإذا تعددت الطرق الضعيف المنجبر صار حسنًا وأفاد الحجية.

فما أفاد الحجية قبلنا ما فيه، قد قبلنا ما هو أعظم من هذه الأشياء، قبلنا بالأسانيد الصحيحة ما هو أعظم من كون عمر الخطاب تزوج أم كلثوم وإلا ما تزوج أم كلثوم، قبلنا خبر النبي ﷺ في المعراج، قبلنا خبر النبي ﷺ في أن المؤمنين يرون ربهم يوم القيامة، قبلنا خبر النبي ﷺ في إثبات عذاب القبر ونعيمه، قبلنا خبر النبي ﷺ في إثبات الحوض والميزان والصراط، قبلنا خبر النبي ﷺ في أخبار الأمم السابقة وأخبار الأمم الآتية.

فلا بد، هكذا هو الإسلام لا يقوم إلا على الاستسلام، ما هناك انتقائية: أن تأخذ من السنة ما يوافق الهوى وتترك ما يخالف الهوى، بل يجب عليك أن تأخذ كل ما صح في دين الله، كل ما ثبت في دين الله.

ونحن إذ نقول بهذا نحن نعلم أن الرجال قد مُيزوا، الثقات، من دونهم، من عنده ضعف وليس بكذاب، من كان كذابًا، من كان متهمًا بالكذب، قد صُنفت الكتب في بيان حالهم، يأتي لك واحد يقول لك: هذه الكتب من علمهم بها؟ ما أدراهم بها؟ هذا إليه شأنه، شأنه، ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الكهف:

٢٩]، قد قالها الله ﷻ، لكن نحن نتكلم عن شيء معلوم.

أما تؤمنون بأخبار سبأ من أين جاءتكم أخبار سبأ؟ أما تؤمنون بأخبار
 الفراعنة من أين جاءتكم أخبار الفراعنة؟ أما تؤمنون بأخبار اليهود والنصارى
 من أين جاءت أخبار اليهود والنصارى وبختنصر وسنجاب وفلان وفلان وفلان
 وذو نواس الحميري، وتبع اليماني، والاسكندر المقدوني، والاسكندر ذو
 القرنين؟ من أين لنا كل هذه الأخبار التي قد ألفت فيها الكتب المطولة
 والمختصرة؟ لا هي موجودة لا في القرآن ولا هي موجودة ربما في صحيح
 السنة، ويقبلونها على أنها أخبار ثابتة، ويؤرخون لها، والدولة الحميرية، والدولة
 السبئية، والدولة المعينية، ودولة ظفار، ودولة ودولة ودولة.

ثم إذا جينا نقول: قال رسول الله، قال أبو بكر، قال عمر، قال علي، قال
 عثمان، قال ابن عباس، قال الحسن، قال الحسين، قال طلحة، قال الزبير إلى
 غير ذلك، قالوا: ما أدراكم؟ كنتم موجودين؟ وهم ما دراهم بأخبار هؤلاء الذين
 تقدم ذكرهم؟ أما نحن بأسانيد صحيحة، إلى الآن بفضل الله نروي أحاديث
 النبي ﷺ بالأسانيد، من هاهنا إلى رسول الله ﷺ، ما من حديث الأمهات
 الست وفي غير الأمهات الست إلا وعندي -بفضل الله وغيري أعلم مني وأحسن
 مني- سنده إلى رسول الله ﷺ، حدثنا فلان عن فلان عن فلان، إنما نختصر،
 إنما نختصر، العلماء يختصرون، وإلا كل هذه الأحاديث الموجودة في الكتب
 عندنا أسانيدها إلى النبي ﷺ، والكتب عندنا أسانيدها إلى المصنفين لها.

الحمد لله دين الإسلام محفوظ، بخلاف التوراة، بخلاف الإنجيل، بخلاف كتب اليهود والنصارى التي لا أسانيد لها، أما نحن بفضل الله عندنا أسانيد إلى ابن القيم، إلى ابن تيمية، إلى الحافظ ابن حجر، إلى من أعلى منهم، البخاري، إلى مسلم، إلى أبي داود، إلى الترمذي، إلى النسائي، إلى أحمد إلى الطبراني، إلى أبي يعلى، إلى فلان وفلان وفلان ممن لم نذكر الآن وممن هم موجودون وقد سطرت تراجمهم، هذا هو بارك الله فيكم.

عمر رضي الله عنه تزوج أم كلثوم، وأم كلثوم بنت فاطمة رضي الله عنها ورضي عن أمها ورضي عن جميع المسلمين.

فقه الحديث: أنه إذا اجتمع في جنازة عدة أشخاص نساء ورجال تجعل النساء إلى جهة القبلة والرجال إلى جهة الإمام.

٢٨٢ - قال الإمام أحمد رضي الله عنه (ج ٥ ص ٢٩٩): حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا هشام، عن محمد قال: كنا مع أبي قتادة على ظهر بيتنا فرأى كوكباً انقض، فنظروا إليه فقال أبو قتادة: إنا قد نهينا أن نتبعه أبصارنا.

هذه الكواكب التي ترونها تسقط، لأن النظر إليها قد يسبب خطف العين.

مسند الحارث بن عبد الله رضي الله عنه

٢٨٣ - قال الإمام أحمد رضي الله عنه (ج ٣ ص ٤١٦): حدثنا بهز وعفان قالوا: حدثنا أبو عوانة عن يعلى بن عطاء، عن الوليد بن عبد الرحمن عن الحارث بن عبد الله بن أوس الثقفي قال: سألت عمر بن الخطاب عن المرأة تطوف بالبيت ثم تحيض، قال: ليكن آخر عهدا الطواف بالبيت، فقال الحارث: كذلك أفتاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فقال عمر رضي الله تعالى عنه: أَرَبْتِ (١) عن يدك سألتني عن شيء سألت عنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لَكَيْمًا (٢) أخالف.

هذا حديث حسنٌ على شرط مسلم. وقد خالف الأحاديث الصحيحة التي تدل على أنه رخص للحائض في عدم الطواف.

فتقدم تلك الأحاديث في عدم الطواف إذا كانت حائضًا، حديث أسماء وحديث غيرها، إلا أنه رخص للحائض، حديث صفية: «أحابتنا هي؟» قالوا: يا رسول الله طافت يوم النحر، قال: «إِذَا فأنفروا».

مسند الحارث بن مالك ابن برصاء رضي الله عنه

(١) في "المسند": أديت. والصواب ما أثبتناه كما في "سنن أبي داود"، ومعنى أربت: الدعاء عليه، قال في "عون المعبود": أي سقطت من أجل مكروه يصيب يدك من مكروه أو وجع، أو سقطت من يدك، أي: من جنائيهما، قيل: هو كناية عن الخجالة، والأظهر أنه دعا عليه، لكن ليس المقصود حقيقته، وإنما المقصود نسبة الخطأ إليه، قال في "النهاية": أي سقطت آرابك من اليدين خاصة. اهـ من "عون المعبود".

(٢) في "المسند": لكنني ما أخالف. والصواب ما أثبتناه، كما في "سنن أبي داود".

٢٨٤ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٤ ص ٣٤٣): حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا زكريا عن الشعبي عن الحارث بن مالك ابن برصاء: عن النبي صلوات الله عليه وآله قال: «لا تغزى مكة بعدها أبدًا».

قال سفيان: الحارث خزاعي.

حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا زكريا عن عامر عن الحارث بن مالك ابن برصاء، قال: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وآله يقول يوم فتح مكة: «لا تغزى هذه بعدها أبدًا إلى يوم القيامة».

هذا حديث صحيح. وهو من الأحاديث التي ألزم الدارقطني البخاري ومسلمًا أن يخرجها.

والحديث رواه الترمذي (ج ٥ ص ٢٣٥) وقال: هذا حديث حسن صحيح، وهو حديث زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي، لا نعرفه إلا من حديثه. وأخرجه الحميدي (ج ١ ص ٢٦٠).

الحديث معل كما ترى، سيغزوها الحبشي في آخر الزمان ويقلعها حجرًا حجرًا، وكذلك غزاها عمرو بن سعيد القرشي الأموي، وغزاها كذلك الحجاج بن يوسف الثقفي، ورماها بالمنجنيق حتى تهدمت، وقتل عبد الله بن الزبير وصلبه.

لكن الحديث كما ترى ضعيف، هذا الحديث إما أن يُحمل على أنه لا يُغزى من قبل فتح، لا يغزى فتحًا، أو يحمل على أنه لا يغزى قبل القيامة غزوًا يؤدي إلى تغيير شأنها، والله أعلم.

لا بد أن يجمع بين هذا الحديث وبين بقية الأحاديث الدالة على أنه حصل لها الغزو، أو أن الحديث يُحمل على بشارة أن مكة ستبقى دار إسلام، أي لا يغزوها المسلمون لفتحها وإدخالها في دار الإسلام، فستبقى دار إسلام، وهذا الغزو الذي حدث من الحجاج ومن كذلك هذا الرجل عمرو بن سعيد يكون من باب البغي عليها؛ لأن الحافظ يقول في عمر بن سعيد: لا من الصحابة ولا من الذين اتبعوهم بإحسان.

وأما آخر الزمان فهو من علامات الساعة، وقد قال النبي ﷺ: «يغزو جيش الكعبة، فإذا كانوا ببيداء من الأرض يخسف بأولهم وآخرهم، ثم يبعثون على نياتهم».

وهذا قبل قيام الساعة، ما زال المسلمون يطوفون بالبيت ويحجون ويعتصرون، لكن إذا قد ضيع المسلمون البيت الحرام عند ذلك ينتهي الشأن. وفي السند زكريا بن أبي زائدة، قال في "التقريب": زكريا بن أبي زائدة خالد ويقال: هبير بن ميمون بن فيروز الهمداني الوادعي أبو يحيى الكوفي ثقة، وكان يدلس، وسماعه من أبي إسحاق بأخرة، من السادسة، مات سنة سبعة وثمان أو تسعة وأربعين. هذا هو على التوجيه الذي تقدم. والحمد لله رب العالمين.

مسند الحارث الأشعري

٢٨٥ - قال الترمذي رحمته الله (ج ٨ ص ١٦٠): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَخْبَرَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ أَنَّ أَبَا سَلَامٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ الْحَارِثَ الْأَشْعَرِيَّ حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهَا وَيَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا، وَإِنَّهُ كَادَ أَنْ يُبْطِئَ بِهَا قَالَ عَيْسَى: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ لِتَعْمَلَ بِهَا وَتَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا فِيمَا أَنْ تَأْمُرُهُمْ وَإِمَّا أَنْ أَمُرَهُمْ، فَقَالَ يَحْيَى: أَحْشَى إِنْ سَبَقْتَنِي بِهَا أَنْ يُخَسَفَ بِي أَوْ أُعَذَّبَ، فَجَمَعَ النَّاسُ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَاثْتَلَأَ الْمَسْجِدَ وَقَعَدُوا عَلَى الشَّرَفِ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ وَأَمُرُكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ: أَوْلَهُنَّ: أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَإِنَّ مَثَلَ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْدًا مِنْ خَالِصٍ مَالِهِ بِذَهَبٍ أَوْ وَرِقٍ فَقَالَ: هَذِهِ دَارِي وَهَذَا عَمَلِي فَاغْمَلْ وَأَدِّ إِلَيَّ فَكَانَ يَعْمَلُ وَيُؤَدِّي إِلَيَّ غَيْرَ سَيِّدِهِ، فَأَيُّكُمْ يَرْضَى أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ؟ وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَكُمْ بِالصَّلَاةِ فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَلَا تَلْتَفِتُوا فَإِنَّ اللَّهَ يَنْصِبُ وَجْهَهُ لَوَجْهِ عَبْدِهِ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، وَأَمَرَكُمْ بِالصَّيَامِ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ فِي عِصَابَةٍ مَعَهُ صُرَّةٌ فِيهَا مِسْكٌ فَكُلُّهُمْ يَعْجَبُ أَوْ يُعْجَبُ رِيحُهَا، وَإِنَّ رِيحَ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ، وَأَمَرَكُمْ بِالصَّدَقَةِ فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسْرَهُ الْعَدُوَّ فَأَوْثَقُوا يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ وَقَدَّمُوهُ لِيَضْرِبُوا عُنُقَهُ، فَقَالَ: أَنَا أَفْدِيهِ مِنْكُمْ بِالْقَلِيلِ وَالْكَثِيرِ، فَفَدَى نَفْسَهُ مِنْهُمْ، وَأَمَرَكُمْ أَنْ تَذْكُرُوا اللَّهَ فَإِنَّ مَثَلَ

ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ خَرَجَ الْعَدُوُّ فِي أَثَرِهِ سِرَاعًا حَتَّى إِذَا أَتَى عَلَى حِصْنٍ حَصِينٍ فَأَخْرَزَ نَفْسَهُ مِنْهُمْ كَذَلِكَ الْعَبْدُ لَا يُحْرَزُ نَفْسَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِلَّا بِذِكْرِ اللَّهِ».

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَأَنَا أَمْرُكُمْ بِخَمْسٍ اللَّهُ أَمَرَنِي بِهِنَّ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ وَالْجِهَادُ وَالْهَجْرَةُ وَالْجَمَاعَةُ، فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ وَمَنْ ادَّعَى دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنَّهُ مِنْ جُنَا جَهَنَّمَ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ؟ فَقَالَ: «وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ فَادْعُوا بِدَعْوَى اللَّهِ الَّذِي سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللَّهِ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: الْحَارِثُ الْأَشْعَرِيُّ لَهُ صُحْبَةٌ وَلَهُ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ أَخْبَرَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ عَنْ أَبِي سَلَامٍ عَنِ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ... نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ. هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَأَبُو سَلَامٍ اسْمُهُ مَمْطُورٌ وَقَدْ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ.

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث صحيح على شرط مسلم. وهو من

الأحاديث التي أزم الدارقطني البخاري ومسلمًا أن يخرجوها.

ويحيى بن أبي كثير مدلس، ولكنه قد صرح بالتحديث عند الآجري في

"الشرعية"، وعند أبي يعلى (ج ٣ ص ١٤٠) فقال أبو يعلى رحمته الله: حدثنا هُذْبَةُ

بن خالد، حدثنا أبان بن يزيد، حدثنا يحيى بن أبي كثير، أن زيدًا حدثه، أن أبا سلامٍ حدثه، أن الحارث الأشعري حدثه: أن رسول الله ﷺ... فذكر الحديث.

وهكذا صرح يحيى عند الحاكم (ج ١ ص ١١٨).

وتابع يحيى عليه معاوية بن سلام، قال الإمام أبو بكر بن خزيمة رحمته الله (ج ٢ ص ٦٤): نا أبو محمد فهد بن سليمان المصري، نا أبو توبة يعني الربيع بن نافع، نا معاوية وهو ابن سلام، عن زيد بن سلام به.

(الحارث الأشعري رحمته الله) والأشعريون ينتسبون إلى زيد وادي رمع، وشأنهم أنهم خرجوا في سفينة تحمل خمسين مسلمًا، فأخذتهم السفينة إلى الحبشة وكانت همتهم المدينة، فعند ذلك بقوا مع جعفر ما شاء الله لهم البقاء، ثم قدموا إلى النبي صلواته بعد خيبر، وأسهم لهم النبي صلواته، إذ أن غنيمة خيبر خاصة بأصحاب بيعة الرضوان وبمن جاء من مهاجرة الحبشة.

(محمد بن إسماعيل) البخاري، فهو شيخ الترمذي.

وهذا حديث عظيم صح عن النبي الكريم صلواته، وهي عبارة عن وصية ثلاثة من الأنبياء، حيث أوحى الله تعالى إلى يحيى بن زكريا بها، وهم عيسى بن مريم أن يحدث بها، وحدث بها نبينا صلواته.

وهذا يحثنا حثًا بليغًا على الأخذ بهذه الخمس، خمس بها سلامة الدنيا والآخرة، خمس تتابعت عليها الرسالات، تكلم عنها ابن القيم رحمته الله في كتابه "الوابل الصيب" بكلام نفيس، يرجع إليه من أراده.

فالحديث يصلح أن يكون في باب الدعوة، وفي باب العلم وباب العمل بالعلم، وباب التحذير من كتم العلم، وباب الاجتماع لسماع العلم، وباب استحباب بث العلم في المسجد، وهكذا باب التوحيد، وباب الصيام، وباب الصلاة وباب الزكاة.

وهكذا باب أصول الفقه، ففيه ضرب الأمثال وربما استدل به بعضهم على جواز القياس ونحو ذلك، وهكذا فيه باب الإمامة والسمع والطاعة وباب الجهاد والهجرة، وباب الجماعة، وباب ذم الجاهلية ودعوة الجاهلية، وباب الردة وباب الأسماء والأحكام، وفيه فوائد غير هذه.

قوله: (إِنَّ اللَّهَ أَمَرَ يُحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا ب) فيه أن الأنبياء إنما يبلغون أمر الله، فهم رسله ليس لهم من الأمر شيء، وما أمر الله ﷻ به لا يجوز لهم أن يكتموا: ﴿يَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: ٦٧]، وأمرهم أمر الله وطاعتهم طاعة الله، ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠]، «ما أمرتكم به فأتوا منهم واستطعتم».

(يُحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا ب) نبي بن نبي، قُتِلَ ظُلْمًا، وأبوه دعا به، وكان رجلًا لا ينجب، وهو أول من سمي بهذا الاسم، ﴿يَزَكَرِيَّا إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ اسْمُهُ يَحْيَى لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا﴾ [مريم: ٧].

(بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ) هذا ليس على الحصر، فوحي الله أوسع من هذا، لكن لعل هذه الخمس الكلمات أمر بها في إحياء واحد أو في أمر واحد، وهي مهمات التوحيد والعقيدة، وصلاح الظاهر والباطن.

وقوله: (كلمات) يعني: جمل؛ لأن الجملة تسمى كلمة، كما قال النبي ﷺ في بيان كلمة التوحيد، وكما قال الله ﷻ: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ ﴿٩٩﴾ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ﴾ [المؤمنون: ٩٩-١٠٠]، قال: ﴿كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ﴾ [المؤمنون: ١٠٠]، وهي جملة.

(أَنْ يَعْمَلَ بِهَا) فيه أن الداعي إلى الله يبدأ بعد علمه بالعمل، فقوله: «أمره» أي: علمه، وقوله: «يعمل بها» المرتبة الثانية من مراتب الدعوة، المرتبة الأولى: العلم، والمرتبة الثانية: العمل به، ابدأ بنفسك فانها عن غيرها، أما إذا لم ينته عن غيره وباطله ولم يكن عاملاً بعلمه ربما لا يستجاب له.

(وَيَأْمُرُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا) هذه المرتبة الثالثة في الدعوة إلى الله: بث العلم والخير، ﴿وَالْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ ﴿٣﴾﴾ [العصر: ١-٣].

وإسرائيل هو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم ﷺ، قيل في معنى إسرائيل: عبد الله.

وفيه أن الأنبياء وسائط بين الله وبين أممهم، فمن زعم أنه يعبد الله بقلبه بغير واسطة نبي ويسعه الخروج من شريعة محمد ﷺ كما وسع الخضر الخروج من شريعة موسى فهو كافر كافر أكبر مخرج من الملة.

وَإِنَّهُ كَادَ أَنْ يُبْطِئَ بِهَا) إما لأنه يريد الوقت المناسب، وإما أنه يريد أن يتأني حتى يعلم كيف يليقها على بني إسرائيل، وكانوا أصحاب عناد وشقاق.

قَالَ عَيْسَى: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكَ) تذكير العالم إذا نسي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعدم التأخر في بث العلم إلا لحاجة شرعية.

إِنَّ اللَّهَ أَمَرَكَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ لِتَعْمَلَ بِهَا وَتَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا

فَإِمَّا أَنْ تَأْمُرَهُمْ وَإِمَّا أَنْ أَمُرَهُمْ) يعني حتى ترتفع المطالبة، لكن الأمر كان ليحيى فخشي يحيى أن يعاقب على كتم العلم، وفي حديث عياض بن حمار في "مسلم" قال: **«أتتني رسالة من ربي»**، أي فأمره الله أن يبلغها، فقال: **«يا رب إذا يضرب رأسي حتى يكون مثل الخبزة، قال: لَتَفْعَلَنَّ أَوْ لِيُفْعَلَنَّ بِكَ»**، يعني: إما أن تبلغ هذا العلم الذي أوحى الله إليك، وإما أن يفعل الله بك ويعاقبك على ذلك، وهذا على التهديد والوعيد الشديد.

هذه أمانة كلف الله بها أنبياءه ورسله، وهكذا حملها العلماء في كل زمن وحين، فلا يجوز لهم السكوت عن باطل ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً، **﴿وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾** [آل عمران: ١٨٧]، فعالم السوء هو الذي يكتم الحق، وعالم الخير هو

الذي يبث الحق، وقد يؤذى وقد يبتلى وقد يتكلم فيه وفي عرضه وفي جميع شأنه.

وكثير من الناس لا يدري ما عليه العلماء، فهم بكلامهم إن تكلموا في المخدرات أبغضهم أصحاب المخدرات، إن تكلموا في الخمر تنكر لهم السكارى ومن في باهم، إن تكلموا في النهي عن التشبه بالمشركين تنكر لهم من قد ابتلي بهذا البلاء، إن تكلموا في شرك القبور وتكلموا فيما يتعلق بالصحابة تنكر لهم من يخالف في هذا الباب، وهكذا.

ولهذا ما أتى أحد بمثل ما أتى به النبي ﷺ إلا أؤذي وعودي، إلا أن الله ﷻ يدافع عن الذين آمنوا، فلا يسع العالم أن يسكت مداراة للناس، هذه ما تسمى مداراة، هذه تسمى مدهانة، والمدهانة مذمومة في شرع الله، وأما المداراة أن تتألفهم على الخير وعلى الإسلام وعلى الاستقامة فهذا شأن حسن، **«حدث الناس بما يعرفون، أتريد أن يكذب الله ورسوله»**، فالمداراة أمرها حسن، من يدري داري، ومن لم يدري سوف يرى عما قريب عقوبات المداراة.

فالشاهد أن العلماء عليهم أن يبلغوا دين الله بالطريقة التي هي دعوة إلى دين الله، لا طريقة تنفيرية ولا طريقة تخذيلية تميعية، بل كما قال الله ﷻ:

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ

عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣].

(فَأَمَّا أَنْ تَأْمُرَهُمْ وَإِمَّا أَنْ أَمُرَهُمْ) فيه النياية في العلم، وفيه أن الإنسان لا

يسابق غيره الذي هو أحق بشيء إلا بإذنه؛ حتى لا يقع في القلوب.

(فَقَالَ يَحْيَى: أَخْشَى إِنْ سَبَقْتَنِي بِهَا أَنْ يُخَسِّفَ بِي أَوْ أُعَذِّبَ)؛ لأنه تأخر عن

تبليغ أمر الله ووحى الله، فمع كرامتهم عند الله ﷻ إلا أنهم إذا غيروا أو بدلوا

وحاشاهم من ذلك سيلحقهم ما لم يلحق غيرهم، ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ

﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٤٦﴾﴾ [الحاقة: ٤٤-٤٦]، ﴿وَلَوْ لَا أَنْ

تَبَتَّنَا لَقَدِّ كِدَّتْ تَرَكُّنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا ﴿٧٥﴾ إِذَا لَأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ

الْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا ﴿٧٥﴾﴾ [الإسراء: ٧٤-٧٥].

(فَجَمَعَ النَّاسَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ) جمع الناس للعلم، وتوخي الاجتماعات

لبث العلم، لا سيما يوم الجمعة والمحاضرات وما فيها.

وبيت المقدس بناه سليمان عليه السلام، وما جاء **(بين بناء بيت المقدس**

والكعبة أربعين عاماً) لعله على وضع الأساسات، وقد اختلف من وضعها ابتداء

فقيل: إبراهيم وقيل: آدم وقيل: الملائكة، والله أعلم.

(فَأَمْتَلَأَ الْمَسْجِدَ وَقَعَدُوا عَلَى الشَّرْفِ) فيه أن أماكن العلم هي المساجد، لا

سيما علم العقيدة والتوحيد وعلوم الشريعة، فإن المساجد مباركة تحفها وتغشاها

الملائكة، ويحصل الخير العظيم.

فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ وَأَمَرَكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ

فيه تبليغ الأمر كما جاء، والتحديث بالحديث كما جاء، وإن احتاج أن يرويه بالمعنى فله ذلك، لكن لا يرويه بما يحيل المعاني ويغير المراد.

(أَوْلَهُنَّ) فيه ترتيب العلم والفوائد، إذا أردت أن يُستفاد منك رتب العلم والفوائد، لأنك إذا جعلت تتكلم مع الناس وتلكم وتلكم، الفائدة المتأخرة تُنسي الفائدة المتقدمة، لكن:

(أَوْلَهُنَّ: أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا) وهذا معنى لا إله إلا الله، به

أرسلت الرسل وأنزلت الكتب، كما قال ﷺ: **﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾** [النحل: ٣٦]، وقال النبي ﷺ: **«أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله»**، وقال الله ﷻ: **﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾** [النساء: ٣٦].

وفيه أن التوحيد أولاً قبل كل شيء، وقد قال النبي ﷺ لمعاذ: **«أتدري ما حق الله على العباد؟ أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وحق العباد على الله ألا يعذب من لا يشرك به شيئاً»**.

وقوله: «شيئاً» نكرة في سياق النهي، فتفيد العموم فيدخل فيها النهي عن الشرك الأكبر والشرك الأصغر.

وَإِنَّ مَثَلَ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ في الدنيا، أما مثله في الآخرة فـ ﴿كُظُمَتِ فِي بَحْرِ لَيْجٍ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ ظَلَمْتُ بَعْضَهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكِدْ يَرْبَهَا﴾ [النور: ٤٠].

ومثله في الدنيا: **(كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْدًا مِنْ خَالِصِ مَالِهِ بِذَهَبٍ أَوْ وَرِقٍ)** لم يشاركه غيره، ومعلوم أن العبد يخدم سيده ويقوم في شأنه، لكن هذا العبد عبد سوء، أخذه سيده بعد أن اشتراه إلى مزرعته فقال: هذه أرضي، ما هي أرض غيره، فاعمل أي في أرضي، وأد إلي ما يخرج من الغلة وما يخرج من الثمرة.

(فَكَانَ يَعْمَلُ وَيُؤَدِّي إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ) هل هذا الفعل ممدوح أم مذموم عند العقلاء؟ مذموم بإجماع العقلاء، حتى عند المشركين والمننديين عندهم هذا الفعل مذموم، فإذا استقر هذا المثل عند العقلاء قيل لهم:

(فَأَيُّكُمْ يَرْضَى أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ؟) قالوا: لا أينا، فكان الأمر أن المشرك حاله كحال هذا العبد السيء، كحال هذا العبد السوء الذي يعمل لغير الله ويسعى في إرضاء غير الله ويتقرب إلى غير الله.

فإذا كنت لا ترضى لنفسك هذا الأمر كيف ترضاه لربك؟ وانظر كيف عاتبهم الله ﷻ على اختيار الذكوران وجعل الإناث لله، ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ إِنثًا﴾ [الزخرف: ١٩]، اختاروا الذكوران ووصفوا الله ﷻ بما هو نقص مع أن الله منزه عن الصاحبة والولد، ﴿الْكُورُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنثَى﴾ ﴿تِلْكَ إِذَا

قَسَمَةٌ ضَيْرَى﴾ [النجم: ٢١-٢٢].

(وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَكُمْ بِالصَّلَاةِ) بعد التوحيد الصلاة، فتارك التوحيد كافر، وتارك الصلاة كافر، بنص القرآن ونص السنة وليس هذا موطن البسط لهذه المسألة.

(فَإِذَا صَلَّيْتُمْ) أي: إذا قمتم إلى صلاتكم، **(فَلَا تَلْتَفِتُوا)** أي بقلوبكم ولا بأبدانكم، أما من التفت ببدنه كلياً بطلت صلاته، ومن التفت برأسه فقط فتلك اختلاصة من الشيطان، كما في حديث عائشة رضي الله عنها، ومن التفت بقلبه يخشى أن ينصرف الله عنه.

(فَإِنَّ اللَّهَ يَنْصِبُ وَجْهَهُ لَوَجْهِ عَبْدِهِ) نؤمن بذلك على ما يليق بجلال وجهه وهو على عرشه بائن من خلقه، لا يلزم من إثبات هذا الأمر الاتحاد أو الاختلاط، وليس في الحديث أنه يكون في جدار المسجد، حاشا ربنا صلى الله عليه وسلم فهو على عرشه، لأن مثل هذا الحديث يرد على أهل البدع، فنحن نؤمن به على ظاهره، لكن ما هو ظاهره؟ ظاهره أن الله على عرشه، بائن من خلقه، وهو فوق كل شيء، وظاهره أن الله ينصب وجهه لوجه المصلي، إثبات صفة الوجه لله وهي من الصفات الذاتية الخيرية.

وفيه فضيلة الخشوع في الصلاة **(مَا لَمْ يَلْتَفِتْ)** فإذا التفت صرف الله عنه.

(وَأَمَرَكُمْ بِالصِّيَامِ) الركن الرابع من أركان الإسلام، وهنا ليس على الترتيب سيأتي الزكاة، والمفروض علينا صيام رمضان.

(فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ) أي: مثل أجر الصائم **(كَمَثَلِ رَجُلٍ فِي عِصَابَةٍ)**: في جماعة من الناس، **(مَعَهُ صُرَّةٌ فِيهَا مِسْكٌ)** أي: نوع من الطيب الطيب، وهو أطيبه.

(فَكُلُّهُمْ يَعْجَبُ أَوْ يُعْجِبُهُ رِيحُهَا) ريح المسك.

(وَإِنَّ رِيحَ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكَ) جاء في الصحيح:

«لخلاف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك»، ولهذا كره بعض أهل

العلم السواك بعد الظهر، والصحيح أن السواك مستحب في كل وقت، وأن

الخلاف هو الذي يخرج من البطن، ليس هو الرائحة الكريهة التي تكون في

الفم، فسواء استاك أم لم يستك يبقى خلوف الصائم.

(وَأَمْرُكُمْ بِالصَّدَقَةِ) وهي الزكاة، لأن الصدقة تقسم قسمين: صدقة

مفروضة وصدقة مستحبة.

(فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ) مثل المنفق والمتصدق، كمثل رجلين عليهما جبة أو

عليهما جبتان من حديد، فأما المنفق فلا يزال ينفق حتى تعفو أثره، وأما البخيل

فلا يزال يبخل حتى ترد يده إلى عنقه، وكما قال النبي ﷺ: «تضييق ويريد أن

يوسعها فلا أستطيع».

(كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسْرَهُ الْعَدُوَّ) وعدونا الشيطان، وعدو الدنيا، وعدونا الهوى.

(فَأَوْثَقُوا يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ) حتى لا يستطيع الفكاك أو التخلص.

(فَقَدَى نَفْسَهُ مِنْهُمْ) وهكذا المتصدق كلما أنفق في سبيل الله فهو يشري

نفسه من الله، ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ

الْجَنَّةَ﴾ [التوبة: ١١١]، فاشترى نفسك من الله، قال الله ﷻ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ

اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّن تَبُورَ ﴿١٩﴾

لِيُؤْفِقَهُمْ أَجْرَهُمْ وَيَزِيدَهُمْ مِّنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٠﴾ [فاطر: ٢٩-٣٠]،
والله يرضا بالقليل والكثير من عبده المخلص.

(وَأْمُرْكُمْ أَنْ تَذْكُرُوا اللَّهَ) فيه فضيلة الذكر، والذكر شأنه عظيم، ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت: ٤٥]، ﴿فَأَذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢].

(فَإِنَّ مَثَلَ ذَلِكَ كَمَثَلِ رَجُلٍ خَرَجَ الْعَدُوُّ فِي أَثَرِهِ سِرَاعًا) عدو يطلبه، يريد أن يدركه فيقتله أو يقوم عليه بالضرب والإهانة.

(حَتَّى إِذَا أَتَى عَلَى حِصْنٍ حَصِينٍ): حصن يعجز العدو عن دخوله.
(كَذَلِكَ الْعَبْدُ لَا يُحْرِزُ نَفْسَهُ مِنَ الشَّيْطَانِ إِلَّا بِذِكْرِ اللَّهِ) إذا دخل البيت وقال: بسم الله، قال الشيطان: لا مبيت، إذا تعشى وقال: بسم الله، قال: لا مبيت ولا عشاء، إذا قرأ آية الكرسي لا يقربه الشيطان حتى يصبح، إذا خرج من البيت وقال: بسم الله، قيل له: «كفيت ووقيت وهديت»، وهكذا في جميع شأنه.

(وَأَنَا أْمُرْكُمْ بِخَمْسٍ) وهي خمس عظام، بها صلاح الإنسان.
(اللَّهُ أَمْرُنِي بِهِنَّ) وهو مبلغ لأمر ربه.

(السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ) لولي أمر المسلمين إذا أمر بطاعة الله، أما إذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة، ومع ذلك لا يجوز الخروج على المسلم أو منابذة المسلم أو القيام على ولي الأمر المسلم، إلا أن ترى كفرًا بواحا عندك فيه من الله برهان، ويكون شأن تكفير الحاكم إذا وقع في المكفر إلى العلماء لا إلى أصحاب العقائد الزائفة والأفكار المنحرفة، فإن النبي ﷺ قال: «لا ما أقاموا فيكم الصلاة».

(والجهاد) أمر أيضًا بالجهاد، وهو بذل الجهد لإعلاء كلمة الله، ويدخل به جهاد النفس، وجهاد الشيطان، وجهاد المنافقين وجهاد الكفار، ولكل نوع من هذا النوع أحكامه.

والجهاد الشرعي هو الذي يكون تحت راية ولي أمر المسلمين، يوجه الناس ويستنفرهم، ويجاهدون تحت رايته لإعلاء كلمة الله ﷻ.

(والهجرة) إلى الله بفعل المأمور وترك المحظور، لأن الهجرة هجرتان: هجرة الحاضر وهجرة البادي، فهجرة الحاضر ترك المعاصي والذنوب، وهجرة البادي التحول إلى دار الهجرة، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه، ومن أعظمها هجرة بلاد الكفار إلى بلاد الإسلام، وهجرة بلاد المبتدعة إلى بلاد السنة، وهجرة بلاد المعاصي إلى بلاد الطاعة، وأدلتها موجودة في موطنها.

(والجماعة): لزوم جماعة المسلمين، وأعظم الجماعة الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، ومن سار بسيرهم واقتفى أثرهم، وقد تكلم الشاطبي رحمته الله ونقلناه عنه في كتاب "فتح الباري" على شرح "السنة" للبرهاري عن معاني الجماعة، فقيل: الصحابة، وقيل: الإمام، وقيل: السنة، وقيل كذلك: جماعة المسلمين، وكلها ترجع إلى معنى واحد إلى غير ذلك.

(فَإِنَّهُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ) جماعة المسلمين وخرج عليهم بسيفه أو غير ذلك من شأن الخروج **(قَيْدَ شِبْرٍ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ إِلَّا أَنْ يَرْجِعَ)**

إلى شأنه الأول، بملازمة جماعة المسلمين، وليس معنى هذا أنه يكفر إلا إذا استحل ذلك، وخرج من عقيدة الموحدين إلى عقيدة المشركين المنذدين.

(وَمَنْ ادَّعَى دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ) سواء الافتخار بالأحساب أو الأنساب، أو

كذلك التعزي بعزاء الجاهلية.

(فَإِنَّهُ مِنْ جُثَا جَهَنَّمَ) يعني متوعد بالنار وبئس القرار.

فنسبنا وعزنا وسؤددنا بالإسلام، ليس بالآباء، لا سيما إذا كان الآباء قد ماتوا على غير الإسلام، فالتعزي بهم لا يجوز، والافتخار بهم لا يصلح، **«خياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام إذا فقهوا».**

(فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ صَلَّى وَصَامَ؟) لأنك ستجد من يصلي

ويصوم ويحج ويعتمر لكن عنده تعزي بعزاء الجاهلية، وافتخار بنسبه وحسبه

واحتقار لغيره ممن هو ربما أتقى لله منه وأقرب إلى الله منه، **﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ**

اللَّهِ أَتَقَى اللَّهَ﴾ [الحجرات: ١٣].

والنبي ﷺ لما سمع أبا ذر الغفاري يعير بلالاً الحبشي غضب عليه فقال:

«إنك امرؤ فيك جاهلية، أعيرته بأمه!»، فما زال يستسمح أبو ذر من بلال حتى

عفا عنه، ولزم بعد ذلك الإحسان إلى المماليك بعد أن سمع تلك الوصية من

رسول الله ﷺ.

وقد أخبر النبي ﷺ أن الذي يفتخر بأبيه وأمه وحسبه ونسبه وهو على غير الطاعة شبههم بالجعلان، والجعل: هو الذي يجتمع على روث الإنسان وعلى روث الحيوان ويدهدهه بأنفه؛ لأنه افتخر بما لا فخر فيه، فالفخر بالإسلام. فادعوا بدعوى الله، قولوا: نحن أهل الإسلام، نحن أهل السنة، نحن أهل الإيمان، نحن عباد الله، التسميات الشرعية التي وضعها الله ﷻ لعباده المؤمنين، ولا بأس أيضًا بالانتساب إلى السلفية أو إلى أهل الحديث أو إلى أهل الأثر أو الطائفة المنصورة والفرقة الناجية، فكل هذه مسميات لشيء واحد لأنها قد تنوعت البدع وظهرت بين الناس، فأحتاج أهل السنة إلى التميز. هذا الحديث أخذ منا وقتًا أكثر من غيره، نرجو أن ينفع الله ﷻ به، ونكتفي بهذا، والحمد لله رب العالمين.

مسند حارثة بن النعمان

٢٨٦ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٤٣٣): حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري أخبرني عبد الله بن عامر بن ربيعة عن حارثة بن النعمان قال: مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه جبريل عليه السلام جالس في المقاعد، فسلمت عليه ثم أجزت، فلما رجعت وانصرف النبي صلى الله عليه وسلم قال: «هل رأيت الذي كان معي؟» قلت: نعم قال: «فإنه جبريل وقد رد عليك السلام».

هذا حديث صحيح.

الحديث أخرجه عبد بن حميد (ج ١ ص ٤٠٨).

(جالس في المقاعد) منطقة في مكة يقال لها هذا الاسم.

الحديث بابه: باب الإيمان بالملائكة، وباب رد السلام، وباب الفضائل، وباب المجالسة والمؤانسة، وهكذا باب التحديث والتبشير، وأن الملائكة خلق جعل الله وَجَعَلَ لهم قدرة أن يتحولوا إلى صورة أخرى إذا أراد الله.

مسند حبشي بن جنادة رضي الله عنه

٢٨٧ - قال الإمام أحمد رضي الله عنه (ج ٤ ص ١٦٤): حدثنا يحيى بن آدم وابن أبي بكير، قالا: حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حبشي بن جنادة - قال يحيى بن آدم السلولي وكان قد شهد يوم حجة الوداع - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «علي مني وأنا منه ولا يؤدي عني إلا أنا أو علي».

وقال ابن أبي بكير: «لا يقضي عني ديني إلا أنا أو علي رضي الله عنه».

حدثنا الزبيري ^(١) حدثنا إسرائيل مثله.

وحدثناه يعني الزبيري حدثنا شريك عن أبي إسحاق، عن حبشي بن جنادة مثله. قال: فقلت لأبي إسحاق: أنى سمعت منه؟ قال: وقف علينا على فرس له في مجلسنا في جبانة السبيع.

يعني في بلاد حاشد، أو أنها جبانة سبيع في الكوفة، منطقة يجتمعون فيها. وفيه فضيلة لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه.

وأيضاً فيه قضاء الدين، والوصية به، وقيام الولي بقضاء دين وليه، فدين الله أحق أن يقضى.

٢٨٨ - قال الإمام أحمد رضي الله عنه (ج ٤ ص ١٦٥): حدثنا يحيى بن آدم ويحيى بن أبي بكير قالا: حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حبشي بن جنادة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «من سأل من غير فقر فكأنما يأكل الجمر».

(١) هو أبو أحمد محمد بن عبد الله.

حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حبشي بن جنادة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «من سأل من غير فقر...» فذكر مثله.
هذا حديث صحيح.

فيه ذم المسألة.

٢٨٩ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٤ ص ١٦٥): حدثنا يحيى بن آدم وابن أبي بكير، قالا: حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حبشي بن جنادة - قال يحيى وكان ممن شهد حجة الوداع - قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم اغفر للمحلقين»، قالوا: يا رسول الله والمقصرين، قال: «اللهم اغفر للمحلقين»، قالوا: يا رسول الله والمقصرين، قال في الثالثة: «والمقصرين».

هذا حديث صحيح.

الحديث أخرجه ابن أبي شيبه (ج ٤ / ١ ص ٢٢٨) فقال رحمته الله: حدثنا عبد الله، قال: أخبرنا إسرائيل به.

فيه فضيلة التحليق في النسك، في التحلل من الحج أو العمرة، الحلق أفضل من التقصير، والتقصير جائز، ودعاء النبي ﷺ غالبه يستجاب.

مسند حبيب بن مسلمة الفهري رضي الله عنه

٢٩٠ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٧ ص ٤٢٣): حدثنا محمد بن كثير قال:

أخبرنا سفيان عن يزيد بن يزيد بن جابر الشامي، عن مكحول عن زياد بن جارية التميمي عن حبيب بن مسلمة الفهري أنه قال: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينفل الثلث بعد الخمس.

حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة الجشمي قال: أنبأنا عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن ابن جارية عن حبيب بن مسلمة: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان ينفل الربع بعد الخمس والثلث بعد الخمس إذا قفل.

حدثنا عبد الله بن أحمد بن بشير بن ذكوان ومحمود بن خالد الدمشقيان المعنى قالاً: أخبرنا مروان بن محمد، قال: أخبرنا يحيى بن حمزة قال: سمعت أبا وهب يقول: سمعت مكحولاً يقول: كنت عبداً بمصر لامرأة من بني هذيل فأعتقتني فما خرجت من مصر وبها علم إلا حويت عليه فيما أرى، ثم أتيت الحجاز فما خرجت منها وبها علم إلا حويت عليه فيما أرى، ثم أتيت العراق وما خرجت منها وبها علم إلا حويت عليه فيما أرى، ثم أتيت الشام فغربلتها كل ذلك أسأل عن النفل، فلم أجد أحداً يخبرني فيه بشيء حتى لقيت شيخاً يقال له زياد بن جارية التميمي، فقلت له: هل سمعت في النفل شيئاً؟ قال: نعم، سمعت

حبيب بن مسلمة الفهري يقول: شهدت النبي ﷺ نفل الربع في البداية والثالث في الرجعة.

هذا حديث صحيح.

وأبو وهب هو عبيد الله بن عبيد الكلاعي.

الحديث أخرج ابن ماجه (ج ٢ ص ٩٥١) منه المرفوع.

(ينفل الثلث بعد الخمس) أي بعد أن يخرج الخمس الذي هو لله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل، ينفلهم، ربما زادهم بغيراً بغيراً، أو ربما زادهم شيئاً من الذهب أو الفضة أو نحو ذلك.

والتخميس يكون للغنيمة، أربعة أقسام منها يرجع إلى المقاتلين، وخمسها يكون في المصارف التي ذكر الله، وخمس الخمس الذي يكون لرسول الله ﷺ، ويصرف على الوجه الذي شرعه الله ﷻ.

أما الآن يأتي من لا يفهم ويقول: الخمس، مباشرة، لا، الذي هو لآل البيت إنما هو خمس الخمس، وهذا الخمس هو الذي يؤخذ من أموال الكفار، ما تخمس أموال المسلمين، يأتي إلى مزارع المسلمين وإلى تجارات المسلمين ويقول: الخمس، الخمس يكون في الغنائم التي تؤخذ من الكفار، ثم خمس الخمس يؤخذ منه لآل بيت النبي ﷺ، وأيضاً للصالحين.

أما الرافضة ليس لهم في مال الفيء من حظ ولا نصيب، لأن الله ﷻ حين ذكر الفيء ذكر المهاجرين، وذكر الأنصار، وذكر الذين اتبعوهم بإحسان،

وهؤلاء ليسوا من المهاجرين، وليسوا من الأنصار، وليسوا من الذين اتبعوهم
بإحسان.

(فغربلتها كل ذلك أسأل عن النفل) انظر إلى الاجتهاد في طلب العلم وكثرة
الرحلات، وهكذا ملازمة الشيخ حتى يأخذ عنه علمه، ثم يفارقه إلى غيره.

مسند حجاج بن عمرو الأنصاري

٢٩١ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٥ ص ٣١٣): حدثنا مسدد أخبرنا يحيى عن حجاج الصواف، حدثني يحيى بن أبي كثير عن عكرمة قال: سمعت الحجاج بن عمرو الأنصاري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «من كُسر أو عرج فقد حل وعليه الحج من قابل»، قال عكرمة: فسألت ابن عباس وأبا هريرة عن ذلك فقالا: صدق.

حدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني وسلمة قالوا أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن عبد الله بن رافع عن الحجاج بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وآله قال: «من كسر أو عرج أو مرض...» فذكر معناه، قال سلمة بن شبيب: قال أنبأنا معمر. هذا حديث صحيح.

ولا يضره أن عكرمة تارة يرويه عن الحجاج وتارة يرويه بواسطة، فيحتمل أنه رواه عن حجاج ثم ثبته فيه عبد الله بن رافع، ويحتمل أنه رواه عن عبد الله بن رافع ثم تيسر له لقي حجاج بن عمرو فرواه عاليًا، والله أعلم.


على أن البخاري يقول: رواية معمر ومعاوية بن سلام أصح. يعني التي فيها عبد الله بن رافع، كما في "الترمذي".

الحديث أخرجه الترمذي (ج ٤ ص ٨) وقال: هذا حديث حسن.

وأخرجه النسائي (ج ٥ ص ١٩٨)، وابن ماجه (ج ٢ ص ١٠٢٨).

أصلاً في ذلك الزمان كان من كسر أو عرج يعجز أن يكمل الحج، فذلك يحل وإن تيسر له من قابل حج، أما في هذا الزمان ربما يصاب بالكسر أو العرج، ويحملونه في سيارة إسعاف، يوقفونه في عرفات، ويببتون بمزدلفة، ويمضون به الجمار، ويستطيع أن يقضي حجه وحجه صحيح.

مسند حذيفة بن أسيد 

٢٩٢ - قال أبو عبد الله بن ماجه  (ج ١ ص ٤٩١): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ: أَنَّ النَّبِيَّ  خَرَجَ بِهِمْ فَقَالَ: «صَلُّوا عَلَيَّ أَخِي لَكُمْ مَاتَ بِغَيْرِ أَرْضِكُمْ»، قَالُوا: مَنْ هُوَ؟ قَالَ: «النَّجَاشِيُّ».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

(حذيفة بن أسيد) قد يغلط البعض ويقول: أسيد، لا بل أسيد، له حديث في مسلم، بل أكثر من حديث، حديث في أشراط الساعة، وحديث في كتابة الملك للجنين في رحم أمه.

والحديث في "الصحيحين" من غير حديث حذيفة بن أسيد، من حديث جابر، وحديث أبي هريرة وغيرهما.

مسند حذيفة بن اليمان رضي الله عنه

٢٩٣ - قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه (ج ٢ ص ١٣٤٤): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَدْرُسُ الْإِسْلَامَ كَمَا يَدْرُسُ وَشْيُ الثَّوْبِ حَتَّى لَا يُدْرَى مَا صِيَامٌ وَلَا صَلَاةٌ وَلَا نُسُكٌ وَلَا صَدَقَةٌ، وَلَيْسَرَى عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَرَبِّهِ فِي لَيْلَةٍ فَلَا يَبْقَى فِي الْأَرْضِ مِنْهُ آيَةٌ، وَتَبَقَى طَوَائِفُ مِنَ النَّاسِ الشَّيْخِ الْكَبِيرِ وَالْعَجُوزُ يَقُولُونَ: أَدْرَكْنَا آبَاءَنَا عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فَنَحْنُ نَقُولُهَا». فَقَالَ لَهُ صِلَةٌ: مَا تُغْنِي عَنْهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَهُمْ لَا يَدْرُونَ مَا صَلَاةٌ وَلَا صِيَامٌ وَلَا نُسُكٌ وَلَا صَدَقَةٌ؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ حُذَيْفَةُ، ثُمَّ رَدَّهَا عَلَيْهِ ثَلَاثًا كُلَّ ذَلِكَ يُعْرَضُ عَنْهُ حُذَيْفَةُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ فِي الثَّلَاثَةِ فَقَالَ: يَا صِلَةٌ تُنَجِّهِمْ مِنَ النَّارِ ثَلَاثًا.

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح، إلا شيخ ابن ماجه علي بن محمد وهو الطنافسي، وهو ثقة.

(يَدْرُسُ الْإِسْلَامَ كَمَا يَدْرُسُ وَشْيُ الثَّوْبِ) يعني: كما يختفي وشي الثوب.
(حَتَّى لَا يُدْرَى مَا صِيَامٌ وَلَا صَلَاةٌ وَلَا نُسُكٌ وَلَا صَدَقَةٌ) يعني يجهل الناس الدين تمامًا.

(وَلَيْسَرَى عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَرَبِّهِ فِي لَيْلَةٍ فَلَا يَبْقَى فِي الْأَرْضِ مِنْهُ آيَةٌ): يرفع، وقد رُفِعَ بعضه في زمن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(الشَّيْخُ الْكَبِيرُ وَالْعَجُوزُ يَقُولُونَ: أَدْرَكْنَا آبَاءَنَا عَلَى هَذِهِ الْكَلِمَةِ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) فَتَحْنُ نَقُولُهَا) أما الشباب ما عندهم من هذا؛ لأنهم في بعد عن الدين، لكن هؤلاء أدركوا آبائهم يقولون: لا إله إلا الله، لم يعلموا صلاة ولا صياما ولا حجا ولا نسك.

(تُنَجِّهِمْ مِنَ النَّارِ) أصلاً هم ما يعلمون من الإسلام إلا لا إله إلا الله، ما يُحتج بالحديث محتج على أن تارك الصلاة ليس بكافر، هؤلاء لا يعلمون صلاة ولا صياما ولا حجا ولا صدقة، ما يعلمون إلا لا إله إلا الله، عملوا بلا إله إلا الله فكانوا مسلمين، أما إنسان يعلم أن هناك غير لا إله إلا الله ثم ياباه لا سيما الصلاة فقد نص النبي صلى الله عليه وسلم على كفر تاركها.

٢٩٤ - قال البزار رحمته الله (ج ١ ص ٣٩١) كما في "كشف الأستار": حدثنا عبد الواحد بن غياث ثنا عبد العزيز بن مسلم، ثنا الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة قال: دعي عمر لجنازة، فخرج فيها أو يريد لها فتعلقت به فقلت: اجلس يا أمير المؤمنين فإنه من ^(١) أولئك فقال نشدتك بالله أنا منهم قال لا ولا أبرئ أحداً بعدك.

هذا حديث حسن.

(فإنه من أولئك) أي: من المنافقين الذين أعلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم.

(١) في الأصل: فإنه عن أولئك. والصواب ما أثبتناه، والمعنى أن هذا الميت من المنافقين الذين أخبرني بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم والمنافق تصح عليه الصلاة؛ لأننا قد نهينا عن ذلك.

ولهذا السبب يسمى حذيفة صاحب السر؛ لأن النبي ﷺ أسر إليه بأسماء بعض المنافقين، وليس كل المنافقين.

٢٩٥ - قال الإمام أحمد بن عمرو بن أبي عاصم رحمته الله في كتاب "السنة" (ج ١ ص ١٥٨): ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا الفضيل بن سليمان ثنا أبو مالك الأشجعي عن ربعي بن حراش عن حذيفة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الله خلق كل صانع وصنعه».

ثنا يعقوب بن حميد ثنا مروان بن معاوية الفزاري، ثنا أبو مالك الأشجعي عن ربعي عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم.

* وقد أخرجه الحاكم رحمته الله (ج ١ ص ٣١) فقال: حدثنا أبو النضر محمد بن يوسف الفقيه، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا علي بن المديني، ثنا مروان بن معاوية، ثنا أبو مالك الأشجعي، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الله خالق كل صانع وصنعه».

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي، ثنا الفضيل بن سليمان، عن أبي مالك الأشجعي، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إن الله خالق كل صانع وصنعه».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه.

وأخرجه البخاري في "خلق أفعال العباد" (ص ١٣٧) من "عقائد السلف"،
والبزار كما في "كشف الأستار" (ج ٣ ص ٢٨).

وقد اختلف في هذا الحديث، فأبو وائل شقيق بن سلمة عند البخاري في
"خلق أفعال العباد" (ص ١٣٧) يرويه موقوفاً، وربيعي بن حراش عند من تقدم
يرويه مرفوعاً، وكلاهما ثقة، زاد الحافظ في ترجمة ربيعي: عابد. فلعل الحديث
جاء على الوجهين، والله أعلم.

(أبو العباس محمد بن يعقوب) له شيخان: الأصم والأحرم.

هذا حديث يستدل به على مرتبة الخلق من مراتب القدر، والحديث في
"خلق أفعال العباد" للبخاري أيضاً، فهذا يُحفظ، يحتاجه الطالب كثيراً، ﴿وَاللَّهُ
خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [٩٦: الصافات]، ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الرعد: ١٦] ويضاف
إليه هذا الحديث.

(إن الله خلق كل صانع) أي كل عبد يصنع، (وصنعتة): وما يصنع.

(من "عقائد السلف") يعني أخذه من كتاب "عقائد السلف"، ليس هو
"خلق أفعال العباد" مطبوع لحاله.

٢٩٦ - قال الإمام البزار رحمته الله كما في "كشف الأستار" (ج ١ ص ٢٠٧):

حَدَّثَنَا يُوْسُفُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ
ثَابِتٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا بَصَقَ أَحَدُكُمْ فِي
الْمَسْجِدِ فَلَا يَبْصُقُ عَنْ يَمِينِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ».

هذا حديث حسنٌ.

(عدي بن ثابت) قاص الشيعة.

هذا من آداب البصاق في المسجد، وليس أن تبصق في المسجد الذي هو من الفرش، وأيضاً لا تبصق في أرض المسجد متعمداً قاصداً، إلا إذا بادرتك فليكن عن يسارك تحت قدمك، ثم تدلكها.

٢٩٧ - قال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمته الله (ج ١ ص ٣٢٧): حدثنا هناد

بن السري وعبد الله بن عامر بن زرارة، قالوا: حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم

عن أبي وائل عن حذيفة: أنه رأى شبت بن ربعي بزق بين يديه، فقال: يا شبت لا

تبزق بين يديك، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان ينهى عن ذلك، وقال: «إن الرجل إذا قام

يصلي أقبل الله عليه بوجهه حتى ينقلب أو يحدث حدث سوء».

هذا حديث حسنٌ.

* وقد أخرجه محمد بن نصر المروزي في "تعظيم قدر الصلاة" (ج ١ ص

١٧٦): حدثنا محمد بن يحيى، ثنا الحجاج، عن حماد، عن حماد، عن ربعي بن

حراش: أن شبت بن ربعي بزق في قبلته، فقال حذيفة: إن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال:

«إذا قام أحدكم - أو قال: الرجل - في صلاته يقبل الله عليه بوجهه، فلا ييزقن

أحدكم في قبلته، ولا ييزقن عن يمينه، فإن كاتب الحسنات عن يمينه، ولكن

ليزق عن يساره».

فيرتقي الحديث بالسندين إلى الصحة، فحجاج هو ابن منهال، وشيخه حماد هو ابن سلمة، وشيخ حماد حماد بن أبي سليمان؛ فحجاج معروف بالرواية عن حماد بن سلمة، وحماد بن سلمة معروف بالرواية عن حماد بن أبي سليمان، وليس كما يقول الشيخ الألباني حفظه الله: أن حمادًا الأول هو أبو أسامة، وشيخه حماد بن زيد.

فيه إثبات صفة الوجه لله، وفيه فضيلة الخشوع في الصلاة، وفيه النهي عن البصاق إلى القبلة، لاسيما إذا كان في الصلاة.

والله ﷻ في قبلته وهو على عرشه، ليس معنى ذلك أن هذا يقضي الاتحاد أو الاختلاط.

كان الشيخ مقبل رحمه يهتم برواية الشيخ والتلميذ.

٢٩٨ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ١٠ ص ٢٨٤): حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن وإسحاق بن منصور قالوا: أخبرنا محمد بن يوسف عن إسرائيل عن مسرة بن حبيب عن المنهال بن عمرو، عن زر بن حبيش عن حذيفة قال: سألتني أمي متى عهدك؟ تعني بالنبي ﷺ فقلت: ما لي به عهد منذ كذا وكذا، فنالت مني فقلت لها: دعيني آتي النبي ﷺ فأصلي معه المغرب وأسأله أن يستغفر لي ولك، فأتيت النبي ﷺ فصليت معه المغرب، فصلى حتى صلى العشاء ثم انفتل فتبعته فسمع صوتي فقال: «من هذا حذيفة؟» قلت: نعم، قال: «ما حاجتك؟ غفر الله لك ولأمك»، قال: «إن هذا ملك لم ينزل الأرض قط قبل هذه الليلة، استأذن

ربه أن يسلم علي ويبشرني بأن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة، وأن الحسن والحسين سيदा شباب أهل الجنة».

هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل. الحديث أخرجه أحمد (ج ٥ ص ٣٩١) فقال: ثنا حسين بن محمد، ثنا إسرائيل به.

وكما ترى حرص الصحابة على مجالسة النبي ﷺ، حتى إن حذيفة حين تأخر عن النبي ﷺ لامته أمه.

وفيه طاعة الولد لأمه، والبر بها، إذ أنه لم يرفع صوته عليها، وإنما طلب منها المغفرة والتجاوز، حتى يأتي النبي ﷺ فيسأله أن يستغفر له من بدر منه، ويستغفر لأمه أيضاً.

(فأتيت النبي ﷺ فصليت معه المغرب) أي: جماعة.

(فصلى حتى صلى العشاء) أي: بين المغرب والعشاء.

جاءت أحاديث في فضيلة الصلاة بين المغرب والعشاء، أن من صلى اثنتي عشرة ركعة كان له كذا وكذا، من صلى ست ركعات كان له كذا وكذا، ولا يثبت شيء في ذلك، والذي ثبت أن قول الله ﷻ: ﴿تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾

[السجدة: ١٦] هي الصلاة التي كانوا يصلون بين مغرب وعشاء، وهنا أن النبي ﷺ صلى بين مغرب وعشاء، فلو صلى أحدهم شيئاً بين هاتين الصلاتين بدون

استمرار وملازمة لا حرج في ذلك، وأما الملازمة على الأحاديث التي تقدم الإشارة إليها لم يثبت شيء في ذلك.

وفيه من دلائل نبوة النبي صلى الله عليه وسلم لقوله: **(غفر الله لك ولأمك)** وقد وعد أمه أن يستغفر له الرسول صلى الله عليه وسلم ويستغفر لأمه.

وفيه البشارة بالخير، وفيه فضيلة فاطمة رضي الله عنها، وفضيلة الحسن والحسين

رَضُوا اللَّهَ عَلَيْهِمْ لِمَجْمَعِينَ.

٢٩٩ - قال الإمام أحمد رضي الله عنه (ج ٥ ص ٤٠٥): حدثنا روح وعفان قالا:

حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن حذيفة قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في سكة من سكك المدينة: **«أنا محمد وأنا أحمد والحاشر والمقفى ونبي الرحمة»**.

وقال رضي الله عنه: ثنا أسود بن عامر، ثنا أبو بكر، عن عاصم به. هذا حديث حسن.

(عاصم بن بهدلة) عاصم بن أبي النجود، حسن الحديث.

(أنا محمد وأنا أحمد والحاشر والمقفى ونبي الرحمة) أي: له أسماء غير

اسم محمد.

٣٠٠ - قال الإمام أحمد رضي الله عنه (ج ٥ ص ٣٩٠): حدثنا أبو داود حدثنا

هشام، عن قتادة عن أبي الطفيل قال: انطلقت أنا وعمرو بن صليح حتى أتينا

حذيفة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: **«إن هذا الحي من مضر لا تدعوا لله في**

الأرض عبداً صالحاً إلا فتنته وأهلكته حتى يدرکها الله بجنود من عباده فيذلها حتى لا تمنع ذنب تلعة».

هذا حديث صحيح.

وهذا قد وقع؛ لأن كفار مضر كانوا من أشد الناس على المسلمين، يؤذونهم ويتقطعون لهم السبل، ويفتنونهم في دينهم، فسلط الله عليهم جيش الإسلام حتى دخلوا في الإسلام.

٣٠١ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٣٨٧): حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ: أَتَيْتُ عَلَى حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِمُحَمَّدٍ صلوات الله عليه وآله وَهُوَ يَقُولُ: «فَانْطَلَقْتُ - أَوْ انْطَلَقْنَا - فَلَقِينَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ»، فَلَمْ يَدْخُلَاهُ قَالَ: قُلْتُ: بَلْ دَخَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله لِيَلْتَمِذَ وَصَلَّى فِيهِ، قَالَ: مَا اسْمُكَ يَا أَصْلَعُ؟ فَإِنِّي أَعْرِفُ وَجْهَكَ وَلَا أَدْرِي مَا اسْمُكَ، قَالَ: قُلْتُ: أَنَا زُرُّ بْنُ حُبَيْشٍ، قَالَ: فَمَا عَلِمُكَ بِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله صَلَّى فِيهِ لِيَلْتَمِذَ؟ قَالَ: قُلْتُ: الْقُرْآنُ يُخْبِرُنِي بِذَلِكَ، قَالَ: مَنْ تَكَلَّمَ بِالْقُرْآنِ فَلَجَّ، اقْرَأْ قَالَ: فَقَرَأْتُ ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا﴾ [الإسراء: ١]، قَالَ: فَلَمْ أَجِدْهُ صَلَّى فِيهِ، قَالَ: يَا أَصْلَعُ هَلْ تَجِدُ صَلَّى فِيهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: وَاللَّهِ مَا صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله لِيَلْتَمِذَ لَوْ صَلَّى فِيهِ لَكُتِبَ عَلَيْكُمْ صَلَاةٌ فِيهِ كَمَا كُتِبَ عَلَيْكُمْ صَلَاةٌ فِي الْبَيْتِ الْعَتِيقِ، وَاللَّهُ مَا زَايَلَا الْبُرَاقَ حَتَّى فُتِحَتْ لَهُمَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ فَرَأَى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ وَوَعَدَ الْآخِرَةَ أَجْمَعَ، ثُمَّ عَادَا

عَوْدَهُمَا عَلَى بَدْئِهِمَا، قَالَ: ثُمَّ ضَحِكَ حَتَّى رَأَيْتُ نَوَاجِدَهُ قَالَ: وَيُحَدِّثُونَ أَنَّهُ لَرَبَطُهُ لِيَفِرَّ مِنْهُ وَإِنَّمَا سَخَّرَهُ لَهُ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ! قَالَ: قُلْتُ: أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَيُّ دَابَّةِ الْبُرَاقِ؟ قَالَ: دَابَّةٌ أَبْيَضٌ طَوِيلٌ هَكَذَا خَطُوهُ مَدُّ الْبَصَرِ.

هذا حديث حسن.

الحديث أخرجه الترمذي (ج ٨ ص ٥٨٢).

قال الحافظ ابن كثير رحمته الله في "تفسيره" (ج ٣ ص ١١): وهذا الذي قاله حذيفة رضي الله عنه نفي، وما أثبتته غيره عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من ربط الدابة بالحلقة، ومن الصلاة بيت المقدس، مما سبق وما سيأتي مقدم على قوله، والله أعلم بالصواب. اهـ

(مَنْ تَكَلَّمَ بِالْقُرْآنِ فَلَجَّ) أي خصم غيره، وابن عبد البر يقول: من قال بالسنة أفلج. أي: أفلج غيره.

(لَوْ صَلَّى فِيهِ لَكُتِبَ عَلَيْكُمْ صَلَاةٌ فِيهِ) قد ثبت أنه صلى بالأنبياء فيه في الصحيحين، الصلاة فيه ثابتة.

(وَيُحَدِّثُونَ أَنَّهُ لَرَبَطَهُ لِيَفِرَّ مِنْهُ) قد ثبت الربط أيضاً في الصحيح، **(في الحلقة التي يربط فيها الأنبياء)**.

٣٠٢ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٦ ص ٤٤٥): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبِرَّازُ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الضَّبِّيُّ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمُعْتَمِرِ عَنْ رَبِيعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ

عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُقَدِّمُوا الشَّهْرَ حَتَّى تَرَوْا الْهَيْلَالَ أَوْ تُكْمِلُوا الْعِدَّةَ، ثُمَّ صُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَيْلَالَ أَوْ تُكْمِلُوا الْعِدَّةَ».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَاهُ سُفْيَانُ وَغَيْرُهُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يُسَمِّ حُذَيْفَةَ.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

الحديث أخرجه النسائي (ج ٤ ص ١٣٥)، وقال الحافظ المزي في "تحفة الأشراف": قال النسائي: لا أعلم أحداً من أصحاب منصور قال في هذا الحديث عن حذيفة غير جرير. اهـ

قال أبو عبد الرحمن: ولا يضر إيهام الصحابي؛ إذ الصحابة كلهم عدول.

وأما الأحكام التي في هذا الحديث: أن الإنسان لا يصوم قبل رمضان، يعني استعداداً لرمضان، أو كذلك صوم يوم الشك، حتى والهلال. ومعنى (اقدروا له) أي: يروا الهلال، أو يكملوا العدة ثلاثين، وهكذا الصوم يستمر حتى يروا الهلال أو يكملوا العدة.

٣٠٣ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٢ ص ٣٠٧): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍَ وَأَحْمَدُ بْنُ الْفُرَاتِ أَبُو مَسْعُودٍ الرَّازِيُّ الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْلَى حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامٍ: أَنَّ حُذَيْفَةَ أُمَّ النَّاسِ بِالْمَدَائِنِ عَلَى دُكَّانٍ، فَأَخَذَ أَبُو مَسْعُودٍ بِقَمِيصِهِ فَجَبَدَهُ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُمْ كَانُوا يُنْهَوْنَ عَنْ ذَلِكَ؟ قَالَ: بَلَى قَدْ ذَكَرْتُ حِينَ مَدَدْتَنِي.

هذا الأثر صحيحٌ. وليس بحجة؛ لأنه لم يسند إلى النبي صلى الله عليه وسلم.
ويعلى هو ابن عبيد الطنافسي.

الأثر يستدل به على أن الإمام لا يكون أرفع من المأموم، لكن كما ترى موقوف، وإذا احتاج الإمام أن يكون أرفع لا حرج، والأحسن أن يكون موازياً للمصلين.

وفيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفيه العمل بالسير في الصلاة، وأنه لا يبطلها، وفيه الوسوسة الصلاة، وأنها لا تبطلها، وأن الإنسان ينسى.

٣٠٤ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٩ ص ٣٤٢): حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ رَأْسِهِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَجْمَعُ - أَوْ تَبْعُثُ - عِبَادَكَ».

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ

قال أبو عبد الرحمن: هو حديث صحيح.

وقد أخرجه الإمام أحمد (ج ٥ ص ٣٨٢) فقال: حدثنا سفيان به.

هذا الحديث جاء أيضاً عن البراء، أنه يقوله إذا خرج من الصلاة، لكن فيه

كلام، مع أنه أخرجه مسلم، وجاء عن حفصة.

٣٠٥ - قال الإمام البزار كما في "كشف الأستار" (ج ٤ ص ١٣٢): حدثنا محمد بن عثمان بن كرامة، ثنا عبيد الله يعني ابن موسى، ثنا إسرائيل، عن عاصم، عن شقيق، عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن بين يدي الساعة كذابين». قال البزار: لا نعلمه يروى عن حذيفة بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد.

هذا حديث حسنٌ. وعاصم هو ابن أبي النجود.

كذابين فاحذروهم، ذكر في بعض الروايات ثلاثين كذاباً، وهؤلاء رؤوسهم، وإلا فهم أكثر من ذلك.

وفيه أن الشر يكثر عند قيام الساعة، نسأل الله السلامة العافية.

وفيه أن من أوسع أودية الضلال الكذب، يتلبس به الكفار، ويتلبس به المبتدعة، ويتلبس به المنافقون والدجالون، ويتلبس به بعض عصاة المسلمين.

٣٠٦ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٣٨٩): حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: ذَكَرَ الدَّجَالُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «لَأَنَا لِفِتْنَةٍ بَعْضِكُمْ أَخَوْفُ عِنْدِي مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، وَلَنْ يَنْجُو أَحَدٌ مِمَّا قَبْلَهَا إِلَّا نَجَا مِنْهَا، وَمَا صُنِعَتْ فِتْنَةٌ مُنْذُ كَانَتْ الدُّنْيَا صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا لِفِتْنَةِ الدَّجَالِ».

هذا حديث صحيحٌ.

ولحذيفة في "الصحيح" في الدجال حديث غير هذا.

* والحديث أخرجه البزار رضي الله عنه فقال كما في "كشف الأستار" (ج ٤ ص ١٤٠): حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَ الدَّجَالَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لِفِتْنَةٍ بَعْضُكُمْ أَخَوْفُ عِنْدِي مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، لَيْسَ مِنْ فِتْنَةٍ صَغِيرَةٍ وَلَا كَبِيرَةٍ إِلَّا تُصْنَعُ لِفِتْنَةِ الدَّجَالِ، فَمَنْ نَجَا مِنْ فِتْنَتِهِ مَا قَبْلَهَا نَجَا مِنْهَا، وَاللَّهُ لَا يَضُرُّ مُسْلِمًا، مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: كَافِرٌ».

قال الهيثمي: له حديث غير هذا.

الحديث رجاله رجال الصحيح، إلا سليمان بن ميسرة، وقد وثقه ابن معين والنسائي، كما في "تعجيل المنفعة".

لِفِتْنَةٍ بَعْضُكُمْ أَخَوْفُ عِنْدِي مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ يعني: تخوف على الأمة من الفتن التي بينها أكثر من فتنة الدجال، لماذا؟ لأن فتنة الدجال لا تضر المسلمين ولا تضر المؤمنين، ولا يفتن به إلا أهل النفاق ومن كان من شاكلتهم، قال النبي صلى الله عليه وسلم: **«والله لا تضر مسلماً»**، مع إنه يفرون منه إلى الجبال.

وَلَنْ يَنْجُو أَحَدٌ مِمَّا قَبْلَهَا إِلَّا نَجَا مِنْهَا أي: من نجا من الفتن التي قبل الدجال نجا من فتنة الدجال.

وَمَا صُنِعَتْ فِتْنَةٌ مُنْذُ كَانَتْ الدُّنْيَا صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا لِفِتْنَةِ الدَّجَالِ هذا جاء بنحوه في الصحيح: «ما بين خلق آدم إلى قيام الساعة أمر أعظم من الدجال».

(مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ: كَافِرٌ) ومع ذلك يتبعه الكثير، مع ظهور هذه العلامة

والحجة.

٣٠٧ - قال البزار رحمته الله (ج ٧ ص ٢٦٧): حدثنا القاسم بن بشر بن

معروف، قال: أخبرنا قبيصة بن عقبة، قال: أخبرنا عبيد بن الطفيل، عن ربعي بن

حراش، عن حذيفة رضي الله عنه: عن النبي صلى الله عليه وآله قال: «يأتي على أمتي زمان يتمنون

الدجال»، قيل: ومم ذاك يا رسول الله؟ قال: فأخذ أذنيه -أو قال: فأخذ أذنه-

فهزهما، ثم قال: «مما يلقون من الفتن» أو كلمة نحوها.

قال البزار رحمته الله: وهذا الكلام لا نعلمه يروى بهذا اللفظ إلا عن حذيفة بهذا

الإسناد، وعبيد بن الطفيل هذا رجل من أهل الكوفة مشهور، حدث عنه جماعة.

اهـ

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث حسنٌ.

يعني: يتمنون خروج الدجال من أجل أن تقوم الساعة؛ لشدة الفتن، وقد

جاء في الصحيح: «لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بالقبر يقول: يا ليتني مكانه»،

نسأل الله أن يجنبنا الفتن.

تلقى بعضهم يقول لك: يا أخي متى يخرج المهدي؟ ما يدري أن المهدي

ما يخرج إلا وقد لحق الناس من الضرر ما الله به عليم، أيش تظن؟ ما يخرج

المهدي إلا وقد اقتتل المسلمون والكفار، حتى ما يبقى من المسلمين إلا

الثلث، ثلث يموت، وثلث يذهب، ويبقى الثلث، في تلك المعركة يتعاد الناس

فيجدوا أنه قد مات من البيت الواحد مائة نفس، قال ابن مسعود: فأبي مال
يقسم؟ وبأبي غنيمة تفرح؟

فتنة الدجال ما هي سهلة، وخروج المهدي يخرج على قتل وقتال، ما هو
سهل، فالإنسان يقول: اللهم جنبني من الفتن، ما ظهر منها وما بطن.

مسند الحسن بن علي رضي الله عنه

٣٠٨ - قال الإمام أحمد رضي الله عنه (١٧٢٣): حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة، حدثني بريد بن أبي مريم، عن أبي الحوراء السعدي قال: قلت للحسن بن علي: ما تذكر من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ قال: أذكر أني أخذت ثمرة من تمر الصدقة فألقيتها في فمي فانتزعها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بلعابها فألقاها في التمر، فقال له رجل: ما عليك لو أكل هذه التمرة، قال: «إنا لا نأكل الصدقة»، قال: وكان يقول: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن الصدق طمأنينة وإن الكذب ريبة»، قال: وكان يعلمنا هذا الدعاء: «اللهم أهديني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت، إنه لا يذل من واليت»، وربما قال: «تباركت ربنا وتعاليت».

* وقال الإمام أحمد رضي الله عنه (١٧٢٧): حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت بريد بن أبي مريم يحدث عن أبي الحوراء قال: قلت للحسن بن علي ما تذكر من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ قال: أذكر من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أني أخذت ثمرة من تمر الصدقة فجعلتها في فمي قال: فنزعها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بلعابها فجعلها في التمر، فقيل: يا رسول الله ما كان عليك من هذه التمرة لهذا الصبي قال: «وإن آل محمد لا تحل لنا الصدقة»، قال: وكان يقول: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، فإن الصدق طمأنينة وإن الكذب ريبة» قال: وكان يعلمنا هذا الدعاء: «اللهم أهديني

فيمن هديت، وعافني فيمن عافيت وتولني فيمن توليت، وبارك لي فيما أعطيت
وقني شر ما قضيت، إنك تقضي ولا يقضى عليك إنه لا يذل من واليت».

قال شعبة: وأظنه قد قال هذه أيضًا: «تباركت ربنا وتعاليت».

قال شعبة: وقد حدثني من سمع هذا منه ثم إنني سمعته حدث بهذا الحديث
مخرجه إلى المهدي بعد موت أبيه فلم يشك في «تباركت وتعاليت». فقلت
لشعبة: إنك تشك فيه فقال: ليس فيه شك.

هذا حديث صحيحٌ ورجاله ثقات. وقد ألزم الدارقطني البخاري ومسلمًا أن
يخرجاه.

وأخرجه أبو يعلى (ج ١٢ ص ١٣٣).

* قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٧ ص ٢٢١): حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ
أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ
السَّعْدِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ مَا حَفِظْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؟ قَالَ: حَفِظْتُ
مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «دَعْ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ، فَإِنَّ الصَّدَقَ طَمَأْنِينَةٌ وَإِنَّ
الْكَذِبَ رِيْبَةٌ» وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ.

هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ وَأَبُو الْحَوْرَاءِ السَّعْدِيُّ اسْمُهُ رَيْبَعَةُ بْنُ شَيْبَانَ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُرَيْدِ نَحْوَهُ.

* قال أبو داود رحمته الله (ج ٤ ص ٣٠٠): حَدَّثَنَا قَتِيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ

جَوَّاسِ الْحَنْفِيِّ، قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ

عن أبي الحوراء قال: قال الحسن بن علي عليه السلام: علمني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كلمات أقولهن في الوتر - قال ابن جواس: في قنوت الوتر-: «اللهم اهديني فيمن هديت وعافني فيمن عافيت، وتولني فيمن توليت وبارك لي فيما أعطيت، وقني شر ما قضيت إنك تقضي ولا يقضى عليك وإنه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت، تباركت ربنا وتعاليت».

حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، أخبرنا زهير، أخبرنا أبو إسحاق بإسناده ومعناه، قال في آخره: قال هذا يقول في الوتر في القنوت، ولم يذكر: أقولهن في الوتر.

أبو الحوراء: ربيعة بن شيبان.

هذا حديث صحيح. وهو من الأحاديث التي ألزم الدارقطني البخاري ومسلماً أن يخرجها.

وأخرجه الترمذي (ج ٢ ص ٥٦٢) وقال: هذا حديث حسن، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي الحوراء السعدي، واسمه ربيعة بن شيبان، ولا نعرف عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم في القنوت شيئاً أحسن من هذا.

وأخرجه النسائي (ج ٣ ص ٢٤٨)، وابن ماجه (ج ١ ص ٣٧٢).

(الحسن بن علي رضي الله عنه) وهو سبط النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وريحانته، ومن المبشرين بالجنة، وهو السيد الذي تنازل عن الخلافة؛ حقناً لدماء المسلمين، كان شبيهاً بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم.

(إنا لا نأكل الصدقة) وهذه من دلائل نبوته، كما في حديث سلمان الطويل: أنه يقبل الهدية ولا يأكل الصدقة، والصدقة حرام على آل بيت النبي عليهم السلام، سواء الصدقة المفروضة أو الصدقة المستحبة.

(دع ما يريبك إلى ما لا يريبك) أي: دع من الأعمال ما دخله الريبة إلى العمل الذي لا ريبة فيه، فإذا شككت في شيء أهو حلال أو حرام، دعه، شككت في أمر هو صواب أو الصواب في غيره دعه والزم ما تراه صواباً، وهذا الحديث قاعدة من قواعد أهل العلم.

(إن الصدق طمأنينة): سكينه في القلب وثبات وراحة.

(وإن الكذب ريبة) يبقى الكذاب وإن مشته كذبه مرتاب خائف أن يفضح، خائف في فتواه، خائف في خطبته، خائف في نصيحته؛ لأنه أصلاً يعيش على الكذب، بينما صاحب السنة صاحبت طمأنينة وسكينه. خمس جمل عظيمة مباركة، لو استجابها الله لك:

(اللهم اهديني فيمن هديت) أي: وفقني فيمن وفقته إلى الخير والهدى والصلاح.

(وعافني فيمن عافيت) العافية البدنية والعافية الإيمانية.

(وتولني فيمن توليت) ﴿إِنَّ وَلِيََّ اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى

الصَّالِحِينَ ﴿١٩٦﴾ [الأعراف: ١٩٦]، ومن تولاه الله وَجَّهَ نصره وأعانه وسدده.

(وبارك لي فيما أعطيت) سواء في العلم أو في العمل، في الحسيات أو في المعنويات، في الزوجات، في الأبناء والبنات، في جميع المُقتنيات، فاسأل الله ﷻ البركة، حتى في الاستقامة: بارك لي في استقامتي، بارك لي في محفوظاتي، بارك لي في وقتي، بارك لي في خطبي ومحاضراتي، بارك لي في جميع شأني، فإذا جعل الله البركة في الشيء نماء وكثره.

(وقني شر ما قضيت)؛ لأن ما قضاه الله منه الخير ومنه الشر، ولهذا دعا الله أن يقيه شر ما قضى، من البلايا والرزايا، من الفتن الدينية والدنيوية.

ثم قال: (إنه لا يذل من واليت): من ولاه الله فهو العزيز وإن كان قليلاً، وإن كان ضعيفاً، كما أنه **(لا يعز من عاديت)** ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ [الدخان: ٤٩]، وإن كان عزيزاً في قومه فهو ذليل عند الله.

(تباركت ربنا وتعاليت) والتبارك والتعالي هو: تنزه الله عن صفات النقص والعيب.

(وقد ألزم الدارقطني البخاري ومسلماً أن يخرجاه) في كتابه "الإلزامات" ولا يلزمهما إخراج كل صحيح.

(قال ابن جواس: في قنوت الوتر) هذه قنوات الوتر الصحيح أنها شاذة؛ لأن النبي ﷺ ما ثبت عنه أنه قنت في وتره مع كثرة ما كان يصلي بالليل، ومع كثرة من روى عنه قيام الليل، ابن عباس روى عنه، عائشة روت عنه، جابر روى عنه قصة جبار، كذلك حفصة، وغير ذلك زيد بن خالد الجهني، كلهم روى عنه،

وغيرهم كثير، مثل أبي ذر، مثل النعمان بن بشير، مثل كذلك ابن مسعود، مثل حذيفة، نقلوا صلاة النبي ﷺ بالليل، ما ورد في حرف أنه كان يقنت بعد القيام من الركوع، ولا أنه كان يقنت قبل القيام من الركوع.

فلفظة (في قنوت الوتر) شاذة، كما بين ذلك الحافظ ابن حجر في "التلخيص"، وكلمة (في الوتر) عامة؛ لأنه جاء عن علي ﷺ أنه ربما دعا في الوتر ببعض الدعوات، وغير ذلك، فهي عامة، يقولها في سجوده، يقولها بعد تشهدة، يقولها في ركوعه، في غير ذلك من مواطن الدعاء.

أما القول لها بعد الرفع من الركوع فلم يثبت، بل إن بعض السلف يذكر أن الصحابة لم يكونوا يقتنون إلا في النصف الأخير من رمضان، هذا الذي جاء عن بعض الصحابة وثبت أنهم كانوا يقتنون في النصف الأخير من رمضان، يدعون للمؤمنين ويلعنون الكافرين.

(ولا نعرف عن النبي ﷺ في القنوت شيئاً أحسن من هذا) وهذا الذي هو أحسن شيء قد أعل وانتقد، بل إن بعضهم قال: كيف ما حفظ هذا القنوت كبار الصحابة **رضوان الله عليهم** الذين كان عندهم همة في قيام الليل؟ أما الحسن بن علي ﷺ فكان صغير السن، ربما مات النبي ﷺ وعمر الحسن قريب ثماني سنوات أو تسع سنوات، ونحو ذلك، إلى غير ذلك من الأوجه الذي ذكرها بعض أهل العلم، ومن قنت اعتماداً على هذا الحديث لا يُنكر عليه، لكن الصحيح أن لفظة في قنوت الوتر شاذة، لم تثبت عن النبي ﷺ، لا من فعله ولا من قوله.

مسند الحسين بن علي رضي الله عنهما

٣٠٩ - قال الحافظ ابن حجر رحمته الله في "المطالب العالية" (ج ٥ ص ١٤):

قال إسحاق: أخبرنا عبد الرزاق، ثنا معمر، عن الزهري، عن سنان بن أبي سنان، أنه سمع الحسين بن علي رضي الله عنهما يحدث: أن النبي صلى الله عليه وسلم خبأ لابن صائد دُخَانًا، فسأله عما خبأ له، فقال: دُخ، فقال: «أخسأ فلن تعدو قدرك»، فلما ولى قال النبي صلى الله عليه وسلم: «ما قال؟»، فقال بعضهم: دُخ، وقال بعضهم: دِيخ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «قد اختلفتم وأنا بين أظهركم، وأنتم بعدي أشد اختلفاً».

هذا حديث صحيح.

(الحسين بن علي رضي الله عنهما) وهو أخو الحسن، قُتل ظلمًا في كربلاء.

(قال إسحاق) يعني ينقل من "مسند إسحاق" "المطالب العالية" كتاب

حوى تسعة مسانيد، منها: "مسند مسدد"، و"مسند فلان"، و"مسند إسحاق"

و"مسند عبد بن حميد"، فإذا نقلت من "المطالب العالية" ما تقول: قال الحافظ

ابن حجر في كذا، في "مسند مسدد"، لا، تقول: قال الحافظ ابن حجر في

"المطالب العالية"، أو: قال مسدد كما في "المطالب العالية".

(فَقَالَ: دُخ) الجن يقطعون الحروف، والسحرة مثلهم، ولذلك قال النبي

صلى الله عليه وسلم: (أخسأ فلن تعدو قدرك) يعني عُرف أن يأتيه شيطان يلبس عليه.

(وَأَنْتُمْ بَعْدِي أَشَدُّ اخْتِلَافًا) فعلا، الأمة في خلاف إلا من سلمه الله ﷻ، في خلاف شديد، حتى انتصر عليهم خصومهم، وربما تولى عليهم شرارهم، وأذاقوهم سوء العذاب بسبب اختلافهم.

وما الفتنة الحاصلة في اليمن عنكم ببعيد، ما وصل الحوثي إلى هذا البطش والظلم إلا بسبب اختلاف بين أهل اليمن، لاسيما الاختلاف الذي حصل بين حزبي الإصلاح وحزب المؤتمر، حصل شر عريض، وهكذا لن يستطيع أهل اليمن أن يخرجوا من فتنة الحوثي إلا بالاتفاق، بغض النظر عما هم عليه من الطرق التي يسرون عليها، وكثيرها يخالف الكتاب والسنة.

لكن من باب القدر الكوني، لن يستطيع اليمنيون كوناً أن يخرجوا من فتنة الحوثي إلا بالاتلاف، كما أنهم لا يستطيعون شرعاً ذلك إلا بالاتلاف، لكن القدر الشرعي قد يتعذر حصوله؛ لأن أهل البدع كل في فلكه يسبح، وما عنده استعداد إلى العودة للكتاب والسنة.

لكن نقول لهم: يا معشر اليمنيين، إن لم يوفقكم ربي ﷻ للعودة بالكتاب والسنة والأخذ بهما، وفيهما العزة والمكنة والنصر، فلا أقل من أن تكونوا عقلاء، وتنظروا إلى مصلحتكم التي ستقع إن اتحدتم واتفقتم على حرب هذا الرافضي الأثيم، فإنكم ستنتصرون.

تأبى الرماح إذا اجتمعن تكسرا
وإذا افرقن تكسرت أحادا

﴿وَلَا تَنْزَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَأَصِيرُوا إِنَّا اللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ

﴿٤٦﴾ [الأنفال: ٤٦]، ركب الحوثي على ظهر هذا الخلاف، وأوهم الإصلاحيين أنه يسير في صالحهم وأوهم المؤتمرين أنه يسير في صالحهم، بل وأوهم كثيرا من القبائل اليمينية أنهم في منأى عن فتنته وعن بطشه وسطوته، وإنما يريد الخط الأسود.

وما رحم بعد ذلك محققاً ولا مبطلا، موافقاً ولا مخالفماً، إلا ما كان على فكره الإيراني، حتى الشيعة الرافضة الذين ليسوا على طريقة إيران يتخلصون منهم بالاعتقالات بين حين وآخر، مستغلين لهذه الفتنة.

فأدعو جميع اليمينيين حكاماً ومحكومين إلى التوبة إلى الله ﷻ وتضافر الجهود في حرب هذا العدو الصائل الباغي، حتى يُرفع ظلمه وبغيه، ويعود الناس إلى ما كانوا فيه من الأمن والأمان، وعند ذلك يتحاكمون إلى كتاب الله وسنة رسوله ﷺ في إصلاح شأنهم، وسيجدون فيهما أسباب الخير والصلاح.

قال الله ﷻ: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا

﴿٨٢﴾ [النساء: ٨٢]، وقال الله ﷻ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا

شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥]، وقال الله ﷻ: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ

أَذَاعُوا بِهِ وَوَوَّادَهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلَّ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ

مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣].

خذوها منا، وإن كان كثير منكم ربما يعتبر أن أهل السنة لا يفقهون الواقع، لكن خذوها منا قبل الندامة، الشيخ مقبل رحمته الله في الثمانينات وهو يؤلف كتاباً بعنوان: "إرشاد ذوي الفطن إلى إخراج الرافضة من اليمن"، وهكذا شيخنا يحيى حفظه الله يتكلم في دماج ويقول: إن لم تقوموا على هذه الطائفة فشرها سيصل إلى جميع البلدان اليمنية، بل ربما إلى كثير من المناطق في الجزيرة العربية، وقد وصل.

فلا والله أحسن من أن يقوم المسلمون على الرافضة بيد واحدة، حتى يبقى إيران الخبيث منحصرًا في دولته، حتى يعجل الله تعالى بزواله، فقد تمدد إلى لبنان وأفسدها، وإلى سوريا وأفسدها، وإلى العراق فأفسدها، وإلى اليمن فأفسدها، وعنده طموح أن يصل إلى الجزيرة فيفسدها، كما كان يقول ذلك المجرم الذي عليه لعنة الله نمر النمر، وقد قتله الله تعالى، قال: نحن لا نسعى للسيطرة على إندونيسيا، ولا على كذا كذا من بلدان إفريقيا، نحن مع إخواننا الحوثيين نسعى للسيطرة على مكة والمدينة، فإذا سيطرنا عليهما صارت البلدان تبع لنا. بمعنى كلامه.

فلماذا يغيب الناس عن فهم مثل هذه الاستراتيجية على ما يعبرون التي يسير عليها الرافضة؟ مع أن الحكومة الإيرانية ما هي حول نصرته الشيعة، كما يصرح بعض الشيعة بل بعض الرافضة، وإنما هي ساعية لإعادة مجد الدولة الفارسية، لإعادة عباد النار، نسأل الله أن يعاجلهم بالهلاك والبوار.

ويتحلون علي بن أبي طالب، وليسوا من علي في شيء، ويتحلون الحسن والحسين وليسوا فيهم في شيء، فإن كانوا يحبون الحسن حقاً فالحسن قد تنازل بالخلافة لمعاوية؛ حقناً لدماء المسلمين، وإن كانوا يحبون علياً حقاً فعلي عليه السلام قد بايع أبا بكر وعمر وعثمان، وإن كانوا يحبون الحسين صدقاً فما علمنا من الحسين بغضاً لأصحاب النبي عليه السلام ولا ممالأة عليهم، وإن كانوا يحبون فاطمة عليها السلام ففاطمة على طريقة أبيها وسيره، حتى إن كانوا يحبون محمد بن الحنفية وجعفر الصادق، ومن إليهم، كلهم على طريق الهدى والسنة.

لكن هؤلاء ما هم حول طريقة السلف، ولا حول الصحابة، لا الموافقين ولا المخالفين، في سرد ولا ورد، والله المستعان.

مسند حُصَيْنِ وَالِدِ عِمْرَانَ 

٣١٠ - قَالَ الْإِمَامُ النَّسَائِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي "عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ" (ص ٥٤٧):
 أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ مَنْصُورٍ
 عَنْ رَبِيعِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ
 عَبْدُ الْمَطْلَبِ خَيْرَ لِقَوْمِكَ مِنْكَ، كَانَ يُطْعِمُهُمُ الْكَبِدَ وَالسَّنَامَ وَأَنْتَ تَنْحَرُهُمْ، قَالَ:
 فَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَنْصَرِفَ قَالَ: مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «**قُلْ: اللَّهُمَّ قَنِي شَرَّ
 نَفْسِي، وَاغْزِمْ لِي عَلَى رِشْدِ أَمْرِي**»، فَانْطَلَقَ وَلَمْ يَكُنْ أَسْلَمَ، ثُمَّ إِنَّهُ أَسْلَمَ، فَقَالَ:
 يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أَتَيْتُكَ فَقُلْتَ: عَلَّمَنِي فَقُلْتَ: «**قُلْ: اللَّهُمَّ قَنِي شَرَّ نَفْسِي
 وَاغْزِمْ لِي عَلَى رِشْدِ أَمْرِي**»، فَمَا أَقُولُ الْآنَ حِينَ أَسْلَمْتُ؟ قَالَ: «**قُلْ: اللَّهُمَّ قَنِي
 شَرَّ نَفْسِي وَاغْزِمْ لِي عَلَى رِشْدِ أَمْرِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا
 أَخْطَأْتُ وَمَا عَمَدْتُ وَمَا عَلِمْتُ وَمَا جَهَلْتُ**».

أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ الرَّازِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ وَهُوَ
 ابْنُ سَابِقِ الْقُرْظِيِّ، قَالَ: ثَنَا عَمْرُو وَهُوَ ابْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ
 حِرَاشٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ
 كَانَ عَبْدُ الْمَطْلَبِ خَيْرًا لِقَوْمِكَ مِنْكَ، كَانَ يُطْعِمُهُمُ الْكَبِدَ وَالسَّنَامَ وَأَنْتَ تَنْحَرُهُمْ،
 فَقَالَ لَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «**قُلْ: اللَّهُمَّ قَنِي شَرَّ نَفْسِي وَاغْزِمْ لِي عَلَى
 رِشْدِ أَمْرِي**»، قَالَ: ثُمَّ أَتَاهُ وَهُوَ مُسْلِمٌ فَقَالَ: قُلْتَ لِي مَا قُلْتَ، فَكَيْفَ أَقُولُ الْآنَ

وَأَنَا مُسْلِمٌ؟ قَالَ: «**قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَخْطَأْتُ وَمَا عَمَدْتُ وَمَا جَهَلْتُ**».

أَخْبَرَنِي زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ هُوَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا هُوَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَبِيعُ بْنُ حِرَاشٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: جَاءَ حُصَيْنٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَسْلَمَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ كَانَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ خَيْرًا لِقَوْمِكَ مِنْكَ، كَانَ يُطْعِمُهُمُ الْكَبِدَ وَالسَّنَامَ، وَأَنْتَ تَنْحَرُهُمْ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ إِنْ حَصِينًا قَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَاذَا تَأْمُرُنِي أَنْ أَقُولَ؟ قَالَ: «**تَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي وَأَسْأَلُكَ أَنْ تَعِزَّمَ لِي عَلَى رِشْدِ أَمْرِي**»، ثُمَّ إِنْ حَصِينًا أَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي كُنْتُ سَأَلْتُكَ الْمَرَّةَ الْأُولَى وَإِنِّي أَقُولُ الْآنَ، مَا تَأْمُرُنِي أَنْ أَقُولَ؟ قَالَ: «**قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَخْطَأْتُ وَمَا جَهَلْتُ وَمَا عَلِمْتُ**».

هذا حديث صحيح.

"عمل اليوم والليلة" وهناك كتاب آخر اسمه "عمل اليوم والليلة" لابن السني، أيهما ألف قبل كتاب النسائي أم كتاب ابن السني؟ كتاب النسائي؛ لأنه شيخ ابن السني، النسائي شيخ ابن السني، إلا أن كتاب النسائي أصح.

(أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ خَيْرٌ لِقَوْمِكَ مِنْكَ) أَتَاهُ

وهو كافر، هذا المجيء كان حصين كافرا.

(كَانَ يُطْعِمُهُمُ الْكَبِدَ وَالسَّنَامَ وَأَنْتَ تَنْحَرُهُمْ) أي: تقتلهم في الحروب والغزوات.

(فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَنْصَرِفَ قَالَ: مَا أَقُولُ؟) هذا دليل على رجاحة عقله، قبل إسلامه وهو يقول: يا محمد ما أقول؟

(ثُمَّ إِنَّهُ أَسْلَمَ) نفعه الله بهذه الدعوة، (اللَّهُمَّ قِنِي شَرَّ نَفْسِي) ومنها: الكفر ومنها: المعاصي ومنها: السيئات، (واعزم لي على رشدٍ أمري) وهو الإسلام.
(اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَسْرَرْتُ) أي: لم يطلع عليه أحد، (وَمَا أَعْلَنْتُ): ما كان ظاهراً، (وَمَا أَخْطَأْتُ وَمَا عَمَدْتُ وَمَا عَلِمْتُ وَمَا جَهِلْتُ) دعا الله وَجَّكَ بمغفرة الذنوب والتجاوز عن العيوب.

(فَقَالَ: يَا مُحَمَّدَ كَانَ عَبْدَ الْمَطْلَبِ خَيْرًا لِقَوْمِكَ مِنْكَ، كَانَ يُطْعِمُهُمُ الْكَبِدَ وَالسَّنَامَ، وَأَنْتَ تَنْحَرُهُمْ) انظروا إلى رسول الله ﷺ كان صابراً من أجل دين الله ﷻ، حتى وإن تكلم عليه ما كان ينهرهم، ولا يشد عليهم بل يرفق بهم، فإن الإنسان إذا كان مبغضاً سيتكلم عليك بكل قبيحة، وإن كان محبباً سيتكلم عليك بكل حسنة.

وهذا أيضاً للمخالفين، لا يكون شأنه المنايذة مطلقاً، فرب وصية ينصحك بها طالب العلم الذي أنت تبغضه يكون فيها صلاحك وصلاح مالك، وقد قلنا مرة لبعضهم: والله أننا خير لكم من غيرنا، فتعجب، تعجب!

فوالله إن أهل السنة خير للحكام والمحكومين وللموافقين والمخالفين من غيرهم، أهل سنة يدعونهم إلى الهدى، ويحذرونهم من الردى، أهل السنة وإن خالفوك ما عندهم بغي، ما عندهم تجاوز، ما عندهم ظلم، أهل السنة يلزمون الكتاب والسنة مع الموافق والمخالف.

مسند الحكم بن حزن

٣١١ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٤ ص ٢١٢): حدثنا الحكم بن موسى -

قال عبد الله: وسمعت من الحكم - حدثنا شهاب بن خراش، حدثني شعيب بن رزيق الطائفي قال: كنت جالساً عند رجل يقال له الحكم بن حزن الكلفي، وله صحبة من النبي صلوات الله وسلامته عليه. قال: فأنشأ يحدثنا قال: قدمت على رسول الله صلوات الله وسلامته عليه سابع سبعة أو تاسع تسعة، قال: فأذن لنا فدخلنا، فقلنا: يا رسول الله، أتيناك لتدعو لنا بخير. قال: فدعا لنا بخير، وأمر بنا فأنزلنا، وأمر لنا بشيء من تمر، والشأن إذ ذاك دون. قال: فلبثنا عند رسول الله صلوات الله وسلامته عليه أياماً، شهدنا فيها الجمعة، فقام رسول الله صلوات الله وسلامته عليه متوكئاً على قوس - أو قال: على عصا - فحمد الله وأثنى عليه كلمات خفيفات طيبات مباركات، ثم قال: «يا أيها الناس، إنكم لن تفعلوا ولن تطيقوا كل ما أمرتم به ولكن سدّدوا وأبشروا».

حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا شهاب بن خراش بن حوشب، حدثنا شعيب بن رزيق الطائفي، قال: جلست إلى رجل له صحبة من النبي صلوات الله وسلامته عليه يقال له الحكم بن حزن الكلفي، فأنشأ يحدث... فذكر معناه.

هذا حديث حسن.

وقد أخرجه أبو يعلى (ج ١٢ ص ٢٠٤) فقال رحمته الله: حدثنا الحكم بن

موسى، حدثنا شهاب بن خراش به.

(أتيناك لتدعو لنا بخير) لعلمهم أن دعاء النبي ﷺ غالبه مستجاب، وفيه جواز طلب الدعاء من الرجل الصالح، وكان شيخنا مقبل رحمته الله يقول: الحمد لله أن هذه المسألة لم تجد رواجًا، وهو منع طلب الدعاء من الرجل الصالح، فأدلتها متوافرة، وهي أحد أوجه التوسل الشرعي. فالتوسل المشروع: التوسل بأسماء الله وصفاته، والتوسل بالأعمال الصالحة، والتوسل بدعاء الرجل الصالح.

(وأمر بنا فأنزلنا): إكرامًا وضيافة.

(والشأن إذ ذاك دون) يعني حالهم أن البيت الذي عنده سعة تجد عنده تمر، وقد تجد شيئًا من شعير، ليس كحال الناس بعد أن وسع الله عليهم بالفتوحات. **(شهدنا فيها الجمعة)** فيه أن المسافر يصلي الجمعة مع الناس، ولا يلزمه أن يصلي ظهرًا، ولو أراد أن يجمع العصر مع الجمعة جمعها، لا محذور في ذلك. وبهذا تعلم أنه يجوز لطالب العلم إذا نزل منطقة وهو مسافر أن يصلي بالناس الجمعة.

(متوكتنا على قوس، أو قال: على عصا) بهذا الحديث استدل جماهير العلماء على أن الخطيب والمحاضر وما في باهما يستعمل العصا، وأن هذا من السنة، وعليه بوب شيخنا مقبل رحمته الله في كتابه "الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين"، وأما العلامة الألباني رحمته الله فهو ينكر هذه المسألة، ويرى أنها لا تصل إلى حد السنية، والذي يظهر أنها تصل لمن أراد أن يتأسى بالنبي ﷺ.

(فحمد الله وأثنى عليه) افتتاح الخطب بالحمد والثناء.

(كلمات خفيفات طيبات مباركات) أي خطبة كانت قصيرة.

(ولكن سدّدوا وأبشروا) وهذا على قول الله ﷻ: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾

[التغابن: ١٦]، ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، «ما أمرتكم به فأتوا

منه ما استطعتم».

مسند حكيم بن حزام رضي الله عنه

٣١٢ - قال الطحاوي رضي الله عنه في "مشكل الآثار" (ج ٣ ص ١٦٧): حدثنا أبو غسان مالك بن يحيى الهمداني ومحمد بن بحر بن مطر البغدادي، (قالا): حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، قال: أخبرنا سعيد وهو ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن صفوان بن محرز، أن حكيم بن حزام قال: بينما رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مع أصحابه إذ قال لهم: «هل تسمعون ما أسمع؟» قالوا: ما نسمع من شيء يا رسول الله، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إني لأسمع أطيظ السماء، وما تلام أن تتط؛ ما فيها موضع قدم إلا وعليه ملك إما ساجد وإما قائم».

الحديث أخرجه الطبراني في "الكبير" (ج ٣ ص ٢٠١) فقال رضي الله عنه: حدثنا الحسين بن إسحاق، ثنا محمد بن الفرج ح وحدثنا عبد السلام بن سهل السدي، ثنا محمد بن عبد الله الأزدي، قال: ثنا عبد الوهاب بن عطاء به.
هذا حديث حسن.

"مشكل الآثار" هو غير "شرح معاني الآثار"، "مشكل الآثار" و "شرح معاني الآثار"، "مشكل الآثار" طريقته طريقة "دفع إيهام الاضطراب" للشنقيطي، أنه يجمع بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض، و "شرح معاني الآثار" انتصر فيه لمذهب أبي حنيفة، وأتى من الأحاديث والآثار المسندة ما كان يجهله أبو حنيفة ومن إليه ممن بنوا مذهبهم على الرأي، وهو كتاب طيب،

طريقته طريقة "مصنف عبد الرزاق"، و"المصنف لابن أبي شيبة"، و"الأوسط لابن المنذر"، يضاف إليها، كتاب مسند.

والطحاوي رحمته الله كان شافعيًا، أصله من اليمن، سكن طحى من بلاد مصر، كان شافعيًا، ثم تحول إلى المذهب الحنفي بسبب خاله المزني، وخاله المزني من أعلم الناس بمذهب الشافعي، ومن طلاب الشافعي، لكن كان يكثر النظر في كتب أبي حنيفة ومن إليهم، فتأثر الطحاوي بطريقة خاله فتحول إلى المذهب الحنفي، وخدم المذهب الحنفي بما لم يخدمه به الأحناف والأوائل، كما أن ابن عبد البر له منة على المالكية، وكما أن البيهقي له منة على الشافعية، إلا أن البيهقي عنده كثير من التأويلات في باب الصفات، وإلا فـ "السنن الكبرى" و"السنن الصغرى" و"شرح السنن والآثار" كلها خدمة للمذهب الشافعي، وكذلك ابن عبد البر في "التمهيد" خدم المذهب المالكي، تمهيداً في "الاستذكار".

وأما مثل ابن المنذر فقد اختلفوا فيه، الشافعية يجرونه إلى مذهبهم، والحنابلة يجرونه إلى مذهبهم، والذي يظهر إنه كان متجردًا، أما النسبة إلى أي المذهبيين الله يعلم كلُّ يقول هو منه، وترجيحاته لا بأس بها في كثير من المواطن.

(أبو غسان مالك بن يحيى الهمداني) في فرق بين الهمداني والهمداني:

الهمداني من اليمن، والهمداني من إيران.

(حكيم بن حزام) عاش مائة وعشرين سنة، ستون منها في الجاهلية وستون منها في الإسلام، ولكنه كان رجلاً صالحاً قبل البعثة، مع ما عندهم من الإشراك، بحيث كان يعتقد، وكان يتفل ببعض العبادات، ولهذا قال له النبي ﷺ: «أسلمت على ما أسلفت من خير»، وهو من أقارب خديجة بنت خويلد ﷺ.

الحديث جاء أيضًا من حديث أبي ذر الحديث.

فيه أن عذاب القبر إذا أراد الله أن يسمع أحدًا من خلقه سمعه، والحيوان يسمعه، ولذلك يذكرون أن الدواب، كانت إذا جاءها مثل اليبس في بطونها مروا بها على مقابر اليهود، أو مقابر النصراني، أو مقابر الرافضة، فتصاب بمثل الإسهال؛ لشدة ما تسمع من الأهوال.

والحديث يذكر في أبواب الإيمان بالملائكة.

مسند حمل بن مالك بن النابغة 

٣١٣ - قال الإمام أبو داود رحمته الله (ج ١٢ ص ٣١٤): حدثنا محمد بن مسعود المصيبي، أخبرنا أبو عاصم، عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع طاوسًا عن ابن عباس عن عمر: أنه سأل عن قضية النبي صلى الله عليه وآله وسلم في ذلك، فقام حمل بن مالك بن النابغة فقال: كنت بين امرأتين فضربت إحداهما الأخرى بمسطح فقتلتها وجنينها، فقاضى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في جنينها بغرة وأن تُقتل.

هذا حديث صحيح.

واعلم أنه قد اختلف في وصل هذا الحديث وانقطاعه، فابن جريج عند أحمد وأبي داود وابن ماجه يرويه موصولاً، وابن عيينة عند عبد الرزاق (ج ١٠ ص ٥٨) وعند الطبراني (ج ٤ ص ٩) يرويه موصولاً، وقد جاء عن ابن عيينة وابن جريج ومعمر عن عبد الرزاق منقطعاً، وعن سفيان بن عيينة عند أبي داود كما في "تحفة الأشراف" منقطعاً.

وعن حماد بن زيد عند النسائي كما في "تحفة الأشراف" منقطعاً.

فالظاهر أنه قد جاء عن عمرو بن دينار الراوي عن طاوس وكذا عن طاوس موصولاً ومنقطعاً، ولعل طاوساً تارة يرويه متصلًا وأخرى منقطعاً، فالحديث صحيح والحمد لله.

(أبو عاصم): الضحاك، (ابن جريج): عبد الملك.

(عمر بن دينار) ليس هو أخ لعبد الله بن دينار.

(وَأَنْ تُقْتَلَ) قصاص؛ لأنها ضربتها بما مثله يقتل، قتلها بعمود فسطاط.

والغرة: عبد أو أمة يشترونه مقابل ما سقط من بطنها.

وهذا الحديث له طرق، والذي يظهر أنه في بعضها حكم بالدية على

عاققتها، وحكم بالدية لزوجها، وهكذا بغرة العبد والأمة.

وتكلم هذا حمل بن النابغة وقال: كيف ندي من لا أكل ولا شرب ولا

استهل؟ فمثل ذلك يطل، فقال النبي ﷺ: «أسجاعة أنت؟» وفي رواية: «كسجع

الكهان».

ومن حكم على الحديث بانقطاع لا يبعد، لا سيما وقد رواه عدة، عدة روه

بالانقطاع، وفيه مثل هذه المخالفة التي تخالف ما في الصحيحين من أنه قضى

بالدية على عاققتها.

مسند حنظلة بن حذيم

٣١٤ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٦٧): حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم حدثنا ذيال بن عبيد^(١) بن حنظلة قال: سمعت حنظلة بن حذيم^(٢) جدي: أن جده حنيفة قال لحذيم: اجمع لي بني فإني أريد أن أوصي فجمعهم فقال: إن أول ما أوصي أن ليتمي هذا الذي في حجري مائة من الإبل التي كنا نسميها في الجاهلية المطيبة، فقال حذيم: يا أبت إني سمعت بنيك يقولون: إنما نقر بهذا عند أبينا فإذا مات رجعنا فيه، قال: فبيني وبينكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال حذيم: رضينا، فارتفع حذيم وحنيفة وحنظلة معهم غلام وهو رديف لحذيم، فلما أتوا النبي صلى الله عليه وسلم سلموا عليه فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «وما رفعك يا أبا حذيم؟» قال: هذا وضرب بيده على فخذ حذيم، فقال: إني خشيت أن يفجأني الكبر أو الموت فأردت أن أوصي وإني قلت إن أول ما أوصي أن ليتمي هذا الذي في حجري مائة من الإبل كنا نسميها في الجاهلية المطيبة، فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى رأينا الغضب في وجهه وكان قاعداً فجثا على ركبتيه وقال: «لا لا لا، الصدقة خمس، وإلا فعشر وإلا فخمس عشرة، وإلا فعشرون وإلا فخمس وعشرون، وإلا فثلاثون، وإلا فخمس وثلاثون، فإن كثرت فأربعون»، قال: فودعوه ومع اليتيم عصا وهو يضرب جملاً، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «عظمت هذه هراوة يتييم»، قال

(١) في الأصل: عتبة. والصواب ما أثبتناه، كما في "تهذيب التهذيب".

(٢) في الأصل: جذيم. والصواب ما أثبتناه، كما في "التقريب" بالضبط.

حنظلة: فدنا بي إلى النبي ﷺ فقال إن لي بنين ذوي لحى ودون ذلك، وإن ذا أصغرهم فادع الله له، فمسح رأسه وقال: «بارك الله فيك - أو بورك فيه-»، قال ذيال: فلقد رأيت حنظلة يؤتى بالإنسان الوارم وجهه أو البهيمة الوارمة الضرع فيتفل على يديه ويقول: بسم الله، ويضع يده على رأسه، ويقول: على موضع كف رسول الله ﷺ، فيمسحه عليه، وقال ذيال: فيذهب الورم.

هذا حديث صحيح.

وهو من دلائل نبوة النبي ﷺ، وفيه مشروعية الوصية، لكن بالمعروف بدون إفراط ولا تفريط.

وفيه جواز التحاكم إذا احتيج إلى ذلك، والرضى بالحكم إذا كان موافقاً للكتاب والسنة.

وفيه الدعاء بالبركة؛ لما في ذلك من الخيرات والبركات.

وفيه التبرك بآثار النبي ﷺ.

مسند أبي أيوب الأنصاري خالد بن زيد 

٣١٥ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٧ ص ١٨٨): حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، أخبرنا ابن وهب، أخبرني حيوة بن شريح، وابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أسلم أبي عمران، قال: غزونا من المدينة نريد القسطنطينية، وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد بن الوليد، والروم ملصقوا ظهورهم بحائط المدينة، فحمل رجل على العدو، فقال الناس: مه مه، لا إله إلا الله، يلقي بيديه إلى التهلكة. فقال أبو أيوب: إنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار، لما نصر الله نبيه وأظهر الإسلام قلنا: هلم نقيم في أموالنا ونصلحها، فأنزل الله تعالى: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]، فالإلقاء بأيدينا إلى التهلكة أن نقيم في أموالنا ونصلحها، وندع الجهاد. قال أبو عمران: فلم يزل أبو أيوب يجاهد في سبيل الله حتى دفن بالقسطنطينية.

هذا حديث صحيح.

الحديث رواه الترمذي (ج ٨ ص ٣١١) وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح.

(خالد بن زيد رحمته الله) وهناك زيد بن خالد، وهو الجهني، وهذا من أحوال النبي صلوات الله عليه، وأضاف النبي صلوات الله عليه في بيته حين نزل المدينة، وقتل في أرض الروم، رأينا ضريحاً في الإسكندرية يقولون: بأنه قبر أبي أيوب، وأصحاب تركيا يزعمون أنه دفن عندهم.

(وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد بن الوليد) هذا دليل على أن خالد بن الوليد كان له أبناء، وبعضهم ينكر ذلك، كان يكنى بأبي سليمان.

(فحمل رجل على العدو، فقال الناس: مه مه، لا إله إلا الله، يلقي بيديه إلى التهلكة) هذا يسمى بالانغماس، الانغماس فيه فرق بينه وبين العمليات الانتحارية، العمليات الانتحارية قتل نفس، وإنما يجوزها أهل البدع من الحزبيات وغيرهم، أما الانغماس فليس بقتل نفس؛ لأنه قد يموت وقد لا يموت، كما يقاتل المقاتل قد يموت وقد لا يموت، فهذا الرجل انغمس في الكفار، وجعل يضربهم، ثم فتح الباب، نصر الله به، أما التفجير فما هو إلا أن يضغط الزر ومات، وقد ينكي في الكفار وقد لا ينكي، وقد يقتل الأبرياء ويتعمد قتل نفسه، فالصحيح أن هذه العمليات عمليات سيئة، لا عمليات شرعية، وقد نقلنا كلام أهل العلم عليها في كتابي "أحكام قتل النفس المعصومة".

(﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]) يعني ليس المراد أنك لا تقاتل في سبيل الله، إنما المراد: أنك لا تترك الخير من أجل الدنيا. (حتى دفن بالقسطنطينية) وهذا يؤيد أنه قتل إلى جهة تركيا، إلى جهة الروم، إلى الأعماق، وقد جاء في الوصية: أنه أوصاهم أن يدفنه إلى أقرب موطن من الروم، فمكثوا إلى الليل، وأرسلوا مجموعة مشوا إلى أقرب موطن من الروم، وحفروا له قبراً ودفنوه وسووه بالأرض حتى لا يُفطن له.

٣١٦ - قال أبو داود رضي الله عنه (ج ٢ ص ٨٧): حدثنا عبيد الله بن عمر حدثنا يزيد بن زريع أخبرنا محمد بن إسحاق حدثني يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله قال: قدم علينا أبو أيوب غازيًا وعقبة بن عامر يومئذ على مصر فأخر المغرب فقام إليه أبو أيوب فقال: ما هذه الصلاة يا عقبة؟ فقال: شغلنا قال: أما سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: «لا تزال أمتي بخير - أو قال: على الفطرة - ما لم يؤخروا المغرب إلى أن تشتبك النجوم».

حديث حسن.

وأخرجه الإمام أحمد رضي الله عنه (ج ٤ ص ١٤٧) فقال: ثنا يعقوب، قال: ثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب المصري به.

* قال الإمام أحمد رضي الله عنه (ج ٥ ص ٤٢٢): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْتَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو أَيُّوبَ وَعُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ يَوْمَئِذٍ عَلَى مِصْرَ، فَأَخَّرَ الْمَغْرِبَ، فَقَامَ إِلَيْهِ أَبُو أَيُّوبَ فَقَالَ: مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ يَا عُقْبَةُ؟ قَالَ: شُغِلْنَا. قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ مَا بِي إِلَّا أَنْ يَظَنَّ النَّاسُ أَنَّكَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَصْنَعُ هَذَا، أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَقُولُ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ - أَوْ عَلَى الْفِطْرَةِ - مَا لَمْ يُؤَخَّرُوا الْمَغْرِبَ إِلَيَّ أَنْ تَشْتَبِكَ

النُّجُومُ؟»

هذا حديث حسن.

وهذه البدعة أحيها الرافضة الحوثية حين غصبوا المناطق الشمالية وأمروا الناس وشددوا عليهم ألا يكون منهم الفطر ولا الأذان للمغرب إلا عند اشتباك النجوم، بينما الوقت الشرعي للأذان إذا غربت الشمس، فمن أسباب ضعفة المسلمين عن دينهم أن يخالفوا هذه السنة، ومن أسباب نصرة المسلمين وعز المسلمين أن يوافقوا هذه السنة.

وفيه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للأمرء وغيرهم.

وأما حديث: «**ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد**» ليس معناه: لا يصح الأذان إلا إذا طلع الشاهد، لكن لا صلاة بعدها إلا إذا غربت الشمس.

٣١٧ - قال الإمام أبو بكر بن أبي شيبة رحمته الله (ج ١ ص ١٧٦): حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور عن ابن سيرين ^(١) عن أفلح مولى أبي أيوب عن أبي أيوب: أنه كان يأمر بالمسح على الخفين وكان هو يغسل قدميه، ف قيل له في ذلك: كيف تأمر بالمسح وأنت تغسل؟ فقال: بئس ما لي إن كان مهنة ^(٢) لكم ومأثمة علي، قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يفعلها ويأمر به ولكن حبب إلي الوضوء.

هذا حديث صحيح.

(١) في الأصل: أبي سيرين. والصواب ما أثبتناه.

(٢) في الأصل: مهياه. والصواب ما أثبتناه، كما في "نصب الراية"، والمعنى: إن كنتم تهنأون بالرخصة، والإثم علي.

فيه مشروعية المسح على الخفين، وأحكامها في أبواب الطهارة، يوم وليلة للمقيم، وثلاثة أيام ولياليهن للمسافر.

٣١٨ - قال أبو داود رضي الله عنه (ج ١٠ ص ٣٣٠): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عَقِيلِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَ وَسَقَى وَسَوَّغَهُ وَجَعَلَ لَهُ مَخْرَجًا».

هذا حديث صحيح على شرط البخاري. وهو مسلسل بالمصريين، وأبو عقيل هو زهرة بن معبد، سكن مصر.

يعني يحمد الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ما امتن به عليه من الطعام والمشرب، وكذلك الطعام الطيب الذي يجعل للإنسان يمتريه، وهكذا يحمد الله على أن جعل له مخرجًا، لأنه إذا حُبس ربما صار له الموت والضرر.

مسند خالد بن العَدَاءِ رضي الله عنه

٣١٩ - قال أبو داود رضي الله عنه (ج ٥ ص ٣٩٥): حدثنا هناد بن السري وعثمان بن أبي شيبة، قالوا: أخبرنا وكيع عن عبد المجيد، قال: حدثني العَدَاءُ بن خالد بن هُوذة قال هناد: عن عبد المجيد أبي عمرو قال: حدثني خالد بن العَدَاءُ بن هُوذة^(١)، قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يخطب الناس يوم عرفة على بعير قائم في الركابين.

قال أبو داود: رواه ابن العلاء عن وكيع كما قال هناد.

حدثنا عباس بن عبد العظيم أخبرنا عثمان بن عمر أخبرنا عبد المجيد أبو عمرو عن العَدَاءِ بن خالد بمعناه.

هذا حديث صحيحٌ. ولا يضر الاختلاف في اسم الصحابي، وسيأتي إن شاء

الله في ترجمة العَدَاءِ بن خالد رضي الله عنه.

فيه أن الحج فيه خطبة في عرفة.

(١) يعني اختلف: هل اسمه العَدَاءُ بن خالد أو خالد بن العَدَاءِ؟

مسند خالد بن عرفطة 

٣٢٠ - قال الإمام النسائي رحمته الله (ج ٤ ص ٩٨): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَسَّارٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا وَسُلَيْمَانَ بْنَ صُرْدٍ وَخَالِدُ بْنُ عُرْفُطَةَ فَذَكَرُوا أَنَّ رَجُلًا تُوْفِّيَ مَاتَ بِبَطْنِهِ، فَإِذَا هُمَا يَشْتَهِيَانِ أَنْ يَكُونَا شُهَدَاءَ جَنَازَتِهِ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرَ: أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «مَنْ يَقْتُلْهُ بَطْنُهُ فَلَنْ يُعَدَّبَ فِي قَبْرِهِ»؟ فَقَالَ الْآخَرُ: بَلَى.

الحديث أخرجه الترمذي (ج ٤ ص ١٧٢) من حديث أبي إسحاق السبيعي، قال: قال سليمان بن صرد لخالد بن عرفطة أو خالد لسليمان... فذكره.
ثم قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب في هذا الباب، وقد روي من غير هذا الوجه. اهـ

ولم يصرح أبو إسحاق السبيعي بالسماع من سليمان بن صرد، وقد قال البرديجي في "المراسيل": قيل إن أبا إسحاق لم يسمع من سليمان بن صرد. اهـ من "تهذيب التهذيب".
والمعتمد على السند الأول.

* وقد رواه الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ٢٩٢): حَدَّثَنَا حَبَّاجٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَسَّارٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ سُلَيْمَانَ بْنَ صُرْدٍ وَخَالِدِ بْنِ عُرْفُطَةَ، قَالَ: فَذَكَرُوا رَجُلًا مَاتَ مِنْ بَطْنِهِ، قَالَ:

فَكَانَمَا (١) اشْتَهَيَا أَنْ يُصَلِّيَا عَلَيْهِ، قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ: أَلَمْ يَقُلِ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ فَإِنَّهُ لَنْ يُعَذَّبَ فِي قَبْرِهِ»؟ قَالَ الْآخَرُ: بَلَى.

والمبطون شهادة، ولذلك نحن نرجو لشيخنا مقبل رحمته الله أنه مات شهيداً؛ لأنه مات بمرض الاستسقاء، وهكذا مات بسبب سرطان كان في الكبد، وهذه من البطن، وأما ما زعمه الإخوان المسلمون ومن إليهم أنه مات بسرطان في اللسان بسبب كلامه فيهم فكلام كذب من أصله.

ولو قدر أن السرطان كان في لسانه فلم يكن من أنه تكلم فيهم، بل هو مأجور على كلامه وتحذيره من الحزبيات، بل هي من أزكى وأرجى أعماله التي يتقرب بها إلى الله تعالى، ولولا الله ثم هو لكان كثير من طلاب العلم صيداً للحزبيات والبدع والخرافات، لكن ما أكثر ما كان يحذر ويدعو إلى التميز!

بل إن آخر كلمة حضرتها له في مسجد الخير، وكانت بعد الفجر، وكنا قد جلسنا معه في غرفة بعد العشاء، كنا في رفقة شيخنا يحيى حفظه الله، فكان يوصي بالتميز، ولما كان بعد الفجر ألقى كلمة، وقال: أوصيكم بالتميز، فإن التميز نصر الله به دعوة أهل السنة في اليمن، وشكا من قلة التميز الذي في بلاد الحرمين.

وفعلاً أن كثيراً من الناس ربما تكون له لحية، ويكون له ثوب قصير، والسواك في يده، وعنده نوع اهتمام بالعلم، بل ربما يؤلف في العقيدة والتوحيد وهو حزبي ولا يشعر، إما أن يكون سرورياً، أو يكون إخوانياً، أو يكون تكفيرياً،

(١) كذا، ولعله: فكأنهما.

وقد تجلّى هذا الأمر صريحًا في هذه الأيام حين شرعت المملكة العربية السعودية حرسها الله ووفقها وسددها لكل خير إلى التحذير من جماعة التبليغ، ومن حزب الإخوان، ومن السرورية، وإذا بقرون المبتدعة تُعرَف.

فالشاهد أن الوصية بالتميز من الأمور المهمة، والشاهد أن شيخنا مقبل رحمته الله أحيا الله به هذا المنهج في زمن قد كاد أن يموت، وكما قال السلف في شعبة بن الحجاج رحمته الله: أنه هو الذي أتى بعلم الرجال في بغداد، فكذلك شيخنا مقبل رحمته الله هو ممن نشر علم الرجال في هذا الزمن.

(سُلَيْمَانُ بْنُ صُرْدٍ وَخَالِدُ بْنُ عُرْفُطَةَ...) هذا حديث رجلين، وسيأتي في

ترجمة سليمان بن صرد.

مسند خالد بن الوليد رضي الله عنه

٣٢١ - قال الإمام أحمد رضي الله عنه (ج ٤ ص ٩٠): حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي نجيح عن خالد بن حكيم بن حزام قال: تناول أبو عبيدة رجلاً بشيء فنهاه خالد بن الوليد، فقال: أغضبت الأمير؟ فأتاه فقال: إني لم أرد أن أغضبك، ولكني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة أشد الناس عذاباً للناس في الدنيا».

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح، إلا خالد بن حكيم بن حزام، وقد وثقه ابن معين كما في "تعجيل المنفعة".

(خالد بن الوليد رضي الله عنه) أبو سليمان، سيف الله، أسلم بعد الحديبية.

وقد جاء بمعناه: «إن أشد الناس عذاباً الذين يعذبون الناس في الدنيا» في الصحيح.

وفي الحديث الترهيب من عذاب المؤمنين ومن أذيتهم، فإن الجزاء من جنس العمل، والنبى صلى الله عليه وسلم يقول: «من ضرب عبده حدًا لم يأتِه قيد منه يوم القيامة».

وفي الحديث فضيلة لخالد بن الوليد رضي الله عنه حيث إنه اعتذر من أبي عبيدة رضي الله عنه خشية أن يكون قد أغضبه، وكان خالد بن الوليد قائد الجيوش في عهد أبي بكر، وكان أبو عبيد قائد الجيوش في عهد عمر.

٣٢٢ - قال الإمام الطحاوي رحمته الله في "مشكل الآثار" (ج ٨ ص ٢٧٤):

حدثنا إبراهيم بن أبي داود، قال: حدثنا يوسف بن عدي، قال: حدثنا حفص بن غياث، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن خالد بن الوليد: أن النبي صلوات الله وسلامته عليه بعثه إلى أناس من خثعم، فاعتصموا بالسجود، فقتلهم، فوداهم النبي صلوات الله وسلامته عليه بنصف الدية، ثم قال: «أنا بريء من كل مسلم مع مشرك، لا تراءى ناراهما».

هذا حديث صحيح. وشيخ الطحاوي إبراهيم بن أبي داود مترجم في "السير" (ج ٢ ص ٦١٢)، وصفه الذهبي بأنه حافظ متقن.

(فاعتصموا بالسجود، فقتلهم) ظنا منه أنهم فعلوا ذلك تقية لا على أنهم أسلموا.

(فوداهم النبي صلوات الله وسلامته عليه بنصف الدية) يعني حتى لا تُهدر دماؤهم.

بهذا الحديث استُدل على وجوب الهجرة من بين ظهрани الكفار، والصحيح في هذه المسألة: إن لم يستطع المسلم أن يظهر دينه ويأتي بما أوجب الله ﷻ عليه، وإن هاجر هجرة مطلقة فهو أفضل، سواء كان مستطيحاً أو عاجزاً، إلا أنه إذا كان عاجزاً وقد استطاع الفرار بدينه يجب عليه الفرار.

وفيه أن الخطأ مردود على صاحبه ممن صدر، الصحيح أنهم قالوا: صبأنا صبأنا، وهم ظنوا أن قولهم صبأنا مثل قولهم أسلمنا، فخالد قتلهم على معنى

قول الكفار، يعني الصابئ الذي لا دين له على أنهم لم يدخلوا في الإسلام أقصد وهم أرادوا بقوله صباناً: دخلنا في الإسلام، فوداهم النبي ﷺ من عنده.

٣٢٣ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٤ ص ٩٠): حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ وَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُخَمَّسِ السَّلْبَ. هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح.

وهذا هو الصحيح في هذه المسألة أن السلب لا يخمس مطلقاً، سواء أذن الإمام أو لم يأذن؛ لأن النبي ﷺ قال: «من قتل قتيلاً له عليه بيعة فله سلبه»، هل تشترط البيعة؟ لا تشترط إلا إذا وقع الخلاف من باب رد الحقوق إلى أهلها، هل قوله: «من قتل قتيلاً له عليه بيعة فله سلبه» خاص بتلك المعركة أم هو حكم عام؟ اختلف العلم في هذه المسألة، والصحيح أنه حكم عام من زمنه لا أن يرث الله الأرض ومن عليها، «من قتل قتيلاً له عليه بيعة فله السلب»، والسلب: السلاح، اللباس، الأشياء التي تكون معه، لا يدخل فيه مثلاً الدبابة في زماننا هذا، هذه ليست بسلب، هذه تعود إلى المال العام، ثم يكون شأن الأمير فيها، أما يقتل مقتولاً من الكافرين أو حتى من البغاة المعتدين ووجد معه سلاح ذخيرة، عمامة، ثوب، حزام، نعال، هذا هو السلب، هذا للقاتل.

مسند دُكَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ

٣٢٤ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٤ ص ١٧٤): حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ دُكَيْنِ بْنِ سَعِيدِ الْخَثْعَمِيِّ، قَالَ: أَتَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَنَحْنُ أَرْبَعُونَ وَأَرْبَعُ مِائَةٍ، نَسَّأَلُهُ الطَّعَامَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله لِعُمَرَ: «**قُمْ فَأَعْطِهِمْ**» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عِنْدِي إِلَّا مَا يَقِظُنِي وَالصَّبِيَّةَ، - قَالَ وَكِيعٌ: الْقَيْظُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ. - قَالَ: «**قُمْ فَأَعْطِهِمْ**»، قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَمِعْنَا وَطَاعَةً. قَالَ: فَقَامَ عُمَرُ وَقَمْنَا مَعَهُ، فَصَعِدَ بِنَا إِلَى غُرْفَةٍ لَهُ، فَأَخْرَجَ الْمِفْتَاحَ مِنْ حُجْرَتِهِ فَفَتَحَ الْبَابَ. قَالَ دُكَيْنٌ: فَإِذَا فِي الْغُرْفَةِ مِنَ التَّمْرِ شَبِيهٌ بِالْفَصِيلِ الرَّابِضِ، قَالَ: شَأْنِكُمْ. قَالَ: فَأَخَذَ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا حَاجَتُهُ مَا شَاءَ، قَالَ: ثُمَّ التَّفْتُ وَإِنِّي لَمِنْ آخِرِهِمْ، وَكَأَنَّا لَمْ نَرَزْ مِنْهُ تَمْرَةً.

حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ دُكَيْنِ بْنِ سَعِيدِ الْمُزَنِيِّ، قَالَ: أَتَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله أَرْبَعِينَ رَاكِبًا وَأَرْبَعُ مِائَةٍ، نَسَّأَلُهُ الطَّعَامَ، فَقَالَ لِعُمَرَ: «**اذهَبْ فَأَعْطِهِمْ**» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا بَقِيَ إِلَّا أَصْعُ مِنْ تَمْرٍ، مَا أَرَى أَنْ يَقِظُنِي. قَالَ: «**اذهَبْ فَأَعْطِهِمْ**» قَالَ: سَمِعْنَا وَطَاعَةً. قَالَ: فَأَخْرَجَ عُمَرُ الْمِفْتَاحَ مِنْ حُجْرَتِهِ فَفَتَحَ الْبَابَ، فَإِذَا شَبُهُ الْفَصِيلِ الرَّابِضِ مِنْ تَمْرٍ، فَقَالَ: لِنَاتُخِذُوا. فَأَخَذَ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا أَحَبَّ، ثُمَّ التَّفْتُ وَكُنْتُ مِنَ آخِرِ الْقَوْمِ، وَكَأَنَّا لَمْ نَرَزْ مِنْهُ تَمْرَةً.

هذا حديث صحيحٌ على شرط الشيخين.

وأخرجه الحميدي (ج ٢ ص ٣٩٥) فقال رحمته الله: ثنا سفيان، ثنا ابن أبي خالد

به.

(مَا عِنْدِي إِلَّا مَا يَقِظُنِي وَالصَّبِيَّةُ) يعني: ما عندي إلا ما يكفيني أنا والصبية في القيض، والقيض: الأيام التي تكون عجاف ليس فيها زراعة ولا فيها موسم، فكانوا يدخرون.

(الْقَيْظُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ) نعم، أشهر عجاف، لا سيما أشهر الشتاء، ربما لا يكون هناك ثمار ولا زراعة، والناس ما كانت هناك متاجر مثل الآن بحيث يشتري متى أراد، ما معهم إلا ما يخرج من زرعهم أو ما تدره ضرور مواشيهم، فأيام القيض لا زرع ولا ضرع.

ونحن أدركنا آباءنا هذه الأيام، كانوا يدخرون لها من طعام العيد، كان الكباش أغلبه يُقَدَّد، ثم يوضع في أواني ويترك على حاله إلى أيام القيض، فيخرجون لك في الصباح شيئاً يسيراً من هذا الزيت مع شيء من اللحم المقدَّد، وما شاء الله طعام طيب، يأكل الرجال وتأكل النساء ويأكل الأطفال.

وإذا جاء الضيف ربما تكلفوا له بذبح بعض دجاج أو ديك أو نحو ذلك، كما هو حال البادية في ذلك الزمان، وأما الكباش ونحو ذلك ما تُذبح إلا للضيف الكبير.

فالشاهد لا بأس أن الإنسان يدخر شيئاً لأهله.

(قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَمِعًا وَطَاعَةً) ما هناك بد لهم أن يخالفوا أمر النبي

ﷺ.

(فَإِذَا فِي الْغُرْفَةِ مِنَ التَّمْرِ شَيْبَةٌ بِالْفَصِيلِ الرَّابِضِ) كانوا يضعونه على بعض

أولاً: يسهل حفظه، ثانياً: تغيّره، والمدينة كان طعامهم التمر وكذلك حلواهم التمر، ميزة التمر أنه يصلح حلوى ويصلح طعاماً، بل ويصلح دواء، كثير من النساء إذا وضعت تعطى التمر، يدر لها اللبن، ويقوم مقام العسل في التغذية، ولذلك كان الطفل إذا وضعت أمه حُنك بالتمر؛ ليعتاد التمر.

(فَأَخَذَ كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا حَاجَتْهُ مَا شَاءَ) قد أمره النبي ﷺ.

(ثُمَّ التَّفَّتُ وَإِنِّي لَمِنَ آخِرِهِمْ، وَكَأَنَّا لَمْ نَرَزْ مِنْهُ تَمْرَةً): ما نقص، آية من

آيات الله ودليل من دلائل نبوة النبي ﷺ، فالتزم أمر النبي ﷺ فأكرمه الله بالصدقة وبقاء ماله كما كان.

مسند ديلم الحميري

٣٢٥ - قال الإمام أحمد رحمه الله (ج ٤ ص ٢٣١): حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا مَرْثَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الدَّيْلَمِيُّ: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: إِنَّا بِأَرْضٍ بَارِدَةٍ، وَإِنَّا لَنَسْتَعِينُ بِشَرَابٍ يُصْنَعُ لَنَا مِنَ الْقَمْحِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَيْسَكِرُ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَلَا تَشْرَبُوهُ»، فَأَعَادَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَيْسَكِرُ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَلَا تَشْرَبُوهُ» فَأَعَادَ عَلَيْهِ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَيْسَكِرُ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَلَا تَشْرَبُوهُ» قَالَ: فَإِنَّهُمْ لَا يَصْبِرُونَ عَنْهُ. قَالَ: «فَإِنْ لَمْ يَصْبِرُوا عَنْهُ فَاقْتُلُوهُمْ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ، عَنْ دَيْلَمِ الْحَمِيرِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضٍ بَارِدَةٍ نَعَالِجُ بِهَا عَمَلًا شَدِيدًا، وَإِنَّا نَتَّخِذُ شَرَابًا مِنْ هَذَا الْقَمْحِ نَتَّقَوِي بِهِ عَلَى أَعْمَالِنَا وَعَلَى بَرْدِ بِلَادِنَا. قَالَ: «هَلْ يُسَكِرُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَاجْتَنِبُوهُ» قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ: «هَلْ يُسَكِرُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَاجْتَنِبُوهُ» قُلْتُ: إِنَّ النَّاسَ غَيْرَ تَارِكِيهِ. قَالَ: «فَإِنْ لَمْ يَتْرُكُوهُ فَاقْتُلُوهُمْ».

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ، أَنَّ دَيْلَمًا أَخْبَرَهُمْ: أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا بِأَرْضٍ بَارِدَةٍ، وَإِنَّا نَشْرَبُ شَرَابًا نَتَقَوَّى بِهِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ يُسْكِرُ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: ثُمَّ أَعَادَ عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ، قَالَ: «هَلْ يُسْكِرُ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَلَا تَقْرَبُوهُ» قَالَ: فَإِنَّهُمْ لَنْ يَصْبِرُوا. قَالَ: «فَمَنْ لَمْ يَصْبِرْ عَنْهُ فَاقْتُلُوهُ».

هذا حديث صحيح.

(الضحاك بن مخلد) بقية بن مخلد صاحب أكبر مسند، بقية بن مخلد، وهو من تلاميذ أحمد، والضحاك بن مخلد من مشايخ أحمد، إلا أن مسند بقية ضائع غير موجود، ووجد منه جزء في الحوض، وإلا فهو مفقود والله المستعان.

(إِنَّا بِأَرْضٍ بَارِدَةٍ) أرض اليمن، لاسيما بلاد صنعاء وذمار والبيضاء وعمران وكثير من المناطق المرتفعة، بردها شديد.

(فَإِنْ لَمْ يَصْبِرُوا عَنْهُ فَاقْتُلُوهُمْ) يعني من أبى قبول أحكام الشريعة يُؤدب ويُزجر، وفيه تحريم المسكر، وفيه أن المسكر كان يكون فيه نوع فائدة ولكن لا يبيحه ذلك، فهم يشربونه ليقبهم البرد وشدة البرد، لكن لا يجوز لهم ذلك، الحرام حرام.

(إِنَّا بِأَرْضٍ بَارِدَةٍ نَعَالِجُ بِهَا عَمَلًا شَدِيدًا): زراعة، بناء، صناعة، اليمن كانت دولة صناعة، دولة زراعة، إلى عهد قريب، يذكرون أن في الحرب العالمية حين أصيب الناس بالمجاعة كانت أغلب طعام العالم من اليمن، يعني دول الخليج

طعامها يأتي من اليمن، حتى ألمانيا طلبت طعاما من اليمن، وحُمل لها سفينتان من الحبوب الخالصة، فكان اليمن مليئاً بالحبوب.

الآن البلاد العليا اقتلبت قات، نسأل الله السلامة والعافية، حقول عظيمة، مثل قاع كتاب، قاع جهران، قاع البون، قاع صنعاء، هذه قيعان كانت تعطي اليمن وغير اليمن، وهكذا السحول وغيرها من البلدان، والتهائم، كل اليمن كان حبوب، وسبحان الله الزراعة في التهائم سريعة النمو، سريعة الجذاذ، وطويلة الساق، والزراعة في المناطق المرتفعة بطيئة النمو، بطيئة الجذاذ، قصيرة الساق، ربما تجد في بلاد التهائم العذق هكذا، وفي البلاد العليا العذق هكذا، لكن فيه من الحبوب مثل ذلك أو أكثر، شيء عجيب وآيات عظيمة.

الآن أغلب البلاد العليا مزروعة قاتا، نسأل الله أن يسلط عليه آفة من السماء تريح اليمن من هذه الشجرة الخبيثة، حتى دماج أخبرونا هذه الأيام أنها انقلبت قات، إلا أماكن يسيرة، وإلا كثير من تلك الحدبان التي كنتم تعرفونها انقلبت قات، والله المستعان.

فهم يقولون: يا رسول الله، هل نشرب هذا الشراب من أجل أن نتقوى على العمل؟ فنهاهم، كأن يسكر، فإن أبوا أن يتركوا يقاتلون بعد النصيحة والنصيحة والنصيحة.

وفي فرق بين يُقاتلون ويُقتلون، المقاتلة: أن يقاتل بما دون القتل، والقتل: معروف إزهاق النفس، لكن هذا الحديث لم يُعمل به: «من شرب فاضربوه، ثم

من شرب فاضربوه، ثم من شرب فاضربوه، ثم إن شرب الرابعة فاقتلوه»، فما يكون الحكم هنا؟ يكون الحكم أن هذا من باب من امتنع عن أداء الشعائر يقاتل.

وأيضاً من الأودية وادي دَنَان، وادي عجيب، إلى الآن العسل الذي يخرج من هذا الوادي من أعلى العسل في اليمن، ربما يبيعون الدبة بألفين ريال سعودي ما تنقص ريال، لا سيما العسل السدر، لكن الله المستعان، والله ربما لو أدرك أصحاب الأراضي الزراعية الذين كان عندهم محبة للزراعة ما فعل أبناءهم وأحفادهم بهذه الأراضي لأصيبوا بالغم والههم، كان أحدهم يتألم إذا رأى المزرعة وُقفت عن الزراعة، حتى كان وصيتهم:

يا صاحب المال أوصيك لا يجي وارث جيد ولا سعر
يعني وصايا أن صاحب المال لا يبيع المال، وكان الناس في عزة، الآن
أغلب البلاد الإسلامية يزرعون إما القات وإما مخدرات، في لبنان، في أفغانستان،
في اليمن القات، تلك البلدان المخدرات، في الحبشة قات، كينيا قات، والرز
يستوردوه من بلاد الكفار، لو أغلق عليهم الكفار الرز والقمح لأصبحوا جوعاً،
ما هذا سيفعل القات؟ والله ما هذا سيفعل؟ ربما تمشي بعض المحافظات ما
تستطيع تخرج طعام عشرة مما هو يخرج من بطنها، والقات أيضاً لا يحلو لهم
إلا مع الطعام الطيب، أما قات بدون طعام ما له طعام ولا يتلذذ به.

إذا الشأن يعود إلى الطعام، عليهم أن يتركوا هذه الشجرة الخبيثة ويقلعونها، وسيجعل الله بركة، والله ليجعل الله بركة ويغتنون بإذن الله ﷻ، يا أخي في أرض الحيمة يُرجم بهذا اللوز فيه عرض الجبال، شجرة صغيرة هكذا تأتيه بعدة كيلوهات من اللوز، وكذا كذا، من أضخم اللوز في العالم، أيش اللوز هذا الصيني عنده؟ أو من بلاد كذا من بلاد كذا.

وهكذا الرمان، والله مزرعة ربما مثل هذا المسجد تعطي ملايين، رمان والعنب الزبيب والبن، البن بعض مغارس يعطيك كيس من هذا الذي يتسع الخمسين كيلو، بعض مغارس، بعض مزارع البن الكيلو بمائة ريال سعودي في المزرعة، أما إذا وصل إلى السعودية ربما يبيعه بمائتين، والناس يحبون ذلك البن، وهكذا يستطيع الإنسان أن يزرع خيارا، يعني لو معه مزرعة خمسين متر ربما تعطيه بالملايين بالخيار، والبسباس، أشياء كثيرة، والله بركات.

لكن تعلقت قلوبهم بهذا الشجرة الخبيثة، شجرة نكدة في زراعتها، في حراستها، في سقيها، في قطفها، لو أعطيتها على حمار وهو يمشي ويوما ما يصبح إلا يجري، يوضع على الشبية يجري، المرأة تجري، السيارة تجري، كل الشعب إذا أوضع عليه القات يجري، حتى يصل النقاط ممنوع يوقفه العسكري معروف هذه سيارة محترمة عندهم، يأخذ للعسكري حزمة يناوله وهو داعس، لا إله إلا الله يا هذه الشجرة ماذا فعلت بالناس؟ نسأل الله أن يعجل بزوالها.

والعوام إذا قلت لهم: هذه الشجرة خبيثة يقومون عليك، يقومون، ولا تدعو عليها، وكأنك إذا قلت لهم: أسأل الله أن يبدلكم خيراً منها ما تقول: أسأل الله أن يحرقها عليكم كأنك تقول: اللهم اقطع أرزاقهم، والله كأنك تقول: اللهم اقطع أرزاقهم.

نزل واحد دعوة من دماج إلى بلدنا فما سلم الله أن يضربوه ضرباً، ورجعنا أبدلناه بواحد آخر تأقلم معهم، يعلمهم التوحيد، يعلمهم الصلاة، يعلمهم كذا، وترك ذكر هذه الشجرة، قلنا له: كيف فعلت بهم يا أخي؟ قال: يا جماعة من نزلتموه وقام يحذرهم من القات كأنك تقول: اللهم اقطع أرزاقهم، خلونا نعلمهم التوحيد، نعلمهم السنة، ونعلمهم العقيدة الصحيحة، ومن هداه الله وتركها من نفسه الحمد لله.

فالشاهد أنهم يرون أنك تريد قطع الأرزاق عليهم، مع أن الإنسان لو تركها والله ما ضيعه الله، وربما وجد بركة في وقته وعمره وعلمه وعمله، يا أخي نحن قبل أن نستقيم كنا نضحك على الذي ما يخزن، نقول: كيف هذا يعيش؟ كيف ما يرقد؟ يعني نظن أن النشاط فقط مع القات، وإذا بنا بحمد الله أصبح تكفيك الساعة أو الساعتان أو الثلاث أو الأربع، والله أنها حياة سعيدة مع المستقيمين الذين تركوا هذه الشجرة، وفي راحة، يضحكون مع أبنائهم، يضحكون مع زوجاتهم، يضحكون في وقت الضحك، ويعملون في وقت العمل.

أما أولئك هم وغم، مرة من المرات قلت: يا جمعة ليش المشاكل ما تنتهي من البلاد حقنا؟ وبعدين فكرت يجتمع المشايخ وهم مخزنون، وخلاص بعدما يكمل تخزينه وينجعوا القات يروحون يرقدوا ويتفقون اليوم الثاني يلتقوا، ويلتقون وهم في حال تخزينه، كل واحد يرى نفسه بطلا، ما تحل القضايا ولا تنتهي.

بينما لو ألقوا هذه الشجرة من أفواههم وبدأوا يراجعوا من حساباتهم وأن هذا القتل والقتال وهذه التقطعات وهذه الفتن تزول ستزول، لكن لا، كل واحد مشدود، ما يريد ينازل، وهو من العلف الذي يأكلونه، والله المستعان.

مسند ذي اللحية ﷺ

٣٢٦ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٤ ص ٦٧): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدَةَ يَعْنِي الْحَدَّادَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ عَنْ ذِي اللَّحْيَةِ الْكِلَابِيِّ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْعَمَلُ فِي أَمْرِ مُسْتَأْنَفٍ أَوْ أَمْرٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ قَالَ: «لَا بَلْ فِي أَمْرٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ»، قَالَ: فَفِيمَ نَعْمَلُ إِذَا؟ قَالَ: «اعْمَلُوا فَكُلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ».

هذا حديث حسن. وأبو عبيدة هو عبد الواحد بن واصل.

(أَنْعَمَلُ فِي أَمْرٍ مُسْتَأْنَفٍ أَوْ أَمْرٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ) هذا من أدلة الإيمان بالقدر، وأن الناس يعملون في أمر قد كتبه الله عليهم في اللوح المحفوظ، لا انفكاك لهم عنه ولا تبديل له، ولكن لا يلزم من ذلك أن الله ﷻ جبرهم، فالقول بالجبر قول باطل، استدل به المشركون فأكذبهم الله ﷻ وقال: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [النحل: ٣٥].

(اعْمَلُوا فَكُلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ) جاء في الصحيح: «أما من كان من أهل السعادة فييسر لعمل أهل السعادة، وأما من كان من أهل الشقاوة فييسر لعمل أهل الشقاوة»، ثم قرأ قول الله ﷻ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴿٦﴾﴾

مسند ذي مخبر رضي الله عنه

٣٢٧ - قال أبو داود رضي الله عنه (ج ١١ ص ٣٩٧): حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ قَالَ: مَالَ مَكْحُولٌ وَابْنُ أَبِي زَكَرِيَّا إِلَى خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، وَمِلْتُ مَعَهُمْ فَحَدَّثْنَا عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ عَنِ الْهُدْنَةِ قَالَ: قَالَ جُبَيْرٌ: انْطَلَقَ بِنَا إِلَى ذِي مَخْبَرٍ - رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَتَيْنَاهُ فَسَأَلَهُ جُبَيْرٌ عَنِ الْهُدْنَةِ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «سَتَصَالِحُونَ الرُّومَ صَلَاحًا آمِنًا، فَتَغْزُونَ أَنْتُمْ وَهُمْ عُدُوًّا مِنْ وَرَائِكُمْ، فَتَنْصُرُونَ وَتَغْنَمُونَ وَتَسْلَمُونَ ثُمَّ تَرْجِعُونَ حَتَّى تَنْزِلُوا بِمَرْجِ ذِي ثُلُولٍ، فَيَرْفَعُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ النَّصْرَانِيَّةِ الصَّلِيبَ فَيَقُولُ: غَلَبَ الصَّلِيبُ فَيَغْضِبُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيَدُقُّهُ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَغْدِرُ الرُّومُ وَتَجْمَعُ لِلْمَلْحَمَةِ».

حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ الْحَرَّانِيُّ، أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَزَادَ فِيهِ: «وَيَثُورُ الْمُسْلِمُونَ إِلَى أَسْلِحَتِهِمْ فَيَقْتُلُونَ فَيُكْرِمُ اللَّهُ تِلْكَ الْعِصَابَةَ بِالشَّهَادَةِ».

قال أبو داود: إِلَّا أَنَّ الْوَلِيدَ جَعَلَ الْحَدِيثَ عَنْ جُبَيْرٍ عَنْ ذِي مَخْبَرٍ عَنِ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ رُوْحٌ وَيَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ وَبِشْرُ بْنُ بَكْرٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ كَمَا قَالَ عِيسَى.

هذا حديث صحيح. ورواية عيسى ومن معه راجحة.

الحديث أخرجه ابن ماجه (ج ٢ ص ١٣٦٩)، وابن أبي شيبة (ج ٥ ص ٣٢٥).

* قال أبو داود رحمته الله (ج ٧ ص ٤٥٢): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، قَالَ: مَالَ مَكْحُولٌ وَابْنُ أَبِي زَكَرِيَاءَ إِلَى خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ وَمَلْتُ مَعَهُمَا، فَحَدَّثَنَا عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ، قَالَ: قَالَ جُبَيْرٌ: انْطَلَقَ بِنَا إِلَى ذِي مَخْبَرٍ - رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم - فَأَتَيْنَاهُ، فَسَأَلَهُ جُبَيْرٌ عَنِ الْهُدْنَةِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «سُتْصَالِحُونَ الرُّومَ صُلْحًا آمِنًا، وَتَغْزُونَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا مِنْ وَرَائِكُمْ».

هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

(ذي مخبر رحمته الله) كل هذه أسماء يمنية، ذي وذو من أسماء أهل اليمن، وما زالت بعض المناطق إلى الآن يطلقون عليهم ذو فلان.

(الأوزاعي) عبد الرحمن بن عمرو، أبو عمرو الأوزاعي، كان قوَالًا بالحق. (فَتَغْزُونَ أَنْتُمْ وَهُمْ عَدُوًّا مِنْ وَرَائِكُمْ) يعني عدو للمسلمين، والوراء المراد به أمام، المهم أن المسلمين والنصارى سيتفقون على عدو من أعداء الإسلام.

(فَتُنْصَرُونَ وَتَغْنَمُونَ وَتَسْلَمُونَ) يتنصر هذا الجيش، ويغنم الأموال الكثيرة وتقع فيهم السلامة من القتل.

(حَتَّى تَنْزِلُوا بِمَرْجِ ذِي ثُلُولٍ): منطقة في الشام.

(فَيَقُولُ: غَلَبَ الصَّلِيبُ) يتبجحون بقوتهم وعلى أن الصليب هو المنتصر.

(فَعِنْدَ ذَلِكَ تَغْدِرُ الرُّومُ وَتَجْمَعُ لِلْمَلْحَمَةِ) يعني تغدر بالمسلمين وتجمع

لقتالهم، والله أعلم هل يكون أهل الإسلام قد تفتنوا لهم أم أنهم ما زالوا في عصابة واحدة يظنون أن الأمر واحدًا.

(وَيُثَوِّرُ الْمُسْلِمُونَ إِلَى أَسْلِحَتِهِمْ فَيَقْتُلُونَ فَيُكْرِمُ اللَّهُ تِلْكَ الْعِصَابَةَ بِالشَّهَادَةِ)

يعني تقع مقتلة عظيمة في أهل الإسلام ويقتلون من النصارى مقتلة، ولكن هذه العصابة تقتل في سبيل الله.

مسند رافع بن خديج رضي الله عنه

٣٢٨ - قال الإمام أحمد رضي الله عنه (ج ٤ ص ١٤٣): حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْعَامِلُ بِالْحَقِّ عَلَى الصَّدَقَةِ كَالْغَازِي فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ».

هذا حديث حسنٌ.

(رافع بن خديج رضي الله عنه) أنصاري.

يعني الذي يعمل على الصدقة ويؤديها كما شرع الله من غير وكس ولا شطط، وهذا مثل حديث: «الخازن المسلم الأمين الذي ينفذ ما أمر به له أجران»، في الصحيح عن أبي موسى.

٣٢٩ - قال أبو داود رضي الله عنه (ج ٢ ص ٩١): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَصْبِحُوا بِالصَّبْحِ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِأَجْرِكُمْ وَأَعْظَمُ لِلْأَجْرِ».

هذا حديث حسنٌ.

الحديث أخرجه الترمذي (ج ١ ص ٤٧٧) فقال: حدثنا هناد، حدثنا عبدة هو ابن سليمان، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر به. ولفظه: «أَسْفِرُوا بِالْفَجْرِ؛ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ».

ثم قال: حديث رافع بن خديج حديث حسن صحيح.
قال أبو عبد الرحمن: محمد بن إسحاق مدلس ولم يصرح بالتحديث، ولا يضر هنا؛ لأنه متابع كما ترى، ويرتقي الحديث إلى صحيح لغيره، والله أعلم.
وأخرجه النسائي (ج ١ ص ٣٧٢) من حديث ابن عجلان به، ثم ذكر له سنداً آخر صحيحاً وصحابته مبهمون، ولا يضر ذلك؛ لأن الصحابة كلهم عدول.

وأخرجه ابن ماجه (ج ١ ص ١٢١) من حديث ابن عجلان به.
(محمود بن لبيد) صحابي صغير.

هذا الحديث احتج به الحنفية ومن إليهم إلى مشروعية تأخير الفجر إلى أن يسفر جداً، ويخالفه ما في الصحيحين من حديث أبي برزة: أن النبي ﷺ كان يخرج من صلاة الفجر وأحدنا لا يكاد يعرف جليسه، وتوجيه جمهور أهل العلم لهذا الحديث أي: أنكم لا تستعجلون صلاة الفجر قبل استيقان دخول الوقت، هذا هو المعنى، ليس المعنى أنه يبدأ في الصلاة يعني عند الاسفرار.
أو المعنى كما قال بعضهم: لعله يبدأ في الصلاة ثم لتطويله بها يتأخر حتى يسفر الجو، ويقرب النهار.

٣٣٠ - قال الدارقطني رحمته الله (ج ١ ص ٨١): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْخَطَّابِيُّ، نَا الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا وَرَأَيْتُهُ يَتَوَضَّأُ مَرَّةً مَرَّةً.

هذا حديث حسنٌ.

(عمرو بن أبي عمرو) مولى المطلب.

وبما في الصحيح يرتقي إلى الصحة؛ لأنه قد جاء في حديث ابن عباس: أن النبي ﷺ توضعاً مرة مرة، وحديث عثمان: أن النبي ﷺ توضعاً ثلاثاً ثلاثاً، وحديث أبي عبد الله بن زيد: أن النبي ﷺ توضعاً مرتين مرتين، وهذه الأحاديث في "صحيح البخاري" وبعض ألفاظه في "صحيح مسلم".

مسند رافع بن عمرو المزني رضي الله عنه

٣٣١ - قال الطبراني رحمته الله في "المعجم الكبير" (ج ٥ ص ٥): حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بن أَحْمَدَ بن حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بن سَعِيدِ الْأُمَوِيِّ (ح) وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بن دُحَيْمِ الدَّمَشْقِيُّ، ثنا أَبِي، ثنا مَرْوَانُ بن مُعَاوِيَةَ (ح) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ بن غَنَامٍ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بن أَبِي شَيْبَةَ، ثنا يَعْلَى بن عُبَيْدٍ، قَالُوا: ثنا هِلَالُ بن عَامِرِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ رَافِعِ بن عَمْرٍو الْمُزَنِيِّ، قَالَ: أَقْبَلْتُ مَعَ أَبِي وَأَنَا غُلَامٌ - قَالَ يَحْيَى بن سَعِيدٍ فِي حَدِيثِهِ: وَصَيْفٌ أَوْ فَوْقَ ذَلِكَ، وَقَالَ يَعْلَى: خُمَاسِيٌّ أَوْ سُدَاسِيٌّ - فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَإِذَا رَسُوهُ اللهُ صلى الله عليه وسلم يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى بَغْلَةٍ شَهْبَاءَ، وَعَلِيُّ بن أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه يُعْبَرُ عَنْهُ، وَالنَّاسُ مِنْ بَيْنِ جَالِسٍ وَقَائِمٍ، فَجَلَسَ أَبِي، وَتَخَلَّلْتُ الرِّكَابَ حَتَّى أَتَيْتُ الْبَغْلَةَ، فَأَخَذْتُ بِرِكَابِهِ، وَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى رُكْبَتِهِ، فَمَسَحْتُ حَتَّى السَّاقِ حَتَّى بَلَغْتُ بِهَا الْقَدَمَ، ثُمَّ أَدْخَلْتُ كَفِّي بَيْنَ النَّعْلِ وَالْقَدَمِ فَيُخِيلُ إِلَيَّ السَّاعَةَ أَنِّي أَجِدُ بَرْدَ قَدَمِيهِ عَلَى كَفِّي. وَاللَّفْظُ لِحَدِيثِ الْأُمَوِيِّ.

هذا حديث صحيح.

("المعجم الكبير") لأنه له ثلاثة معاجم: الكبير والصغير والأوسط.

(يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى بَغْلَةٍ شَهْبَاءَ) جاء في مواطن أنه يخطب على بعير،

ولعله خطب على بعير وخطب على بغلة.

(وَعَلِيُّ بن أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه يُعْبَرُ عَنْهُ) يعني يجعل الناس يمرون من هاهنا

ومن هاهنا يعبرون.

(ثُمَّ أَدْخَلْتُ كَفِّي بَيْنَ النَّعْلِ وَالْقَدَمِ) لعله أراد التبرك بذات النبي ﷺ، والتبرك بذات النبي ﷺ أو بعرقه أو بما هو من شأنه جائز، بخلاف غيره من الذوات، لا يجوز التبرك بذات غير ذات النبي ﷺ، ما السبب؟ لأن ذات النبي ﷺ قد استيقنا البركة فيها، وقد أذن الله بالتبرك بها، وأما غير ذات النبي ﷺ فنسأل الله أن يبارك في المسلمين، لكن لا يشرع التبرك بذواتهم.

هناك تبرك مشروع: التبرك بقراءة القرآن، التبرك بطاعة الرحمن، التبرك بشرب ماء زمزم، التبرك بالبكور، يكر في طاعة الله، يجعل الله بركة، البركة في حضور الصلوات والجمع والجماعات والدروس، كل هذا فيه بركات عظيمة، أما التبرك بالذوات والتمسح فلا يكون إلا بذات النبي ﷺ أو بما هو من آثاره إن ثبت أنه من آثاره.

مسند ربيعة بن عامر رضي الله عنه

٣٣٢ - قال الإمام أحمد رضي الله عنه (ج ٤ ص ١٧٧): حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا حَسَنَ الْفَهْمِ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**الْظُّوَا بِيَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ**».

هذا حديث صحيح.

قال الحافظ في "تهذيب التهذيب": وقد صرح يحيى بن حسان بسماعه.

* وأخرجه النسائي في "التفسير" (ج ٢ ص ٢٢٣): أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: (أَخْبَرَنَا) يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «**الْظُّوَا بِيَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ**».

(الظُّوَا) أي: حافظوا على هذا الدعاء والزموه، وأكثروا منه، **(يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ)** أما «برحمتك أستغيث» الصحيح أنها غير ثابتة، الصحيح أنها شاذة؛ لأنه لا يجوز دعاء الصفة، وعلى القول بثبوتها أولها أهل العلم بأنه توسل برحمة الله وَجَلَّ في إغاثته، فلا يجوز أن تقول: يا رحمة الله، أو يا وجه الله، أو يا سمع الله، وإنما تقول: يا الله، يا رحمن، يا رحيم، قال الله وَجَلَّ: ﴿**وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا**﴾ [الأعراف: ١٨٠].

فهذا اسم عظيم من الأسماء المركبة، ينبغي لنا أن نأخذ بتوجيه رسول الله ﷺ في حال دعائنا ونقول: يا ذا الجلال والإكرام، وتدعو بما شئت من صلاح الحال والمآل.

ومن باب النصيحة يلتحق به قول: ﴿رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١]، قال أنس بن مالك: كان أكثر دعاء النبي ﷺ: «اللهم ﴿رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾» [البقرة: ٢٠١]، قال ثابت: وكان أنس رضي الله عنه يدعو بها، وإذا دعا بدعاء دعا بها معه.

﴿رَبَّنَا ءَاتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾: العلم والعمل، والخير الكثير، صلاح الأولاد والزوجات والأبناء والبنات والذرية، صلاح المعاش، صلاح البدن، حسنة كلمة عامة، الثبات على الدين حتى الممات.

﴿وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً﴾: السلامة من عذاب القبر وأهواله، السلامة من أهوال القيامة، رضا الله رضي الله عنه، الجنة. ﴿وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [البقرة: ٢٠١].

مسند ربيعة بن عباد الديلي

٣٣٣ - قال (عبد الله بن) الإمام أحمد رحمته الله (ج ٣ ص ٤٩٢): حَدَّثَنَا مُضْعَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّبَيْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ خَالِدِ الْقَارِظِيِّ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبَادِ الدِّيَلِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا لَهَبٍ بَعُكَازًا وَهُوَ يَتَّبِعُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه، وَهُوَ يَقُولُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ هَذَا قَدْ غَوَى، فَلَا يُغْوِيَنَّكُمْ عَنِ إِلَهَةِ آبَائِكُمْ. وَرَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه يَفِرُّ مِنْهُ وَهُوَ عَلَى أَثَرِهِ، وَنَحْنُ نَتَّبَعُهُ وَنَحْنُ غُلَمَانٌ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ: أَحْوَلُ، ذَا غَدِيرَتَيْنِ، أَبْيَضَ النَّاسِ وَأَجْمَلَهُمْ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بَنْدَارٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّدِ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبَادٍ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلوات الله وسلاماته عليه بِذِي الْمَجَازِ يَدْعُو النَّاسَ، وَخَلْفَهُ رَجُلٌ أَحْوَلُ يَقُولُ: لَا يَصُدَّنْكُمْ هَذَا عَنْ دِينِ آلِهَتِكُمْ. قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا عَمُّهُ أَبُو لَهَبٍ.

إلى أن قال (عبد الله بن) أحمد رحمته الله: حَدَّثَنِي أَبُو سُلَيْمَانَ الضَّبِّيُّ دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ زُهَيْرِ الْمُسَيَّبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ عَبَادِ الدِّيَلِيِّ - وَكَانَ جَاهِلِيًّا أَسْلَمَ -، فَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه بَصَرَ عَيْنِي بِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، تَفْلِحُوا» وَيَدْخُلُ فِي فِجَاجِهَا، وَالنَّاسُ مُتَقَصِّفُونَ عَلَيْهِ، فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا يَقُولُ شَيْئًا، وَهُوَ لَا يَسْكُتُ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، تَفْلِحُوا»، إِلَّا أَنْ وَرَأَهُ رَجُلًا

أَحْوَلَ وَضِيءَ الْوَجْهِ ذَا غَدِيرَتَيْنِ، يَقُولُ: إِنَّهُ صَابِئٌ كَاذِبٌ. فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَهُوَ يَذْكَرُ النَّبَوَّةَ. قُلْتُ: مَنْ هَذَا الَّذِي يُكَذِّبُهُ؟ قَالُوا: عَمَّهُ أَبُو لَهَبٍ. قُلْتُ: إِنَّكَ كُنْتَ يَوْمَئِذٍ صَغِيرًا. قَالَ: لَا وَاللَّهِ، إِنِّي يَوْمَئِذٍ لَأَعْقَلُ.

حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ السَّمَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْحُسَّامِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَبِيعَةَ بْنَ عَبَادِ الدِّيَلِيِّ، يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ بِمَنِيٍّ فِي مَنَازِلِهِمْ قَبْلَ أَنْ يُهَاجِرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ ﷻ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا»، قَالَ: وَوَرَاءَهُ رَجُلٌ يَقُولُ: هَذَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَدْعُوا دِينَ آبَائِكُمْ. فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا الرَّجُلُ؟ فَقِيلَ: هَذَا أَبُو لَهَبٍ.

إلى أن قال (عبد الله بن) أحمد رحمته الله: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ: رَبِيعَةُ بْنُ عَبَادِ الدِّيَلِيِّ... فذكر نحو ما تقدم من حديث أبي الزناد. الحديث بمجموع طرقه صحيح.

(عبد الرحمن بن أبي الزناد) فيه ضعف، لكن روايته عن أبيه لا بأس بها.
(رَأَيْتُ أَبَا لَهَبٍ بِعُكَاظَ) أبو لهب عم النبي ﷺ، والمراد بعكاظ: السوق، سمي أبا لهب؛ لجماله وبهائه، ولكن وإذا جميل الوجه لم يأتي الجميل فما جماله؟

(إِنَّ هَذَا قَدْ غَوَى، فَلَا يُعْوِبَنَّكُمْ عَنْ آلِهَةِ آبَائِكُمْ) صاحب الضلال يظن أن

صاحب الحق على غواية ويتهمه بما هو فيه من الباطل العظيم.

(وَرَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْرُّ مِنْهُ) ويصبر.

(أَحْوَل، ذَا غَدِيرَتَيْنِ، أبيض النَّاسِ وَأَجْمَلَهُمْ.) أي أبو لهب، كان في عينه

حال، وذو غديرتين أي: عنده من الصفائر يظفرون بها الشعر، أبيض الناس وأجملهم.

(بِذِي الْمَجَازِ): سوق بين الطائف ومكة.

(وَالنَّاسُ مُتَقَصِّفُونَ عَلَيْهِ) يعني ينظرون ويتعجبون، بعضهم يتعجب ويسلم

وأكثرهم يتعجب ويعرض.

(فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا يَقُولُ شَيْئًا، وَهُوَ لَا يَسْكُتُ) دعوة إلى الله، ثبات، نصيحة،

صدع بالحق.

(صَابِئٌ): الذي لا دين له.

(أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا) التوحيد، وهذا هو الذي ينبغي أن يلازمه

الداعي في أول شأنه، بل وفي جميع شأنه.

مسند رفاعة بن عرابة

٣٣٤ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٤ ص ١٦): حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، قال: حدثنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن رفاعة الجهني، قال: أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كنا بالكديد - أو قال: بقديد - فجعل رجال منا يستأذنون إلى أهلهم فيأذن لهم، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: «ما بال رجال يكون شق الشجرة التي تلي رسول الله صلى الله عليه وسلم أبغض إليهم من الشق الآخر؟» فلم نر عند ذلك من القوم إلا باكيًا، فقال رجل: إن الذي يستأذنك بعد هذا لسفيه، فحمد الله وقال حينئذ: «أشهد عند الله لا يموت عبد يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله صدقًا من قلبه ثم يسدد إلا سلك في الجنة»، قال: «وقد وعدني ربي ﷻ أن يدخل من أمتي سبعين ألفًا لا حساب عليهم ولا عذاب وإني لأرجو أن لا يدخلوها حتى تبوؤوا أنتم ومن صلح من آبائكم وأزواجكم وذرياتكم مساكن في الجنة»، وقال: «إذا مضى نصف الليل - أو قال: ثلثا الليل - ينزل الله ﷻ إلى السماء الدنيا فيقول: لا أسأل عن عبادي أحدًا غيري، من ذا يستغفري فأغفر له من الذي يدعوني أستجيب له من ذا الذي يسألني أعطيه حتى ينفجر الصبح».

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح. ويحيى بن أبي كثير وإن كان مدلسًا ولم يصرح بالتحديث في هذا السند، فقد صرح في سند بعده، فقال الإمام

أحمد رحمته الله: ثنا حسن بن موسى، قال: ثنا شيبان، عن يحيى يعني ابن أبي كثير، قال: حدثني هلال بن أبي ميمونة رجل من أهل المدينة... فذكره.

وكذا صرح بالتحديث عند ابن خزيمة (ص ١٣٢) من "التوحيد"، الحديث أخرجه الطيالسي (ص ١٨٢) من "المسند"، والبزار كما في "كشف الأستار" (ج ٤ ص ٢٠٦).

(فحمد الله وأثنى عليه) وهكذا في الخطب والمواعظ ينبغي أن يبدأ الإنسان بالحمد والثناء.

(ما بال رجال يكون شق الشجرة التي تلي رسول الله صلوات الله وسلامه عليه أبغض إليهم من الشق الآخر؟) عاتبهم، فالاستئذان لغير مصلحة شرعية يؤذي، والتخلف كذلك لغير عذر شرعي يؤذي، فالنبي صلوات الله وسلامه عليه لما رأوهم يستأذنون مع أنهم قد خرجوا معه وسافروا معه ورجعوا، لكن كان ينبغي لهم أن يبقوا معه حتى يدخل، أم سليم تقول: اللهم إنك تعلم أي أحب أن أخرج بخروج رسول الله صلوات الله وسلامه عليه وأدخل بدخول رسول الله صلوات الله وسلامه عليه، فحبس الله وضعها وهي تضع؛ خشية أن تحبس عن الدخول معه.

(أشهد عند الله لا يموت عبد يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله صدقاً من قلبه ثم يسدد إلا سلك في الجنة) توحيد وثبات، وهذا من أدلة أن من شروط لا إله إلا الله الصدق، لا يكفي النطق المجرد، **(ثم يسدد)** العمل، يعني يكون عمله

مسددًا على وفق الكتاب والسنة، ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ ٧٠ يُصَلِّحْ لَكُمْ
 أَعْمَلَكُمْ ﴿[الأحزاب: ٧٠-٧١]، (إلا سلك في الجنة): دخل الجنة يوما من الدهر.

(وإني لأرجو أن لا يدخلوها حتى تبوءوا أنتم ومن صلح من آبائكم
 وأزواجكم وذرياتكم مساكن في الجنة) الله أكبر! يعني يدخل هؤلاء قبل السبعين
 الألف، كرامة عظيمة، فنسأل الله أن يكرمنا بمثل هذه الكرامة، أما السبعون
 الألف فنحن في بُعد عن الاستقامة على ما هم عليه، عندنا ضعف في كثير من
 الشأن، لكن نسأل الله أن يكرمنا بكرمه، ويوجد علينا من فضله، لا يعجزه أن
 يجعلنا فيمن يقول: هذا للجنة ولا أبالي.

(ينزل الله ﷻ إلى السماء الدنيا) فيه إثبات صفة النزول لله ﷻ، وهي من
 الصفات الفعلية التي دل عليها السنة والإجماع، ولا ينكرها إلا معطل ولا يمثلها
 إلا ممثل، أما أهل السنة فيثبتون من غير تعطيل ولا تحريف ومن غير تكييف ولا
 تمثيل.

مسند زائدة أو مزيدة بن حوالة رحمته

٣٣٥ - قال الإمام أحمد رحمته (ج ٥ ص ٣٣): حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَخْبَرَنَا كَهْمَسُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ عَنَزَةَ يُقَالُ لَهُ زَائِدَةٌ أَوْ مَزِيدَةٌ بْنُ حَوَالَةَ^(١) قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه فِي سَفَرٍ مِنْ أَسْفَارِهِ فَنَزَلَ النَّاسُ مَنْزِلًا وَنَزَلَ النَّبِيُّ صلوات الله وسلامته عليه فِي ظِلِّ دَوْحَةٍ، فَرَأَنِي وَأَنَا مُقْبِلٌ مِنْ حَاجَةٍ لِي وَلَيْسَ غَيْرُهُ وَغَيْرُ كَاتِبِهِ فَقَالَ: «أَنْكَبْتُكَ يَا ابْنَ حَوَالَةَ؟» قُلْتُ: عَلَامَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: فَلَهَا عَنِّي وَأَقْبَلَ عَلَيَّ الْكَاتِبِ، قَالَ: ثُمَّ دَنَوْتُ دُونَ ذَلِكَ قَالَ: فَقَالَ: «أَنْكَبْتُكَ يَا ابْنَ حَوَالَةَ؟» قُلْتُ: عَلَامَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَلَهَا عَنِّي وَأَقْبَلَ عَلَيَّ الْكَاتِبِ، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ عَلَيْهِمَا فَإِذَا فِي صَدْرِ الْكِتَابِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمَا لَنْ يُكْتَبَا إِلَّا فِي خَيْرٍ، فَقَالَ: «أَنْكَبْتُكَ يَا ابْنَ حَوَالَةَ؟» فَقُلْتُ: نَعَمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فَقَالَ: «يَا ابْنَ حَوَالَةَ كَيْفَ تَصْنَعُ فِي فِتْنَةِ ثُورٍ فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ كَأَنَّهَا صَيَاصِي بَقَرٍ؟» قَالَ: قُلْتُ: أَصْنَعُ مَاذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «عَلَيْكَ بِالشَّامِ» ثُمَّ قَالَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ فِي فِتْنَةِ كَأَنَّ الْأُولَى فِيهَا نَفْجَةٌ أَرْنَبٍ؟»^(٢) قَالَ: فَلَا أَدْرِي كَيْفَ قَالَ فِي الْآخِرَةِ، وَلَآنَ أَكُونُ عَلِمْتُ كَيْفَ قَالَ فِي الْآخِرَةِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

(كهمس بن الحسن) من رجال مسلم، وهو في أول حديث يخرج به مسلم

بإسناده المتصل وبشرط كتابه.

(١) وقد ورد هذا الحديث من مسند عبد الله بن حوالة، وقد ذكره الشيخ في مسنده. مصححه.

(٢) نَفْجَةُ الْأَرْنَبِ: وثبته من مَجْتَمِعِهِ، يريد التقليل منها. اهـ "نهاية".

(وَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ظِلِّ دَوْحَةٍ) يعني يستظل من الحر ويرتاح من التعب.

(فَلَهَا عَنِّي وَأَقْبَلَ عَلَيَّ الْكَاتِبِ) يعني كأن النبي ﷺ يحب أن يبادر ابن

حوالة أن يقول: اكتبني يا رسول الله، الرسول ﷺ لا يريد بهم إلا الخير.

(يَا ابْنَ حَوَالَةَ كَيْفَ تَصْنَعُ فِي فِتْنَةٍ تَثُورُ فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ كَأَنَّهَا صَيَاصِي

بَقَرٍ؟) يعني فتنة شديدة فتنة عظيمة.

(عَلَيْكَ بِالشَّامِ) الزم أرض الشام، أرض مباركة.

(كَيْفَ تَصْنَعُ فِي فِتْنَةٍ كَأَنَّ الْأُولَى فِيهَا نَفْجَةٌ أَرْنَبٍ؟) يعني الفتنة الأولى

العظيمة الأولى فيها نفجة أرنب؛ لأن هذه أشد.

فتنة قتل عثمان  وأرضاه ورحمه.

مسند الزبير بن العوام رضي الله عنه

٣٣٦ - قال الإمام أحمد رضي الله عنه (١٤٠٥): حدثنا سفيان عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن ابن الزبير عن الزبير رضي الله عنه قال: لما نزلت ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ [الزمر: ٣١]، قال الزبير أي رسول الله مع خصومتنا في الدنيا؟ قال: «نعم»، ولما نزلت ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨] قال الزبير: أي رسول الله أي نعيم نسأل عنه؟ وإنما يعني هما الأسودان التمر والماء، قال: «أما إن ذلك سيكون». هذا حديث حسن.

* وقال الإمام الترمذي رضي الله عنه (ج ٩ ص ٢٨٩): حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ﴾ [التكاثر: ٨] قَالَ الزُّبَيْرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَيُّ النَّعِيمِ نُسْأَلُ عَنْهُ، وَإِنَّمَا هُمَا الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ؟ قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ سَيَكُونُ». هذا حديث حسن.

الحديث أخرجه ابن ماجه (ج ٢ ص ١٣٩٢)، وأبو يعلى (ج ٢ ص ٣٧).

(ابن أبي عمر) محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني.

(محمد بن عمرو بن علقمة) حسن الحديث.

(الزبير بن العوام رضي الله عنه) وهو ابن عمه النبي صلى الله عليه وسلم وحواري النبي صلى الله عليه وسلم، ومن العشرة المبشرين بالجنة، قتل يوم الجمل شهيداً.

(ابن الزبير) عبد الله، في المشهور.

(مع خصومتنا في الدنيا؟ قال: «نعم») أي أن الناس يختصمون في الدنيا وتكون لهم خصومة في الآخرة.

(أما إن ذلك سيكون) أي أن الله سيوسع عليكم في النعيم من المآكل والمطاعم والمشارب والمساكن، ولتسألن عن ذلك كله، وهذا ليس بسبب نزول إنما هذا هو تفسير، سبب النزول أن يقول: نزلت هذه السورة في كذا وهذه الآية في كذا.

٣٣٧ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٩ ص ١١٠): حدثنا ابن أبي عمر أخبرنا سفيان عن محمد بن عمرو بن علقمة عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال: لما نزلت ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ﴾ [الزمر: ٣١]، قال الزبير: يا رسول الله أتكرر علينا الخصومة بعد الذي كان بيننا في الدنيا؟ قال: «نعم»، فقال: إن الأمر إذاً لشديد.

هذا حديث حسن صحيح.

قال أبو عبد الرحمن: هو حديث حسن.

* الحديث أخرجه الإمام أحمد رحمته الله (ج ١ ص ١٦٧) فقال: حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ﴾ ٣٠ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ ﴿٣١﴾ [الزمر: ٣٠-٣١] قَالَ الزُّبَيْرُ: أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ، أَيُّكَّرُّ عَلَيْنَا مَا كَانَ بَيْنَنَا فِي الدُّنْيَا مَعَ خَوَاصِّ الذُّنُوبِ؟ قَالَ: «نَعَمْ لِيُكَّرَّرَنَّ عَلَيْكُمْ، حَتَّى يُؤَدَّى إِلَيَّ كُلُّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ» فَقَالَ الزُّبَيْرُ: وَاللَّهِ إِنَّ الْأَمْرَ لَشَدِيدٌ.

هذا حديث حسن.

وأخرجه أبو يعلى (ج ٢ ص ٣١) فقال رحمته الله: حدثنا أبو خيثمة، حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا محمد بن عمرو به.

وأخرجه الحاكم (ج ٢ ص ٤٣٥) وقال: صحيح على شرط مسلم. وسكت عليه الإمام الذهبي، وليس كما يقول الحاكم، فمسلم لم يخرج لمحمد بن عمرو بن علقمة إلا في المتابعات، كما قاله الحافظ الذهبي في "الميزان" والحافظ ابن حجر في "مقدمة الفتح"، فالحديث حسن؛ إذ محمد بن عمرو بن علقمة حسن الحديث.

(الإمام الترمذي رحمته الله) من ما يعرف اسم الإمام الترمذي؟ ما اسمه؟ محمد بن عيسى بن سورة، وابن ماجه: محمد بن يزيد القزويني، والنسائي: أحمد بن شعيب. وأبو داود: سليمان بن الأشعث السجستاني.

(أتكرر علينا الخصومة بعد الذي كان بيننا في الدنيا؟) تكرر إذا لم يكن فصل فيها في الدنيا، أما إذا فصل فيها في الدنيا وعلى الوجه المشروع لا تكرر.

(وَاللَّهِ إِنَّ الْأَمْرَ لَشَدِيدٌ) نسأل الله السلامة والعافية، كم على الإنسان من بلايا ورزايا! وكم من خلافات بينه وبين إخوانه! وربما ما حُلت ولا قضي فيها يخاصم فيها يوم القيامة بين يدي الجبار العليم بذات الصدور ﷻ.

فمن الآن يا أخي المسلم إن كان بينك وبين أخيك خصومة فعاجل بالمسامحة، بالتجاوز، بالعفو، بالصفح، بأخذ حَقك بالوجه المشروع؛ حتى لا تأتي يوم القيامة ويؤخذ منك الحق ولا تستطيع أن تستعيب ولا تُستعيب، في الدنيا ربما أخوك يعفو عنك: عفا الله عنك، يرجو ثواب الله، أما في الآخرة يحتاج أن يأخذ من حسناتك أو تأخذ من سيئاته.

فاقطعوا الخصومات فيما بينكم وبين إخوانكم وبين غيركم في هذه الدنيا.

٣٣٨ - قال البزار رحمته الله كما في "كشف الأستار" (ج ٤ ص ٥٧): حدثنا

صالح بن محمد^(١) البغدادي، ثنا هارون بن معروف، حدثنا عبد الله بن وهب، حدثني عمرو بن الحارث، عن عمارة بن غزيرة، عن يحيى بن عروة، عن أبيه، عن الزبير: أن النبي ﷺ كان يقول: «اللهم بارك في ديني الذي هو عصمة أمري، وفي آخرتي التي إليها مصيري، وفي دنياي التي فيها بلاغي، واجعل حياتي زيادة في كل خير، واجعل الموت راحة لي من كل شر».

(١) قد تصحف من محمد إلى معاذ. والدليل على أنه تصحف: قول الهيثمي في "المجمع": رواه

البزار ورجاله رجال الصحيح، غير محمد جزرة وهو ثقة.

هذا حديث صحيحٌ. وقول الدارقطني: لا يصح سماعه عن أبيه. يعني: عروة، فقد صححه غيره، ففي "تحفة الأشراف" جملة من أحاديث عروة عن أبيه، رواه البخاري، ثم وجدت في "تاريخ البخاري" أن عروة سمع أبا. ("كشف الأستار") للهيثمي.

الحديث في الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «اللهم أصلح لي ديني»، وهنا بلفظ: «اللهم بارك لي في ديني»، فصلاح الدين هو البركة العظيمة، وإذا فسد الدين فلا بركة فيه، وهكذا الدنيا إذا صلحت فصلاحها بما جعله الله فيها من البركة، والآخرة صلاحها بما جعل الله فيها من البركة، أما إذا عُدت البركة أو نقصت البركة فبقدر غيابها يحصل الضرر على الإنسان. وهذا مصداق ما نقوله على أن الإنسان يكثر للدعاء لنفسه ولمن إليه بالبركة سواء في الدين الذي يعصم به من الفتن والبلايا والرزايا، أو في الدنيا التي يسلم فيها من الشقاء، أو في الآخرة التي يرفع فيها الدرجات العلام.

٣٣٩ - قال الإمام أحمد رضي الله عنه (١٤١٤): حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم حدثنا شداد يعني ابن سعيد، حدثنا غيلان بن جرير عن مطرف قال: قلنا للزبير رضي الله عنه: يا أبا عبد الله ما جاء بكم؟ ضيعتم الخليفة حتى قتل ثم جئتم تطلبون بدمه؟ قال الزبير رضي الله عنه: إنا قرأناها على عهد رسول الله صلوات الله عليه وآله وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [الأنفال: ٢٥]، لم نكن نحسب أنا أهلها حتى وقعت منا حيث وقعت.

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح.

(ضيعتم الخليفة حتى قتل) هذا في الجمل، والمراد بالخليفة: عثمان.

بمعنى: أن الفتنة قد تقع ويظن الظان أنه لا يصاب بها ولا يدخل فيها، وإذا بها تدخل كل بيت، انظروا حين وقعت ثورة الربيع العربي في تونس، كثير من الناس ابتداءً ما اشمأزوا منها، لأن زين العابدين وإن كان لا يجوز الخروج عليه إلا أنه كان قد كثر شره، فقالوا: ذهب شره، وإذا بهذه الفتنة تدخل أغلب البيوت العربية، ولحق الناس فيها من الشر والشقاء ما الله به عليم، وما زال الناس فيها، يعني لم تتعلق بالذين ظلموا خاصة، بل أصابت الجميع، مرت على البر ومرت على الفاجر، وما سلم منها لا الرجال ولا النساء، فأحياناً تكون الفتنة متعلقة بشخص من حيث الفعل، لكن من حيث الضرر والشرر تصل إلى غيره.

٣٤٠ - قال الإمام أحمد رحمته الله (١٤١٧): حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ

إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ

عَنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ يَوْمَئِذٍ: «أَوْجَبَ طَلْحَةُ» حِينَ

صَنَعَ بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا صَنَعَ، يَعْنِي حِينَ بَرَكَ لَهُ طَلْحَةُ فَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم

عَلَى ظَهْرِهِ.

هذا حديث حسن.

وقد أخرجه ابن أبي عاصم في "السنة" (ج ٢ ص ٦١٢)، وأبو يعلى (ج ٢

ص ٣٣)، والترمذي (ج ١٠ ص ٢٤١) وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

يعني قاتل مع النبي ﷺ ودافع عنه، إلى آخر النهار برك له يطلع عليه؛ لينجوه من مكر الكافرين ومن بطش الكافرين يوم أحد، فهنيئاً لطلحة بن عبيد الله، وقد قُتل مظلوماً، قتله مروان بن الحكم، والله المستعان.

مسند زيد بن أرقم

٣٤١ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٤ ص ٣٧١): حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن ثمامة بن عقبة المحلمي، قال: سمعت زيد بن أرقم يقول: قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يُعْطَى قُوَّةَ مِائَةِ رَجُلٍ فِي الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ وَالشَّهْوَةِ وَالْجِمَاعِ»، فقال رجل من اليهود: فإن الذي يأكل ويشرب تكون له الحاجة قال فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «حَاجَةٌ أَحَدِهِمْ عَرَقُ يَفِضُ مِنْ جِلْدِهِ فَإِذَا بَطْنُهُ قَدْ ضَمُرَ».

هذا حديث صحيح.

وقد أخرجه ابن أبي شيبة (ج ٣ ص ١٠٨) فقال رحمته الله: ثنا وكيع وعبد بن سليمان، عن الأعمش به.

* وقال الإمام عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي رحمته الله (ج ٢ ص ٤٣١): أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ عُقْبَةَ الْمُحَلَّمِيِّ^(١)، قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَيُعْطَى قُوَّةَ مِائَةِ رَجُلٍ فِي الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ وَالْجِمَاعِ وَالشَّهْوَةِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ: إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ تَكُونُ مِنْهُ الْحَاجَةُ. فَقَالَ: «يَفِضُ مِنْ جِلْدِهِ عَرَقٌ، فَإِذَا بَطْنُهُ قَدْ ضَمُرَ».

(١) في الأصل: المحاربي. والصواب ما أثبتناه، كما في "تهذيب التهذيب" و"تحفة الأشراف"

هذا حديث صحيح.

وقد أخرجه النسائي في "التفسير" كما في "تحفة الأشراف" أخرجه عن علي بن حُجرٍ، عن علي بن مُسهرٍ، عن الأعمش، عن ثُمَامَةَ به.

* وأخرجه هنادُ بن السَّرِيِّ في "الزهد" (ج ١ ص ٧٣): حدثنا أبو معاوية،

عن الأعمش، عن ثُمَامَةَ بن عقبة، عن زيد بن أرقم، قال: أتى النبي ﷺ رجل من

اليهود فقال: يا أبا القاسم، ألسنت تزعم أن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون؟

قال: وقد قال لأصحابه: إن أقر لي بهذا خصمته، فقال رسول الله ﷺ: «والذي

نفسي بيده، إن أحدكم ليعطى قوة مائة رجل في المطعم والمشرب والشهوة

والجماع» قال: فقال له اليهودي: فإن الذي يأكل ويشرب تكون له الحاجة. قال:

فقال رسول الله ﷺ: «حاجتهم عرق يفيض من جلودهم مثل المسك، فإذا

البطن قد ضمر».

* وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٤ ص ٣٦٧): حدثنا أبو معاوية حدثنا

الأعمش عن ثُمَامَةَ بن عقبة عن زيد بن أرقم قال: أتى النبي ﷺ رجل من اليهود

فقال: يا أبا القاسم ألسنت تزعم أن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون؟ وقال

لأصحابه: إن أقر لي بهذه خصمته، قال: فقال رسول الله ﷺ: «بلى والذي نفسي

بيده إن أحدهم ليعطى قوة مائة رجل في المطعم والمشرب والشهوة والجماع»،

قال: فقال له اليهودي: فإن الذي يأكل ويشرب تكون له الحاجة، قال فقال رسول

الله ﷺ: «حاجة أحدهم عرق يفيض من جلودهم مثل ريح المسك فإذا البطن قد ضمير».

هذا حديث صحيح.

وأخرجه البزار كما في "كشف الأستار" (ج ٤ ص ١٩٧) وقال البزار: بعضهم يقول: عن الأعمش، عن يزيد بن حيان^(١)، عن زيد بن أرقم. قال أبو عبد الرحمن: قد رواه عن الأعمش عن ثمامة بن عقبة: أبو معاوية عند أحمد والبزار، ووكيع عند أحمد، ويعلى بن عبيد عند البزار، وغيرهم. وعلى كل فالحديث صحيح، لأن ثمامة بن عقبة ويزيد بن حيان كلاهما ثقة.

زيد بن أرقم (رضي الله عنه) أنزل الله في شأنه سورة المنافقون حين أبلغ النبي ﷺ بقول عبد الله بن أبي بن سلول، فأنكر، واشتد ذلك على زيد وعلى عمه، فأنزل الله ﷻ الآيات.

(إن الرجل من أهل الجنة يُعطى قوة مائة رجل في الأكل والشرب والشهوة والجماع) الله أكبر! يعني يتنعم تنعمًا عظيمًا، في أكله أكل مئة رجل صحيح معافى، أكول، كثير الشرب، وأيضًا الشهوة، وعنده من الأبتكار والحوريات الشيء الذي يستمتع به، **«إن أحدكم ليفضي في اليوم الواحد إلى مائة عذراء»**،

(١) في الأصل: تصحيف في الاسمين، فقال: عن زيد بن حبان. والصواب ما أثبتناه، كما في "تهذيب

التهذيب".

وهذا من تمام نعيم الجنة، وهذا بيان أن نعيم الجنة في أمور كثيرة، ومنها المأكل والمشرب والشهوة والجماع.

(فقال رجل من اليهود: فإن الذي يأكل ما يشرب تكون له الحاجة) يعني

يحتاج إلى حمام.

(حاجة أحدكم عرق يفيض من جلده فإذا بطنه قد ضمّر) يعني: عرق كأنه

المسك، ريح المسك، وجشاؤه المسك، وجميع شأنه المسك، حتى في الجماع لا يحصل منه المنى ولا يحصل منه الفتور، وإنما دحمًا دحمًا كما جاء في بعض الروايات.

وأيضًا الأكل ما هو مثل أكل الدنيا، يكون طوله ستون ذراعًا، كم سيكون عرضه؟ يعني ربما كذا وكذا ذراع، وبطنه يتسع لكذا وكذا من المأكل والمشارب.

(إن أقر لي بهذا خصمته) يعني: إن أقر النبي ﷺ أنهم يأكلون ويشربون

أخصمه بقولي: يحتاجون إلى حمام، أراد اليهودي هذا، ولكن اليهود قد حُصموا وقُطعوا.

٣٤٢ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٤ ص ٣٦٧): حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا

الْأَعْمَشُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ حَيَّانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: سَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ، قَالَ: فَاشْتَكَى لِذَلِكَ أَيَّامًا، قَالَ: فَجَاءَهُ جِبْرِيلُ عليه السلام فَقَالَ: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ سَحَرَكَ عَقَدَ لَكَ عُقْدًا عُقْدًا فِي بئرِ كَذَا وَكَذَا، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا مَنْ يَحِيءُ بِهَا،

فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ فَاسْتَخْرَجَهَا، فَجَاءَ بِهَا فَحَلَّلَهَا قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّمَا نُشِطَ مِنْ عِقَالٍ، فَمَا ذَكَرَ لِذَلِكَ الْيَهُودِيَّ وَلَا رَأَهُ فِي وَجْهِهِ قَطُّ حَتَّى مَاتَ.

هذا حديث رجاله رجال الصحيح.

وأخرجه النسائي (ج ٧ ص ١١٢) وله علة، ذلك أنه قد اختلف فيه على الأعمش؛ فرواه أبو معاوية، عن الأعمش، عن يزيد بن حيان به.

ورواه سفيان الثوري كما عند ابن سعد (ج ٢ قسم ٢ ص ٦)، وشيبان بن عبد الرحمن عند يعقوب الفسوي في "المعرفة والتاريخ" (ج ٣ ص ٢٨٩)، وجريير بن عبد الحميد عند الطبراني في "الكبير" (ج ٥ ص ٢٠١)، كل هؤلاء الثلاثة يروونه عن الأعمش، عن ثمامة، عن زيد بن أرقم.

فالظاهر أن أبا معاوية شذ فيه، وأن الراجح أنه عن الأعمش، عن ثمامة، عن زيد به. وثمامة هو ابن عقبة المحلمي الكوفي، وثقه ابن معين والنسائي كما في "تهذيب التهذيب".

فالحديث صحيح، والحمد لله.

(سَحَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ) وهو ليبيد بن الأعصم اليهودي.

(فَأَشْتَكَى لِذَلِكَ أَيَّامًا) حتى كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء ولا يفعله.

(فَحَلَّلَهَا) حللها بين الماء حتى ذابت وذهبت وفتح تلك العقد.

فَمَا ذَكَرَ لِدَلِيكَ الْيَهُودِيَّ وَلَا رَأَهُ فِي وَجْهِهِ قَطُّ حَتَّى مَاتَ) أي أنه لم يبالي

بالعقوبة له، كما قال النبي ﷺ: «أما أنا فقد عافاني الله، ولا أريد أن أثير على الناس شرًّا»، هكذا ﷺ كان يتد الشسر.

وأيضاً يشهد له ما في الصحيحين عن عائشة: أن النبي ﷺ سُحر، وقد أنكر حديث السحر المعتزلة، وهكذا من المتأخرين محمد رشيد رضا، متأثراً بشيخه محمد عبده المصري، وقد ألف شيخنا مقبل ﷺ كتاباً في بيان ثبوت حديث السحر، وبيان بُعد محمد رشيد رضا عن السلفية.

٣٤٣ - قال الإمام البخاري ﷺ في "الأدب المفرد" (ص ١٨٨): حدثنا

عبد الرحمن بن المبارك، قال: حدثنا سلم بن قتيبة، قال: حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، قال: سمعت زيد بن أرقم يقول: رمدت عيني، فعادني النبي ﷺ ثم قال: «يا زيد، لو أن عينك لما بها كيف كنت تصنع؟» قال: كنت أصبر وأحتسب. قال: «لو أن عينك لما بها ثم صبرت واحتسبت كان ثوابك الجنة».

هذا حديث حسن.

* الحديث أخرجه الإمام أحمد (ج ٤ ص ٣٧٥) فقال ﷺ: حدثنا حجاج

عن يونس بن أبي إسحاق وإسماعيل بن عمر قال حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن زيد بن أرقم (١) قال: أصابني رمد فعادني النبي ﷺ قال فلما

(١) في الأصل: يزيد. والصواب ما أثبتناه.

برأت خرجت قال فقال لي رسول الله ﷺ: «أرأيت لو كانت عينك لما بهما ما كنت صانعاً؟» قال: قلت: لو كانتا عيناى لما بهما صبرت واحتسبت، قال: «لو كانت عينك لما بهما ثم صبرت واحتسبت للقيت الله ﷻ ولا ذنب لك»، قال إسماعيل: «ثم صبرت واحتسبت لأوجب الله تعالى لك الجنة».

* وأخرجه أبو داود مختصراً (ج ٨ ص ٣٦٥) فقال ﷺ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِعَيْنِي.

قد قال النبي ﷺ: «يقول الله: إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه فصبر كان جزاؤه

الجنة».

(للقيت الله ﷻ ولا ذنب لك) الأمراض الأسقام والبلايا الدنيوية تكفر

الذنوب، «ما من عبد يصيبه أذى شوكة فما فوقها إلا كفر الله بها من سيئاته».

فيه فضل عيادة المريض، إذ أن النبي ﷺ قام بها بنفسه، وهذا دليل على

فضلها، فكان حريصاً عن الخيرات والمبرات ﷺ.

٣٤٤ - قال الإمام أبو داود ﷺ (ج ١٣ ص ٨٠): حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ

النَّمْرِيُّ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: كُنَّا

مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَزَلْنَا مَنْزِلًا فَقَالَ: «مَا أَنْتُمْ جُزْءٌ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ جُزْءٍ مِمَّنْ يَرُدُّ

عَلَيَّ الْحَوْضَ»، قَالَ: قُلْتُ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: سَبْعِمِائَةٍ أَوْ ثَمَانِمِائَةٍ.

هذا حديث صحيحٌ. وأبو حمزة هو طلحة بن يزيد، وثقه النسائي كما في "تهذيب التهذيب".

والحديث أخرجه الإمام أحمد (ج ٤ ص ٣٦٧) فقال رحمته الله: حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن طلحة مولى قرظة به.

وقال رحمته الله (ص ٣٦٩): حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، قال: سمعت أبا حمزة مولى الأنصار به.

وقال رحمته الله (ص ٣٧١): حدثنا عفان، حدثنا شعبة به.

وقال رحمته الله (ص ٣٧٢): حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في "السنة" (ج ٢ ص ٣٤١) فقال رحمته الله: ثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا الفضل بن دُكَيْنٍ، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن طلحة مولى قبيصة به.

وأخرجه الحاكم (ج ١ ص ٧٦) وقال: أبو حمزة هذا هو طلحة بن يزيد، وقد احتج به البخاري. وقال في سند بعده: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ولكنهما تركاه للخلاف في متنه من العدد. اهـ

أقول: هو على شرط البخاري فقط؛ لأن طلحة بن يزيد ليس من رجال

مسلم.

وقول الحاكم: إنهما تركاه للخلاف في متنه من العدد. الأولى أن يقال: تركاه لأنهما لم يلتزما أن يخرجوا كل حديث صحيح. وقد ذكرت ذلك في آخر "الإلزامات للدارقطني" معزوًّا إلى الشيخين رحمهما الله.

يعني أن وُراد الحوض كثير من أمة محمد صلوات الله عليه من المؤمنين الموحدين.

("الإلزامات") حققه الشيخ مقبل رحمته الله رسالة ماجستير.

٣٤٥ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٤ ص ٣٦٨): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ وَأَبُو الْمُنْذِرِ، قَالَا: نَنَا يُونُسُ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ أَبُو الْمُنْذِرِ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ: لَقَدْ كُنَّا نَقْرَأُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله: «لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ لَابْتَغَى إِلَيْهِمَا آخَرَ، وَلَا يَمْلَأُ بَطْنَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتَوَبُّ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ».

هذا حديث صحيح.

وأبو المنذر هو شيخ الإمام أحمد وهو إسماعيل بن عمر، وله شيخ آخر يكنى بأبي المنذر وهو محمد بن عبد الرحمن الطَّفَّائِيُّ، والذي يظهر أن شيخ الإمام أحمد هنا هو إسماعيل؛ لأن الإمام أحمد كان يجله، والله أعلم. الحديث أخرجه البزار كما في "كشف الأستار" (ج ٤ ص ٢٤٦).

وفيه فضل التوبة، وفيه شدة هلع ابن آدم، ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١١﴾ إِذَا مَسَّهُ

الشَّرُّ جَزُوعًا ﴿١٢﴾ وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا ﴿١٣﴾ [المعارج: ١٩-٢١]، وفيه شدة حرصه على

الدنيا، وقد جاء الحديث بمعناه عن أبي موسى رضي الله عنه، وكان هذا في سورة الأحزاب.

وفيه فضيلة التوبة: **(يتوب الله على من تاب).**

٣٤٦ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ١٠ ص ٢١٤): حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ أَوْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ - شَكَّ شُعْبَةُ -: عَنْ النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلم قَالَ: **«مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ»**.

هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

وَرَوَى شُعْبَةُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مَيْمُونِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ عَنِ النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلم نَحْوَهُ وَأَبُو سَرِيحَةَ هُوَ حُدَيْفَةُ بْنُ أَسِيدٍ صَاحِبُ النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلم.
هذا حديث صحيح.

* وقد أخرجه الإمام أحمد رحمته الله في "فضائل الصحابة" (ج ٢ ص ٥٦٩)
فقال: نا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: نا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ، يُحَدِّثُ عَنِ أَبِي سَرِيحَةَ أَوْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ - شُعْبَةُ الشَّاكُّ -: عَنِ النَّبِيِّ صلَّى الله عليه وآله وسلم أَنَّهُ قَالَ: **«مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ»**. فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُ مِثْلَ هَذَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ مُحَمَّدٌ: أَظُنُّهُ قَالَ: فَكْتَمَهُ.

وجاء الحديث أيضًا عن بريدة.

فيه فضيلة لعلي بن أبي طالب عليه السلام، وليس فيه مدخل للرافضة؛ لأنه يجوز أن توالي علي بن أبي طالب وأن توالي أبا بكر وعمر، وبقيه الصحابة الأخيار.

٣٤٧ - قال الإمام الترمذي رحمته الله (ج ٨ ص ٤١): حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، أَخْبَرَنَا عَبِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَأْخُذْ مِنْ شَارِبِهِ فَلَيْسَ مِنَّا». هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ صُهَيْبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث صحيح، ورجاله ثقات.

الحديث أخرجه النسائي (ج ١ ص ١٥) و (ج ٨ ص ١٢٩)، وابن أبي شيبة (ج ٨ ص ٥٦٤) فقال رحمته الله: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سَلِيمَانَ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ صُهَيْبٍ بِهِ. قد جاء في رواية: «مَنْ لَمْ يَأْخُذْ شَارِبَهُ فَلَيْسَ مِنَّا»، وبه استدل على جواز حلق الشارب.

٣٤٨ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٤ ص ٣٧١): حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: (ص: ٢٩٥) لَقِيتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمٍ وَهُوَ دَاخِلٌ عَلَى الْمُخْتَارِ أَوْ خَارِجٌ مِنْ عِنْدِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: أَسْمِعْتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ»؟ قَالَ: نَعَمْ.

* وقال الإمام يعقوب بن سفيان الفسوي رحمته الله (ج ١ ص ٥٣٧): حدثنا عبيد الله بن موسى، قال: أخبرنا إسرائيل، عن عثمان بن المغيرة، عن علي بن ربيعة، قال: لقيت زيد بن أرقم وهو يريد الدخول على المختار، فقلت له: بلغني عنك حديث. قال: ما هو؟ قلت: أسمعت النبي صلوات الله وسلامته عليه يقول: «إني تارك فيكم الثقلين: كتاب الله تعالى، وعترتي»؟ قال: نعم.

هذا حديث صحيح.

وأخرجه الطحاوي في "مشكل الآثار" (ج ٩ ص ٨٨) من طريق إسرائيل بن يونس، بمثل ما عند يعقوب بن سفيان.
(المختار) بن أبي عبيد، الدجال.

الثقلان هما الكتاب والسنة، وأما العُترة إنما وصى أن تؤدي لها حقوقها؛ لأن الله أمرنا أن نتمسك بالثقلين: بالكتاب والسنة، كيف نتمسك بالعترة؟ نقبض في أثوابهم أو في أكواتهم؟ إنما أمر بالتمسك بالكتاب والسنة، ثم قال: «وأذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في عترتي»، كما جاءت بقية الروايات.

المهم هذه اللفظة قد وضحتها الروايات الأخرى: «كتاب الله سستي وأذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في عترتي»، أي: الصالحين يؤدي لهم حقوقهم، أما من كان خارجاً عن دين الإسلام والله لو اتصل نسبه إلى النبي صلوات الله وسلامته عليه بسلسلة من حديد ما نفعه ذلك النسب يوماً ولا قدم له ولا آخر، فوالد النبي صلوات الله وسلامته عليه في النار، وأم النبي صلوات الله وسلامته عليه في النار، وعم النبي صلوات الله وسلامته عليه الذي نصره وغضب له وأحاطه

في النار، وعمه الآخر أبو لهب في النار، وأكثر أعمامه في النار، ما أسلم منهم إلا:
العباس والحمزة، من الرجال، ومن النساء المتفق عليها: صفية، والمختلف
فيها: أروى وعاتكة، وأيضًا الخلاف في عاتكة أشد.

مسند زيد بن ثابت رضي الله عنه

٣٤٩ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ١٨٢): حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلامته عليه: «تُحْسِنُ السُّرِّيَانِيَّةَ؟ إِنَّهَا تَأْتِينِي كُتُبٌ» قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: «فَتَعَلَّمَهَا»، فَتَعَلَّمْتُهَا فِي سَبْعَةِ عَشَرَ يَوْمًا.

هذا حديث صحيح.

* وقد أخرجه أبو داود رحمته الله في "سننه" (ج ١٠ ص ٧٨): حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا ابن أبي الزناد عن أبيه، عن خارجة يعني ابن زيد بن ثابت قال: قال زيد بن ثابت: أمرني رسول الله صلوات الله وسلامته عليه فتعلمت له كتاب يهود وقال: «إني والله ما آمن يهود على كتابي»، فتعلمته فلم يمر بي إلا نصف شهر حتى حذفته، فكنت أكتب له إذا كتب وأقرأ له إذا كتب إليه.

وأخرجه الترمذي (ج ٧ ص ٤٩٧) فقال: حدثنا علي بن حُجْرٍ، أخبرنا عبد الرحمن ابن أبي الزناد به. ثم قال: هذا حديث حسن صحيح.

وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ١٨٦): حدثنا سليمان بن داود، حدثنا عبد الرحمن، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن خارجة بن زيد به. فزاد فيه: الأعرج وسليمان بن داود الطيالسي، وعبد الرحمن هو ابن أبي الزناد، ثم قال الإمام أحمد بعده: حدثنا سُرَيْجُ بن النعمان، حدثنا ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن

خارجة بن زيد، عن زيد بن ثابت، قال: أتى رسول الله ﷺ مَقْدِمَهُ المدينة... فذكر نحوه.

(زيد بن ثابت) كان من الراسخين في العلم، أنصاري، من كُتَّاب الوحي، ومن أعلم الناس بالفرائض، هكذا يقال، إلا أنه قد جاء في الحديث: **«وأفرضكم زيد»**، والحديث فيه كلام.

السريانية لغة العجم، وجاء في بعضها: **«العبرية لغة يهود»**، وهذا دليل على تعين تعلم لغة الكفار في الجملة ولغة العجم في الجملة؛ حتى يستطيع الإنسان التعامل معهم وتبلغ الدين لهم، ولو وُفِّق الداعي إلى الله المميز المتميز أيضًا بمعرفة لغة العجم ربما يستطيع أن يبلغ ما لا يبلغه مع المترجم، قد لا يحسن المترجم الترجمة، قل أن تجد مترجمًا يُحسن.

ومرة من المرات كنت في تنزانيا أدعو بعضهم إلى الإسلام، فلما انتهيت من ذلك الحال قال لي بعض الحاضرين: هذا مستحيل يسلم، قلت: لماذا؟ قال: المترجم في شدة وفي كلام يسبب النفرة، فينبغي للمترجم أن يكون متفاعلاً مع المتكلم، إن كان المتكلم يتكلم بكلام رفيق يتكلم بكلام رفيق، إن كان في حاله غير غضوب لا يكن هو غضوبًا، وهكذا يأتي بالعبارة السلسلة التي تقرب المعلوم وتزيد في الفهوم.

فالمترجم قد يكون داعيًا إلى الله ﷻ ولو لم يكن عالمًا إذا كان يحسن الترجمة، ولو لم يكن خطيبًا ولا فصيحًا إذا كان يحسن الترجمة، والشيخ ابن

عثيمين رحمته الله له كلام في أن من استطاع أن يأخذ لغة العجم للدعوة إلى الله وحمده فأمر حسن.

ونُهيّب بإخواننا الذين يحسنون الكلام العجمي سواء الإنجليزية أو الفرنسية أو الروسية أو السواحلية أو التاميلية أو أي لغة، كلُّ يترجم، العقيدة، التوحيد، العبادات، المعاملات، بترجمة مختصرة مفيدة.

جماهير الناس يجهلون أين الله، ترجم أين الله، ترجم بأن المؤمنين يرون ربهم، واجعلها في بطاقة وأرسلها، قد تصل إلى جاهل فيتعلم، وقد تصل إلى ناسي فيذكر، وهكذا الدعوة إلى الإسلام والدفاع عنه والذب عن الشبه وذب الشبه التي تقال فيه، أمر حسن، والله المستعان.

(ابن أبي الزناد) فيه كلام، لكن بعضهم يرى أن الكلام فيه لا ينزله عن درجة الحسن، لا سيما إذا كانت الرواية عن أبيه عبد الرحمن بن أبي الزناد.

(خارجة بن زيد بن ثابت) أحد الفقهاء السبعة، انظر إلى أبيه في أي مستوى كان، وانظر إلى الابن إلى أي مستوى صار، فهنيئاً لمن صلح فيه حال الأب وحال الابن، وأكمل من ذلك وحال الحفيد، أمر طيب.

انظر إلى يوسف عليه السلام لما سُئل النبي صلى الله عليه وسلم: من أكرم الناس؟ قال: **«يوسف** **نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله»**، أربعة، وربما أكثر من ذلك، لكن هؤلاء الذين ذكروا في الحديث، وإلا فمن أولاد يوسف صلحاء، وأما قول من يقول: بأن يوسف ليس له أبناء؛ لأنه لم يقم لأبيه حين دخل مصر قول عارٍ عن

الصحة، وليس له دليل يدل عليه، وهكذا أبو بكر الصديق رضي الله عنه، الأب والابن والحفيد، بل ومن بعدهم على خير وصلاح.

(إني والله ما آمن يهود على كتابي) خونة على مر العصور وتقلبات الدهور، اليهودي والرافضي والباطني لا تأمنهم ولا تتوقع فيهم الأمانة أبداً، وإن وجدت في بعضهم هذا نادر والنادر لا حكم له، الأصل أنهم خونة لله ولرسوله ولكتابه ولدين الإسلام ولجميع من لم يكن منهم، يقول النبي صلى الله عليه وسلم: **«آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا أؤتمن خان»**.

وأهل النفاق فيهم من صفات اليهود الشيء الكثير: الإعراض، الحسد، البغض، التلون، المكر بأهل الحق، الكيد. إذا كن على بأس من ثقة في رافضي ويهودي ومنافق، أي كان من الباطنية أو من غيرهم.

(فتعلمته فلم يمر بي إلا نصف شهر حتى حدقته) وهذا دليل على أن الاجتهاد سبب لنيل العلم، هو اجتهاد في تحصيلها، فحصلها في نصف شهر.

٣٥٠ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ١٨٢): حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا سفيان حدثنا أبو سنان سعيد بن سنان، حدثنا وهب بن خالد عن ابن الديلمي قال: لقيت أبي بن كعب فقلت: يا أبا المنذر إنه قد وقع في نفسي شيء من هذا القدر، فحدثني بشيء لعله يذهب من قلبي قال: **«لو أن الله عذب أهل سمواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم كانت رحمته لهم خيراً من أعمالهم، ولو أنفقت جبل أحد ذهباً في سبيل الله ويعطى ما قبله الله منك**

حتى تؤمن بالقدر، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك، ولو مت على غير ذلك لدخلت النار»، قال: فأتيت حذيفة فقال لي مثل ذلك، وأتيت ابن مسعود فقال لي مثل ذلك، وأتيت زيد بن ثابت فحدثني عن النبي ﷺ مثل ذلك.

هذا حديث حسن. وابن الديلمي هو عبد الله بن فيروز، كما في "تحفة الأشراف" في ترجمة زيد بن ثابت.

والحديث أخرجه أبو داود (ج ٢ ص ٤٦٦)، وابن ماجه (ج ١ ص ٢٩).
 * وقال الإمام أحمد رحمته الله أيضا (ج ٥ ص ١٨٥): حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سِنَانٍ يُحَدِّثُ عَنْ وَهْبِ بْنِ خَالِدِ الْحِمَصِيِّ عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ قَالَ: وَقَعَ فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدَرِ فَأَتَيْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْ أَنَّ اللَّهَ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ لَعَذَّبَهُمْ غَيْرَ ظَالِمٍ لَهُمْ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ كَانَتْ رَحْمَتُهُ لَهُمْ خَيْرًا مِنْ أَعْمَالِهِمْ، وَلَوْ كَانَ لَكَ جَبَلٌ أُحُدٍ أَوْ مِثْلُ جَبَلٍ أُحُدٍ ذَهَبًا أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئِكَ وَأَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَأَنَّكَ إِنْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا دَخَلْتَ النَّارَ».

(ابن الديلمي) نسبة إلى الديلم.

(إنه قد وقع في نفسي شيء من هذا القدر) وهذا الطارئ قد يطرأ حتى على كثير من المتمسكين بدين رب العالمين، لكن المؤمن إذا جاءه شيء في القدر أو

فيما يتعلق بالذات والصفات لا يتكلم به ولا يشيعه، ولا يستوشيه في قلبه، بل سرعان ما يتوقف ثم يسأل إن عجز عن الوصول إلى الجواب.

(لو أن الله عذب أهل سماواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم)

سبحان الله! فقه عظيم عند أبي بن كعب، يعني كأنه استشعر أن الرجل وقع في نفسه: كيف خلق الله هؤلاء قدر عليهم هذه الأعمال ثم بعد ذلك يدخل هذا الجنة وهذا النار؟ ما ذنبهم؟ فأجابه على هذه الوسوسة التي قد توجد عند الكثير، هب أن هذه الوسوسة طرأت عليك بسبب مخالفتك واستجرائك في الوسوسة في القدر، المطاف ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦]، يعني كلمة تقضي على جميع الوسوس، عندك حسن ظن بالله أنه ليس بظلام للعبيد، لو عذب أهل السماوات وأهل الأرض غير ظالم، ولو رحمهم رحمته أوسع لهم.

وليس معنى الحديث كما فهمت الجبرية: أن الله يجوز له أن يعذب من شاء بغير ذنب، كما قال السفاريني رحمته الله، وهو في هذا وافق الجبرية:

وجاز للمولى يعذب الورى من غير ما ذنب ولا جرم جرى هذا كلام غير صحيح؛ لأن الله لا يعذب أحداً إلا بجريرة، إذا ما معنى الحديث؟ معنى الحديث: لو أراد الله تعالى أن يؤخذ العباد بأعمالهم مقابل نعمه التي أسداها وأعطاهم ما عسى أعمالهم تصل؟ ما عساها؟ أنت صليت من الذي خلقك؟ من الذي وفقك؟ من الذي سددك للصلاة؟ لو لم يكن إلا هذا

الأمر، كيف ونعم الله ﷻ عليك ترا كثيرة؟ نعمة المأكل والمشرب والملبس والمسكن والمنكح، والكلام والسمع والبصر، والهداية والتوفيق والتسديد، والحفظ والعون، والإطعام والشراب وغير ذلك.

فإذا لو وُزن بين طاعات العبد وبين نعم الله ﷻ نعم الله عظيمة لا يقوم مقامها ما يقوم به العبد، هذا معنى الحديث.

(ولو أنفقت جلب الأحد ذهبًا في سبيل الله ﷻ ما قبله الله منك حتى تؤمن

بالقدر): تعلم أن الله محيط بكل شيء، وعليم بكل شيء، وقد كتب مقادير الخلائق، وأن ما شاء كان وما لم يشاء لم يكن، وأنه خالق الخير وخالق الشر، والقدر هو سر الله، لم يطلع عليه ملكًا مقربًا ولا نبيًا مرسل.

(وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك) الله

أكبر! ثقة بالله ﷻ، ما أصابك في هذه الدنيا لا يمكن أن يتخلف عنك ولو استخدمت جميع الوسائل والسبل، وما أخطأك لا يمكن أن يأتي إليك ولو أتيت بجميع الوسائل والسبل، فالأمر إلى الله منعا وعطاء.

قال: (ولو مت على غير ذلك لدخلت النار) عقيدة الجبرية وعقيدة المعتزلة

لاسيما نفاة العلم، عقائد كفرية تخالف الكتاب والسنة.

(فأتيت حذيفة فقال لي مثل ذلك) حذيفة بن اليمان.

(فحدثني عن النبي ﷺ مثل ذلك) إذا جاء الحديث عن أبي وحذيفة وابن

مسعود موقوفًا عليهم، وجاء عن زيد مرفوع إلى النبي ﷺ.

(وَلَوْ كَانَ لَكَ جَبَلٌ أَحَدٌ أَوْ مِثْلُ جَبَلٍ أَحَدٍ ذَهَبًا أَنْفَقْتَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا قَبِلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ) جاء هذا أيضًا عن ابن عمر في "صحيح مسلم".

٣٥١ - وقال الإمام أحمد رحمته الله (ج ٥ ص ١٨٣): حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ مِنْ وَلَدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ نَحْوًا مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ، فَقُلْنَا: مَا بَعَثَ إِلَيْهِ السَّاعَةَ إِلَّا لِشَيْءٍ سَأَلَهُ عَنْهُ فُقِمْتُ إِلَيْهِ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: أَجَلُ سَأَلْنَا عَنْ أَشْيَاءَ سَمِعْتَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله يَقُولُ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ، فَإِنَّهُ رَبُّ حَامِلٍ فَقِهِ لَيْسَ بِفَقِيهِ، وَرَبُّ حَامِلٍ فَقِهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثُ خِصَالٍ لَا يَغُلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ أَبَدًا: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ، وَمُنَاصَحَةُ وُلاةِ الْأَمْرِ وَلِزُومُ الْجَمَاعَةِ، فَإِنَّ دَعْوَتَهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ»، وَقَالَ: «مَنْ كَانَ هَمُّهُ الْآخِرَةَ جَمَعَ اللَّهُ شَمْلَهُ وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ الدُّنْيَا فَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ»، وَسَأَلْنَا عَنْ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَهِيَ الظُّهْرُ.

هذا حديث صحيح، ورجاله ثقات.

وأما الصلاة الوسطى فالصحيح أنها العصر.

* وقال الإمام أبو عبد الله بن ماجه رحمته الله (ج ٢ ص ١٣٧٥): حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ

بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُمَرَ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ بِنِصْفِ النَّهَارِ قُلْتُ مَا بَعَثَ إِلَيْهِ هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا لِشَيْءٍ سَأَلَ عَنْهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: سَأَلْنَا عَنْ أَشْيَاءَ سَمِعْنَاهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هَمَّهُ فَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَمْرَهُ وَجَعَلَ فِقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ وَمَنْ كَانَتْ الْآخِرَةُ بَيْتَهُ جَمَعَ اللَّهُ لَهُ أَمْرَهُ وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ».

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح، إلا عمر بن سليمان وعبد الرحمن بن أبان، وقد وثق الأول ابن معين والنسائي، والثاني النسائي كما في "تهذيب التهذيب".

* وقال أبو داود رحمته الله (ج ١٠ ص ٩٤): حدثنا مسدد أخبرنا يحيى عن شعبة، حدثني عمر بن سليمان من ولد عمر بن الخطاب عن عبد الرحمن بن أبان عن أبيه عن زيد بن ثابت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «نضر الله امرأً سمع منا حديثاً فحفظه حتى يبلغه فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه».

هذا حديث صحيح، ورجالہ ثقات.

الحديث أخرجه الترمذي (ج ٧ ص ٤١٥) وقال: حديث زيد بن ثابت حديث حسن.

(خرج من عند مروان) أي ابن الحكم، وكان مروان أميراً على المدينة.

(ما بعث إليه الساعة إلا لشيء سأله عنه)؛ لأنه وقت قيلولة، وقت راحة.
 (نَضَرَ اللهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ غَيْرَهُ) هذا حديث فيه
 فضيلة لأهل الحديث، وفيه منزلة العلم والعمل به، والتبليغ له، حيث دعا النبي
 ﷺ لحملة الحديث بالنضارة، نظارة الوجه، ومعلوم أن نضارة الوجه لا تكون
 إلا بصفاء القلب وهدوء السريرة وصلاح الحال، وكذلك صلاح الأعمال،
 ﴿سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ﴾ [الفتح: ٢٩].

فهنيئاً لكم يا طلاب العلم، يا من تفرغتم لحفظ كلام الله وكلام رسوله
 ﷺ، يا من تفرغتم للعلم والعمل، هنيئاً لكم دعوة النبي ﷺ التي لا تزال
 واصلة إلى جميع أهل الحديث في كل زمن وحين، وإن تناءت أقطارهم وبعدت
 ديارهم واختلفت أعمارهم، ورحم الله ابن الرومي إذ يقول:

ولقد سئمت مآربي فكأن طيبها خبيث
 إلا الحديث فإنه مثل اسمه أبداً حديث
 أهل الحديث هم المجددون، هم الدعاة المهتدون، منهم الأولياء، منهم
 الصديقون، منهم الصلحاء والشهداء، صلاح العالم وفساد العالم عائد إلى اتباع
 الحديث من عدمه، فمن أخذ بالحديث أفلج وانتصر وقرب من الله وتأسى
 برسول الله ﷺ، ومن أعرض عن الحديث لحقه الذل والهوان: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ
 اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ فِي الْأَذَلِّينَ﴾ [المجادلة: ٢٠]، «وجعلت الذلة والصغار على من

خالف أمري».

أهل الحديث أكثر الناس صلاة على رسول الله ﷺ، أهل الحديث أكثر الناس تأسيا برسول الله ﷺ، أهل الحديث أعمالهم دالة على محبتهم لرسول الله ﷺ، ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١]، أهل الحديث هم أهل الدين حقاً وأهل العقيدة صدقاً وأهل التوحيد، مدار العلم والعمل عليهم.

انظروا إلى سبب انحراف مذهب أبي حنيفة إلى الرأي، قالوا: لأنه بنى مذهبه على مئة وعشرين حديثاً، منها ثمانون حديث ضعيفة، ما بقي معه إلا أربعون حديثاً، ماذا يفعل بها؟ بينما انظر إلى مذهب الإمام أحمد، انظر إلى الشافعي، انظر إلى مالك، انظر إلى سفيان الثوري، انظر إلى الليث بن سعد، انظر إلى البخاري ومسلم، انظر إلى هؤلاء الجهابذة، تجد أنهم موافقون للكتاب أخذون به مبلغون له، وإن اجتهد أحدهم وخالف فهو داخل في قول النبي ﷺ: «من أصاب فله أجران ومن أخطأ فله أجر».

فاحرص على أن تكون من أهل الحديث، فإن لم تكن فكن مجالساً لهم فإن لم تكن فأحبهم وادع لهم واثن عليهم، فإن لم تكن فلا تبغضهم، فإن أبغضتهم فليست على سواء السبيل، وليست على طريق مستقيم، «من أبغضهم أبغضه الله» كما قال النبي ﷺ في شأن الأنصار، وهم ذروة أهل الحديث: «من أبغضهم أبغضه الله، لا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا منافق»، والله المستعان.

ثم قال: (فَإِنَّهُ رَبُّ حَامِلٍ فَفَقِهِ لَيْسَ بِفَقِيهِ) عنده حديث عنده علم، لكن ما عنده استنباط.

(وَرَبُّ حَامِلٍ فَفَقِهِ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ) بلغ العلم لا يقف عندك، وستجد ثمرته.

ثم قال: (ثَلَاثُ خِصَالٍ لَا يَغُلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ أَبَدًا) خصال: خلال، قلب المسلم سليم فيها.

(إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ)؛ لأن عدم الإخلاص شرك، والشرك ظلم عظيم وذنوب جسيم، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

(وَمُنَاصَحَةُ وُلاةِ الْأَمْرِ) وعدم الخروج عليهم والافتئات عليهم والتثوير عليهم، هذا مخالفة لعقيدة المسلمين وطريقة المسلمين.

(وَلِزُومُ الْجَمَاعَةِ) جماعة المسلمين، جماعة الإمام المسلم، جماعة الصحابة، جماعة السلف؛ لأن الجماعة لها عدة معاني كما ذكر ذلك الشاطبي في كتابه "الاعتصام"، والنبى ﷺ لما يقول: «عليكم بالجماعة» لها عدة معاني، وترجع إلى جماعة الصحابة ومن سار على سيرهم، وجماعة الإمام أيضاً الأعظم، فلا يخرج عليه وإن كان فاجراً ففجوره على نفسه.

(مَنْ كَانَ هَمُّهُ الْآخِرَةَ جَمَعَ اللَّهُ شَمْلَهُ وَجَعَلَ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ) حديث عظيم، همتك الآخرة أبشر بالخير، جمع الله شمله حتى في الدنيا

ليس في الآخرة فقط، إذا كان همك الآخرة جمع الله شملك في الدنيا، تجد إن عمل عمله مبارك، مع أزواجه وأولاده مبارك، في دعوته وخروجه ودخوله مبارك، في رزقه قلة وكثرة مبارك، بخلاف من كانت همته الدنيا يفرق الله عليه شمله، يصبح يبحث عنها من هنا ومن ها هنا وهي تذهب بين يديه.

زد على ذلك **(جعل غناه في قلبه) «ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى**

غنى النفس»، يفتني بالمال، يفتني بالخير الذي هو عليه، ينشرح صدره، يتنافس الناس في الدينار والدرهم وهو ينافس في الآية والحديث.

(وأنته الدنيا وهي راغمة) تأتيه الدنيا، أي: ما قُدر له فيها، وما يكون من

أسباب مقومات حياته، وهذا من أدلة الرزق أن من تفرق لعبادة الله رزقه الله وأغناه الله ووسع الله له.

(وَمَنْ كَانَتْ نَيْتُهُ الدُّنْيَا): محبة وميولاً وموالاته وبغضاً من أجلها.

(فَرَّقَ اللَّهُ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ): عمله، شغله، وصار غير مرتب كما يقال.

(وَجَعَلَ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ) وإن كثرت أمواله يراها قليلة، يخاف من الأزمات،

يخاف من كل خبر يطير في الهواء، انظروا هذه الأيام الحرب في أوكرانيا وتجار

اليمن وكثير من أحوالهم في هلع وخوف، ما أدراكم أن الله ﷻ يغير حال الناس،

أنتم تقولون: عندنا ما يكفي أربعة أشهر، امشوا على ما أنتم عليه حتى تنتهي

الأربعة الأشهر، إن رزق الله ﷻ فالحمد لله، وإن منع الله ﷻ فله الحكمة، مع

أننا نرجو أن يفرج الله عن المسلمين.

لكن ما أن تقع أزمة في طرف العالم إلا ويصبح أهل الدنيا في حال فقر في حال تخوف.

(وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا كُتِبَ لَهُ) وهكذا المؤمن لا يأتيه إلا ما كتب له، والمعرض لا يأتيه إلا ما كتب له، إلا أن المؤمن مستريح، والمعرض في ضنك وشدة وفزع وخوف وضيق صدر وسوء حال.

(وَسَأَلْنَا عَنْ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَهِيَ الظُّهْرُ) هكذا قال: هي الظهر، لكن الصحيح هي العصر.

٣٥٢ - قال الإمام النسائي رحمته الله (ج ٣ ص ٧٦): أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ حِرَازٍ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ عَنْ ابْنِ إِدْرِيسَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: أُمِرُوا أَنْ يُسَبِّحُوا دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَيَحْمَدُوا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَيُكَبِّرُوا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَأَتَيْ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي مَنْامِهِ فَقِيلَ لَهُ: أَمَرَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنْ تُسَبِّحُوا دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتَحْمَدُوا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتُكَبِّرُوا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَاجْعَلُوهَا خَمْسًا وَعِشْرِينَ وَاجْعَلُوا فِيهَا التَّهْلِيلَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: «اجْعَلُوهَا كَذَلِكَ».

هذا حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح، إلا كثير بن أفلح، وقد وثقه النسائي.

الحديث أخرجه الترمذي (ج ٥ ص ٤٧٩) بتحقيق إبراهيم عطوة، فقال الترمذي رحمته الله: حدثنا يحيى بن خَلْفٍ، حدثنا ابن أبي عدي، عن هشام بن حسان به.

ثم قال الترمذي: هذا حديث صحيح.


وأخرجه ابن خزيمة رحمته الله (ج ١ ص ٣٧٠) فقال رحمته الله: نا أبو قُدَامَةَ عبيد الله بن سعيد، حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا هشام بن حسان به، ح وحدثنا الحسين بن الحسن، أخبرنا الثَّقَفِيُّ، حدثنا هشام به. وأخرجه أحمد (ج ٥ ص ١٨٤)، وأخرجه الطبراني في "الدعاء" (ج ٢ ص ١١٣٥).



والحاكم (ج ١ ص ٢٥٣) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذا اللفظ، وإنما اتفقا على حديث سُمِّيَّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: «ذهب أهل الدثور بالأجور»، وليس فيها الرؤيا وهذه الزيادة.

(أَمُرُوا أَنْ يُسَبِّحُوا دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَيَحْمَدُوا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَيُكَبِّرُوا أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ) وهذا يوافق حديث كعب بن عجرة في الصحيحين.

(اجْعَلُوهَا كَذَلِكَ) أي: سبحان الله، خمسة وعشرين، والحمد لله، خمسة وعشرين، والله أكبر، خمسة وعشرين، ولا إله إلا الله، خمسة وعشرين، فتصير مائة، وكله من الأذكار الصحيحة، أهم شيء أن تحافظ على ذكر الله، تذكر الله متأسيا برسول الله في كل أحيائك.

٣٥٣ - قال الحافظ ابن حجر في "المطالب العالية" (ج ٥ ص ١٧): قال

أبو داود: حدثنا وهيب، عن داود، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد ، قال: قال

زيد بن ثابت : إن النبي  نظر قبل العراق، فقال: «اللهم أقبل بقلوبهم».

هذا حديث صحيح.

وهيب هو ابن خالد، وداود هو ابن أبي هند.

("المطالب العالية") جمع فيها المسانيد الثمانية.

(أبو داود) وهو ليس بسليمان بن الأشعث، أبو داود الطيالسي.

وقد أقبل الله بقلوبهم، وأسلموا وحسن إسلامهم وحسن خيرهم، والله

المستعان، والحمد لله رب العالمين.

مسند زيد بن حارثة رضي الله عنه

٣٥٤ - قال البزار رحمته الله كما في "كشف الأستار" (ج ٣ ص ٢٨٣): حَدَّثَنَا
بِشْرُ بْنُ خَالِدِ الْعَسْكَرِيِّ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَيَحْيَى
بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، قَالَ:
خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه وَهُوَ مُرْدِفِي فِي يَوْمٍ حَارٍّ مِنْ أَيَّامِ مَكَّةَ، وَمَعَنَا شَاةٌ قَدْ
ذَبَحْنَاهَا وَأَصْلَحْنَاهَا فَجَعَلْنَاهَا فِي سُفْرَةٍ، فَلَقِيَهُ زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ، فَحَيَّا كُلُّ
وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ بِتَحِيَّةِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلوات الله وسلاماته عليه: «يَا زَيْدُ - يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو -
، مَا لِي أَرَى قَوْمَكَ قَدْ شَنِفُوا لَكَ؟» قَالَ: وَاللَّهِ يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ ذَلِكَ لِغَيْرِ تَرَةٍ لِي
فِيهِمْ، وَلَكِنْ خَرَجْتُ أَطْلُبُ هَذَا الدِّينَ حَتَّى أَقْدِمَ عَلَى أَحْبَارِ حَيْبَرَ، فَوَجَدْتُهُمْ
يَعْبُدُونَ اللَّهَ وَيُشْرِكُونَ بِهِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا بِالَّذِينَ الَّذِي أَبْتَغِي، فَخَرَجْتُ حَتَّى أَقْدِمَ
عَلَى أَحْبَارِ الشَّامِ، فَوَجَدْتُهُمْ يَعْبُدُونَ اللَّهَ وَيُشْرِكُونَ بِهِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا بِالَّذِينَ الَّذِي
أَبْتَغِي، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: إِنَّكَ لَتَسْأَلُ عَنْ دِينٍ مَا نَعْلَمُ أَحَدًا يَعْبُدُ اللَّهَ بِهِ إِلَّا شَيْخًا
بِالْجَزِيرَةِ، فَخَرَجْتُ حَتَّى أَقْدِمَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَيْتَنِي قَالَ: إِنَّ جَمِيعَ مَنْ رَأَيْتَ فِي
ضَلَالٍ، فَمَنْ أَيْنَ أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ اللَّهِ، مِنْ أَهْلِ الشُّوْكِ وَالْقَرَطِ. قَالَ:
إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ قَدْ ظَهَرَ بِيْلَادِكَ، قَدْ بُعِثَ نَبِيٌّ قَدْ طَلَعَ نَجْمُهُ، فَلَوْ أَحْسَسُ بِشَيْءٍ يَا
مُحَمَّدُ. قَالَ: فَقَرَّبَ إِلَيْهِ السُّفْرَةَ، فَقَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: «شَاةٌ ذَبَحْنَاهَا لِنُصَبٍ مِنْ
هَذِهِ الْأَنْصَابِ». فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَكُلَ شَيْئًا ذُبِحَ لِغَيْرِ اللَّهِ. وَتَفَرَّقَا.

قَالَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ: فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ الْبَيْتَ وَأَنَا مَعَهُ، فَطَافَ بِهِ، وَكَانَ عِنْدَ الْبَيْتِ صَنَمَانِ أَحَدُهُمَا مِنْ نُحَاسٍ، يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا: يَسَافُ، وَلِلْآخَرِ: نَائِلَةٌ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ إِذَا طَافُوا تَمَسَّحُوا بِهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَمَسَّحُهُمَا؛ فَإِنَّهُمَا رِجْسٌ». قَالَ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: لِأَمَسَّحُهُمَا حَتَّى أَنْظُرَ مَا يَقُولُ. فَمَسَّحْتُهُمَا، فَقَالَ: «يَا زَيْدُ، أَلَمْ تُنْهَ؟» قَالَ: وَأَنْزَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، وَمَاتَ زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يُبْعَثُ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ».

هذا حديث حسن.

وأخرجه أبو يعلى (ج ٦ ص ٣٧٢) بتحقيق إرشاد الحق الأثري، فقال أبو يعلى رحمته الله: حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد أملاه علينا من كتابه، حدثنا محمد بن عمرو به.

* وقال الحاكم رحمته الله (ج ٣ ص ٢١٦): حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب من أصل كتابه، ثنا الحسن بن علي بن عفان، ثنا أبو أسامة، ثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة ويحيى بن عبد الرحمن بن حاطب، عن أسامة بن زيد، عن زيد بن حارثة رحمته الله قال: خرج رسول الله ﷺ وهو مردفي إلى نصب من الأنصاب، فذبحننا له شاة ووضعناها في التنور، حتى إذا نضجت استخرجنها فجعلناها في سفرتنا، ثم أقبل رسول الله ﷺ يسير وهو مردفي في أيام الحر من أيام مكة، حتى إذا كنا بأعلى الوادي لقي فيه زيد بن عمرو بن نفيل، فحيا أحدهما الآخر بتحية

الجاهلية، فقال له رسول الله ﷺ: «ما لي أرى قومك قد شنفوك؟»^(١) قال: أما والله إن ذلك لتغير^(٢) نائرة كانت مني إليهم، ولكنني أراهم على ضلالة، قال: فخرجت أبتغي هذا الدين حتى قدمت على أحبار يثرب فوجدتهم يعبدون الله ويشركون به، فقلت: ما هذا بالدين الذي أبتغي. فخرجت حتى أقدم على أحبار أيلة فوجدتهم يعبدون الله ويشركون به^(٣)، فقلت: ما هذا بالدين الذي أبتغي. فقال لي حبر من أحبار الشام: إنك تسأل عن دين ما نعلم أحداً يعبد الله به إلا شيخاً بالجزيرة. فخرجت حتى قدمت إليه، فأخبرته الذي خرجت له، فقال: إن كل من رأيت في ضلالة، إنك تسأل عن دين هو دين الله ودين ملائكته، وقد خرج في أرضك نبي أو هو خارج يدعو إليه، ارجع إليه وصدقته واتبعه وآمن بما جاء به. فرجعت فلم أحسن شيئاً بعد. فأناخ رسول الله ﷺ البعير الذي كان تحته، ثم قدمنا إليه السفارة التي كان فيها الشواء، فقال: ما هذه؟ فقلنا: هذه شاة ذبحناها لنصب كذا وكذا. فقال: إني لا آكل ما ذبح لغير الله.

وكان صنماً من نحاس يقال له: إساف ونائلة، يتمسح به المشركون إذا طافوا. فطاف رسول الله ﷺ وطففت معه، فلما مررت مسحت به، فقال رسول

(١) قد شنفوك: أي أبغضوك.

(٢) كذا وقع، وكذا هو في "المستدرک"، والصواب: لغير، كما وقع في رواية البزار المذكورة قبل هذه.

(٣) في الأصل: يعبدون الله ولا يشركون به. والصواب ما أثبتنا، كما في "سنن النسائي الكبرى" (ج

الله صلى الله عليه وسلم: «لا تمسه»، قال زيد: فطفنا، فقلت في نفسي: لأمسنه حتى أنظر ما يقول. فمسحته، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ألم تنه؟» قال زيد: فوالذي أكرمه وأنزل عليه الكتاب، ما استلمت صنماً حتى أكرمه الله بالذي أكرمه وأنزل عليه الكتاب، ومات زيد بن عمرو بن نفيل قبل أن يبعث، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يأتي يوم القيامة أمة وحده».

صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ومن تأمل هذا الحديث عرف فضل زيد وتقدمه في الإسلام قبل الدعوة. قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث حسن، وليس على شرط مسلم؛ فإن مسلماً لم يرو لمحمد بن عمرو بن علقمة إلا في الشواهد، كما في "تهذيب التهذيب".

(زيد بن حارثة رضي الله عنه) مولى النبي صلى الله عليه وسلم وحبّه، قتل شهيداً في مؤتة، وهو الصحابي الوحيد الذي ذكر في القرآن باسمه، كان قد تبناه النبي صلى الله عليه وسلم، فكان يُدعى زيد بن محمد، حتى أنزل الله تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥]، تزوج زينب بن جحش القرشية، ثم طلقها وتزوجها بعده رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم تزوج أم أيمن بركة الحبشية فكان له منها أسامة بن زيد رضي الله عنه، حب النبي صلى الله عليه وسلم.

(محمد بن عمرو) حسن الحديث.

(وَهُوَ مُرَدِّفِي) مردفه أي: حامله على دابة، لرسول الله ﷺ صدرها، وأسامه

خلف النبي ﷺ.

(فَلَقِيَهُ زَيْدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ) الذي قال عنه النبي ﷺ: «يُبْعَثُ أُمَّةٌ وَحْدَهُ».

(فَحَيًّا كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبُهُ بِتَحِيَّةِ الْجَاهِلِيَّةِ)؛ لأنها لم تشرع بعد تحية

الإسلام، فكانوا يقولون: عِمٌّ صباحًا، عم مساءً، ونحو هذا الكلام.

(مَا لِي أَرَى قَوْمَكَ قَدْ شَنِفُوا لَكَ؟): عادوك وأبغضوك وهجروك.

(إِنَّ ذَلِكَ لِغَيْرِ تَرَوِّ لِي فِيهِمْ) يعني: لغير تقصير وغير فتور وغير ضعف.

(وَلَكِنْ خَرَجْتُ أَطْلُبُ هَذَا الدِّينَ) أي: الدين الحنيف الدين القويم.

(حَتَّى أَقْدِمَ عَلَى أَحْبَارِ خَيْبَرَ): علماء اليهود في خيبر.

(فَوَجَدْتُهُمْ يَعْبُدُونَ اللَّهَ وَيُشْرِكُونَ بِهِ) كحال أهل الجاهلية، أهل مكة كانوا

يعبدون الله ويشركون به، ويزعمون أن شركهم قد أذن الله فيه.

(فَخَرَجْتُ حَتَّى أَقْدِمَ عَلَى أَحْبَارِ الشَّامِ، فَوَجَدْتُهُمْ يَعْبُدُونَ اللَّهَ وَيُشْرِكُونَ بِهِ)

هذا دليل على أن الدين الإسلامي فطرة، فطرة في الإنسان، فانظر إلى زيد بن

عمرو بن نفيل قبل أن يعلم بنبوة أو رسالة يرى أن من أعمال اليهود ما هو شرك

ويرى أن من أعمال النصارى ما هو شرك.

(إِلَّا شَيْخًا بِالْحَزْبَةِ) منطقة.

(إِنَّ جَمِيعَ مَنْ رَأَيْتَ فِي ضَلَالٍ): شرك، بدع، خرافات.

(مِنْ أَهْلِ الشَّوْكِ وَالْقَرْظِ) يعني أهل البادية الذين يعيشون على المرعى، المرعى أيضًا القليل، والقرظ: يعني أنهم يعيشون في الجلود، يدبغونها يلبسونها ينامون عليها، يستظلون بها، بخلاف ما كان عليها أهل الشام وأهل العراق أصحاب الحضارات.

(إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ قَدْ ظَهَرَ بِبِلَادِكَ، قَدْ بُعِثَ نَبِيٌّ قَدْ طَلَعَ نَجْمُهُ) يعني كأنه قارب، وإلا فإن النبي ﷺ في ذلك الحال لم يكن قد بُعث.

(شَاةٌ ذَبَحْنَاهَا لِنُصْبٍ مِنْ هَذِهِ الْأَنْصَابِ) يعني: على نصب، ليس أنه ذبح لغير الله، فالنبي ﷺ بعيد عن ذلك ولكن ذبح على النصب التي كان يذبح عليها الكفار.

(مَا كُنْتُ لِأَكْلٍ شَيْئًا ذُبِحَ لِغَيْرِ اللَّهِ) هذه اللفظة فيها ما فيها من أن النبي ﷺ ذبح لغير الله، فإنه بعيد عن ذلك، وقد وجه الحديث الحافظ بن حجر في "فتح الباري" إذا أصل الحديث في الصحيح.

(يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا: يَسَافٌ، وَلِلْآخَرِ: نَائِلَةٌ) هذا يساف ونائلة في الأصل رجل وامرأة فعلا الفاحشة داخل البيت، فحولهما الله صنمين، مسخهما الله، ثم نصب الكفار لهما صنمين يتعبدون لهما.

(لَا تَمَسَّحُهُمَا؛ فَإِنَّهُمَا رِجْسٌ) انظر هذا مما يؤكد لنا الكلام الأول، يعني ما كان ليذبح لغير الله كما أنه لم يرى أن يُتمسح بغير ما شرع الله.

(وقال الحاكم رحمه الله) محمد بن عبد الله بن البيهقي، أبو عبد الله الحاكم، شيخ البيهقي، صاحب "المستدرک"، وصاحب "علوم الحديث"، ووقعت له أوهام كثيرة في "المستدرک" وإلا فهو من أئمة أهل الحديث.

(أبو العباس محمد بن يعقوب) الأصم، وفي طبقة الأخرم، قالوا: يوما يؤذن فبدل أن يقول: الله أكبر أكبر، قال: حدثنا الربيع بن سليمان، يعني لكثرة ما كان يبلغ عن الربيع بن سليمان.

(من أصل كتابه) يذكرون هذا **(من أصل كتابه)** **(من كتابه)**؛ حتى لا تقول: لعله أخطأ لعله وهم، هذا يدل على الضبط.

(أخبار أيلة): أخبار بيت المقدس.

(وقد خرج في أرضك نبي أو هو خارج يدعو إليه) هذا هو، **(أو هو خارج)**.

مسند زيد بن خزيمة

٣٥٥ - قال الإمام أحمد رحمته الله (ج ١ ص ١٩٩): حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ سَلَمَةَ أَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ دَعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ حِينَ عَرَسَ عَلَى ابْنِهِ فَقَالَ: يَا أَبَا عَيْسَى كَيْفَ بَلَغَكَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صلوات الله وسلاماته عليه? فَقَالَ مُوسَى: سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ خَارِجَةَ عَنْ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ صلوات الله وسلاماته عليه فَقَالَ زَيْدٌ: إِنِّي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه بِنَفْسِي فَقُلْتُ: كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكَ؟ قَالَ: «صَلُّوا وَاجْتَهِدُوا ثُمَّ قُولُوا اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

وقال النسائي رحمته الله (ج ٣ ص ٤٨): أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأُمَوِيِّ، فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ بِهِ.

وقال النسائي رحمته الله في "الكبرى" في النعوت (ج ٤ ص ٣٩٦): أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: ثنا أَبُو هِشَامٍ الْمَخْزُومِيُّ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: ثنا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ بِهِ.

وقال الفسوي رحمته الله في "المعرفة والتاريخ" (ج ١ ص ٣٠١): حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنَ مَعَاوِيَةَ الْفَزَارِيَّ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ يَعْنِي ابْنَ حَكِيمٍ بِهِ.

وأخرجه الطحاوي في "مشكل الآثار" (ج ٦ ص ٧)، والطبرني في "الكبير" (ج ٥ ص ٢٤٩).

هذا حديث حسن^{٦٧}.

تنبيه^{٦٨}:

هذا الحديث معل، قال الحافظ المزي رحمته الله في "تحفة الأشراف" في ترجمة زيد بن خارجة بعد ذكره الحديث: هذا ورواه مُجَمَّعُ بن يحيى عند النسائي، وشريك عند النسائي أيضاً، عن عثمان بن مَوْهَبٍ، عن موسى بن طلحة، عن أبيه.

ثم قال المزي رحمته الله: قال علي بن المديني: لا أرى خالد بن سلمة إلا وقد حفظه.

وسئل أحمد بن حنبل عن مجمع بن يحيى وعثمان بن حكيم، فقال: لا أعلم عثمان بن حكيم إلا أثبت منه. اهـ

قلت: مجمع قد تابعه شريك بن عبد الله النخعي، وهو وإن ساء حفظه لما ولي القضاء فهو يصلح في الشواهد والمتابعات، فالذي يظهر لي أن الحديث ثابت من الوجهين: موسى بن طلحة عن زيد بن خارجة، وموسى بن طلحة عن أبيه، ويكون حديث زيد بن خارجة أصح؛ لأنه يخشى أن مجمعا وشريكا قد سلكا الجادة، والله أعلم.

ما معنى سلوك الجادة؟ يقولون في مصطلح الحديث: أن الذي سلك غير الجادة يقدم على الذي سلك الجادة. أولاً: الجادة: هي الطريق المسلك،

فيقولون: فلان سلك الجادة أي: الطريق المسلوكة، وفلان سلك غير الطريق الجادة أي: الطريق غير المسلوكة.

فمثلاً عندنا حديث من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة، هذه جادة؛ لأنها سلسلة يأتي بها الحديث كثيراً، وربما وجدت عن أبي الزناد عن أبي رافع عن أبي هريرة فإذا اختلف الطريقان في الغالب يرجحون الذي سلك غير الجادة، لماذا؟ لأنه عنده زيادة حفظ وتثبت، أما ذلك إنما مشى على ما يمشي عليه الناس، فهذا معنى: يُخشى أنه قد سلك الجادة.

مسند زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه

٣٥٦ - قال الإمام أحمد رضي الله عنه (ج ٥ ص ١٩٢): حَدَّثَنَا زَيْدٌ (١) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ - وَأَبُو النَّضْرِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ - عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ (٢) عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «لَا تَسُبُّوا الدِّيكَ فَإِنَّهُ يَدْعُو إِلَى الصَّلَاةِ».

قَالَ أَبِي قَالَ أَبُو النَّضْرِ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَنْ سَبِّ الدِّيكِ وَقَالَ: «إِنَّهُ يُؤَدِّنُ بِالصَّلَاةِ».

هذا حديث صحيح.

وقد أخرجه أبو داود رضي الله عنه (ج ١٤ ص ٦) فقال: حدثنا قتيبة بن سعيد، أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن صالح بن كيسان، به. وأخرجه النسائي في "عمل اليوم والليلة" (ص ٥٢٥) فقال رضي الله عنه: أخبرني إبراهيم بن يعقوب، قال: حدثنا موسى بن داود، قال: حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة به.

* وأخرجه معمر في "الجامع" (ج ١١ ص ٢٦٢) ملحقاً بـ "مصنف عبد الرزاق": عن صالح بن كيسان، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن زيد بن

(١) في الأصل: يزيد بن عبد العزيز. والصواب ما أثبتناه، فيزيد هو ابن هارون.

(٢) يعني وأبو عتبة رد على الإمام أحمد.

خالد الجهني، قال: لعن رجل ديكًا صاح عند رسول الله ﷺ، فقال: «لا تلعنه؛ فإنه يدعو للصلاة».

وكذا أخرجه أحمد (ج ٤ ص ١١٥) فقال ﷺ: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن صالح بن كَيْسَانَ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن زيد بن خالد به.

وأخرجه ابن حبان كما في "الموارد" (ص ٤٨٨) من حديث عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة به.

وقد روى هذا الحديث زُهَيْرُ بن محمد عند النسائي في "اليوم والليلة" مرسلًا، وتشكك سفيان بن عيينة عند الحُمَيْدِيِّ (ج ٢ ص ٣٥٦) في وصله وإرساله.

ورواه مسلم بن خالد الزَنْجِيُّ عند البزار كما في "كشف الأستار" (ج ٢ ص ٤٣٣) فقال فيه: ثنا صالح بن كيسان، عن عَوْنِ بن عبد الله، عن أبيه، عن عبد الله وهو ابن مسعود... فذكره. قال البزار: أخطأ فيه مسلم بن خالد، والصواب عن صالح بن كيسان عن عبيد الله^(١)، عن زيد بن خالد.

ورواية زهير بن محمد ومسلم بن خالد ضعيفة، وتشكك سفيان لا يضره؛ إذ معمّر وعبد العزيز بن أبي سلمة وعبد العزيز الدراوردي لم يشكوا، وهم أرجح من زهير بن محمد الذي أرسله. فصح الحديث، والحمد لله.

(١) في الأصل: عن عبيد الله بن زيد بن خالد، والصواب ما أثبتناه.

(وأخرجه مَعْمَرٌ فِي "الجامع") هو عبارة عن مجلدين ملحقان بـ "مصنف عبد الرزاق"؛ لأن عبد الرزاق رواهما في آخر "مصنفه"، فلك أن تقول: أخرجه عبد الرزاق؛ لأنه في "المصنف"، ولك أن تقول: أخرجه معمر في "الجامع"، وبلا شك أن معمر أرفع من عبد الرزاق، سيكون بينه وبين الصحابي واحد، وتارة يكون بينه وبين الصحابي اثنان.

وأيضاً من الحديث في الديك: **«إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَا حِ الدِّيَكَةَ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ فَإِنَّهُ رَأَى مَلَكًا»**، ومن حديث الديك: **«أُذُنٌ لِي أَنْ أَحْدِثَ عَنْ مَلِكٍ عَلَى صُورَةِ دِيكٍ، قَدْ انْعَطَفَ رَأْسُهُ تَحْتَ الْعَرْشِ وَرَجَلَاهُ قَدْ مَرَقَتِ فِي الْأَرْضِ السُّفْلَى»**.

وأما حديث: **«ديك يذبح ديكا»** فلا يثبت من أن النبي ﷺ رأى بلاً يذبح ديكا فقال: **«ديك»** أي: مؤذن **«يذبح ديكا»** أي: يؤذن للصلاة.

(وأخرجه ابن حبان كما في "الموارد") يقول: كما في "الموارد"؛ لأن "الموارد" ترتيب لـ "صحيح ابن حبان"، ابن حبان كتابه جاء على غير الترتيب الذي هو عليه الآن الفقهي، فرتب ابن بلبان في "موارد الضمان".

(مسلم بن خالد الزنجي) ضعيف.

٣٥٧ - قال أبو داود رحمته الله (ج ٣ ص ١٧٣): **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ**

أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يَسْهُو فِيهِمَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

هذا حديث حسنٌ.

وهشام بن سعد قد تكلم فيه، لكن قال أبو داود: إنه أثبت الناس في زيد بن أسلم، كما في "تهذيب التهذيب".

(لَا يَسْهُو فِيهِمَا) في الصحيح من حديث عثمان وغيره: «لا يحدث فيهما نفسه».

انظروا إلى هذه الفوائد، يعني هذه الفائدة (هشام بن سعد تكلم فيه) معناه أن فيه ضعف، وقوله: (هو أثبت الناس في زيد بن أسلم) معناه: أن هذا الضعف قد لا يلتفت إليه في مثل هذا الموطن؛ لأنه قد حفظ حديث شيخه وأتقنه.

مسند أبي طلحة الأنصاري زيد بن سهل رضي الله عنه

٣٥٨ - قال الإمام أحمد رضي الله عنه (ج ٥ ص ١٢٩): حدثنا عتاب بن زياد أخبرنا عبد الله يعني ابن المبارك، أخبرنا موسى بن عقبة عن عبد الرحمن بن زيد بن عقبة، عن أنس بن مالك قال: كنت أنا وأبي وأبو طلحة جلوساً فأكلنا لحمًا وخبزاً، ثم دعوت بوضوء فقالوا: لم تتوضأ؟ فقلت: لهذا الطعام الذي أكلنا فقالوا: أتتوضأ من الطيبات لم يتوضأ منه من هو خير منك.
هذا حديث حسن.

وعبد الرحمن بن زيد بن عقبة ترجمته في "تعجيل المنفعة"، قال أبو حاتم: ما بحديثه بأس.

(أبي طلحة الأنصاري زيد بن سهل رضي الله عنه)

أنا أبو طلحة واسمي زيد وكل يوم في شباكي صيد تزوج أم سليم، وله فضائل وشمائل، كان من أكثر الأنصار مالاً في المدينة وتصدق ببيرحاء وهي أحب ماله إليه، امثالاً لقول الله صلى الله عليه وسلم: ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢].

لأن الوضوء مما مست النار قد نسخ، فالنبي صلى الله عليه وسلم أكل لحمًا ثم خرج ولم يتوضأ.

الفهرس

٣	مقدمة الشارح
١٤	ترجمة الإمام مقبل بن هادي الوادعي
١٤	اسمه:
١٤	مولده ﷺ:
١٤	نشأته:
١٥	بيئته:
١٦	طلبه للعلم:
٢٠	مرحلة ما بعد الدراسة:
٢٢	الشيخ وبدء الدعوة:
٢٦	مرض الشيخ ﷺ ووفاته:
٣٣	المدخل إلى "الصحيح المسند"
٣٩	أما سبب تأليف الكتاب:
٤٢	تصنيف الكتاب في مكتبة الحديث:
٤٤	منهج المؤلف في الكتاب:
٤٧	اهتمام العلماء وطلاب العلم بهذا الكتاب:
٤٩	أصول ومصادر "الصحيح المسند":
٥٨	هل "الصحيح المسند" أصح كتاب بعد الصحيحين؟

- ٦٣المقدمة.
- ٦٤(الماخذ على مستدرك الحاكم).
- ٧١أوهام الحاكم في استدراكه أحاديث قد أخرجهاها:
- ٧٣(شُرْطِي فِي "الصحيح المسند")
- ٧٤(أمثلة لأحاديث ظاهرها الصحة وهي معلة).
- ٨٧الحكم على الحديث:
- ٨٧الحسن لغيره:
- ٨٧زيادات الثقات:
- ٨٨بقي كتب ينظر فيها إن شاء الله:
- ٨٨أوهام:
- ٨٩التخريج:
- ٩٠الاستدراك:
- ٩٠ترتيب الكتاب:
- ٩٢كلمة شكر.
- ٩٣مسند أبي بن كعب رضي الله عنه
- ١١٧.....مسند أبي بن مالك رضي الله عنه
- ١١٨.....مسند أسامة بن أخدر رضي الله عنه
- ١١٩.....مسند أسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنهما.

- ١٢٦..... مسند أسامة بن شريك رضي الله عنه
- ١٣٢..... مسند أسامة والد أبي المليح وهو أسامة بن عمير رضي الله عنه
- ١٣٦..... مسند الأسود بن سريع رضي الله عنه
- ١٣٩..... مسند أسيد بن حضير رضي الله عنه
- ١٤٠..... مسند أنس بن مالك رضي الله عنه
- ٢٩٢..... مسند أنس بن مالك الكعبي رضي الله عنه
- ٢٩٤..... مسند أوس بن أبي أوس رضي الله عنه
- ٢٩٧..... مسند إياس بن عبد رضي الله عنه
- ٢٩٨..... مسند البراء بن عازب رضي الله عنه
- ٣٢١..... مسند بريدة بن الحصيب رضي الله عنه
- ٣٧٩..... مسند بشر بن سحيم رضي الله عنه
- ٣٨٠..... مسند بشير بن الخصاصية رضي الله عنه
- ٣٨٤..... مسند بصرة بن أبي بصرة رضي الله عنه
- ٣٨٩..... مسند بلال بن الحارث رضي الله عنه
- ٣٩١..... مسند بلال بن رباح رضي الله عنه
- ٣٩٩..... مسند ثابت بن الضحاك رضي الله عنه
- ٤٠١..... مسند ثعلبة بن الحكم رضي الله عنه
- ٤٠٢..... مسند ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه

- ٤١٠..... مسند جابر بن سليم رضي الله عنه
- ٤١٤..... مسند جابر بن سمرة رضي الله عنه
- ٤٢٢..... مسند جابر بن طارق بن عوف رضي الله عنه
- ٤٢٣..... مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنه
- ٤٧٨..... مسند جارية بن قدامة رضي الله عنها
- ٤٨٠..... مسند جبلة بن حارثة وهو أخو زيد بن حارثة رضي الله عنه
- ٤٨٢..... مسند جبير بن مطعم رضي الله عنه
- ٤٨٦..... مسند جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه
- ٤٩٠..... مسند جنادة بن أبي أمية رضي الله عنه
- ٤٩١..... مسند أبي ذر الغفاري جندب بن جنادة رضي الله عنه
- ٥٠٥..... مسند جندب بن عبد الله رضي الله عنه
- ٥٠٧..... مسند الحارث بن حسان رضي الله عنه
- ٥١٣..... مسند أبي قتادة الحارث بن ربعي رضي الله عنه
- ٥٢٥..... مسند الحارث بن عبد الله رضي الله عنه
- ٥٢٥..... مسند الحارث بن مالك ابن براء رضي الله عنه
- ٥٢٨..... مسند الحارث الأشعري رضي الله عنه
- ٥٤٤..... مسند حارثة بن النعمان رضي الله عنه
- ٥٤٥..... مسند حبشي بن جنادة رضي الله عنه

- ٥٤٧.....مسند حبيب بن مَسَلَمَةَ الْفَهْرِيِّ رضي الله عنه
- ٥٥٠.....مسند حجاج بن عمرو الأنصاري رضي الله عنه
- ٥٥٢.....مسند حذيفة بن أسيد رضي الله عنه
- ٥٥٣.....مسند حذيفة بن اليمان رضي الله عنه
- ٥٦٩.....مسند الحسن بن علي رضي الله عنه
- ٥٧٥.....مسند الحسين بن علي رضي الله عنه
- ٥٨٠.....مسند حُصَيْنٍ والد عمران رضي الله عنه
- ٥٨٤.....مسند الحكم بن حَزْنٍ رضي الله عنه
- ٥٨٧.....مسند حكيم بن حزام رضي الله عنه
- ٥٩٠.....مسند حَمَل بن مالك بن النابغة رضي الله عنه
- ٥٩٢.....مسند حنظلة بن حذيم رضي الله عنه
- ٥٩٤.....مسند أبي أيوب الأنصاري خالد بن زيد رضي الله عنه
- ٥٩٩.....مسند خالد بن العَدَاءِ رضي الله عنه
- ٦٠٠.....مسند خالد بن عرفطة رضي الله عنه
- ٦٠٣.....مسند خالد بن الوليد رضي الله عنه
- ٦٠٦.....مسند دُكَيْنِ بن سعيد رضي الله عنه
- ٦٠٩.....مسند دَيْلَمِ الْحَمِيرِيِّ رضي الله عنه
- ٦١٦.....مسند ذي اللحية رضي الله عنه

- ٦١٧..... مسند ذي مَخْبِرٍ رضي الله عنه
- ٦٢٠..... مسند رافع بن خَدِيجٍ رضي الله عنه
- ٦٢٣..... مسند رافع بن عمرو المزني رضي الله عنه
- ٦٢٥..... مسند ربيعة بن عامر رضي الله عنه
- ٦٢٧..... مسند ربيعة بن عِبَادِ الدِّيَلِيِّ رضي الله عنه
- ٦٣٠..... مسند رفاعة بن عرابة رضي الله عنه
- ٦٣٣..... مسند زائدة أو مزيدة بن حوالة رضي الله عنه
- ٦٣٥..... مسند الزبير بن العوام رضي الله عنه
- ٦٤٢..... مسند زيد بن أرقم رضي الله عنه
- ٦٥٥..... مسند زيد بن ثابت رضي الله عنه
- ٦٧١..... مسند زيد بن حارثة رضي الله عنه
- ٦٧٨..... مسند زيد بن خارجة رضي الله عنه
- ٦٨١..... مسند زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه
- ٦٨٥..... مسند أبي طلحة الأنصاري زيد بن سهل رضي الله عنه
- ٦٨٦..... الفهرس